مسند المدنيين

بقية حديث سهل بن أبي حَثْمة

١٦٠٩٠- حدثنا سفيانُ بن عُيينة، عن صفوان بن سُلَيم، عن نافع بن جُبَيْر

عن سهل بن أبي حَثْمَة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ قال. وقال سفيان مرة: إن رسول الله ﷺ قال: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ إلى سُتْرَةٍ، فَلْيَدْنُ مِنها ما لا يَقْطَعُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلاَتَهُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. نافع بن جبير: هو ابن مُطْعِم النوفلي.

وأخرجه الطيالسي (١٣٤٢) بنحوه، والشافعي في «السنن» (بدائع المنن) ١/٦٧، والحميدي (٤٠١)، وابن أبي شيبة ١/٢٧٩، وأبو داود (٦٩٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٤)، وفي «المجتبى» ٢/٦٢، وابن خزيمة (٨٠٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٥٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٦١٣)، وابن حبان (٢٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٢٤)، والحاكم ١/٢٥١-٢٥٢، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٧٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٩٠-٢٩١ عن سليمان بن داود أبي الربيع: وهو الزهراني، عن إسماعيل بن جعفر، عن موسى بن عيسى بن لبيد، عن صفوان بن سُلَيْم، به.

وقد اختلف فيه على إسماعيل بن جعفر.

فقد أخرجه البخاري كذلك في «التاريخ الكبير» ٧/٢٩١ عن قتيبة، عن =

. . . .

= إسماعيل بن جعفر، عن موسى بن عيسى بن إياس، عن صفوان، عن نافع، عن سهل بن سعد الساعدي.

وأشار إلى هذه الرواية أبو داود، فقال: قال بعضهم: عن نافع بن جبير، عن سهل بن سعد، واختلف في إسناده.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٢ من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة، عن واقد بن محمد بن زيد أنّه سمع صفوان يحدث عن محمد بن سهل، عن أبيه، أو عن محمد بن سهل عن النبي ﷺ، به.

قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة محمد بن سهل بن أبي حثمة: هو مرسل أو منقطع، لأنّه إن كان المحفوظ عن محمد بن سهل، فهو مرسل، لأنه تابعي، لم يولد إلاّ بعد موت النبي ﷺ بمكة، فإنّ النبي ﷺ لما مات كان سن سهل بن أبي حثمة ثماني سنين، وإن كان عن سهل فهو منقطع، لأنّ صفوان لم يسمع من سهل.

قلنا: وأشار إلى هذا الإسناد أبو داود، فقال: رواه واقد بن محمد، عن صفوان، عن محمد بن سهل، عن أبيه، أو عن محمد بن سهل، عن النبي ﷺ.

وأخرجه عبد الرزَّاق في «المصنَّف» (٢٣٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٢ من طريق داود بن قيس، عن نافع بن جبير، عن رسول الله ﷺ، به مرسلاً.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٣٠٥) عن ابن عيينة، عن صفوان، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلّى أحدكم فليصل إلى سترة» وهذا إسناد معضل.

ولا يضرُّ هذا الاختلاف في صحّة الحديث، فقد قال البيهقي: قد أقام إسناده سفيان بن عيينة، وهو حافظ حجّة.

وفي الباب عن ابن عمر بن الخطاب سلف برقم (٤٦١٤).

وعن أبي هريرة، سلف (٧٣٩٢).

وعن سبرة بن معبد، سلف برقم (١٥٣٤٠). =

١٦٠٩١- أخبرنا[١] سفيان، عن يحيى بن سعيد، سمع بُشَيْر بن يسار مولى بني حارثة. قال سفيان: هذا حديثُ ابنِ حارثة يُخْبِرُ

عن سَهْلِ بنِ أبي حَثْمَةَ: ووُجِدَ عبدُ الله بن سَهْل من الأنصار قتيلاً في قَلِيبٍ من قُلُبِ خَيْبَرَ، فجاء عمَّاه وأخوه إلى رسولِ الله ﷺ، أخوه عبد الرحمٰن بن سهل، وعماه حُوَيِّصة ومُحَيِّصة، فذهب عبدالرحمٰن يتكلَّم عند رسولِ الله ﷺ فقال: «الكُبْرَ الكُبْرَ». فتكلَّم أحدُ عَمَّيْه، إما حَوُيِّصة وإما مُحَيِّصة. قال سفيان: نسيتُ أيُّهما[٢] الكبيرُ منهما، فقالا[٣]: يا رسولَ الله، إنَّا وجدنا عبدَ الله قتيلاً في قَلِيْبٍ من قُلُب خَيْبَر. ثُمَّ ذكر يهودَ وشرَّهُمْ وعَدَاوتَهم. قال: «لِيُقسِمْ مِنْكُمْ خَمْسُونَ: إنَّ يَهُودَ قَتَلَتْهُ» قالوا: كيف نُقْسِمُ على ما لم نَرَ؟ قال: «فتبرئكُم يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَحْلِفُونَ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْتُلُوهُ»[٤] قالوا: كيف نرضى بأَيْمَانهم وهم مُشْرِكُونَ؟ قال: فَوَدَاه رسولُ الله ﷺ من عنده، فَرَكَضَتْنِي بَكْرَةٌ منها[٥]. قيل لسفيان في الحديث: «وتستحقون دَمَ صاحِبكُمْ»؟

= وعن سهل بن سعد الساعدي عند البخاري (٤٩٦)، ومسلم (٥٠٨).

قال السندي: قوله: ما لا يقطع، أي قدراً أو دنواً لا يقطع به، فالعائد إلى «ما» مقدر، ويحتمل أن «ما» نافية، ولا تأكيد له، والجملة بيان لفائدة الدنو.

(١) في (ص): حدثنا.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): أيهم.

(٣) في (ص) و(م): فقال.

(٤) في (ظ١٢): لم يقتلوا.

(٥) في (م): منه، وهو تحريف.

قال: هُوَ ذا[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٨٢٥٩)، والحميدي (٤٠٣) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٥٦٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١١٩، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٢٠٠-٢٠١- ومسلم (١٦٦٩) (٢)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١١، وفي «الكبرى» ٤/ ٢١١، وابن الجارود (٧٩٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وعلّقه البخاري بصيغة الجزم بإثر الرواية رقم (٦١٤٣) عن سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٩٧ عن يونس عن سفيان ابن عيينة ، به إلا أنه ذكر البداءة بأيمان اليهود، وكذلك أخرجه البيهقي من طريق الحميدي، على خلاف رواية الحميدي، فلعلّه وهم من النساخ.

وقد أشار إلى ذلك أبو داود بإثر الرواية رقم (٤٥٢٠) فقال: ورواه ابن عيينة، عن يحيى، فبدأ بقوله: «تبرئكم يهود بخمسين يميناً يحلفون»، وقال: وهذا وهم من ابن عيينة.

قلنا: رواية من رواه عن سفيان ليس كذلك، وأثبتهم فيه الحميدي، ولم ترد وفق ما قاله أبو داود إلا من رواية يونس عن سفيان عند الطحاوي كما سلف، ورواه الشافعي عنه بما يرجح أنه قدم الأنصار.

فأخرجه في «الأم» ٦/ ٧٨ عن ابن عيينة، به، وقال : إلا أن ابن عيينة كان لا يثبت أَقَدَّمَ النبي ﷺ الأنصاريين في الأيمان أم يهود، فيقال في الحديث: إنه قَدَّمَ الأنصاريين، فيقول: فهو ذاك. أو ما أشبه هذا.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١١٤ (ترتيب السندي) عن سفيان بن عيينة، به مختصراً بلفظ: أن رسول الله ﷺ بدأ بالأنصاريين، فلما لم يحلفوا رد الأيمان على يهود.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١١٣ (ترتيب السندي) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٥٤٥)- والبخاري (٣١٧٣)، ومسلم (١٦٦٩) (٢)، =

. . . .

= والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٩-١٠، وفي «الكبرى» (٦٩١٧) و(٦٩١٨) (٦٩١٩)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١١٨، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٠٨-١٠٩ من طريقين عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٣٨٢ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/ ١٢٠- والبخاري (٦٨٩٨)، ومسلم (١٦٦٩) (٥)، وأبو داود (١٦٣٨) مختصراً و(٤٥٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٢، وفي «الكبرى» (٦٩٢١)، وابن خزيمة (٢٣٨٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٩٨، والطبراني في «الكبير» (٥٦٢٩) والدارقطني ٣/ ١١٠ من طرق عن سعيد بن عبيد، عن بُشَيْر، به، وفي رواية سعيد: «تأتون بالبينة على من قتله» ولم تقع هذه اللفظة في رواية يحيى بن سعيد، ولم يذكر عرض الأيمان على المُدَّعين.

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٢٣٤: وطريق الجمع أن يقال: حفظ أحدهم ما لم يحفظ الآخر، فيحمل على أنه طلب البينة أولاً، فلم تكن لهم بينة، فعرض عليهم الأيمان فامتنعوا، فعرض عليهم تحليف المُدَّعى عليهم فأبوا.

وفي رواية سعيد كذلك: فوداه مئة من إبل الصدقة خلاف ما في رواية يحيى بن سعيد: فوداه ﷺ من عنده.

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٢٣٥: وجمع بعضهم بين الروايتين باحتمال أن يكون اشتراها من إبل الصدقة بمالٍ دفعه من عنده، أو المراد بقوله: «من عنده»: أي بيت المال المرصد للمصالح، وأطلق عليه صدقة باعتبار الانتفاع به مجاناً لما في ذلك من قطع المنازعة وإصلاح ذات البين، وقد حمله بعضهم على ظاهره فحكى القاضي عياض عن بعض العلماء جواز صرف الزكاة في المصالح العامة، واستدل بهذا الحديث وغيره.

وانظر وجوهاً أخرى للتوفيق ذكرها الحافظ.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٨٧٨ -ومن طريقه عبدالرزاق في «المصنف» (١٨٢٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١١، وفي «الكبرى» (٦٩٢٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٩٧-١٩٨- عن يحيى بن سعيد، عن=

١٦٠٩٢- حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْر بن يسار

عن سهل بن أبي حَثْمَة قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ

= بُشَيْر مرسلاً.

وسيأتي برقم (١٦٠٩٦) و(١٦٠٩٧)، وسيأتي من حديث سهل ورافع برقم (١٧٢٧٧) و(١٧٢٧٨).

قال السندي: قوله: قليب بفتح قاف وكسر لام: بئر لم تطو، يذكر ويؤنث.

قوله: حويصة ومحيصة، بضم، ففتح، ثم ياء مشددة مكسورة أو مخففة ساكنة: وجهان مشهوران فيهما، أشهرهما التشديد.

قوله: «الكبر الكبر» بضم فسكون : بمعنى الأكبر، نصبه بتقدير عام، أي قَدِّم الأكبر، قالوا هذا عن تساويهم في الفضل، وأما إذا كان الصغير ذا فضل فلا بأس أن يتقدم.

قوله: «ليقسم»: من الإقسام: أي ليحلف.

قوله: «فتبرئكم»: من الإبراء أو التبرئة: أي يرفعون ظنكم وتهمتكم، أو دعوتكم عن أنفسهم، وقيل: يخلصوكم من اليمين بأن يحلفوا ، فتنتهي الخصومة بحلفهم.

قوله: «فوداه»: أي أعطى ديته، قالوا: إنما أعطى دفعاً للنزاع وإصلاحاً لذات البين، وجبراً لما يلحقهم من الكسر بواسطة قتل قريبهم، وإلاّ فأهل القتيل لا يستحقون إلا أن يحلفوا أو يستحلفوا المُدَّعى عليهم مع نكولهم، ولم يتحقق شيء من الأمرين.

قوله: «بكرة»، بفتح فسكون: أي ناقة شابة.

قوله: «دم صاحبكم»: أي دية صاحبكم المقتول، وعليه الجمهور، أو دم صاحبكم القاتل الذي تَدَّعون عليه أنه قتل، وعليه مالك، فأوجب القصاص، والله تعالى أعلم.

الثَّمَرِ بالتَّمْر[1]، ورخَّصَ في العَرَايا أن تُشترى[2] بِخَرْصِها يأكلها أهلُها رُطَباً. قال سفيان: قال لي يحيى بن سعيد: وما عِلْمُ أَهْلِ مكَّةَ بالعَرَايا؟ قلتُ: أخبرهم عطاء، سَمِعَهُ من جابر[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): الثمر بالثمر، وهو تصحيف.

(٢) في هامش (س): كذا في نسخة أخرى، وفي رواية أن تباع، فلعل اللفظة محرفة عن أن تشترى. قلنا: وكلاهما بمعنى، وهي الموافقة لرواية البخاري وغيره.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/٣٢٧ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٥١ (ترتيب السندي) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٩-٣٠، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» ٢/٣٢٦-٣٢٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٧٣)- والحميدي في «مسنده» (٤٠٢)، وابن أبي شيبة ٧/١٢٩- ومن طريقهما الطبراني في «الكبير» (٥٦٣٣)- والبخاري (٢١٩١)، ومسلم (١٥٤٠) (٦٩)، وأبو داود (٣٣٦٣)، وبنحوه النسائي في «المجتبى» ٧/٢٦٨، وفي «الكبرى» (٦١٣٣)، وابن حبان (٥٠٠٢) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وقوله في آخر الحديث: «قال لي يحيى بن سعيد: وما علم أهل مكة بالعرايا؟ قلت: أخبرهم عطاء، سمعه من جابر»، جاء بنحوه عند البخاري (٢١٩١). قال سفيان: فقلت ليحيى وأنا غلام: إنّ أهل مكة يقولون: إن النبي ﷺ رخص لهم في بيع العرايا، فقال: وما يدري أهل مكة؟ قلت: إنهم يروونه عن جابر، فسكت.

وقال الحافظ في «الفتح» ٤/٣٨٩: محل الخلاف بين رواية يحيى بن سعيد ورواية أهل مكة أن يحيى بن سعيد قيد الرخصة في بيع العرايا بالخرص، وأن يأكلها أهلها رُطَباً. وأما ابن عيينة في روايته عن أهل مكة فأطلق الرخصة في =

١٦٠٩٣- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال[1]: حدثنا خُبَيْب بن عبد الرحمٰن عن عبد الرحمٰن[2] بن مسعود بن نيار

عن سهل بن أبي حَثْمَة قال: أتانا ونحنُ في مسجدنا[3] قال: فقال رسول الله ﷺ: «إذا خَرَصْتُمْ فَخُذُوا وَدَعُوا: دعوا الثُّلُث فَإنْ لَمْ تَدَعُوا أَوْ تَجُدُّوا -شعبة الشاك- الثُّلُثَ أَوِ الرُّبُع»[4].

= بيع العرايا، ولم يقيّدها بشيء مما ذكر.

ووجه السندي المعنى وجهة أخرى، فقال: وقوله: وما علم أهل مكة: إذ ليس عندهم نخل حتى يعرفوا العرايا.

وسيأتي ٤/ ١٤٠ و٥/ ٣٦٤-٣٦٥.

وقد سلف في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٤٩٠)، وتقدم شرحه هناك وبرقم (٤٥٤١).

(١) قوله: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال. ساقط من (م).

(٢) قوله: عن عبد الرحمٰن، ساقط من (م).

(٣) في هامش (س): في أبي داود: في مجلسنا، وفي النسائي: ونحن في السوق.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناده ضعيف، لضعف عبد الرحمن بن مسعود ابن نيار، وقد تقدم الكلام عليه في الرواية (١٥٧١٣)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٩٤، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٤٢، وفي «الكبرى» (٢٢٧٠)، وابن خزيمة (٢٣١٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وشك شعبة فيما رواه محمد بن جعفر ويحيى بن سعيد القطان، قد رواه أيضاً حفص بن عمر عند أبي داود، وحجاج بن محمد الأعور عند أبي داود، وسليمان بن حرب عند الطبراني، ولم يرد عند غيرهم، واللفظ عندهم: «فإن =

١٦٠٩٤- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا شُعْبة، قال: أخبرني خُبَيْبُ بن عبد الرحمٰن، عن عبد الرحمٰن بن مسعود بن نِيَار قال:

أتانا سهل بن أبي حَثْمَة في مسجدِنا، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا خَرَصْتُمْ فَخُذُوا[1] وَدَعُوا: دعُوا الثُّلُثَ[2]، فَإِنْ لَمْ تَجُدُّوا أَوْ تَدَعوُا[3] فَالرُّبُع»[4]. ٣/٤

١٦٠٩٥- حدثنا عبد القدوس[5] بن بَكْر بن خُنَيْس، قال: أخبرنا حَجَّاج، عن عمرو بن شُعَيْب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو. والحَجَّاج، عن محمد بن سليمان بن أبي حَثْمَة

=لم تدعوا الثلث، فدعوا الربع» دون شك.

وقد سلف برقم (١٥٧١٣)، وذكرنا هناك شواهده وشرحه وسيرد (١٦٠٩٤).

(١) في هامش (س): فجدوا، نسخة.

(٢) في (م) الثلث فالربع، وجاء في هامش (س) كذا في نسخة أيضاً، والذي في أبي داود والنسائي: فدعوا الربع.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): وتدعوا.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناده ضعيف لضعف عبدالرحمن بن مسعود ابن نيار، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٥٧١٣). وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه الحاكم ٤٠٢/١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وقرن مع يحيى عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤٢/٥، وفي «الكبرى» (٢٢٧٠)، وابن خزيمة (٢٣١٩) من طريق يحيى القطان، به.

وانظر ما قبله، وسلف برقم (١٥٧١٣)، وذكرنا ثمة شواهده وشرحه.

(٥) في (م): حدثنا سفيان، عن عبدالقدوس، وهو خطأ.

عن عمه سَهْلِ بنِ أبي حَثْمَة، قال: كانت حبيبةُ ابنةُ سَهْل تحتَ ثابتِ بن قَيْس بن شَمَّاس الأَنْصاري، فَكَرِهَتْهُ، وكان رجلاً دميماً، فجاءت إلى النَّبِيِّ ﷺ، فقالتْ: يا رسولَ الله، إني لا أراه[1]، فلولا مخافةُ الله عزّ وجل لبزَقْتُ في وجهه. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَتَرُدِّينَ عليه حَدِيقَتَهُ التي أَصْدَقَكِ؟» قالت: نَعَمْ. فأرسلَ إليه، فَرَدَّتْ عليه حديقَتَهُ، وفَرَّقَ بينهما، قال: فكان ذلك أوَّلَ خُلْعٍ كان في الإسلام[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(م): لأراه، والمثبت من (س) و(ق)، قال السندي: قوله: لا أراه، أي: لا أقدر أن أنظر إليه من شدة الكراهة والنُّفْرَةِ.

(٢) حسن لغيره، ولهذا الحديث إسنادان.

الأول: عبدالقدوس بن بكر بن خُنَيْس، قال: أخبرنا الحجاج، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو.

والثاني: عبدالقدوس بن بكر بن خنيس، عن الحجاج، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن عمه سهل بن أبي حثمة.

والإسنادان ضعيفان، مدارهما على الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف. محمد بن سليمان بن أبي حثمة، لم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٦٣٧) من طريق الإمام أحمد بالإسنادين.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠٥٧) من طريق أبي خالد الأحمر، عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٥، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس.

قلنا: أخرجه البزار (١٥١٥) من حديث أنس، وعن عمر موقوفاً برقم (١٥١٤). =

١٦٠٩٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني بُشَيْر ابن يسار

عن سهل بن أبي حَثْمَة، قال: خرج عبدُ الله بن سَهْل أخو بني حارثة يعني في نَفَرٍ من بني حارثة إلى خَيْبَرَ يمتارون منها تمراً، قال: فَعُدِيَ على عبد الله بن سهل، فَكُسِرَتْ عُنُقُه، ثم طُرِحَ في مَنْهَرٍ مِن مناهر عيونِ خيبر، وفَقَدَه أصحابُه، فالتمسوه حتى وجدوه، فغَيَّبُوه، قال: ثم قَدِمُوا على رسولِ الله ﷺ، فأَقْبَلَ أخوه عبدُ الرحمٰن بنُ سَهْل، وابنا عَمِّهِ حُوَيِّصة ومُحَيِّصة، وهما كانا أسنَّ من عبد الرحمٰن، وكان عبدُ الرحمٰن ذا قَدَمِ[1] القَوْمِ

= وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٥٢٧٣) و(٥٢٧٥) و(٥٢٧٦)، ولفظه: أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خُلُقٍ ولا دين، ولكني أكره الكفر في الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «أتردين عليه حديقته؟» قالت: نعم. قال رسول الله ﷺ: «اقبل الحديقة، وطلقها تطليقةً».

وآخر من حديث حبيبة بنت سهل، سيرد ٦/ ٤٣٣-٤٣٤.

وقد اختلف في تسمية امرأة ثابت، فهي هنا وكما سيأتي في مسندها ٦/ ٤٣٣ حبيبة بنت سهل.

وجميلة بنت أبي، أو بنت عبد الله بن أبي، أو زينب بنت عبد الله بن أبي أو مريم المغالية، في قول ثالث.

وقد أورد هذه الأقوال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٩/ ٣٩٨-٣٩٩ ونقل عن البيهقي قوله: اضطرب الحديث في تسمية امرأة ثابت، ويمكن أن يكون الخُلْع تعدد من ثابت.

(١) في (م) إذا أقدم القوم، وهو تحريف.

وصاحبَ الدَّمِ، فتقَدَّم[1] لذٰلكَ، فكلَّمَ رسولَ الله ﷺ قبلَ ابنيْ عَمِّهِ حُوَيِّصَة ومُحَيِّصَةَ. قال: فقالَ رسولُ الله ﷺ: «الكُبْرَ الكُبْرَ» فاسْتَأْخَرَ عبدُ الرحمٰن، وتكلَّم حُوَيِّصَة، ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصة، ثمَّ تكلَّمَ عبدُ الرحمٰن، فقالوا: يا رسول الله عُدِيَ على صاحِبِنَا، فَقُتِلَ، وليسَ لنا[2] بخَيْبَرَ عَدُوٌّ إلاّ يَهُود. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «تُسَمُّونَ قاتِلَكُمْ، ثُمَّ تَحْلِفُونَ عليهِ خَمْسِينَ يَميناً ثم تُسْلِمُهُ؟» قال: فقالوا: يا رسولَ الله، ما كُنّا لنحلف على ما لم نَشْهَدْ. قال: «فَيَحْلِفُونَ لَكُمْ خَمْسِينَ يَميناً، ويَبْرَؤُونَ من دَمِ صاحِبِكُمْ» قالوا: يا رسولَ الله، ما كُنّا لِنَقْبَلَ أيمانَ يهودَ، ما هُمْ فيه من الكُفْرِ أَعْظَمُ من أن يَحْلِفُوا على إثم. قال: فَوَدَاهُ رسولُ الله ﷺ مِن عِنْدِهِ مِئَةَ ناقةٍ. قال: يقول سهل: فوالله ما أنسى بَكْرَةً منها حمراء رَكَضَتْنِي وأنا أَحُوزها[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): فيقوم.

(٢) لفظ «لنا» ليس في (م).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم الزهري.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٢٠٢-٢٠٣ من طريق أحمد بن محمد بن أيوب عن إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، عن بُشَيْر، به، وقرن معه الزهري.

وأخرجه الدارمي ٢/١٨٨-١٨٩ من طريق يزيد بن زريع، والبيهقي في «السنن» ٨/١٢٦ من طريق يونس بن بكير، كلاهما عن ابن إسحاق، به. =

١٦٠٩٧- حدثنا محمدُ بنُ إدريس الشَّافعي قال: حدثنا مالك، عن أبي ليلى[١] عبدالله بن عبدِالرحمن بن سهل بن أبي حَثْمَة

أنَّ سهل بنَ أبي حَثْمَةَ أَخبرهُ ورجال من كُبَراء قومه أَنّ رسولَ الله ﷺ قال لحُوَيِّصَة ومُحَيِّصَة وعبدِالرحمٰن: «أَتَحْلِفُونَ وتستحقُّونَ دَمَ صاحبكم؟». قالوا: لا. قال: «فَتَحْلِفُ يَهُودُ؟» قالوا: ليسوا بمسلمين. فَوَدَاه النَّبِيُّ ﷺ من عنده[٢].

= وقد سلف برقم (١٦٠٩١)، وسيأتي (١٦٠٩٧).

قال السندي: قوله: فعدي: على بناء المفعول، وكذا كسرت وطرح.

وقوله: «في منهر من مناهر عيون خيبر». قال في «النهاية»: المنهر: خرق في الحصن نافِذٌ يدخل فيه الماء، وهو مفعل من النهر، والميم زائدة.

قوله: «ذا قدم»، بفتحتين: أي ذا سبق وتقدّمٍ لقرابته بالمقتول فوق قرابة بقية القوم.

قوله: «ثم تسلمه»: من التسليم، والضمير لليهود، أي: تسلمه اليهود إليكم للقصاص، وهو ظاهر في مذهب مالك.

(١) هٰكذا في النسخ الخطية و(م)، وفي «أطراف المسند» ٢/ ٥٤٠ عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمٰن بزيادة «بن»، وقد اختلف في اسمه، انظر ترجمته في «تهذيب الكمال» وفروعه.

(٢) إسناده صحيح، من فوق الإمام الشافعي على شرط الشيخين.

وهو عند الشافعي في «مسنده» ٢/ ١١٤ (ترتيب السندي) مختصراً، و٢/ ١١٢-١١٣ مطولاً، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ١١٧.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٨٧٧.

وأخرجه البخاري (٧١٩٢)، ومسلم (١٦٦٩) (٦)، وأبو داود (٤٥٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٥-٧، وفي «الكبرى» (٦٩١٣) و(٦٩١٤)، وابن ماجه (٢٦٧٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٩٩)، وأبو عوانة كما في =

حديث عبد الله بن الزُّبَيْر بن العَوّامِ[1]

١٦٠٩٨- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا سعيد بن يزيد يعني أبا مَسْلَمَة قال: حدثنا عبدُالعزيز بنُ أَسِيْد

قال: سمعتُ رجلاً قال لابنِ الزُّبَير: أَفْتِنا في نَبِيذِ الجَرِّ فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عنه[2].

= «إتحاف المهرة» ٦/ ٧٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٩٨-١٩٩، والطبراني في «الكبير» (٥٦٣٠) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٤/ ٢٣٦-٢٣٧- والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٤٧) من طرق، عن مالك، بهذا الإسناد.

(١) قال السندي: قرشي أسدي، أمه أسماء بنت الصديق رضي الله تعالى عنهم، وهو أول مولود ولد للمهاجرين بعد الهجرة، وحنَّكَهُ رسول الله ﷺ، وسماه باسم جده، وبرَّك عليه، وكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله ﷺ.

وبويع بالخلافة سنة أربع وستين، عقب موت يزيد بن معاوية، ولم يتخلف عنه إلا بعض الشام.

وجاء أنه بايع رسول الله ﷺ وهو ابن سبع أو ثمان، أمره بذلك الزبير، فتبسَّم رسول الله ﷺ حين رآه وبايعه.

وجاء أنه ﷺ احتجم، فشرب عبدالله دمه، فقال له ﷺ: «ويلٌ للنَّاس مِنْكَ، وويلٌ لك مِن النَّاس، لا تمسُّك النّارُ إلاّ تَحِلَّة القَسَم». فكانوا يرون أن القوة التي به من ذلك الدم.

وعن عمرو بن دينار: ما رأيت مصلياً أحسن صلاة منه، وجاء أنه إذا قام للصلاة كأنه عمود.

وقتل في جمادى الأولى، سنة ثلاث وسبعين من الهجرة.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبد العزيز بن أَسِيْد: وهو البصري، فقد انفرد بالرواية عنه سعيد بن يزيد، ولم يؤثر توثيقه عن غير =

١٦٠٩٩- حدثنا عبد القدوس بن بكر بن خُنَيْس قال: أخبرنا حَجَّاج، عن عامر بن عبد الله بن الزُّبَير

عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ افْتَتَحَ الصَّلاَةَ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ حتّى جاوَزَ بِهِما أُذُنَيْهِ[١].

= ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٨/١١٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٢٤-١٢٥، وأبو يعلى (٦٨٠٩) والطبراني في «الكبير» (٣١٥) قطعة من الجزء (١٣)من طريق إسماعيل بن إبراهيم وهو المعروف بابن عُلَيَّة، به.

وسيأتي برقم (١٦١٢٤) و(١٦١٣١).

قال السندي: قوله: ينهى عنه: ثبت النهي ونسخه.

قلنا: سلف النهي من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٤٦٥) وذكرنا هناك أحاديث الباب، وثبت النسخ من حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٤٣١٩)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) إسناده ضعيف لضعف حجاج: وهو ابن أرطاة، وعبد القدوس بن بكر ابن خُنَيْس، قال أبو حاتم: لا بأس به، ووثقه ابن حبان، وذكر محمود بن غيلان عن أحمد وابن معين وأبي خيثمة، أنهم ضربوا على حديثه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٢) (قطعة من الجزء ١٣) من طريق عبد القدوس بن بكر بن خنيس، عن حجاج بن أرطاة، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١٠١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» وفيه حجاج بن أرطاة، واختلف في الاحتجاج به.

وقد سلف برقم (١٥٦٠٠) من حديث مالك بن الحويرث بلفظ «حتى يحاذي بها فروع أُذنيه»، وهو حديث صحيح.

قال السندي: قوله: حتى جاوز بهما أذنيه: لعله فعل ذلك لبيان الجواز، =

١٦١٠٠/١ - قُرِىءَ على سفيان وأنا شاهدٌ، سمعتُ ابنَ عجلان، وزياد بن سَعْد، عن عامر بن عبد الله بن الزُّبَير

عن أبيه قال: رأيتُ النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو[١] هٰكذا، وعقد ابن الزُّبَيْر[٢].

= أو هو محمول على ما جاء من أنه حاذى بهما فروع أذنيه، فإن فيه مجاوزة الأسفل!

(١) لفظ «يدعو»: مثبت من (ظ١٢) و(ص) وهامش (ق)، وهي كذٰلك في «أطراف المسند» ٨/٣. قال السندي: لفظة «يدعو» موجودة في أصلنا، ساقطة من بعض الأصول.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين رجاله ثقات رجال الشيخين، غير ابن عجلان -وهو محمد- فقد أخرج له مسلم متابعة والبخاري تعليقاً، وقد توبع.

سفيان: هو ابن عيينة، وزياد بن سَعْد: هو الخراساني.

وأخرجه الحميدي (٨٧٩) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٣٠٨/١، وأبو يعلى (٦٨٠٦) من طريقين عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن عامر، به. وألفاظهم متقاربة.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٨٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن زياد بن سعد، عن عامر، به.

وأخرجه أبو داود (٩٨٩)- ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٦٧٦)- والنسائي في «المجتبى» ٣٧/٣-٣٨، وفي «الكبرى» (١١٩٢)، وأبو عوانة ٢٢٦/٢-٢٢٧، والطبراني في «الكبير» (٢٣٨) (قطعة من الجزء ١٣)، والبيهقي في «السنن» ١٣١/٢-١٣٢ من طريق ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن ابن عجلان، عن عامر، به بنحوه.

وأخرجه أبو عوانة ٢٢٥/٢-٢٢٦ من طريق عمرو بن دينار، عن عامر بن عبد الله، به بنحوه. =

١٦١٠٠/٢ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابنِ عَجْلان، قال: حدَّثَنِي عامرُ بنُ عبد الله بن الزُّبَير

عن أبيه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا جَلَسَ في التَّشَهُّدِ وَضَعَ يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويدَه اليُسْرى على فَخِذِه اليسرى، وأشار بالسَّبَّابة، ولم يجاوزْ بَصَرُه إشارَتَهُ[1].

= وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: يدعو هكذا: أي حال التشهد... وهذا بيان بالإشارة بالإصبع حال التشهد مع العقد.

(١) حديث صحيح، محمد بن عجلان - وإن كان فيه كلام خفيف يَحُطُّهُ عن رتبة الصحيح- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٩٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣٩/٣، وفي «الكبرى» (١١٩٨)، وأبو يعلى (٦٨٠٧)، وابن خزيمة (٧١٨)، وأبو عوانة ٢٢٦/٢، وابن حبان (١٩٤٤)، والبيهقي في «السنن» ١٣٢/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٦٧٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٤٨٥/٢ - ومن طريقه مسلم (٥٧٩) (١١٣)، والبيهقي ١٣١/٢ - وابن حبان (١٩٤٣)، والدارقطني ٣٤٩/١-٣٥٠ من طريق أبي خالد الأحمر، وأخرجه مسلم (٥٧٩) (١١٣)، والبيهقي ١٣١/٢ من طريق الليث بن سعد، والطبراني في «الكبير» (٢٤٠) من طريق سليمان بن بلال، و(٢٤١) من طريق روح بن القاسم، أربعتهم عن ابن عجلان، به.

وأخرجه مسلم (٥٧٩) (١١٢)، وأبو داود (٩٨٨)، وابن خزيمة (٦٩٦)، وأبو عوانة ٢٢٥/٢، والبيهقي ١٣٠/٢ من طريق عثمان بن حكيم، عن عامر، به بنحوه.

وانظر ما قبله.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم =

١٦١٠١- حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شُعْبة، عن عطاء بن السَّائب، عن أبي البَخْتَرِي، عن عَبِيْدَة[1]

عن عبد الله بن الزُّبَير، عن النَّبيِّ ﷺ: «أنَّ رَجُلاً حَلَفَ بالله الّذي لاَ إِله إلّا هُوَ كاذِباً فَغُفِرَ لَهُ»[2]. قال شُعْبة: من قِبَلِ التَّوْحيد.

١٦١٠٢- حدثنا عبد الرَّحْمٰن، عن سُفْيان، عن منصور، عن مجاهد،

= (٦٠٠٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م) والنسخ الخطية خلا (ظ١٢) عن أبي عبيدة، بزيادة أبي، وهو خطأ، وقد ضرب عليها في (ظ١٢).

(٢) إسناده ضعيف، فقد اضطرب فيه عطاء بن السائب لاختلاطه، وعَدَّه الإمام الذهبي في «الميزان» ٧٢/٣ من مناكيره، وقد سلف الكلام عليه في مسند ابن عباس في الرواية رقم (٢٢٨٠)، أبو البختري: هو سعيد بن فيروز الطائي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٠٠٥)، والبزار (٢١٧٨) (البحر الزخار) والطبراني في «الكبير» (٢٨٧) (قطعة من الجزء ١٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، وقال النسائي: ولا أعلم أحداً تابع شعبة على قوله: عن أبي البختري، عن عبيدة، عن ابن الزبير.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٨٦) و(٥٨٧)، والبزار (٢١٧٧) (البحر الزخار)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢٣٨/٢ من طرق عن شعبة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨٣/١٠، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح! قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد.

وانظر حديث ابن عباس برقم (٢٢٨٠)، فقد ذكرنا هناك أوجه اضطرابه.

قال السندي: قوله: من قبل التوحيد: أي من أجل اشتمال حلفه على لا إله إلّا هو، ففيه ترغيب في قول: لا إله إلّا الله.

عن ابنِ الزُّبَير أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لرجلٍ: «أَنْتَ أَكْبَرُ وَلَدِ أَبِيكَ، فَحُجَّ عَنْهُ»[1].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «أنت أكبر ولد أبيك» وهذا إسناد ضعيف. فقد انفرد يوسف بن الزبير بهذه اللفظة، ولم يتابعه أحد عليها، نبه على ذلك ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٢٨٢-٢٨٣ وهو ممن لا يحتمل تفرده، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الميزان»: صالح الحال. ثم إنّه قد اختلف فيه على منصور، فرواه سفيان وجرير- كما في الرواية رقم (١٦١٢٥)- هكذا، ورواه عبدالعزيز بن عبدالصمد- كما في الرواية ٦/ ٤٢٩- عن منصور، عن مجاهد، عن مولى لابن الزبير، عن ابن الزبير، عن سودة بنت زمعة، به، يعني بزيادة سودة في الإسناد، ولكن ليس فيه هذه اللفظة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ١٢٠ من طريق عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٦٣) (قطعة من الجزء ١٣) من طريق أبي حذيفة عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٤٤) من طريق عبيدة بن حميد النحوي، عن منصور، به، ولم يسق لفظه.

و سيأتي مطولاً برقم (١٦١٢٥)، ومن حديث سودة بنت زمعة ٦/ ٤٢٩.

وله شاهد دون قوله: «أنت أكبر ولد أبيك».

من حديث الفضل بن عباس، وقد سلف (١٨١٢).

ومن حديث ابن عباس، سلف (١٨٩٠).

ومن حديث علي، سلف (٥٦٢).

ومن حديث أبي رَزِين العُقَيْلي سيرد (١٦١٨٤). =

٤/٤ ١٦١٠٣- حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق قال: حَدَّثَنِي أبي إسحاقُ بنُ يسار قال:

إنَّا لَبِمَكَّةَ إذ خَرَجَ علينا عبدُ الله بنُ الزُّبَير، فنهى عن التَّمَتُّعِ بِالعُمْرَةِ إلى الحَجِّ، وأنْكَرَ أن يكونَ الناسُ صَنَعُوا ذٰلكَ مع رسولِ الله ﷺ، فبلغَ ذلك عبدَ الله بنَ عباس فقال: وما عِلْمُ ابنِ الزُّبير بهٰذا، فليرجِعْ إلى أُمِّه أسماءَ بنتِ أبي بكر، فَلْيسأَلْها، فإنْ لَمْ يكن الزُّبير قد رجع إليها حلالاً وحلَّت. فبلغَ ذلك أسماء، فقالت: يَغْفِرُ الله لابنِ عَبَّاس، والله لقد أَفْحَشَ، قد والله صَدَقَ ابنُ عباس، لقد حَلُّوا وأحللنا، وأصابوا النساء(١).

= قال السندي: قوله: «فحجّ عنه»: أي فينبغي للأكبر أن يتحمل المُؤَن.

قلنا: ولكن هذه اللفظة لم تصحَّ.

(١) إسناده حسن، ابن إسحاق -وهو محمد- صدوق، حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن يسار، فقد أخرج له أبو داود في «المراسيل»، وهو ثقة. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم الزهري.

وسيأتي نحوه في مسند أسماء بنت أبي بكر ٦/ ٣٥٠ .

وقد سلف بإسنادٍ ضعيف في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم (٦٢٤٠) أن عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير سئلوا عن العمرة قبل الحج في المتعة، فقالوا: نعم، سنة رسول الله ﷺ... وانظر تعليقنا عليه.

والتمتع بالعمرة إلى الحج سلف بإسنادٍ صحيح من حديث عبدالله بن عمر ابن الخطاب برقم (٤٨٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: أنكر: لعدم علمه به. =

١٦١٠٤- حدثنا خَلَفُ بنُ الوليد، قال: حدثنا عبدُ الله بن المبارك، قال: حدَّثني مصعب بن ثابت:

أنَّ عبدَ الله بن الزُّبَير كانت بينه وبين أخيه عمرو بنِ الزُّبَير خُصُومَةٌ، فَدَخَلَ عبدُ الله بن الزُّبَير على سعيد بن العاص، وعمرو بنُ الزُّبَير معه على السَّرير، فقال سعيدٌ لعبدِ الله بن الزُّبَير: هاهنا. فقال: لا، قضاءَ رسول الله ﷺ أو سنةَ رسولِ الله ﷺ أَنَّ الخَصْمَيْنِ يَقْعُدَانِ بين يَدَي الحَكَم[1].

= قوله: وما علم ابن الزبير: أي قوله هنا من غير علم.

قوله: فإن لم يكن: الجواب مقدر، أي: فليقل ذلك، لكن قد جاء أن الزبير بقي محرماً، وإنما أسماء حلت، نعم الاستشهاد يكفي فيه حل أسماء وحدها.

قوله: لقد أفحش: لما في كلامه من الإنباء أنه دخل بها.

قوله: لقد حلوا: أي الرجال.

قوله: وأحللنا: أي النساء.

(١) إسناده ضعيف لضعف مصعب بن ثابت، ولانقطاعه، مصعب بن ثابت، لم يسمع من جده عبدالله بن الزبير، بينهما ثابت كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات، خلف بن الوليد: هو العتكي الجوهري من رجال «التعجيل».

وأخرجه أبو داود (٣٥٨٨) -ومن طريقه البيهقي في «السنن»١٠/ ١٣٥- عن أحمد بن منيع، عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٦) (قطعة من الجزء ١٣) من طريق حجاج بن إبراهيم الأزرق، عن ابن المبارك، به، وفيه عمرو بن العاص بدل عمرو بن الزبير.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٩٤ من طريق عبدان، عن مصعب بن ثابت، عن أبيه ثابت، أن أباه عبدالله، فذكر الحديث، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه!

وله شاهد لا يفرح به من حديث أم سلمة عند أبي يعلى (٥٨٦٧) =

١٦١٠٥- حدثنا عبدالله بن نُمَيْر قال: حَدَّثَنا هشام يعني ابن عروة بن الزُّبَير، عن أبي الزُّبَير[١]

قال: كان عبدُالله بنُ الزُّبَير يقول في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ حين يُسَلِّم: «لا إله إلاّ الله وَحْدَه لا شريكَ لهُ، له المُلْكُ ولَهُ الحَمْد، وهو على كلِّ شيءٍ قدير، لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ بالله، لا

= و(٦٩٢٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦٢٢)، والدارقطني ٤/٢٠٥، والبيهقي ١٠/١٣٥، ولفظه عند البيهقي «من ابتلي بالقضاء بين الناس، فليعدل بينهم في لحظه وإشارته ومقعده» وفي إسناده عباد بن كثير الثقفي، وهو متروك الحديث.

والمشهور في ذلك ما روي عن عمر بن الخطاب في كتاب القضاء الذي بعثه إلى أبي موسى الأشعري، وفيه «آسِ بين الناس في مجلسك وفي وجهك وقضائك، حتى لا يطمع شريف في حَيفك، ولا ييأس ضعيف من عدلك». وكتاب القضاء هذا أورده ابن القيم في «إعلام الموقعين» ١/٨٥-٨٦ وشرحه شرحاً مسهباً، وقال: وهذا كتاب جليل تلقاه العلماء بالقبول، وبنوا عليه أصول الحكم والشهادة.

قلنا: رواه الدارقطني في «سننه» ٤/٢٠٧ من طريق أحمد، عن سفيان بن عيينة، عن إدريس الأودي، عن سعيد بن أبي بردة، وأخرج الكتاب، فقال: هٰذا كتاب عمر إلى أبي موسى الأشعري، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين. وسعيد بن أبي بردة: هو سعيد بن أبي بردة عامر بن أبي عبد الله بن قيس الأشعري.

قال السندي: قوله: لا : أي لا أجيء هناك.

قوله: قضاء، بالنصب: أي نأخذ قضاء رسول الله ﷺ.

(١) لفظ: عن أبي الزبير، سقط من النسخ الخطية و(م)، وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٣/١٣.

إله إلاّ الله ولا نعبد إلاّ إيّاه، وله النِّعْمَةُ، وله الفَضْلُ، وله الثناءُ الحَسَن، لا إله إلا الله مُخْلِصِينَ له الدِّينَ ولو كَرِهَ الكافرون» قال: وكان رسولُ الله ﷺ يُهَلِّلُ بهنَّ دُبُرَ كلِّ صلاة[1].

١٦١٠٦- حدثنا موسى بن داود، حدثنا نافع- يعني: ابنَ عمر- عن ابن أبي مُلَيْكَة

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس، فقد أخرج له البخاري مقروناً بغيره، واحتج به مسلم، وقد صرح بالسماع في الرواية الآتية برقم (١٦١٢٢)، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه مسلم (٥٩٤) (١٣٩) من طريق عبد الله بن نمير بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٣٢- ومن طريقه مسلم (٥٩٤) (١٤٠)، والبيهقي ٢/ ١٨٥- وأبو داود (١٥٠٧)- ومن طريقه أبو عوانة ٢/ ٢٤٥، والبيهقي ٢/ ١٨٥- والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٧٠، وفي «الكبرى» (٩٩٥٦)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٢٨)- وأبو يعلى (٦٨١١)، وابن حبان (٢٠٠٨) و(٢٠٠٩)، من طريقين عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٩٩ (ترتيب السندي)- ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٧١٦)- ومسلم (٥٩٤) (١٤١)، وابن خزيمة (٧٤١)، وأبو عوانة ٢/ ٢٤٦، والطبراني في «الدعاء» (٦٨١) من طريقين عن أبي الزبير، به.

وسيرد برقم (١٦١٢٢).

قال السندي: قوله: في دبر كل صلاة: في القاموس: الدبر بالضم، وبضمتين: نقيض القبل، ومن كل شيء عقبه ومؤخره.. والمراد بالصلاة المكتوبةُ، وظاهره أنه يقول بعد السلام قبل السُّنَّة، وقيل بعدها.

وقوله: حين يسلم: يؤيد الأول. قلنا: يعني أن يقولها بعد السلام.

قوله: يهلل: من التهليل: أي يوحد الله تعالى.

قوله: بهن: أي بهذه الكلمات.

فقال ابن الزُّبَير: فما كانَ عُمَرُ يُسْمِعُ النَّبِيَّ ﷺ بعد هٰذه الآية حتى يَسْتَفْهِمَهُ يعني قوله تعالى: ﴿لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾[الحجرات: ٢][1].

١٦١٠٧- حدثنا مُعَمَّر بنُ سليمان الرَّقِّي قال: حدَّثنا الحَجَّاج، عن فُرَات بن عبد الله[2]- وهو فُراتُ القَزَّاز- عن سعيد بن جبير، قال: كنتُ جالساً عند عبد الله بن عُتْبَة بن مسعود، وكان ابن الزُّبَير جعله على القضاء

إذ جاءه كتاب ابنُ الزُّبَير: سلامٌ عليكَ أما بعدُ، فإنك كتبتَ تسألني عن الجدِّ، وإنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ هٰذِهِ الأُمَّةِ خَلِيلاً دُونَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ لاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ، ولكِنَّهُ أَخِي في الدِّينِ وصَاحبي في الغَارِ» جعل الجدَّ أباً، وأحقُّ ما أخذناه قول أبي بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن داود: وهو الضبي، فمن رجال مسلم.

نافع بن عمر: هو الجمحي، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله. وكان قاضياً لعبد الله بن الزبير، ومؤذناً له.

وسيرد مطولاً برقم (١٦١٣٣).

(٢) هٰكذا سمي أبوه في هٰذه الرواية، وجاء في «تهذيب الكمال» وفروعه: فرات بن أبي عبد الرحمٰن القزاز، دون أن يسميه.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف حجاج: وهو ابن أرطاة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير معمر بن سليمان الرقي، فقد أخرج له أصحاب السنن خلا أبي داود.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٠٥) من طريق مُعَمَّر بن سليمان، بهذا الإسناد. =

١٦١٠٨- حدثنا يعقوبُ بن إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني وهب بن كيسان مولى آل الزُّبَير[1]

قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ الزُّبَير في يومِ العيد يقول حين صَلَّى قَبْلَ الخُطْبَة، ثم قام يَخْطُبُ النَّاس: أيُّها[2] النَّاسُ كلاًّ سنةَ الله، وسنةَ رسولِ الله ﷺ[3].

= وأخرجه ابن أبي شيبة مختصراً ٢٨٩/١١ من طريق سفيان الثوري، عن فرات، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٩١) (قطعة من الجزء ١٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٠٧/٤ من طريق الحسن بن فرات، عن أبيه فرات، به. وقال: غريب من حديث سعيد بن جبير، وفرات القزاز.

وسيأتي برقم (١٦١١٢) و(١٦١٢٠).

وقوله: «لو كنت متخذاً خليلاً...».

سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود في الرواية رقم (٣٥٨٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: جعل الجد أباً.

سلف من حديث ابن عباس برقم (٣٣٨٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: جعل الجد: أي جعل أبو بكر، كأنه جواب عما يقال: فما فعل ذاك الذي ذكرت حاله؟ وبما أفتى في الجد؟.

(١) في (م): ابن الزبير.

(٢) في (م): يا أيُّها.

(٣) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٩) (قطعة من الجزء ١٣).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٠١/٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله=

١٦١٠٩- حدثنا أبو سَلَمة الخُزَاعي، حدثنا عبدالرحمن بن أبي المَوَالي قال: أخبرني نافعُ بنُ ثابت

عن عبد الله بن الزُّبَير، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى العِشاء، رَكَعَ أربعَ رَكَعَات، وأَوْتَرَ بسَجْدَةٍ، ثم نامَ حتى يُصلِّيَ بَعْدُ صلاتَهُ بالليلِ[1].

= ثقات.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٦٠٢) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: كلاًّ، بالنصب: أي افعلوا كلاًّ، أو فعلت كلاًّ، من الصلاة والخطبة.

وقوله: سنة الله: بدل من «كلاًّ».

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، نافع بن ثابت: هو ابن عبدالله بن الزبير، من رجال «التعجيل»، لم يدرك جده عبدالله، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة.

وأخرجه البزار (٧٣٢) (زوائد) والطبراني في «الكبير» (٢٥٠) (قطعة من الجزء ١٣) من طريق أبي سلمة، بهذا الإسناد، وقال: لا نعلم أحداً رواه بهذا اللفظ إلا ابن الزبير، ولا له عنه أحسن من هذا الطريق.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٧٢، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، وفيه نافع بن ثابت -وثابت هو ابن عبدالله بن الزبير- ذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يسمع نافع من جده عبدالله بن الزبير، ولم يدركه، وإنما روى عن أبيه ثابت.

قلنا: وانظر حديث ابن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٧١٠).

قال السندي: قوله: وأوتر بسجدة: كأنه كان يفعل أحياناً كذلك حين يقدم الوتر، فقد جاء أنه أوتر أول الليل أيضاً ﷺ.

قوله: بَعْدُ، بالضم. =

١٦١١٠- حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام، قال: أخبرني أبي

عن عبد الله بنِ الزُّبَير أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لا يَحْرُمُ من الرَّضَاعَةِ[١] المَصَّةُ والمَصَّتانِ»[٢].

= قوله: صلاتَه، بالنصب، ونصب بعد بإضافته إلى ما بعدها غير ظاهر.

(١) في (ق) و(م): الرضاع.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٠١، وفي «الكبرى» (٥٤٥٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

و أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/٢١ (ترتيب السندي)، وعبدالرزاق في «المصنف» (١٣٩٢٥)، وابن أبي شيبة ٤/٢٨٥، والنسائي في «الكبرى» (٥٤٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٥٧) و(٤٥٥٨) و(٤٥٥٩) و(٤٥٦٠)، وابن حبان (٤٢٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٢) و(٢٥٣) و(٢٥٤) (قطعة من الجزء ١٣)، والطبراني في «الأوسط» (٦٢٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٥٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٨٤) من طرق عن هشام ابن عروة، به، لكن قرن النَّسائي بابن الزبير عائشة.

وأخرجه البيهقي ٧/٤٥٤ من طريق أبي عبيد القاسم بن سلام، عن يحيى ابن سعيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن الزبير، عن عائشة، به، ولم يسق لفظه، فجعله من مسند عائشة.

وأخرجه كذلك ابن حبان (٤٢٢٧) من طريق إسماعيل بن زكريا الكوفي، عن سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به، فأسقط من الإسناد ابن الزبير.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٢٠) من طريق حماد بن زيد، عن ابن أبي مليكة، عن ابن الزبير، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٥٠) من طريق أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، به. =

. . . .

= وسيأتي من طريق أيوب عن ابن أبي مليكة، عن ابن الزبير، عن عائشة ٦/٣١، ٩٥-٩٦، ٢١٦.

وأخرجه الطحاوي (٤٥٥٥) من طريق يونس عن الزُّهري، عن عروة، عن عبدالله بن الزبير، به. وسيأتي من طريق يونس عن الزُّهري، عن عروة، عن عائشة، به، ٦/٢٤٧.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/١٤٧: وحديث «المصّتان» جاء أيضاً من طرق صحيحة، لكن قال بعضهم: إنه مضطرب، لأنه اختلف فيه هل هو عن عائشة أو عن الزبير، أو عن ابن الزبير أو عن أم الفضل، لكن لم يقدح الاضطراب عند مسلم، فأخرجه من حديث أم الفضل زوج العباس أنّ رجلاً من بني عامر قال: يا رسول الله، هل تحرم الرضعة الواحدة؟ قال: «لا». وفي رواية له عنها: «لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان ولا المصّة ولا المصّتان».

قلنا: سيأتي حديث أم الفضل ٦/٣٣٩ و٣٤٠ إلاّ أن حديث الزبير قد أعلّه الحفاظ، وقالوا: غير محفوظ.

فقد أخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ١/٤٥٤، وعلقه في «سننه» إثر الحديث (١١٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥٤٥٧)، والبزار في «المسند» (٩٦٧)، وأبو يعلى (٦٨٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٦١)، وابن حبان (٤٢٢٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٨) من طريق محمد بن دينار الطاحي، عن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير، به. وعندهم خلا الترمذي والطبراني والبزار زيادة: و«الإملاجة والإملاجتان».

قال الترمذي: وهو غير محفوظ، والصحيح عند أهل الحديث حديث ابن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة، عن النبي ﷺ. وقال: فسألت محمداً- يعني البخاري- عن هذا الحديث، فقال: الصحيح عن ابن الزبير، عن عائشة، وحديث محمد بن دينار أخطأ فيه، وزاد فيه: عن الزبير، إنما هو هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن النبي ﷺ.

وقال البزار: هذا الحديث قد روي عن ابن الزبير من وجوه، ولا نعلم =

١٦١١١- حدثنا عارمٌ قال: حدثنا عبد الله بنُ المُبَارك قال: حدَّثنا مُصْعَب بنُ ثابتٍ قال: حدَّثَنا عامر بن عبد الله بن الزُّبَير

عن أبيه قال: قَدِمَتْ قتيلةُ ابنةُ عبد العُزَّى بن عبد أسعد من بني مالك بن حِسْل على ابنتها أسماء ابنةِ أبِي بكر بهدايا، ضِباب وقَرَظ[1] وسمن وهي مُشْركة، فأبتْ أسماءُ أَنْ تَقْبَلَ هَدِيَّتَهَا وتُدْخِلَهَا بَيْتَهَا، فسألتْ عائشةُ النَّبِيَّ ﷺ، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿لا يَنْهَاكُمُ الله عَنِ الّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ في الدِّينِ﴾ [الممتحنة: ٨] إلى آخر الآية، فأمرها أن تَقْبَلَ هَدِيَّتَها، وأن تُدْخِلَهَا بيتَها[2].

= أحداً رواه عن ابن الزبير، عن الزبير إلا محمد بن دينار، عن هشام.

وقال المزي في «تحفة الأشراف» ٣٢٨/٤: ولم يتابعه- يعني محمد بن دينار- أحدٌ على هذا القول.

قال السندي: قوله: «لا يحرم» من التحريم، ومن يرى أن المصة تحرم يقول: كان هذا أول الأمر، ثم نسخ.

(١) في (ظ١٢) و(س) و(ق) و(ص): ضباباً وقرظ، وفي هامش (س) لعله: وأقط. قال السندي: وقرظ، بفتحتين: ورق يدبغ به، قيل: ولعله وأقط.

(٢) إسناده ضعيف لضعف مصعب بن ثابت: وهو ابن عبد الله بن الزبير، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

عارم: هو محمد بن الفضل السدوسي.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٦٣٩)، وابن سعد في «الطبقات» ٢٥٢/٨، والطبري في «التفسير» ٦٦/٢٨، وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (٨٧٨) من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد. =

١٦١١٢- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابن جُرَيج، عن ابن أبي مُلَيْكَة عن ابنِ الزُّبَير قال: إنَّ الذي قال له رسول الله ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً سِوَى الله حَتّى أَلْقَاهُ لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ»[1] جَعَلَ الجَدَّ

= وأخرجه الحاكم ٢/ ٤٨٥-٤٨٦ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، عن عبدالله بن المبارك، عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جدِّه، قال: قدمت قتيلة، فذكره، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٨/ ٦٦، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٣٥٩ من طريق بشر بن السري، عن مصعب بن ثابت، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٢٣، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه مصعب بن ثابت، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسيأتي من حديث أسماء بنت أبي بكر ٦/ ٣٤٤، وهو عند البخاري (٥٩٧٨)، ومسلم (١٠٠٣)، وفيه أن أسماء هي التي سألتِ النبيَّ ﷺ.

(١) حديث صحيح، ابن جريج: وهو عبد الملك بن عبد العزيز- وإن كان مدلساً وقد عنعن- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٢٨٨-٢٨٩ عن وكيع، والبيهقي ٦/ ٤٦ من طريق عثمان بن عمر، كلاهما عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٤٧) مختصراً، والبخاري (٣٦٥٨)، والدارمي ٢/ ٣٥٣ مختصراً، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٤٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٢٠) من طريق أيوب السختياني، عن ابن أبي مليكة، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٠٤٩) عن ابن جريج، قال: سمعت من أبي يحدِّث أن ابن الزبير كتب إلى أهل العراق، فذكره.

وقد سلف نحوه برقم (١٦١٠٧)، وسيكرر (١٦١٢٠) سنداً ومتناً.

أَباً.

١٦١١٣- حدَّثَنا يونسُ، قال: حَدَّثَنا حمَّاد- يعني ابن زيد- عن هشام ابن عروة، عن أبيه

عن عبدالله بن الزُّبَير، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، والزُّبَيْرُ حوارِيَّ[1] وابْنُ عَمَّتِي»[2].

---

(١) في (م): وحواري الزبير.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على هشام بن عروة، فرواه يونس- ومن تابعه كما سيأتي في التخريج-، عن حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، كما في هذه الرواية، ورواه سليمان ابن حرب، عن حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه مرسلاً ليس فيه ابن الزبير كما في الرواية الآتية برقم (١٦١١٥)، ورواه مرسلاً كذلك يحيى بن سعيد القطان ووكيع بن الجراح، كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه، مرسلاً كما في الرواية رقم (١٦١١٤). ورواه فرات الأسدي عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، مرفوعاً كما عند البزار (٢٥٩٣) (زوائد)، ورواه يونس بن بكير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الزبير بن العوام، مرفوعاً كما عند الحاكم ٣/٣٦٢، وتابع يونسَ بن بكير محاضِرُ بن المورع كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/٢٤٢، وقال: إن كان يونس بن بكير ومحاضر حفظا حديث الزبير، فقد أغربا عن هشام.

ورواه أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، مرفوعاً، وقد سلف ٣/٣١٤، وقد تابع أبا معاوية أبو أسامة كما عند مسلم (٢٤١٥)، وهو الصحيح، وانظر تخريجه ثمة.

وأخرجه البزار (٢٥٩٨) (زوائد)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٩٢)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٩٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٦١) (قطعة من الجزء ١٣) من طرق عن حماد بن زيد، عن هشام بن عروة عن أبيه، عن =

١٦١١٤- حدثنا يحيى ووكيع، عن هشام بن عروة، مرسل[١].

١٦١١٥- حدثنا سليمان بن حَرْب، قال: حدَّثنا حمَّاد بن زيد، مرسل، ليس فيه ابنُ الزُّبير[٢].

١٦١١٦- حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا ليثُ بنُ سَعْد، قال: وحدَّثنِي ابنُ شهاب، عن عروة بن الزُّبَير

٥/٤ عن عبدالله بن الزُّبَير، قال: خاصَمَ رجلٌ من الأنصار الزُّبَيرَ إلى رسولِ الله ﷺ في شِرَاجِ الحَرَّة التي يَسْقُونَ بها النَّخْل، فقال الأَنْصاريُّ للزُّبيرِ: سَرِّحِ الماءَ، فأبى، فكلَّم رسولَ الله ﷺ، قال رسولُ الله ﷺ: «اسْقِ يا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلْ إلى جَارِكَ» فَغَضِبَ الأنصاريُّ، فقال: يا رسول الله، أَنْ كان[٣] ابنَ عَمَّتِكَ؟ فتلوَّنَ وجهه، ثـمَّ قال: «احْبِسِ الماءَ حَتَّى يَبْلُغَ إلى الجَدْرِ» قال

=عبد الله بن الزبير، به.

وأخرجه البزار (٢٥٩٩) (زوائد) من طريق أبي معاوية، عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن ابن الزبير، به.

وسيأتي برقم (١٦١١٤) و(١٦١١٥).

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٠٥ عن أنس بن عياض الليثي، عن هشام بن عروة، عن أبيه مرسلاً.

وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وانظر ما قبله.

(٣) أن كان، قال السندي: بفتح الهمزة: حرف مصدري أو مخفف أنَّ واللام مقدرة: أي: حكمت بذاك لكونه ابن عمَّتك، وروي بكسر الهمزة على أنه مخفف إن، والجملة استئنافية في موضع التعليل.

الزُّبَير: واللهِ إنِّي لأَحْسِبُ هذه الآية نزلت في ذلك﴿فلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ إلى قوله ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾[1] [النساء: ٦٥].

١٦١١٧- حدَّثنا يونسُ، قال: حدَّثنا حمَّاد -يعني: ابنَ زيد- قال: حدَّثنا حبيب المُعَلِّم، عن عطاء

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨١٤) من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥١٩)، والبخاري (٢٣٥٩)، ومسلم (٢٣٥٧)، وأبو داود (٣٦٣٧)، والترمذي (١٣٦٣)، و(٣٠٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢٤٥/٨، وفي «الكبرى» (٥٩٧٧) و(١١١١٠)، وابن ماجه (١٥) و(٢٤٨٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٣٣)، وابن حبان (٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٠) (قطعة من الجزء ١٣)، والبيهقي في «السنن» ١٥٣/٦ و١٠٦/١٠ من طرق عن الليث بن سعد، به.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (١٠٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٢٣٨/٨-٢٣٩، وفي «الكبرى» (٥٩٦٣)، والطبري في «التفسير» (٩٩١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٣٢) من طريق ابن وهب، عن الليث ويونس، عن الزهري، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير، عن أبيه الزبير.

قال أبو حاتم في «العلل» ٣٩٥/١: أخطأ ابن وهب في هذا الحديث، الليث لا يقول عن الزبير.

وقال الحافظ في «الفتح» ٣٥/٥: كأن ابن وهب حمل رواية الليث على رواية يونس، وإلاَّ فرواية الليث ليس فيها ذكر الزبير، والله أعلم.

وقد سلف من حديث الزبير برقم (١٤١٩)، وتم شرحه هناك.

عن عبد الله بن الزُّبَير قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاةٌ في مَسْجِدِي هذا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ من المساجِدِ إلَّا المَسْجِدَ الحَرَامَ، وصلاةٌ في المَسْجِدِ الحَرَامِ أفضلُ من مئةِ صلاةٍ في هذا»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حبيب المعلم، فقد أخرج له البخاري متابعة، واحتج به مسلم.

يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٢١)، والبزار (٤٢٥) (زوائد)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١١٨٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٧) و(٥٩٨)، وابن حبان (١٦٢٠)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٨١٧، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٤٦، وفي «الشعب» (٤١٤١) و(٤١٤٢)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/٢٤-٢٥ من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وقال ابن عبد البر: أسند حبيب المعلم هذا الحديث وجوَّده، ولم يخلط في لفظه ولا في معناه.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٣٦٧)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٤١٤٣) من طريق الربيع بن صبيح، عن عطاء، به.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق في «المصنف» (٩١٣٣) عن ابن جريج، قال: أخبرنا عطاء أنه سمع ابن الزبير، فذكر نحوه.

وأخرجه كذلك (٩١٣٤) عن ابن جريج، قال: أخبرني سليمان بن عتيق مثل خبر عطاء هٰذا. قلنا: يعني عن ابن الزبير.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٤-٥، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير» بنحو البزار، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح.

وقد سلف نحوه من حديث سعد بن أبي وقاص برقم (١٦٠٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

١٦١١٨- حدَّثنا يونس وعَفَّان قالا: حدَّثنا حمَّادُ بن زيدٍ. قال عَفَّان في حديثه: حدَّثَنا ثابتٌ البُنَاني، وقال يونس: عن ثابت

قال: سمعتُ ابن الزُّبَير -قال عفَّان: يخطبنا، وقال يونس: وهو يَخْطُبُ- يقول: قال محمد ﷺ: «مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ في الدُّنْيا لَمْ يَلْبَسْهُ في الآخِرَةِ»[1].

١٦١١٩- حدَّثنا أَسْوَدُ بنُ عامرٍ، قال: حدَّثنا إسرائيل، قال: حدثنا ثُوَيْرٌ قال:

سمعتُ ابنَ الزُّبَير يقول: هٰذا يوم عاشوراء فصوموه، فإنَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٨٣٣)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٠٠، وفي «الكبرى» (٩٥٨٣) و(١١٣٤٤) -وهو في «التفسير» (٣٦٤)- وأبو يعلى (٦٨١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٤٦ من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٤) (قطعة من الجزء ١٣) من طريق حماد بن واقد الصفار، عن ثابت، به.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (٩٥٨٦) وأبو يعلى (٦٨١٧) من طريق خليفة بن كعب، عن ابن الزبير موقوفاً.

وقد سلف من حديث عمر بن الخطاب برقم (١٢٣)، وصرح هناك عبد الله ابن الزبير بسماعه الحديث من عمر بن الخطاب، فهو هنا مرسل صحابي. وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٥٣٦٤)، وقد ذكرنا أحاديث الباب في رواية أبي سعيد الخدري السالفة برقم (١١١٧٩).

قال السندي: قوله: «من لبس الحرير»: أي من الرجال.

رسولَ الله ﷺ قال: «صُومُوهُ»[1].

١٦١٢٠- حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ابنِ جُرَيْج، عن ابن أبي مُلَيْكَة

عن ابن الزُّبير قال: إنَّ الذي قال له رسولُ الله ﷺ : «لو كنتُ مُتَّخِذًا خليلاً سوى الله حتَّى أَلْقاهُ لاتَّخَذْتُ أبا بكرٍ»[2]. جَعَلَ الجَدَّ أباً.

١٦١٢١- حدَّثنا وَكيعٌ، حدَّثنا هشامٌ، عن أبيه

عن ابنِ الزُّبَير قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ والمَصَّتَانِ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف جداً لضعف ثوير: وهو ابن أبي فاختة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه البزار (١٠٥٠) (زوائد)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٧٦/٢، والطبراني في «الكبير» (٢٩٣) (قطعة من الجزء ١٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٣٣ من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٨٤، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، وثوير ضعيف.

وسيأتي برقم (١٦١٣٢).

وقد ثبت نسخ فرضية صوم عاشوراء فيما سلف من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٤٠٢٤)، وذكرنا هناك التخيير في صومه، فانظره لزاماً.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٦١١٢) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦١١٠)، إلاَّ أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

١٦١٢٢- حدَّثنا إسماعيل، حدثنا حَجَّاج بن أبي عُثْمان، حدَّثنا أبو الزُّبير

قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ الزُّبَير يحدِّثُ على هذا المِنْبَر، وهو يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا سَلَّمَ في دُبُرِ الصَّلاَة أو الصَّلوات يقول: «لا إلٰه إلَّا الله وَحْدَهُ لا شريكَ له، له المُلْكُ وله الحَمْدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قدير، لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلَّا بالله، ولا نَعْبُدُ إلَّا إيَّاهُ، أهلُ النِّعْمَةِ والفَضْلِ والثَّنَاءِ الحَسَنِ، لا إلهَ إلَّا الله مُخْلِصِينَ له الدِّينَ ولو كَرِهَ الكافِرُوْنَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس، فقد أخرج له البخاري مقروناً بغيره، واحتج به مسلم. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّةَ، وحجاج بن أبي عثمان: هو الصَّوَّاف.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٩٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٩٤)، وأبو داود (١٥٠٦) -ومن طريق أبي عوانة ٢/ ٢٤٥- والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٦٩، وفي «الكبرى» (١١٤٦١)، وأبو يعلى (٦٨١٠)، وابن خزيمة (٧٤٠)، وابن حبان (٢٠١٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٨) (قطعة من الجزء ١٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٩٦ من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٣٠٩) و(٣١٠) و(٣١١) و(٣١٢) من طرق عن أبي الزبير، به.

وقد سلف برقم (١٦١٠٥). =

١٦١٢٣- حدَّثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: أخبرنا أيوب، عن عبدالله ابن أبي مُلَيْكَة

عن عبدالله بن الزُّبَير، أَنَّ علياً ذَكَرَ ابنة أبي جَهْلٍ، فبلغ النَّبِيَّ ﷺ فقال: «إِنَّهَا فاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُؤْذِينِي ما آذاها، وَيُنْصِبُنِي مَا أَنْصَبَهَا»[1].

١٦١٢٤- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدَّثنا شعبةُ، عن سَلَمَةَ بن كُهَيْل

= قال السندي: قوله: «أهل النعمة»: بالرفع، أي هو، أو بالنصب: أي أمدح أو أذكر أو أعني، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو السختياني.

وأخرجه الترمذي (٣٨٦٩)، وابن أبي عاصم في «الاحاد والمثاني» (٢٩٥٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٧٧) (قطعة من الجزء ١٣) و٢٢/(١٠١٣)، والحاكم ٣/١٥٩ من طريق إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن علية. وعند ابن أبي عاصم والطبراني: «ويغضبني ما أغضبها».

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، هكذا قال أيوب عن ابن أبي مليكة عن ابن الزبير، وقال غير واحد: عن ابن أبي ملكية عن المسور بن مخرمة، ويحتمل أن يكون ابن أبي مليكة روى عنهما جميعاً.

قلنا: حديث المِسْوَر بن مخرمة عند البخاري (٣٧٢٩)، ومسلم (٢٤٤٩)، وسيرد ٤/٣٢٣ و٣٢٦، مطولاً.

وقال الحافظ في «الفتح»: ورجَّح الدارقطني وغيره طريق المسور... نعم يحتمل أن يكون ابن الزبير سمع هذه القطعة فقط، أو سمعها من المسور فأرسلها.

قال السندي: قوله: ذكر ابنة أبي جهل: أي بالنكاح.

قال: سمعتُ أبا الحَكَم قال: سألتُ عبدَالله بنَ الزُّبَير، عن الجَرِّ والدُّبَّاءِ[1].

١٦١٢٥- حدَّثنا جَرِيرٌ، عن مَنْصور، عن مُجاهِدٍ، عن يوسف بن الزُّبَير

عن عبد الله بنُ الزُّبَير، قال: جاء رجلٌ من خَثْعَم إلى رسولِ الله ﷺ. فقال: إنَّ أبي أَدْرَكَهُ الإسلامُ، وهو شيخٌ كبير لا يستطيعُ ركوبَ الرَّحْلِ، والحجُّ مَكْتُوبٌ عليه، أفأَحُجُّ عنه؟ قال: «أَنْتَ أكبرُ ولدِهِ؟» قال: نَعَمْ. قال: «أَرأيْتَ لو كان على أبيك دَيْنٌ فَقَضَيْتَهُ عنه، أَكانَ ذلك يُجْزِىءُ عنه؟» قال: نَعَمْ. قال: «فاحْجُجْ عنه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الحكم: وهو عمران بن الحارث السلمي من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد اقتصرت النسخ الخطية على سؤال أبي الحكم لابن الزبير، وجاء لفظه في «أطراف المسند» ٣/ ١٠ : سألت عبد الله بن الزبير، فقال: نهى رسول الله ﷺ عن الجر والدباء.

قلنا: وقد أخرجه بلفظ «الأطراف» الدارمي ٢/ ١١٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٣ من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد، وفيه سؤال أبي الحكم لعدد من الصحابة، منهم ابن الزبير.

وقد سلف في مسند عمر بن الخطاب برقم (١٨٥)، وفيه كذلك سؤال أبي الحكم لعدد من الصحابة، منهم ابن الزبير.

(١) حديث صحيح دون قوله: «أنت أكبر ولده»، يوسف بن الزبير، سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٠٢)، وبقية رجاله ثقات رجال =

١٦١٢٦- حدَّثنا أبـو كامل، حدَّثنـا حمَّـاد -يعني ابن سلمة- عن أيوب

عن عبـد الله بن الزَّبَيـر: أنَّ النبـيَّ ﷺ وَقَّـتَ لأهـل نَجْـدٍ قَرَن[٢]. [٣]

= الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١١٧-١١٨، والدارمي ٢/٤١، وأبو يعلى (٦٨١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٢٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/٣٩٠ و٩/١٣٢ من طريق جرير، بهذا الإسناد.

قلنـا: وهذا السائل من خثعم هو الذي روى حديثه الفضل بن عباس السالف برقم (١٨١٢)، وقد سماه الحافظ في «الفتح» ٤/٦٨ حصين بن عوف الخثعمي، وقد روي الحديث من عدة طرق كان السائل فيه أيضاً امرأة، فقال الحافظ: والذي يظهر لي من مجموع هذه الطرق أنَّ السائل رجل وكانت ابنتـه معـه، فسألـت أيضاً والمسؤول عنـه أبـو الرجـل وأمـه جميعاً.

قلنا: وليس في هذه الطرق أن النبي ﷺ سأله «أنت أكبر ولده؟» والقصة واحدة مما يدل على ضعف هذه اللفظة.

وقد سلف مختصراً برقم (١٦١٠٢).

(٢) في (م): قرناً.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أيوب وهو السختياني لم يسمع من ابن الزبير، أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢١٦، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلاَّ أنَّ أيوب بن أبي تميمة لم يسمع من ابن الزبير. =

١٦١٢٧- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق قال: أخبرنا سُفيانُ، عن مَنْصُور، عن مُجاهد

عن ابنِ الزُّبَير، أَنَّ زَمْعَةَ كانتْ لَهُ جارِيَةٌ، وكان تَبَطَّنَها، وكانوا يَتَّهِمُونَها، فولَدَتْ، فقال النَّبيُّ ﷺ لِسَوْدَةَ: «أمَّا الميراثُ فَلَهُ، وَأَمَّا أَنْتِ، فاحْتَجِبي مِنْهُ يا سَوْدَةُ، فإنَّهُ لَيْسَ لكِ بِأَخٍ»[١].

= وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٤٥٥).

وآخر من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٩٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح دون قوله: «فإنه ليس لكِ بأخ»، وهذا إسناد ضعيف، مجاهد: وهو ابن جبر المكي لم يسمع من ابن الزبير، بينهما يوسف بن الزبير، وهو القرشي الأسدي، مولى آل الزبير، كما سيأتي في التخريج، ويوسف روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وقد انفرد بهذه اللفظة، ولا يحتمل تفرده، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٣٨٢٠)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٥٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٤) (قطعة من الجزء١٣).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٠-١٨١، وأبو يعلى (٦٨١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٥٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١١٥، والدارقطني ٤/ ٢٤٠، والحاكم ٤/ ٩٦-٩٧، والبيهقي ٦/ ٨٧، والذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤/ ٤٦٥ من طريق جرير بن عبدالحميد، والطبراني في «الكبير» (٢٦٥) (قطعة من الجزء ١٣) من طريق قيس ومفضل ابن مهلهل، ثلاثتهم عن منصور، عن مجاهد، عن يوسف بن الزبير، عن عبدالله بن الزبير، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وصححه كذلك في =

. . . .

= «الميزان».

وأخرجه ابن أبي شيبة -فيما ذكره الحافظ في «أطراف المسند» ٣/ ١٢- ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٥٥) عن الحسين بن علي الجعفي، عن زائدة بن قدامة، عن منصور، عن مجاهد، عن يوسف بن الزبير أو عن مولى لابن الزبير -شك منصور- عن ابن الزبير، به نحوه.

وله شاهد من حديث عائشة عند البخاري (٦٧٤٩)، ومسلم (١٤٥٧) وسيأتي ٦/ ٣٧ و١٢٩، ولفظه عند مسلم: عن عائشة، أنها قالت: اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام، فقال سعد: هذا يا رسول الله، ابنُ أخي عتبة بن أبي وقاص، عهد إليَّ أنه ابنه، انظر إلى شبهه. وقال عبد بن زمعة: هذا أخي يا رسول الله، ولد على فراش أبي، من وليدته. فنظر رسولُ الله ﷺ إلى شبهه، فرأى شبهاً بيِّناً بعُتْبة. فقال: «هو لك يا عبد، الولد للفراش وللعاهر الحجر، واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة». قالت: فلم ير سودةَ قط.

وسيأتي نحوه في مسند سودة بنت زمعة ٦/ ٤٢٩.

وقوله : «ليس لكِ بأخ». ضعفها الخطابي في «معالم السنن» ٣/ ٢٨٠، وتبعه النووي فقال: هذه الزيادة باطلة مردودة، فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٣٧ وعلى فرض ثبوتها فقد أَوَّلها الحافظ، فقال: معنى قوله: «ليس لكِ بأخ»: بالنسبة للميراث من زمعة، لأن زمعة مات كافراً، وخلف عبد بن زمعة والولد المذكور وسودة، فلاحق لسودة في إرثه، بل حازه عبد قبل الاستلحاق، فإذا استلحق الابن المذكور شاركه في الإرث دون سودة، فلهذا قال لعبد: «هو أخوكَ»، وقال لسودة: «ليس لكِ بأخ».

وقال القرطبي: ويحتمل أن يكون ذلك لتغليظ أمر الحجاب في حق أمهات المؤمنين.

وقال البيهقي ٦/ ٨٧: ويحتمل أن يكون المراد بقوله -إن كان قاله- فإنه ليس لك بأخ شبهاً، وإن كان بحكم الفراش أخاً، فلا يكون لقوله: «هو أخوكَ يا عبد» مخالفاً، فقد ألحقه بالفراش حتى حكم له بالميراث، وبالله التوفيق. =

١٦١٢٨- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشَّعْبِيِّ قال:

سمعت عبد الله بنَ الزُّبَير، وهو مستند إلى الكعبة وهو يقول: وَرَبِّ هذه الكعبة، لقد لعَنَ رسولُ الله ﷺ فلاناً وما ولَد من صُلْبه[1].

= قوله: تبطنها: من تبطن الرجل جاريته إذا باشرها وجامعها. «اللسان» (بطن)، قال امرؤ القيس:

كأنِّي لم أَرْكَبْ جَوَاداً لِلَذَّةٍ ولم أَتَبَطَّنْ كاعِباً ذاتَ خلخالِ

وقد أخطأ المعلق على مسند أبي يعلى (٦٨١٣) في هذا الحرف فقرأه يَبْطُنُ.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البزار (١٦٢٣) (زوائد) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد، ولفظه: ورَبِّ هذا البيت، لقد لعن الله الحكم وما ولد على لسان نبيه ﷺ.

وأخرجه الطبراني (٢٩٩) (قطعة من الجزء ١٣) من طريقين عن إسماعيل ابن أبي خالد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٨٩) (قطعة من الجزء ١٣).

وأخرجه الحاكم ٤/٤٨١ من طريق أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين المصري، عن إبراهيم بن منصور، عن عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن محمد بن سوقة، عن الشعبي، عن عبد الله بن الزبير أن رسول الله ﷺ لعن الحكم وولده، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: الرشديني ضعفه ابن عدي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٤١، وقال: رواه أحمد والبزار، والطبراني بنحوه، وعنده رواية كرواية أحمد، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص بإسنادٍ صحيح برقم (٦٥٢٠) وفيه قوله ﷺ: «ليدخلن عليكم رجل لعين» ولم يذكر ولده.

وعند البزار في «البحر الزخار» (٢٢٧٣) من طريق عبدالرحمن بن مغراء، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن البهي مولى الزبير قال: كنت في =

١٦١٢٩- حدثنا أبو اليمان، حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال:

قال عبدالله بنُ الزُّبَير، لعبد الله بن جَعْفَر: أَتَذْكُرُ يَوْمَ اسْتَقْبَلْنا النَّبيَّ ﷺ، فَحَمَلَنِي وتَرَكَكَ. وكان ﷺ يُسْتَقْبَلُ بالصِّبْيان إذا جاء من سَفَر[1].

= المسجد ومروان يخطب، فقال عبدالرحمن بن أبي بكر: والله ما استخلف أحداً من أهله، فقال مروان: أنت الذي نزلت فيك: ﴿والذي قال لوالديه: أفٍّ لكما﴾ فقال عبدالرحمن: كذبت، ولكن رسول الله ﷺ لعن أباك.

قال السندي: قوله: فلاناً: أي الحكم.

قوله: وما ولد: عطف على فلان: أي ولده فلان، والمراد مروان، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لضعف إسماعيل بن عَيَّاش في روايته عن غير أهل بلده، وهذه منها، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم ابن نافع الحمصي.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٥٥٥-٥٥٦ من طريق الوليد بن مزيد، عن إسماعيل بن عياش، بهذا الإسناد.

قلنا: وفي هذه الرواية قلب، وقد سلف من حديث عبد الله بن جعفر في مسنده برقم (١٧٤٢) بإسنادٍ صحيح على شرط الشيخين أن عبد الله بن جعفر قال لابن الزبير: أتذكر إذ تلقينا رسولَ الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس؟ قال: نعم، قال: فحملنا وتركك. يعني أن المتروك هو عبد الله بن الزبير.

وجاء في الرواية نفسها بسياق آخر: أتذكر إذ تلقينا رسولَ الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس؟ فقال: نعم، فحملنا وتركك. يعني دون قوله: «قال» قبل «فحملنا»، كما في السياق الأول. ويكون القائل «فحملنا» هو عبد الله بن الزبير.

قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ١٩٢ في سقوط «قال» التي بعد نعم: وبإثباتها =

* ١٦١٣٠- حدثنا هارون بن معروف، قال عبد الله: وسمعته أنا من هارون قال: حدثنا عبد الله بن وَهْب قال: حدَّثني عبد الله بن الأَسْود القُرَشيُّ، عن عامر بن عبد الله بن الزُّبَير

عن أبيه، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «أَعْلِنُوا النِّكاحَ»[١].

= توافق رواية البخاري، وبحذفها تخالفها، والله أعلم.

قلنا: ورواية البخاري التي أشار إليها الحافظ هي (٣٠٨٢) وفيها: قال ابن الزبير لابن جعفر رضي الله عنهم: أتذكر إذ تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس؟ قال: نعم، فحملنا وتركك.

وقال الحافظ: والذي في البخاري أصح.

(١) حسن لغيره وهٰذا إسناده فيه عبد الله بن الأسود القرشي، من رجال «التعجيل»، انفرد بالرواية عنه عبد الله بن وهب، قال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٢٨ من طريق هارون بن معروف، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٢١٤) (البحر الزخار)، وابن حبان (٤٠٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٥) (قطعة من الجزء ١٣)، وفي «الأوسط» (٥١٤١)، والحاكم ٢/١٨٣- ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/٢٨٨- وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٢٨ من طرق عن عبد الله بن وهب، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!

وله شاهد من حديث محمد بن حاطب، سلف برقم (١٥٤٥١) بإسناد حسن، ولفظه: «فصلُ ما بين الحلال والحرام الدف والصوت في النكاح» فالحديث حسن لغيره.

وآخر لا يفرح به من حديث عائشة عند الترمذي (١٠٨٩)، ولفظه: «أعلنوا هذا النكاح، واجعلوه في المساجد، واضربوا عليه بالدفوف»، وفي إسناده =

٤/٦ ١٦١٣١- حدَّثنا محمدُ بنُ جَعْفر، حدَّثنا شعبةُ، عن أبي[١] مسلمة، أنه سمع عبدالعزيز[٢] بن أَسِيد قال:

سمعتُ ابنَ الزُّبَير وسأَله رَجُلٌ عن نَبيذِ الجرِّ، فقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن نبيذِ الجَرِّ[٣].

١٦١٣٢- حدَّثنا حُسَيْن بنُ محمدٍ، حدَّثنا إسرائيل، عن ثُوَيْر قال:

سمعتُ عبدَالله بنَ الزُّبَير وهو على المِنْبَرِ، يقول: هذا يَوْمُ عاشوراءَ، فصُومُوهُ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَ بِصَوْمِه[٤].

=عيسى بن ميمون الواسطي الأنصاري، وهو متروك. قال أحمد بن سنان القطان، عن عبد الرحمن بن مهدي: استعديت على عيسى بن ميمون في هذه الأحاديث عن القاسم بن محمد في النكاح وغيره، فقال: لا أعود. فيما ذكره المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمته.

وانظر حديث الربيع بنت معوذ، سيرد ٦/٣٥٩، وحديث عائشة، سيرد ٦/٢٦٩. والحديث الآتي برقم (١٦٦٢٦).

ومعنى أعلنوا النكاح: إذاعتُه بين الناس والإشهاد يقوم مقام الإعلان، وقال المالكية: الإعلان فرضٌ ولا يغني عنه الإشهاد.

(١) في (م): بن، بدل أبي، وهو تحريف.

(٢) في (م): عبدالله بن أسيد، وهو تحريف.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف من أجل عبد العزيز بن أسيد، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٠٩٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٣ من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٠٩٨)، وانظر (١٦١٢٤).

(٤) إسناده ضعيف جداً، وهو مكرر (١٦١١٩) إلا أن شيخ أحمد هنا هو =

١٦١٣٣- حدَّثنا وكيعٌ، حدَّثنا نافعُ بنَ عُمَر الجُمَحي

عن ابنِ أبي مُلَيْكَة قال: كادَ الخَيِّرَانِ أَنْ يَهْلِكا: أبو بكر وعُمَر، لما قَدِمَ على النَّبيِّ ﷺ وَفْدُ بني تميم، أشار أحدُهما بالأَقْرَعِ بن حابِس الحَنْظَليِّ أخي بني مجَاشع، وأشار الآخر بغيره. قال أبو بكرٍ لعُمَرَ: إنَّما أَرَدْتَ خِلافي، فقال عمرُ: ما أردتُ خِلافَكَ، فارتفعتْ أصواتُهما عند النَّبيِّ ﷺ فنزلتْ: ﴿ياأَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُم فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ إلى قوله ﴿عَظِيم﴾ [الحجرات: ٢] قال ابن أبي ملَيْكَةَ: قال ابن الزُّبَير: فكان عُمَر بعد ذلك- ولم يذكر ذلك عن أبيه، يعني أبا بكر- إذا حَدَّث النَّبيَّ ﷺ حدَّثَهُ[1] كأخي السِّرار، لم يُسْمِعْهُ حتى يَسْتَفْهِمَهُ[2].

=حسين بن محمد: وهو ابن بهرام المَرُّوذي.

(١) في (م): حديثه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٣٠٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري كذلك (٤٨٤٥)، والترمذي (٣٢٦٦)، والطبري في «التفسير» ٢٦/١١٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٥) و(٣٣٦) والطبراني في «الكبير» (٢٧٥) (قطعة من الجزء ١٣) من طرق عن نافع بن عمر، به.

وأخرجه البخاري (٤٣٦٧) و(٤٨٤٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٢٦، وفي «الكبرى» (١١٥١٤)- وهو في «التفسير» (٥٣٤)- وأبو يعلى (٦٨١٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٧)، والطبراني (٢٧٦)، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٨٧، والبغوي في «التفسير» ٦/٢١٨ من طريق ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، به. =

حديث قيس بن أبي غَرَزَة[1]

١٦١٣٤- حَدَّثَنا سُفْيانُ بنُ عُيَيْنَة، عن جامع بن أبي راشدٍ وعاصم، عن أبي وائلٍ

عن قيسِ بنِ أبي غَرَزَة قال: كُنَّا نُسَمَّى السَّماسرة على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فأَتانا بالبَقِيع فقال: «يا مَعْشَرَ[2] التُّجَّار- فسمَّانا باسمٍ أحسنَ من اسْمِنا- إِنَّ البَيْعَ يَحْضُرُهُ الحَلِفُ والكَذِبُ، فَشُوبُوهُ بالصَّدَقَةِ»[3].

= وقد سلف مختصراً برقم (١٦١٠٦).

قال السندي: قوله: فكان عمر: لعله خصَّه بالذكر لأنَّه كان جهير الصوت بخلاف أبي بكر، رضي الله تعالى عنهما.

قوله: كأخي السِّرار: قال الحافظ في «الفتح»: السرار: بكسر السين وتخفيف الراء: أي الكلام السر، ومنه المساررة. وأما قوله: كأخي، فقال ابن الأثير: معنى قوله: «كأخي السرار» لصاحب السرار قاله الخطابي، ونقل عن ثعلب أن المعنى كالسرار، ولفظ «أخي» صلة.

قال: والمعنى: كالمناجي سراً.

(١) قال السندي: غفاري، وقيل: جهني أو بجلي، سكن الكوفة، وله صحبة.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): معاشر.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم: وهو ابن بهدلة، فقد أخرج له الشيخان مقروناً بغيره، وهو حسن الحديث وقد توبع، وصحابيه لم يخرج له إلا أصحاب السنن. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة. =

. . . .

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٩١٤) من طريق سفيان بن عُيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٤٣٨)- ومن طريقه الحاكم ٢/٥- وأبو داود (٣٣٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٤-١٥، وفي «الكبرى» (٤٧٤٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠١٤) و(١٠١٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٥٧)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٩١٤) من طريق سفيان بن عيينة، عن جامع بن أبي راشد وعاصم بن بهدلة، وقرنوا معهما عبد الملك بن أعين، عن أبي وائل، به، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٤، وفي «الكبرى» (٤٧٣٩) من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن أعين، عن أبي وائل، به.

وأخرجه بنحوه الترمذي (١٢٠٨)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٩١٢) و(٩١٣) من طرق عن عاصم، به، وقال الترمذي: حديث قيس بن أبي غرزة حديث حسن صحيح، رواه منصور والأعمش وحبيب بن أبي ثابت وغير واحد عن أبي وائل، عن قيس بن أبي غرزة، ولا نعرف لقيسٍ عن النبي ﷺ غير هٰذا.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٥ و٢٤٧، وفي «الكبرى» (٤٧٤٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٩١٥-٩١٩)، وفي «الصغير» (١٣٠)، والحاكم ٢/٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٢٥-١٢٦، والخطيب في «تاريخه» ٥/٢٠٣-٢٠٤ من طرق عن أبي وائل، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦١٣٥)و(١٦١٣٦) و(١٦١٣٧) و(١٦١٣٨) و(١٦١٣٩) و(١٦١٤٠).

وفي الباب من حديث البراء بن عازب عند ابن أبي شيبة ٧/٢١-٢٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٨٢)، والبيهقي في «الشعب» (٤٨٤٨).

وآخر من حديث رفاعة عند الترمذي (١٢١٠)، والطحاوي في «شرح =

١٦١٣٥- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا الأَعْمَش، عن أبي وائل

عن قيس بن أبي غَرَزَة، قال: كُنَّا نَبْتاعُ الأوْساقَ بالمدينةِ، وكُنَّا نُسَمَّى السَّماسرة قال: فأَتانا رسولُ الله ﷺ، فسَمَّانا باسمٍ هو أحسنُ مما كُنَّا نُسَمِّي به أَنْفُسَنا، فقال: «يا معشرَ[1] التُّجَّار، إنَّ هذا البيعَ يَحْضُرُه اللَّغْوُ والحَلِفُ، فَشُوبوه بالصَّدَقة»[2].

= مشكل الآثار» (٢٠٨٣) وانظر تتمة تخريجه هناك.

قال السندي: قوله: كنا: أي معشر التجار.

قوله: نسمَّى: على بناء المفعول، ويحتمل بناء الفاعل، بتقدير: أي أنفسنا.

قوله: السماسرة، بفتح السين الأولى وكسر الثانية، جمع سِمْسار، بكسر السين: وهو القيِّم بأمر البيع، والحافظ له.

قال الخطابي: هو اسم أعجمي، وكان كثير ممن يعالج البيع والشراء فيهم العجم، فتلقوا هذا الاسم عنهم، فغيّره النبي ﷺ بالتجار الذي هو من الأسماء العربية.

قوله: «التجار»، بضم فتشديد، أو كسر وتخفيف.

قوله: «الحَلِف»، بفتح حاء مهملة وكسر لام: اليمين الكاذبة، ذكره السيوطي في بعض الحواشي، قلت (القائل السندي): ويجوز سكون اللام أيضاً، ذكره في «المجمع» وغيره. والحلف اليمين مطلقاً، وتخصيص الكاذبة جاء مِن ضمِّ الكذب إلى الحلف.

قوله: «فشوبوه»، بضم الشين: أمر من الشوب بمعنى الخلط، أمرهم بذلك ليكون كفارة لما يجري بينهم من الكذب وغيره، والمراد بها صدقة غير معينة حسب تضاعيف الآثام.

(١) في (ظ١٢) و(ص): معاشر.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إلاَّ أن صحابيه لم يخرج =

١٦١٣٦- حدَّثنا مُحَمَّد بن جعفر قال: حدَّثنا شُعْبَة، عن مغيرة، عن أبي وائل

عن قيسِ بنِ أَبي غَرَزَة، قال: أتانا رسولُ الله ﷺ ونحن في السُّوق، فقال: «إِنَّ هذِهِ السُّوقَ يُخالِطُها اللَّغْوُ وحَلِفٌ، فَشُوبُوها بِصَدَقَةٍ»(١).

١٦١٣٧- حدَّثنا بَهْزٌ قال: حدَّثنا شُعْبةُ قال حبيبُ بن أبي ثابتٍ: أخبرني، قال: سمعتُ أبا وائلٍ يحدِّثُ

= له سوى أصحاب السنن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢١، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٠٨)، عن وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٠٤)- ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٨٠) و(٢٠٨١)- والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٠٥) و(٩٠٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٥-٢٦٦، والخطيب في «تاريخه» ١٠/ ١٣٢ من طرق عن الأعمش، به.

وانظر ما قبله، وسيكرر ٤/ ٢٧٩-٢٨٠.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أصحاب السنن. مغيرة: هو ابن مقسم الضبي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٥، وفي «الكبرى» (٤٧٤١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٠٣)، والحاكم ٢/ ٥ من طريق مسلم ابن إبراهيم، عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٠٤) من طريق أبي عوانة، عن مغيرة، به.

وقد سلف برقم (١٦١٣٤).

عن قيس بن أبي غَرَزَة، قال: خَرَجَ إلينا رسولُ الله ﷺ ونحن نبيعُ الرَّقيق، نُسَمَّى السَّماسرة، فقال: «يا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، إِنَّ بَيْعَكُمْ هٰذَا يُخَالِطُهُ لَغْوٌ أَوْ حَلِفٌ[1]، فَشُوبُوهُ بِصَدَقَةٍ، أَوْ بِشَيْءٍ مِنْ صَدَقَةٍ»[2].

١٦١٣٨- حدَّثنا عبدالرَّحمٰن بن مهديّ، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابتٍ، عن أبي وائل

عن قيس بن أبي غَرَزَة، قال: كُنَّا نبيع الرَّقيق في السُّوق، وكُنَّا نُسَمَّى السَّماسرة، فسمَّانا رسولُ الله ﷺ بأحسنَ مِمَّا سَمَّيْنا به أَنْفُسَنا، فقال: «يَا مَعْشَرَ[3] التُّجَّارِ، إِنَّ هٰذا البَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ والأَيْمَانُ، فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ»[4].

---

(١) في (م) و(ق): وحلف.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أصحاب السنن. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وأخرجه الطيالسي (١٢٠٥)- ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦٦- وعبدالرزاق في «المصنف» (١٥٩٦٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٨١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٩٠٩)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٨١٤، والحاكم ٢/٦ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٩١٠) مختصراً و(٩١١) من طريقين عن حبيب بن أبي ثابت، به.

وقد سلف برقم (١٦١٣٤).

(٣) في (ظ١٢) و(ص): معاشر.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج=

١٦١٣٩- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأَعْمَش، عن شقيق

عن قَيْس بن أبي غَرَزَة قال: كُنَّا نُسَمَّى على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ السَّماسرة، فَمَرَّ بنا رسولُ الله ﷺ، فسمَّانا باسمٍ هو أحسنُ منه، فقال: «يا مَعْشَرَ[1] التُّجَّارِ، إِنَّ هٰذا البَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ والحَلِفُ، فَشُوبُوهُ بالصَّدَقَةِ»[2].

١٦١٤٠- حدَّثَنا يزيدُ بنُ هارون قال: أَخبرنا العوَّام بن حَوْشب، قال: حدَّثني إبراهيم مولى صُخَيْر

عن بعضِ أصحابِ النَّبيِّ ﷺ قال: أرادَ رسولُ الله ﷺ أنْ يَنْهى عن بيعٍ، فقالوا: يا رسول الله، إنَّها معايشنا، قال: فقال:

= له سوى أصحاب السنن. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٩٠٦)، والحاكم ٢/٦ من طريقين عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦١٣٤).

(١) في (ظ١٢) و(ص): معاشر.

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٤/٧٥ من طريق أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٣٢٦) والترمذي (١٢٠٨)، وابن ماجه (٢١٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٧٩) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦١٣٤).

«لا خِلاَبَ إذاً» وكُنَّا[1] نُسَمَّى السَّمَاسِرَة، فذكر الحديث[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق)، قال: وكنا.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، إبراهيم مولى صُخَيْر - وهو إبراهيم بن عبدالرحمن السكسكي - لم يدرك أحداً من الصحابة، ثم إنه - وإن روى له البخاري - قد ضُعِّف، وقوله: عن بعض أصحاب النبي ﷺ لعله قيس بن أبي غرزة كما جاء مصرحاً به في الروايات السابقة، وهو ما ذهب إليه أحمد إذ أورده في مسنده، وهو من رواية شقيق بن سلمة عنه، فلعل إبراهيم سمعه من شقيق، وأخطأ فيما زاده فيه.

وقوله: وكنا نسمى السماسرة، الحديث، سلف بإسناد صحيح برقم (١٦١٣٤) وما بعده.

وأورده الهيثمي بتمامه في «مجمع الزوائد» ٤/٧٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح!

وقوله: «لا خلاب» سلف بسياق آخر من حديث ابن عمر رقم (٥٠٣٦) وإسناده صحيح.

حديث أبي سَرِيحَةَ الغفاري حُذيفةَ بن أَسِيد[1]

١٦١٤١- حدَّثنا سُفيان بن عُيَيْنة، عن فُرَات، عن أبي الطُّفَيل

عن حُذَيْفة بن أَسِيد: اطَّلَعَ النَّبيُّ ﷺ علينا[2] ونحن نتذاكر السَّاعة، فقال: «ما تذكرون؟» قالوا: نَذْكُر السَّاعَةَ، فقال: «إِنَّها لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْا[3] عَشْرَ آياتٍ: الدُّخانَ، والدَّجَّالَ، والدَّابَّةَ، وطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِها، ونُزُولَ عِيسَى ابنِ مَرْيَمَ، ويَأْجُوجَ ومأْجُوجَ، وثلاثَ خُسوفٍ: خَسْفٌ بالمَشْرِقِ، وخَسْفٌ بالمَغْرِبِ، وخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ العَرَبِ، وآخِرُ ذلكَ نارٌ تَخْرُجُ مِن قِبل[4] تَطْرُدُ النَّاسَ إلى مَحْشَرِهِمْ[5]. قال أبو عبدالرحمٰن: سَقَطَ كلمة.

---

(١) قال السندي: غفاري مشهور بكنيته، شهد الحديبية، وذُكِرَ فيمن بايع تحت الشجرة، ثم نزل الكوفة.

مات سنة اثنين وأربعين، قيل: صلَّى عليه زيد بن أرقم.

(٢) لفظ «علينا» من (م) و(ق)، وهو نسخة في هامش (س).

(٣) في النسخ الخطية و(م) «ترون» بإثبات النون، وقد ضبب فوقها في (س) والمثبت من (ق) وهو الوجه.

(٤) قال السندي: هكذا في هذه الرواية بلا ذكر المضاف إليه كما نبَّه عليه أبو عبد الرحمن، وسيجيء ما يدل على أن المراد: من قبل عدن. قلنا: أبو عبد الرحمن يعني عبد الله بن أحمد بن حنبل، وقد أشار إلى ذلك عقب هذه الرواية.

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم. فرات: هو ابن أبي عبد الرحمن القزاز، أبو الطفيل: هو عامر=

١٦١٤٢- حدَّثنا سُفْيان، عن عَمْرو، عن أبي الطُّفيل

عن حُذَيْفَة بن أَسِيْد الغِفاري قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ، أو قال رسولُ الله ﷺ: «يَدْخُلُ المَلَكُ على النُّطْفَةِ بَعْدَما تَسْتَقِرُّ في الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً» وقال سفيان مَرَّةً: «أو خمس وأربعين ليلة فيقول: يا ربِّ، ماذا؟ أشَقِيٌّ[١] أَمْ سَعِيد؟ أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقُولُ الله تباركَ وتعالى، فَيَكْتُبَانِ، فَيَقُولَانِ: ماذا؟ أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقُولُ

٧/٤

= ابن واثلة.

وأخرجه الحميدي (٨٢٧) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٣٠٣٣)- ومسلم (٢٩٠١) (٣٩)- ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤٢٥٠)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠١٣)، وابن حبان (٦٨٤٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٦٧)، وأبو داود (٤٣١١)، والترمذي (٢١٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٨٠) و (١١٤٨٢)- وهو في «التفسير» (٤٠٠) و(٥٠٢)- والطبراني في «الكبير» (٣٠٢٩) و(٣٠٣٠) و(٣٠٣٢) من طرق عن فرات القزاز، به.

وأخرجه الطبراني (٣٠٣٤) من طريق الوليد بن الوليد، عن سعيد بن بشير، عن قتادة عن أبي الطفيل، به. والوليد بن الوليد الدمشقي متروك الحديث.

وأخرجه الطبراني كذلك (٣٠٦٠) من طريق محمد بن عمران بن أبي ليلى، عن أبيه، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن الربيع بن عميلة، عن أبي سريحة، به. وابن أبي ليلى -وهو محمد بن عبد الرحمن- سيىء الحفظ.

وسيأتي بالأرقام: (١٦١٤٣) و(١٦١٤٤) و٦/ ١٠.

قال السندي: قوله: «إلى محشرهم»: أي أرض الشام، كذا قالوا. وقد ذكروا ترتيب الآيات تقدماً وتأخراً، والأقرب التوقف، فالتفويض إلى عالِمِه.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): شقي.

اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَكْتُبَانِ، فَيُكْتَبُ عَمَلُهُ، وَأَثَرُهُ، وَمُصِيبَتُهُ، وَرِزْقُهُ، ثُمَّ تُطْوَىٰ الصَّحِيفَةُ، فلا يُزادُ على ما فيها ولا يُنْقَصُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم. سفيان: هو ابن عُيينة. وعمرو: هو ابن دينار.

أبو الطفيل: هو عامر بن واثلة، وهو صحابي، فيكون هذا الحديث من رواية صحابي عن صحابي.

وأخرجه الحميدي (٨٢٦)- ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٣٠٣٩)- ومسلم (٢٦٤٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٨٠)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٠١٠)، والآجري في «الشريعة» ص ١٨٢-١٨٣، اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٠٤٥)، والبيهقي في «الاعتقاد والهداية» ص١١٣ من طريق سفيان ابن عُيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠١١)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٣٨)، واللالكائي (١٠٤٦) من طريق محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، به، نحوه.

وأخرجه مسلم (٢٦٤٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٧٩)، وابن حبان (٦١٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٣٦) و(٣٠٤٠) و(٣٠٤٤) و(٣٠٤٥)، والآجري في «الشريعة» ص١٨٣، واللالكائي (١٠٤٧) من طرق عن أبي الطفيل، به، نحوه.

وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٦٢٤).

قال السندي: قوله: «فيكتبان»: ظاهره أن الضمير للملكين، وإفراد الملك فيما سبق لحمله على الجنس، والمراد ملكان، فحيث جاء الإفراد، رُوعي اللفظ، وحيث جاء التثنية رُوعي المراد.

وأما قوله: «فيقولان ماذا..» إلخ، فالظاهر أنه تأكيد وتكرير للأول، والله تعالى أعلم.

١٦١٤٣- حدَّثَنا مُحَمَّد بنُ جَعْفَر، قال: حدثنا شُعبة، عن فُرَات، عن أبي الطُّفيل

عن أبي سَرِيْحة قال: كان رسولُ الله ﷺ في غُرْفة ونحن تحتها نتحدَّث. قال: فأشرفَ علينا رسولُ الله ﷺ فقال: «ما تَذكُرُونَ؟» قالوا: السَّاعة، قال: «إنَّ السَّاعَةَ لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ[1] عَشْرَ آياتٍ: خَسْفٌ بِالمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ في جَزِيرَةِ العَرَبِ، والدُّخَانُ، والدَّجَّالُ، والدَّابَّةُ، وطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِها، ويأجُوجُ ومأجُوجُ، ونارٌ تَخْرُجُ من قَعْرِ عَدَن تُرَحِّلُ النَّاسَ». فقال شعبة: سَمِعْتُهُ وأحسِبُه، قال: «تنزِلُ مَعَهُمْ حَيْثُ نَزَلُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا».

قال شعبة: وحدَّثني بهٰذا الحديث رجلٌ عن أبي الطُّفيل، عن أبي سَرِيْحة، ولم يرفعه إلى النبيِّ ﷺ، فقال أحدُ هذين الرَّجُلين: «نُزول عيسى ابن مريم» وقال الآخر: «ريحٌ تُلْقِيهِم في البحر»[2].

---

(١) ضبب فوقها في (س)، وجاء في هامشها: تروا، نسخة، قلنا: وهو الجادة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فإنه لم يخرج له سوى مسلم، لكن اختلف في رفعه ووقفه.

وأخرجه بتمامه مسلم (٢٩٠١) (٤١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً (٢٩٠١) (٤٠)، والترمذي (٢١٨٣)، وابن حبان (٦٧٩١)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٢٨) من طرق عن شعبة، به.

وقوله: قال شعبة: وحدثني بهذا الحديث رجل عن أبي الطفيل، عن أبي سريحة، ولم يرفعه إلى النبي ﷺ. =

١٦١٤٤- حدَّثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدِيّ، حدَّثنا سُفيان، عن فُرَات، عن أبي الطُّفيل

عن حذيفة بن أَسِيْد الغِفاري قال: أَشْرَفَ علينا رسولُ الله ﷺ من غُرْفَةٍ ونحن نتذاكَرُ السَّاعَةَ، فقال: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَرَوْنَ[1] عَشْرَ آياتٍ: طلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِها، والدُّخَانُ، والدَّابَّةُ، وخُرُوجُ يأجُوجَ وَمَأجُوجَ، وخُروجُ عِيسى ابن مَرْيَمَ، والدَّجَّالُ، وثَلَاثَةُ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالمَغْرِبِ، وخَسْفٌ بِالمَشْرِقِ، وخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ العَرَبِ، وَنارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَن تَسُوقُ أَوْ تَحْشُرُ

= قلنا: الرجل الذي روى عنه شعبة هو عبد العزيز بن رُفَيْع، كما جاء مصرَّحاً به عند مسلم وابن حبان، وقد وقفه، ورجح الدارقطني وقفه في «التتبع» ص ٢٥٨، فقال بعد ذكر رواية فرات بن القزاز المرفوعة: وهذا لم يرفعه غير فرات عن أبي الطفيل من وجه يصح مثله، ورواه عبد العزيز بن رفيع وعبد الملك بن ميسرة عن أبي الطفيل موقوفًا، وأما النووي، فرجح رواية الرفع، فقال: في «شرح مسلم» بعد أن نقل كلام الدارقطني: وقد ذكر مسلم رواية ابن رفيع موقوفة كما قال، ولا يقدح هذا في الحديث فإن فرات بن القزاز (في «شرح مسلم»: عبد العزيز بن رفيع وهو خطأ، فإن راوي الرفع فرات وليس عبد العزيز بن رفيع) حافظ متفق على توثيقه فزيادته مقبولة.

وقد سلف برقم (١٦١٤١).

قال السندي: قوله: في غرفة، بضم غين معجمة: العليَّة.

قوله: «تُرَحِّلُ النَّاسَ»، من الترحيل، في «القاموس»: رَحَلَ كمنع: أي انتقل، ورَحَّلْتُهُ ترحيلاً، فهو راحل.

(١) ضبب فوقها في (س).

النَّاسَ، تَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ باتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قالُوا»[1].

١٦١٤٥- حَدَّثنا رَوْح، قال: حدَّثنا سَعيد بن أبي عَرُوبة. وعبد الوهَّاب، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي الطُّفَيْل

عن حُذَيْفة بن أَسِيْد الغِفَاري أَنَّ رسولَ الله ﷺ أُخْبِرَ[2] بِمَوْتِ النَّجاشيِّ، قال: فقال[3]: «صَلُّوا على أخٍ لكُمْ ماتَ بغَيْرِ بِلادِكُمْ»[4].

---

(١) إسناده صحيح كسابقه لكن اختلف في رفعه ووقفه.

وأخرجه الترمذي (٢١٨٣) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٣٠ مختصراً و١٦٣، والترمذي (٢١٨٣)، وابن ماجه (٤٠٤١) مختصراً، و(٤٠٥٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠١٢)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٣١) من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، به.

وقد سلف برقم (١٦١٤١).

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س) و(ق). خَبَّرَ

(٣) لفظ «فقال» من هامش (س) و(م).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم، وعبد الوهاب- وهو ابن عطاء الخفاف- من رجال مسلم كذلك وقد توبع، وسماعه هو وروح من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط، ولقتادة سماع من أبي الطفيل فيما ذكره العلائي في «جامع التحصيل» ص٣١٢ عن علي ابن المديني، وروايته عنه في «صحيح مسلم».

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٤/ ٤٤٥ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٠٤٧) من طريق شعيب بن إسحاق، عن سعيد، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني (٣٠٤٨) من طريق عمران بن داور القطان، عن =

١٦١٤٦- حَدَّثنا عبد الصَّمد وأَزْهَر بنُ القاسم، قالا: حَدَّثنا المُثَنَّى، حدَّثنا قتادة، عن أبي الطُّفَيْل

عن حُذَيْفةَ بن أَسيْد أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ عليهم يوماً فقال: «صَلُّوا على صاحِبِكُمْ ماتَ بِغَيْرِ بِلادِكُمْ» قالوا: مَنْ هُوَ يا رسول الله؟ قال: «صَحْمَة النَّجَاشيُّ» وقال أَزْهَر: «صَحْمَة» وقال أَزْهَر: أبي الطُّفَيل اللَّيْثي، عن حُذَيفة بن أَسِيْد الغِفَاري[١].

١٦١٤٧- حدَّثنا أبو سعيدٍ مَوْلىٰ بني هاشم قال: حدَّثنا المُثَنَّى بن سعيدٍ قال: حدَّثنا قَتَادة، عن أبي الطُّفَيْل

عن حذيفةَ بن أَسيْد أَنَّ رسولَ الله ﷺ جاء ذاتَ يومٍ، فقال: «صَلُّوا على أخٍ لَكُمْ ماتَ بِغَيْرِ أَرْضِكُمْ» قالوا: من هو يا رسول الله؟ قال: «صَحْمَةُ النَّجَاشِي»، فقاموا، فَصَلَّوا عليه[٢].

= قتادة، به.

وسيأتي برقم (١٦١٤٦) و(١٦١٤٧).

وقد سلف نحوه من حديث أبي هريرة برقم (٧١٤٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر مسند ابن جارية الأنصاري (١٦٦٠٦).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين كسابقه، إلا أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم، وأزهر بن القاسم: وهو المكي، مختلف فيه، حسن الحديث، روى له أصحاب السنن خلا الترمذي، وقد توبع. المثنى: هو ابن سعيد الضُّبَعِي.

وأخرجه الطيالسي (١٠٦٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٤٣٢، وابن ماجه (١٥٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٤٦) من طريقين عن المثنى، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج=

حديث عُقبَة بن الحارث[1]

١٦١٤٨- حدَّثنا إسماعيلُ بن إبراهيم قال: أَخبرنا أيوبُ، عن عبدالله ابن أبي مُلَيْكَة قال: حدَّثني عُبَيْدُ بن أبي مريم، عن عُقْبَةَ بن الحارث قال: وقد سَمِعْتُهُ من عُقْبة ولكنِّي لحديثِ عُبَيْد أحْفَظ

قال: تَزَوَّجْتُ، فجاءَتْنا امرأةٌ سَوْداءُ، فقالت: إني قد أَرْضَعْتُكُما. فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ فقلتُ: إِنِّي تزوَّجْتُ امرأةً فلانةَ ابنةَ فلانٍ، فجاءتنا امرأةٌ سوداء فقالت: إني أَرْضَعْتُكُما[2]. وهي كاذبة[3]. فأَعْرَضَ عَنِّي، فأَتَيْتُهُ من قِبَلِ وَجْهِهِ، فقلت: إنَّها كاذبة، فقال[4]: «كَيْفَ بها وقد زَعَمَتْ أَنَّها قد أَرْضَعَتْكُمَا؟! دَعْهَا عَنْكَ»[5].

= له سوى مسلم، وأبو سعيد مولى بني هاشم هو عبدالرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، فقد أخرج له البخاري متابعة، وقد توبع.

وانظر ما قبله.

(١) قال السندي: قرشي نوفلي، قيل: هو أبو سِروعة، وقيل: أبو سروعة أخوه.

مات في خلافة ابن الزبير، وجاء أنه أسلم يوم الفتح.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): قد أرضعتكما.

(٣) في (س) و(م): كافرة، وهي تحريف.

(٤) في (م): فقال لي، و في(س): فقال لها.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري، وكذلك عبيد بن أبي مريم: وهو المكي وليس له فيه إلا هذا الحديث، ولكنه متابع. فقد سمعه ابنُ أبي مليكة منه عن عقبة، وسمعه من عقبة دون واسطة كما صرح بذلك في هذا الإسناد. =

١٦١٤٩- حدَّثنا سُفْيان بن عُيَيْنة، عن إِسماعيل -يعني ابن أمية- عن ابن أبي مُلَيْكَة

عن عُقْبَة بن الحارثِ: تزوَّجْتُ ابنةَ أبي إهاب[1]، فجاءت امرأةٌ

= إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه البخاري (٥١٠٤)، وأبو داود (٣٦٠٤)، والترمذي (١١٥١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٠٩، وفي «الكبرى» (٦٠٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٧١)، والدارقطني ٤/١٧٥-١٧٦، والبيهقي ٧/٤٦٣ من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٣٩٦٨) و(١٥٤٣٥)، وأبو داود (٣٦٠٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٦٩) و(٤٥٧٠)، وابن حبان (٤٢١٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٧٤) و(٩٧٥)، والدارقطني ٤/١٧٧ من طرق عن أيوب، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦١٤٩) و(١٦١٥٣) و(١٦١٥٤) و٤/٣٨٣، وسيكرر ٤/٣٨٣ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: قد أرضعتكما: أي أرضعتُكَ وزوجتَكَ.

وقوله: فأعرض عني: كأنه أعرض لجزمه بكذبها بلا موجب، فأعرض عنه تأديباً له، وتنبيهاً على أنه لا ينبغي تكذيب أحد من غير بينة.

قوله: «كيف بها»: أي كيف يزعم بها الكذب بلا دليل.

قوله: «وقد زعمت أنها قد أرضعتكما»: أي وهو أمر ممكن، ولا دليل على خلافه، ولا يمكن لكما علم خلافه قطعاً، إذ الارتضاع يكون في حالة لا علم للإنسان فيها.

قوله: «دعها عنك»: أي فارِقْها، قيل: أمره بذلك احتياطاً، وإلا فلا يثبت الرَّضاع بقول واحدة، وقيل: بل هو الحكم، وهو الظاهر ما لم يثبت دليل على خلافه، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): إيهاب، وهو خطأ.

سوداء يعني: فذَكَرَتْ أَنَّهَا أَرْضَعَتْكُما[1]، فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فَقُمْتُ بين يديهِ، فكلَّمْتُهُ، فأَعْرَضَ عَنِّي، فَقُمْتُ عن يمينه، فأَعْرَضَ عنِّي، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنما هي سوداء، قال: «فَكَيْفَ وقد قِيلَ؟»[2].

---

(١) عند الحميدي، فقالت: إني قد أرضعتكما، وعند الطبراني: أرضعتنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى البخاري.

وأخرجه الحميدي (٥٧٩) عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٧٦) من طريق سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أمية، به وقرن معه أيوب بن موسى.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٩٦ و١٤/١٧٥-١٧٦، والبخاري (٨٨) و(٢٠٥٢) و(٢٦٤٠) و(٢٦٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٠٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٧٣) و(٤٥٧٤)، وابن حبان (٤٢١٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٧٢) و(٩٧٣)، والدارقطني ٤/١٧٧، والبيهقي ٧/٤٦٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٨٦) من طريقين عن ابن أبي مليكة، به.

وانظر ما قبله، وسيكرر ٤/٣٨٣ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: إنما هي سوداء: أي فلا اعتماد على قول مثلها.

قوله: «فكيف»: أي فكيف لك مباشرتها.

قوله: «وقد قيل»: إنها أختك.

قلنا: وقوله: تزوجت ابنة أبي إهاب: قال الحافظ في «الفتح» ١/١٨٤: اسمها غَنِيَّة- بفتح المعجمة وكسر النون بعدها ياء تحتانية مشدَّدة، وكنيتها أم يحيى.. وأبو إهاب، بكسر الهمزة، لا أعرف اسمه، وهو مذكور في الصحابة.

ثم قال ٥/٢٦٨: ثم وجدت في النسائي أن اسمها زينب، فلعل غنية =

١٦١٥٠- حدَّثنا عبدُ الصَّمد قال: حدَّثَنا أبي، قال: حَدَّثنا أيوب، عن ابن أبي مُلَيْكة

قال: حدَّثِني عُقْبة بن الحارث، قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بالنُّعَيْمان قد شَرِبَ الخَمْرَ، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ مَنْ في البيتِ، فَضَرَبُوهُ بالأَيْدِي والجَرِيد والنِّعال، قال: فكنتُ فيمن ضَرَبَهُ[1].

١٦١٥١- حَدَّثنا رَوْحٌ، قال: حَدَّثنا عُمَرُ بن سعيدِ بن أبي حسين، قال: حدَّثِني عبدالله بن أبي مُلَيْكة

عن عُقْبَةَ بن الحارث، قال: صَلَّيْتُ مع رسولِ الله ﷺ العَصْرَ، فلما سَلَّمَ قامَ سَرِيعاً، فدَخَلَ على بعض نِسائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ، ورأى

=لقبها، أو كان اسمها، فغُيِّر بزينب كما غير اسم غيرها.

قلنا: لم نقع على رواية النسائي التي فيها تسميتها بزينب، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى البخاري. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري. أيوب: هو السختياني.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٣٧٤ من طريق محمد بن أبي بكر، عن عبدالوارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣١٦) و(٦٧٧٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٧٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٧٨)، والحاكم ٤/ ٣٧٣-٣٧٤، والبيهقي ٨/ ٣١٧ من طريق عبد الوهّاب بن عبد المجيد الثقفي، عن أيوب، به.

وسيأتي برقم (١٦١٥٥)، وسيكرر ٤/ ٣٨٣ سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه من حديث أبي هريرة برقم (٧٩٨٥).

٨/٤ ما في وجوه القَوْمِ مَنْ تعاجبهم لسرعته[١] قال: «ذَكَرْتُ وَأَنَا في الصَّلَاةِ تِبْراً عندنا، فكرِهْتُ أَنْ يُمْسِيَ، أو يَبِيتَ[٢] عِنْدَنا، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ»[٣].

١٦١٥٢- حَدَّثنا أبو أحمد الزُّبَيري، قال: حَدَّثنا عمرُ بنُ سعيدٍ، عن ابنِ أبي مُلَيْكة

عَنْ عُقْبَةَ بن الحارثِ، قال: انصرفَ رسولُ الله ﷺ حينَ صَلَّى العَصْرَ، فَذَكَرَ معناه[٤].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): وليس عليه، وعند السندي: وليس ما عليه، وقال: أي ليس فعله ذلك ما كان عليه من العادة، بل فعل ذلك يومئذٍ على خلاف العادة. قلنا: والمثبت من (ظ١٢)، وهي رواية البخاري من طريق روح. وكذلك رواه البيهقي من طريق أحمد.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): تمسي أو تبيت.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه فلم يخرج له سوى البخاري.

وأخرجه البيهقي ٣٤٩/٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٢١) من طريق روح بن عبادة، به.

وأخرجه البخاري (٨٥١) و(١٤٣٠) و(٦٢٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨٤/٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٧٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٧٩) من طرق عن عمر بن سعيد، به.

وسيأتي برقم (١٦١٥٢) و ٣٨٣/٤، وسيكرر ٣٨٣/٤ سنداً ومتناً.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال البخاري، أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبدالله بن الزبير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٨/١٣-٢٣٩، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٧٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٧٩) من طريق أبي =

١٦١٥٣- حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ابن جُرَيْج، عن ابن أبي مُلَيْكَة قال: حدَّثني عُقْبَة بن الحارث أو سَمِعْتُه منه: أَنَّهُ تزوَّج أم يحيى ابنةَ أبي إهاب[١]، فجاءت أَمَةٌ[٢] سَوْداءُ، فقالتْ: قد أَرْضَعْتُكُما. فذكرتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فأَعْرَضَ عَنِّي، فَتَنَحَّيْتُ، فَذَكَرْتُه[٣] له، فقال: «فكيفَ وقد زَعَمَتْ أَنْ[٤] قد أَرْضَعَتْكُما؟» فنهاه عنها[٥].

= أحمد الزبيري، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦١٥١)، وسيكرر ٤/ ٣٨٣ سنداً ومتناً.

(١) في (م): إيهاب، وهو خطأ.

(٢) في (م): امرأة.

(٣) في هامش (س): ثم ذكرته.

(٤) في (ظ١٢) و(ص): أني، وفي (ق): أنها.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري صحابيه من رجاله، وباقي السند من رجال الشيخين، ابن جريج: هو عبدالملك بن عبد العزيز، وقد صرَّح بالتحديث في الرواية الآتية برقم (١٦١٥٤)، وكذلك عند البخاري، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/ ٤٦٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٦٥٩) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه الدارمي ٢/ ١٥٧، والبخاري (٢٦٥٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٧٢) و(٤٥٧٥)، وابن حبان (٤٢١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٧١)، والدارقطني ٤/ ١٧٧، والحاكم ٣/ ٤٣٢، والبيهقي ٧/ ٤٦٣ من طرق عن ابن جريج، به.

وقد سلف برقم (١٦١٤٨).

١٦١٥٤- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرنا عبدُ الله بن عبيد الله بن أبي مُلَيْكَةَ

أنَّ[(١)] عُقْبَةَ بن الحارث بن عامر أخبره أو سمعه[(٢)] منه إن لم يكن خصَّه به: أنَّهُ نَكَح ابنةَ أبي إهاب[(٣)]، فقالت أَمَةٌ سَوْداء: قد أَرْضَعْتُكُما. فجِئتُ النَّبيَّ ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فأَعْرَضَ عَنِّي، فجِئْتُ فذكرتُ له، فقال: «فكيفَ وقد زعَمَتْ أَنْ قد أَرْضعَتْكُما؟» فنهاهُ عَنْها[(٤)].

١٦١٥٥- حدثنا سليمان بن حرب وعفان قالا: حدثنا وهيب بن خالد. قال عفان في حديثه، قال: حدثنا أيوب، عن عبدالله بن أبي مليكة

عن عُقْبَةَ بن الحارث أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ بالنُّعَيْمان أو ابنِ النُّعَيْمان وهو سَكْران، قال: فاشتدَّ على رسولِ الله ﷺ، وأَمَر مَنْ في البيتِ أن يَضْرِبُوهُ، فَضَرَبُوهُ. قال عَفَّانُ في حديثِهِ: فَشَقَّ على رسولِ الله ﷺ مَشَقَّةً شديدةً. قال عُقْبَةُ: فكنتُ فيمن ضَرَبَهُ[(٥)].

---

(١) في (ظ١٢)، قال: إن.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): سمعته.

(٣) في (م): إيهاب، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى البخاري.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٣٩٦٧) و (١٥٤٣٦) ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٧٠). وانظر ما قبله.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

حديث أَوْس بن أبي أَوْس الثقفي
وهو أوس بن حذيفة (١)

١٦١٥٦- حدثنا هُشَيم، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه

=صحابيه فلم يخرج له سوى البخاري، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهيب ابن خالد: هو الباهلي، أيوب: هو السختياني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٥٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٥٧، والطبراني في «الكبير»١٧/ (٩٧٧)، من طريق سليمان بن حرب، وعفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٧٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣١٧ من طريق سليمان بن حرب، عن وهيب بن خالد، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٢٩٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٥٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٥٧ من طريق معلى بن أسد، عن وهيب، به.

وقد سلف برقم (١٦١٥٠).

وقد روي هنا بالشك: بالنعيمان أو ابن النعيمان. وقد سلف برقم (١٦١٥٠) «بالنعيمان» بلا شك، وهو ما رجحه الحافظ في «الإصابة» في ترجمة نعيمان: فقال: الراجح النعيمان بلا شك.

ونعيمان: هو ابن عمرو بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم ابن مالك بن النجار الأنصاري، شهد بدراً وأحداً والخندق والمشاهد كلها، وكان كثير المزْحِ، يضحك النبي ﷺ من مُزَاحه، وأخباره مشهورة، ذكر بعضها الحافظ في «الإصابة»، وتوفي نعيمان في خلافة معاوية.

(١) أوس بن أبي أوس وهو أوس بن حذيفة، ترجم له الحافظ في «الإصابة»، وقال: روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وصح من طريقه أحاديث، وهو والد عمرو بن أوس، وجد عثمان بن عبد الله بن أوس. =

عن أَوْس بن أبي أوس الثَّقفي قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ أتى كِظامةَ قَوْمٍ فتوضَّأَ[1].

= أما أوس بن أوس دون أبي، فقد ترجم له كذلك الحافظ في «الإصابة» وقال: روى له أصحاب السنن الأربعة أحاديث من رواية الشاميين عنه، ثم ذكر أنه غير أوس بن أبي أوس، وأنهما اثنان، وخَطَّأ ابن معين وأبا دواد في عَدِّهما واحداً، وقال: التحقيق أنهما اثنان، وهو الذي انتهى إليه المزي في «تهذيب الكمال».

قلنا: وممن ذهب إإلى أنهما واحد الإمام أحمد في هذا المسند، والبخاري، وابن حبان.

(١) إسناده ضعيف، لجهالة حال والد يعلى -وهو عطاء العامري- فقد انفرد بالرواية عنه ابنه يعلى، وقال ابن القطان: مجهول الحال، ما روى عنه غير ابنه يعلى، وقال الذهبي في «الميزان»: لايعرف إلا بابنه، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول.

ثم إنه اختلف فيه على يعلى، فقد تابع هشيماً شعبة كما في الرواية الآتية برقم (١٦١٥٨) ورواه حماد بن سلمة كما في الرواية الآتية برقم (١٦١٦٥) وشريك (١٦١٦٨) و(١٦١٨١) كلاهما عن يعلى بن عطاء، عن أوس بن أبي أوس، عن أبيه، فلم يذكرا في الإسناد والد يعلى، وجعلا الحديث من رواية أوس بن أبي أوس عن أبيه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٠/ ١٣٤من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبوداود (١٦٠)- ومن طريقة البيهقي في «السنن» ١/ ٢٨٦- والطبراني في «الكبير» ١/ (٦٠٣)، والحازمي في «الاعتبار» ص٦١ من طريق هشيم بن بشير، به وزاد أبو داود والبيهقي: ومسح على نعليه وقدميه، وعند الطبراني والحازمي: ومسح على قدميه.

قلنا: وهذه الزيادة في المسح على النعلين ستأتي برقم (١٦١٥٨). =

١٦١٥٧- حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شُعْبة، عن النُّعْمان بنِ سالم، عن ابن أبي أَوْس

عن جَدِّه أَنَّه كان يُؤْتَى بنَعْلَيْه وهو يُصَلِّي فَيَلْبَسُهُما، ويقول: إني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في نَعْلَيْه[1].

١٦١٥٨- حدَّثنا يحيى، عن شُعْبة، قال: حدَّثني يَعْلَى، عن أبيه[2]

عن أَوْس بن أبي أوس، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ،

= قال السندي: قوله: كظامة قوم: بكسر كاف، فظاء معجمة وميم: هي كالقناة، وهي آبار تحفر في الأرض متناسقةً، ويُخْرَقُ بعضها إلى بعض، فيجتمع مياهها جارية، ثم تخرج عند منتهاها، فتسيح على وجه الأرض.

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن أبي أوس، يقال: اسمه عبد الرحمن، ويقال: ابن عمرو بن أوس، انفرد بالرواية عنه النعمان بن سالم: وهو الطائفي، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقد فرَّق المزي بين الذي روى حديث: استوكف ثلاثاً، وبين الذي روى حديث الصلاة في النعلين، ثم قال عن الثاني منهما: أظنه الذي قبله. وعدَّهما واحداً ابن حجر في «تهذيب التهذيب» و«التقريب». وهو الأشبه، وسيأتي الحديثان من روايته برقم (١٦١٥٩)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الطيالسي (١١٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥١٢، والطبراني في «الكبير» ١/ (٦٠٤) من طرق عن شعبة، به.

وسيرد بالأرقام (١٦١٥٩) و(١٦١٦٧) و(١٦١٦٩) و(١٦١٧٧) و(١٦١٧٩).

وقد ثبتت صلاته ﷺ في النعلين عن غير واحد من الصحابة، ذكرناهم في مسند ابن مسعود، في الرواية رقم (٤٣٩٧).

(٢) في (س) و(م): يعلى بن أمية، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢) و(ص)، و(ق).

وَمسَحَ على نَعْلَيْه، ثُمَّ قامَ إلى الصَّلاة[1].

١٦١٥٩- حدَّثنا وَكيعٌ، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن النُّعْمان بن سالم، عن ابنِ أبي أوْس[2]

عن جَدِّه أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى في نَعْلَيْه، واستوكفَ ثلاثاً[3].

---

(١) إسناده ضعيف، والد يعلى -وهو عطاء العامري- مجهول، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦١٥٦). يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٧٨) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١/(٦٠٧) و(٦٠٨)، والحازمي في «الاعتبار» ص٦١ من طريق يحيى بن سعيد، به. وقال الحازمي: لايعرف هذا الحديث مجوداً متصلاً إلا من حديث يعلى بن عطاء، وفيه اختلاف أيضاً، وعلى تقدير ثبوته ذهب بعضهم إلى نسخه.

وانظر (١٦١٥٦).

قال السندي: وقوله: ومسح على نعليه: قيل: محمول على ما إذا كان النعل فوق الخف، والمسح يكون على الخف. أو على الوضوء على الوضوء، وقد جاء فيه الاكتفاء بالمسح.

قلنا: وقد أجاب العلماء عن أحاديث المسح على النعلين بثلاثة أجوبة، ذكرها الزيلعي في «نصب الراية» ١/١٨٨-١٨٩، فراجعه لزاماً، وانظر «الاعتبار» للحازمي ص٦١.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): ابن أوس.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة ابن أبي أوس، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٥٧)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤١٥ عن وكيع بن الجراح الرؤاسي، بهذا =

١٦١٦٠- حَدَّثنا مُحَمَّد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبة، عن النُّعْمان

قال: سَمِعْتُ أَوْساً يقول: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في وَفْدِ ثَقِيفٍ، فكُنَّا في قُبَّةٍ، فقامَ مَنْ كان فيها غيري وغيرَ رسولِ الله ﷺ، فجاءَ رجـلٌ فسارَّه، فقال: «اذْهَبْ فاقْتُلْهُ» ثم قال: «أليس يَشْهَدُ أَنْ لا إلٰـه إلاَّ الله؟» قال: بلـى، ولٰكِنَّهُ يَقُولُها تعوُّذاً، فقال: «رُدَّهُ» ثُمَّ قال: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَقُولُوا لا إلٰه إلاَّ الله، فإذا قالوها حَرُمَتْ عليَّ دِماؤهُمْ وأموَالُهُمْ إلاَّ بِحَقِّها»(١).

= الإسناد، دون قوله: واستوكف ثلاثاً.

وقوله: أن رسول الله ﷺ صلى في نعليه، سلف برقم (١٦١٥٧)، وذكرنا هناك أن ذلك ثابت عنه ﷺ عن غير واحد من الصحابة.

وقوله: استوكف ثلاثاً سيأتي كذلك برقم (١٦١٧٠) وقد ثبت عنه ﷺ أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً، وقد سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٨٤)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: واستوكف: أي استقطر الماء وصبَّه على يديه ثلاث مرات، وبالغ حتى وكف الماء منهما.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه فقد روى له أصحاب السنن ما خلا الترمذي. وفي قول شعبة عن النعمان: سمعت أوساً وقفة، فقد رواه حاتم بن أبي صغيرة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس عن أوس، فزاد في الإسناد عمرو بن أوس، وهو الأشبه، وقد روى شعبة في الرواية السالفة حديثاً عن النعمان بن سالم بواسطة ابن أبي أوس عن أوس، وقد ورد في «أطراف المسند» ١/٥٦٦، و«إتحاف المهرة» ٢/٤٢٣ ذكر عمرو بن أوس في الإسناد من رواية شعبة، ولعله سبق قلم من الحافظ، إذ أورد المزي رواية شعبة في «تحفة الأشراف» ٢/٥ بإسقاط عمرو بن أوس من الإسناد، كما في هذه الرواية، ثم إن شعبة لم يضبط متن هٰذا الحديث=

. . . .

= كما سيجيء في آخره.

وقد تابع سماك بن حرب شعبة في إسقاط عمرو بن أوس من الإسناد، ولكنه اضطرب فيه كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٨٠ -٨١ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١١٠)، والدارمي ٢/ ٢١٨ من طريقين عن شعبة، به.

وقد تابع شعبةَ سماكُ بن حرب، واختلف عنه فيه.

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٨٠، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٤٨ من طريق زهير بن معاوية، وأبو يعلى (٦٨٦٢) من طريق أبي عوانة كلاهما عن سماك بن حرب، عن النعمان بن سالم، قال: سمعت أوساً فذكر الحديث.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٨٦٩٨) عن إسرائيل بن يونس، عن سماك بن حرب، عن النعمان بن سالم، عن رجل قال: دخل علينا رسول الله ﷺ.

وعلَّقه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٨٠ عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٧٩ من طريق الأسود بن عامر، عن إسرائيل، عن سماك، عن النعمان بن بشير، قال: كنا مع النبي ﷺ. فذكر الحديث، وأخطأ في اسم الصحابي.

وسيأتي برقم (١٦١٦٣) و (١٦١٦٤).

وقوله: «أمرت أن أقاتل الناس...». سلف من حديث أبي هريرة (٨١٦٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فسارَّه: أي تكلَّم معه سرّاً.

قوله: «فاقتله»: الضمير لمن تكلَّم فيه السار: ولكن ظاهر رواية ابن ماجه في الفتن أنه أمر غير السارّ بقتل السارّ [قلنا: انظر تخريج الرواية رقم (١٦١٦٣)] ثم الأقرب في هذا الحديث أن يقال: إنه أذن أولاً بالقتل عملاً =

فقلتُ لشُعْبة: أليسَ في الحديث ثمَّ قال: «أليسَ يَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله وأنِّي رسولُ الله؟» قال شُعْبة: أظنُّها معها وما أدري.

١٦١٦١- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، عن عمر بن محمد، عن سعيد بن أبي هلال، عن محمد بن سعيد

عن أَوْس بن أبي أوس[١]، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إذا كانَ يَوْمُ الجُمْعَةِ، فَغَسَل أَحَدُكُمْ رأسَهُ، واغْتَسَل، ثُمَّ غدا أو ابْتكَرَ، ثُمَّ دنا، فاسْتَمَعَ وأَنْصَتَ، كانَ له بكلِّ خُطْوةٍ خَطْاها، كَصِيَامِ سَنَةٍ وقِيامِ[٢] سَنَةٍ»[٣].

= بباطن الأمر، ثم ترجَّح عنده العمل بالظاهر لكونه أعم، وأشمل له ولأمته، فمال إليه، وترك العمل بالباطن، والأحاديث تشهد بأنه كان له العمل بالباطن، وكان يعمل أحياناً به.

(١) في (ظ١٢): ابن أوس، دون أبي، وانظر تعليقنا على الاختلاف في اسم الصحابي في الحاشية رقم (١)، ص٧٧.

(٢) في (ق): أو قيام.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد تالف، محمد بن سعيد: وهو المصلوب، متروك كذبوه، وقد قلبوا اسمه على مئة وجه ليخفى، ولم يدرك أوساً، وعمر بن محمد، هكذا ورد في هذا الإسناد، ولم نقع على ترجمته، وورد عند ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/٢٦٣ يحيى بن محمد، فلعله يحيى بن عبد الله ابن محمد بن صيفي، فإنه يقال فيه كذلك يحيى بن محمد وهو من شيوخ ابن جريج، وله ترجمة في «التهذيب» وفروعه. وابن جريج: وهو عبد الملك بن عبد العزيز مدلس، وقد عنعن.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٥٥٦٦)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٨٧). =

١٦١٦٢- حَدَّثنا حسين بن علي الجُعْفي، عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشْعث الصَّنْعاني

عن أوس بن أبي أوس[1] قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مِنْ أَفْضَلِ أَيّامِكُمْ يومُ الجُمُعَةِ، فيه خُلِقَ آدَمُ، وفيهِ قُبِضَ، وفيه النَّفْخَةُ، وفيه الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِروا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاة فيه، فإِنَّ صَلاَتَكُمْ مَعْرَوضَةٌ عَلَيَّ» فقالوا: يا رسولَ الله، وكيفَ تُعْرَضُ عليك صلاتُنا وقد أَرَمْتَ -يعني وقد بَلِيْتَ؟- قال: «إِنَّ الله عزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ على الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ»[2]. صَلَوَاتُ الله عليهم.

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١/(٥٨٨) من طريق عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن محمد بن سعيد: وهو المصلوب، عن عبادة بن نسي، عن أوس، به.

وأخرجه الطيالسي (١١١٤) من طريق محمد بن قيس، عن محمد بن سعيد، عن أوس، به.

وأخرجه أبو داود (٣٤٦) من طريق خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن عبادة بن نسي، عن أوس الثقفي، به، وهٰذا إسناد صحيح.

وسيأتي بأسانيد صحيحة وحسنة بالأرقام (١٦١٧٢) و(١٦١٧٣) و(١٦١٧٤) و(١٦١٧٥) و(١٦١٧٦) و(١٦١٧٨).

وفي الاغتسال يوم الجمعة سلف من حديث ابن عمر بن الخطاب برقم (٤٤٦٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: واغتسل: أي سائر جسده، وإفراد الرأس للاهتمام به لأنهم أصحاب الأشعار، وغسل الرأس لصاحب الشعر لا يخلو عن تعب.

(١) في (ظ١٢): ابن أوس، وانظر تعليقنا على الاختلاف في اسم الصحابي في أول مسنده.

(٢) إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح، غير صحابيه فمن رجال=

. . . .

= أصحاب السنن.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٧٦) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥١٦ -ومن طريقه ابن ماجه (١٠٨٥) و(١٦٣٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٧٧)- والدارمي ١/٣٦٩، وأبو داود (١٠٤٧) و(١٥٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٩١، وفي «الكبرى» (١٦٦٦)، وإسماعيل بن إسحاق في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٢٢)، وابن خزيمة (١٧٣٣) و(١٧٣٤)، وابن حبان (٩١٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٩)، والحاكم ١/٢٧٨ و ٤/٥٦٠، وأبو نعيم في «المعرفة» (٩٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٤٨، وفي «فضائل الأوقات» (٢٧٥) من طرق عن حسين بن علي الجُعْفي، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وصححه النووي في الأذكار.

ووقع عند ابن ماجه اسم الصحابي شداد بن أوس، وهو وهم، نبه عليه المِزِّي في «تحفة الأشراف» ٢/٤ و ٤/١٤٣.

وله شاهد من حديث أبي الدرداء وأبي أمامة، أوردهما ابن القيم في «جلاء الأفهام» ص ٨٥-٨٦، وكلاهما ضعيف إلا أنهما يصلحان للشواهد.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (١٠٩٧٠).

وقد أعلَّ هذا الحديثَ بعضُ الحفاظ بما لا مقدح فيه، انظر بيان ذلك في «جلاء الأفهام» ص٨١-٨٥.

قال السندي: قوله: «وفيه النفخة» : أي الثانية.

قوله: «الصعقة»: الصوت الهائل يفزع له الإنسان، والمراد النفخة الأولى، أو صعقة موسى عليه الصلاة والسلام، وعلى هذا فالنفخة يحتمل الأولى أيضاً.

قوله: «فأكثروا»: تفريع على كون الجمعة من أفضل الأيام.

قوله: «فإن صلاتكم ...» إلخ: تعليل للتفريع، أي هي معروضة عليّ كعرض الهدايا على من أهديت إليه، فهي من الأعمال الفاضلة، المقربة لكم =

١٦١٦٣- حَدَّثنا عبدُالله بنُ بَكْر السَّهْمِيُّ قال: حَدَّثنا حاتِمُ بن أبي صَغِيْرة، عن النُّعْمان بن سالم أنَّ عمْروَ بنَ أوْسٍ أخبره

أنَّ أباه أَوْساً أخبره قال: إنَّا لقعودٌ عندَ رسولِ الله ﷺ في الصُّفَّة وهو يقُصُّ علينا ويُذَكِّرُنا إذ جاءَه[1] رجلٌ فَسَارَّه فقال:

= إليّ كما يقرب الهدية المُهْدِي إلى المهدَى إليه، وإذا كانت بهذه المثابة، فينبغي إكثارها في الأوقات الفاضلة، فإن العمل الصالح يزيد فضلاً بواسطة فضل الوقت، وعلى هذا لا حاجة إلى تقييد العرض بيوم الجمعة كما قيل.

قوله: أرمت، بفتح الراء، أصله أرممت، من أرمَّ، بتشديد الميم، إذا صار رميماً، فحذفوا إحدى الميمين كما في ظَلَلْتَ، ولفظه إما على الخطاب، أو الغيبة على أنه مسند إلى العظام، ووجه السؤال أنهم فهموا عموم الخطاب في قوله: «فإن صلاتكم معروضة» للحاضرين، ولمن يأتي بعده ﷺ، ورأوا أن الموت في الظاهر مانعٌ عن السماع والعرض، فسألوا عن كيفية العرض، وعلى هذا فقولهم: «وقد أرمت» كناية عن الموت، والجواب بأن الله حَرَّم . . . إلخ كناية عن كون الأنبياء أحياء في قبورهم، أو بيان لما هو خرق للعادة المستمرة بطريق التمثيل، أي ليجعلوه مقيساً عليه للعرض بعد الموت الذي هو خلاف العادة المستمرة. ويحتمل أن المانع عندهم من العرض فناء البدن لامجرد الموت ومفارقة الروح البدن، لجواز عود الروح إلى البدن ما دام سالماً، فأشار ﷺ إلى بقاء البدن، وهذا هو ظاهر السؤال والجواب. بقي أن السؤال منهم على هذا الوجه يشعر بأنهم اعتقدوا أن العرض على الروح المجردة غير ممكن، فينبغي أن يبين لهم النبي ﷺ أنه يمكن ذلك، ويمكن الجواب عنه بأن سؤالهم اقتضى أمرين، مساواة الأنبياء عليهم السلام وغيرهم بعد الموت، وأن العرض على الروح المجردة غير ممكن، والاقتضاء الأول أسوأ، فأرشدهم ﷺ إلى ما يزيله، وأَخَّر ما يزيل الثاني إلى وقت يناسبه تدرجاً في التعليم، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): جاء، وفي (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): أتاه.

«اذْهَبُوا فاقْتُلُوهُ» قال: فلما ولَّى الرَّجُلُ، دعاه رسول الله ﷺ قال: «أَيَشْهَدُ[1] أَنْ لا إِلَهَ إلاَّ الله» قال الرَّجُلُ: نَعَم[2] يا رسول الله[3]. فقال: «اذْهَبُوا فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فإنَّما أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حتَّى يشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إلاَّ الله، فإذا فَعَلُوا ذلك حَرُمَتْ عليَّ دِماؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إلاَّ بِحَقِّها»[4]. ٩/٤

١٦١٦٤- حدَّثنا محمدُ بنُ عبد الله الأَنْصَارِيُّ، قال: حَدَّثنا أبو يونس حاتِم بن أبي صَغِيرة، قال: حَدَّثني النُّعْمان بن سالم أنَّ عمْروَ بنَ أوس أخبره

عن أبيه أوْس[5] قال: إنَّا لَقُعودٌ عندَ رسولِ الله ﷺ يُحَدِّثُنا

---

(١) في هامش (س): هل يشهد، نسخة، وفي (ق): أتشهد، وعند ابن أبي شيبة وابن ماجه: هل تشهد. وانظر تعليق السندي على الحديث السالف برقم (١٦١٦٠).

(٢) في (ظ١٢)، و(ص): قالوا: نعم، وفي (م): قال الرجل: نعم، نعم (مرتين).

(٣) لفظ: يا رسول الله من (ق) و(م)، وهو نسخة في هامش (س).

(٤) إسناده صحيح، النعمان بن سالم - وهو الطائفي - من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى أصحاب السنن خلا الترمذي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٤٣ و١٠/١٢٣ مختصراً، و١٢/٣٧٦ مطولاً -ومن طريقه ابن ماجه (٣٩٢٩)- والنسائي في «المجتبى» ٧/٨١ من طريق عبدالله بن بكر السهمي، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦١٦٠).

(٥) قوله: أخبره عن أبيه أوس، ليس في (ظ١٢).

ويُوصِيْنا إذ أتاه رَجُلٌ، فذكَرَ مِثْلَه[1].

١٦١٦٥- حدَّثنا بَهْز بن أَسَدْ، حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمَة، أخبرنا يعلى بن عطاء

عن أوسِ بنِ أبي أوْس، قال: رأيتُ أبي يوماً توضَّأ، فَمَسَحَ[2] على النَّعْلَيْنِ، فقلتُ له: أَتَمْسَحُ عليهما؟ فقال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَفْعَلُ[3].

١٦١٦٦- حدَّثنا عبدالرحمٰن بن مَهْدِي، حدَّثنا عبد الله بن عبد الرحمٰن الطَّائفي، عن عُثْمان بن عبد الله بن أوْس الثَّقَفِي

عن جَدِّه أوْس بن حُذَيْفة، قال: كنتُ في الوَفْدِ الذين أَتَوا

---

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق)، ونسخة في (س): رأيت أبي يوماً يمسح...

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، يعلى بن عطاء لم يدرك أوس بن أبي أوس، بينهما والده عطاء العامري كما سلف برقم (١٦١٥٦) و (١٦١٥٨)، وهو مجهول الحال كما بينا ذلك.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٦، وابن حبان (١٣٣٩)، والطبراني في «الكبير» ١/(٦٠٥) من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١١٣) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٢٨٧- عن حماد بن سلمة، عن يعلى بن عطاء، عن أوس الثقفي أن رسول ﷺ توضأ ومسح على نعليه، وقال البيهقي: وهو منقطع.

النَّبيَّ ﷺ أَسْلَمُوا من ثقيفٍ من بني مالك، أَنْزَلَنا في قُبَّةٍ له، فكان يختلفُ إلينا بين بيوته وبين المسجد، فإذا صَلَّى العشاء الآخرة، انصرفَ إلينا ولا نبرح[1] حتى يُحَدِّثنا، ويشتكي قُرَيشاً، ويشتكي[2] أهلَ مكَّة، ثم يقول: «لا سواءَ، كُنَّا بمكَّةَ مُسْتَذَلِّين ومُسْتَضعَفِين[3]، فلما خَرَجْنا إلى المدينة كانت سِجَالُ الحَرْبِ علينا ولنا» فَمَكَث عَنَّا ليلةً لم يأتنا حتى طال ذلك علينا بعد العِشاء قال: قلنا: ما أمكثك عنا يا رسول الله؟ قال: «طَرَأَ عليّ حِزْبٌ مِنَ القُرْآنِ، فأَرَدْتُ أَنْ لا أَخْرُجَ حَتَّى أَقْضِيَهُ» قال: فسألنا أصحابَ رسولِ الله ﷺ حين أصْبَحْنا، قال: قلنا: كيف تُحَزِّبون القرآن؟ قالوا: نُحَزِّبُهُ ثلاثَ سُوَرٍ، وخمسَ سور، وسبعَ سور، وتسعَ سور، وإحدى عشرة سورة، وثلاث عشرة سورة، وحزب المُفَصَّل من قاف حتى يَخْتِمَ[4].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): يبرح، وفي هامش (س): فلا.

(٢) لفظ: ويشتكي، ليست في (ص).

(٣) في هامش (س): أو مستضعفين، نسخة.

(٤) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن عبد الرحمٰن الطائفي، وعثمان ابن عبد الله بن أوس الثقفي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الميزان»: محله الصدق. وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول.

وأخرجه أبو نعيم في «المعرفة» (٩٧٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٤١١/١٩ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٠٨) وابن أبي شيبة ٥٠١/٢-٥٠٢، وأبو داود =

١٦١٦٧- حدَّثنا وَكيعٌ، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن النُّعْمان بن سالم، عن ابنِ أبي أوْس

عن جَدِّه أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى في نَعْلَيْه[1].

= (١٣٩٣)، وابن ماجه (١٣٤٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٢٣) و(١٥٧٨) و(١٥٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٧١) و(١٣٧٢) و(١٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» ١/(٥٩٩) (٦٠٠)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٧٣) من طرق عن عبد الله بن عبدالرحمن الطائفي، بهٰذا الإسناد.

وقد سقط من مطبوع الطبراني في الرواية رقم (٦٠٠) اسم عبد الله بن عبدالرحمن الطائفي من الإسناد.

وسيكرر هذا الحديث ٣٤٣/٤.

قال السندي: قوله: أنزلنا، بفتح اللام، والضمير للنبي ﷺ.

قوله: في قبة: خيمة.

قوله: «لا سواء»: أي الأيام غير متساوية.

قوله: «سجال الحرب» بكسر سين، وخفة جيم، جمع سَجْل، وهو الدلو المملوءة ماء، وفيه تشبيه الحرب بالسجال، تكون بالنوبة فتكون تارة لهذا وتارة لذاك.

قوله: «طرأ»، بهمزة، وقد يترك: يريد أنه أغفله عن وقته، ثم ذكره فقرأه.. والحزب ما يجعله على القسمة من قراءة أو صلاة كالورد.

قوله: تحزبون، من التحزيب: وهو تجزئة القرآن، واتخاذ كل جزء حزباً له.

قوله: ثلاث سور: أي الحزب ثلاث سور من بقرة وتاليتيها، والآخر خمس سور إلى براءة، والثالث سبع سور إلى النحل، والرابع تسع سور إلى الفرقان، والخامس إحدى عشرة من الشعراء إلى يس، والسادس ثلاث عشرة إلى الحجرات، ثم إلى الآخر.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦١٥٩) دون قوله: واستوكف ثلاثًا.

١٦١٦٨- حدثنا وكيع، عن شريك، عن يعلى بن عطاء

عن أوْس بن أبي أوْس، عن أبيه: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، ومَسَحَ على نَعْلَيْهِ[١].

١٦١٦٩- حدَّثنا بَهْزٌ، حدثنا شُعْبة، حدَّثنا النُّعْمان بن سالم

عن رجل جَدُّه أوس بن أبي أوس كان يُصَلِّي، ويومِئُ إلى نَعْلَيْه وهو في الصَّلاة، فَيَأْخُذُهُما فَيَنْتَعِلُهُما ويُصَلِّي فيهما، ويقول: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي في نَعْلَيْه[٢].

١٦١٧٠- حَدَّثنا مُحَمَّد بن جعفر، حدَّثَنا شُعْبَةُ، عن النُّعْمان بن سالم، عن ابنِ أبي أوْس

عن جَدِّه[٣] قال: رأيت رسول الله ﷺ تَوَضَّأَ واستوكف ثلاثاً. أي غَسَلَ كَفَّيْه[٤].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي. ولانقطاعه يعلى بن عطاء لم يدرك أوس بن أبي أوس، بينهما والد يعلى: وهو عطاء العامري، وهو مجهول الحال كما بينا ذلك في الرواية رقم (١٦١٥٦).

وسيأتي برقم (١٦١٨١)، وقد سلف (١٦١٥٨).

(٢) إسناده ضعيف، الرجلِ الذي جدُّه أوس بن أبي أوس، سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٥٧)، وانظر تخريجه ثمة.

(٣) في (م): عن جده أوس.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة ابن أبي أوس، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٥٧).

وأخرجه الطيالسي (١١١١)، والدارمي ١/١٧٦، والنسائي في «المجتبى» ١/٦٤، وفي «الكبرى» (٨٧)، والبغوي في «الجعديات» (١٧٢٥)، والطبراني =

١٦١٧١- حدَّثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا شُعْبَة بن الحَجَّاج، عن النُّعْمان بن سالم، عن ابنِ أبي أوْس

عن جَدِّه أوْس قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ، فاستوكفَ ثلاثاً - يعني غَسَلَ يديه ثلاثاً - فقلت لشُعْبة: أُدخلهما في الإناء أو أَغْسِلهما خارجاً؟ قال: لا أدري[1].

١٦١٧٢- حدَّثنا حسين بن علي الجعفي قال: حدَّثنا به عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر[2]، عن أبي الأَشْعَث الصَّنْعاني

عن أوس بن أبي أوس[3] قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ غَسَّل أو اغْتَسَلَ، وغدا وابْتكَرَ، فَدنَا وأنْصَتَ، وَلَمْ يَلْغُ كانَ له بكلِّ خُطْوَةٍ كَأَجْرِ سَنَةٍ: صيامِها وقِيَامِها»[4].

= في «الكبير» ١/(٦٠٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٧٧)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٦ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦١٥٩)، وانظر تعليقنا عليه، وسيأتي برقم (١٦١٧١) (١٦١٨٠).

وقوله: أي غسل كفيه: هو من كلام النعمان بن سالم كما سيجيء في الرواية رقم (١٦١٨٠)، وانظر رواية البيهقي.

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن أبي أوس، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٥٧)، وهو مكرر (١٦١٧٠)، وانظر (١٦١٥٩).

(٢) في (س): عن جابر، وفي (م): عن جابر بن عبدالله!

(٣) في (ظ١٢) و(ص): أوس بن أوس، وأشير إلى لفظ «أبي» في (س) على أنه نسخة، وانظر الاختلاف في اسم الصحابي في أول مسند أوس بن أبي أوس الثقفي.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن صحابيه لم =

١٦١٧٣- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا ابن المُبَارك، عن الأوزاعي، عن حَسَّان بن عَطِيَّة، عن أبي الأشعث الصَّنْعاني

عن أوس بن أبي أوس[1] الثَّقَفِيِّ، قال: سمعتُ[2] رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ غَسَّلَ واغْتَسَل يَوْمَ الجُمُعةِ، وبكَّرَ وابْتَكرَ، وَمَشى وَلَم يَرْكَبْ، فدنا مِنَ الإمامِ، فاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كانَ لَهُ

=يخرج له إلا أصحاب السنن، أبو الأشعث الصنعاني: هو شراحيل بن آده.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٧٢٩)، وابن خزيمة (١٧٥٨) من طريق حسين بن علي الجعفي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/ ٢٨١ -ومن طريقه البيهقي ٣/ ٢٢٧- من طريق أبي جعفر أحمد بن عبدالحميد الحارثي، عن الحسين بن علي الجعفي، بهذا الإسناد: إلا أن لفظه: «غفر له ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام» بدل قوله: «كان له بكل خطوة كأجر سنة صيامها وقيامها».

قلنا: وهذه اللفظة تفرد بها أحمد بن عبدالحميد الحارثي، لم يتابعه عليها أحد، وسكت عنها الحاكم والذهبي.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٥٧٠) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٥٨١)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٩٧٥)- من طريق أبي قلابة، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٧٧٤) من طريق سليمان بن موسى، كلاهما عن أبي الأشعث، به.

وقد سلف من طريق عثمان الشامي، عن أبي الأشعث، عن أوس بن أوس، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، برقم (٦٩٥٤)، وانظر تعليقنا عليه.

وقد سلف برقم (١٦١٦١)، وسيكرر ٤/ ١٠٤ سنداً ومتناً.

(١) في (ظ١٢) و (ص): أوس بن أوس، وأشير إلى لفظ «أبي» في (س) على أنه نسخة. وانظر تعليقنا على الاختلاف في اسم الصحابي في الحاشية رقم (١)، ص ٧٧.

(٢) في (م): رأيت.

بكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ أَجْرُ صِيامِها وقِيَامِها»[1].

١٦١٧٤- حدَّثنا إبراهيم بن إسحاق، قال: حدثنا ابنُ المبارك، عن الأوزاعي، قال: حدَّثني حَسَّان بن عَطِيَّة، قال: حدَّثني أبو الأشعث الصنعاني

٤/ ١٠ قال: حدَّثني أوس بن أوس[2] الثَّقَفي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، فذكر مِثْلَه إلا أنَّه قال: «ثمَّ غدا وابْتكَرَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن صحابيه لم يخرج له إلا أصحاب السنن.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/ ٩٣ -ومن طريقه ابن ماجه (١٠٨٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٥)- وأبو داود (٣٤٥) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٢٩، وفي «فضائل الأوقات» (٢٧٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٦٥)- وابن حبان (٢٧٨١)، والحاكم ١/ ٢٨٢ من طرق عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٧٤) من طريق محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، به.

وقد سلف برقم (١٦١٧٢)، وانظر (١٦١٦١).

(٢) في (م): أوس بن أبي أوس، وانظر تعليقنا على الاختلاف في اسمه أول مسند أوس بن أبي أوس الثقفي.

(٣) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير إبراهيم بن إسحاق: وهو الطالقاني، فقد روى له أبو داود والترمذي، وهو ثقة، وصحابيه لم يرو له غير أصحاب السنن.

وقد سلف برقم (١٦١٧٢)، وانظر (١٦١٦١).

١٦١٧٥- حدَّثنا عليُّ بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله بن المُبَارك[١] قال: أخبرنا عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر[٢] قال: حدَّثني أبو الأشعث قال:

حدَّثني أوْس بن أوْسٍ الثَّقَفِي، قال: سمعت رسول الله ﷺ وذكر الجُمُعة، فقال: «مَنْ غَسَّلَ أَوِ اغْتَسَل[٣]، ثمَّ غَدَا وابتكَرَ، وخَرَجَ يَمْشي وَلَمْ يَرْكَبْ، ثُمَّ دَنَا مِنَ الإمام، فأَنْصَتَ له[٤] وَلَمْ يَلْغُ، كان لَهُ كأجْر[٥] سَنَةٍ: صِيامِها وَقِيَامِها».

قال: وَزَعَمَ يحيى بنُ الحارث أنه حفظ عن أبي الأشعث أنه[٦] قال: «لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ كأجْرِ سَنَةٍ: صِيامِها وقِيامِها». قال يحيى: ولم أسْمَعْه يقول: «مشى ولم يَرْكَبْ»[٧].

---

(١) في (م): علي بن المبارك، وهو تحريف.

(٢) في النسخ الخطية و(م): أخبرنا عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، قال: حدثني عبد الرحمٰن الدمشقي، قال: حدثني أبو الأشعث، بزيادة: عبد الرحمن الدمشقي في الإسناد، وهو اسم مقحم، لم يرد في «أطراف المسند» ٢/ ٥٦٥، وقد سلف كذلك على الجادة في الرواية رقم (١٦١٧٢)، ولعله سهو من الناسخ قديم كرَّر فيه اسم عبدالرحمن بن يزيد، لأنه هو عبد الرحمن الدمشقي.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): واغتسل.

(٤) لفظ «له» ليس في (م) و(ق).

(٥) في (ق): أجر.

(٦) لفظ «أنه» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٧) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن صحابيه فلم يخرج له سوى أصحاب السنن. =

١٦١٧٦- حدَّثنا الحَكَمُ بنُ نافع، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بن عَيَّاش، عن راشد بن داود الصَّنْعاني، عن أبي الأشعث الصَّنْعاني

عن أوْسِ بن أوس الثَّقَفِيِّ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَغَسَّلَ، ثُمَّ ابْتكَرَ وَغَدا إلى المَسْجِدِ، ثُمَّ جَلَسَ قَرِيباً مِنَ الإمامِ حَتَّى يُنْصِتَ، كانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ خَطاها عَمَلُ سَنَةٍ: صِيامِها وقِيامِها»(١).

١٦١٧٧- حدَّثنا محمدُ بن جَعْفَر، قال: حدَّثنا شُعْبَةُ، عن النُّعْمانِ بن سالم، عن ابن أبي أوْسٍ

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٩٧، وفي «الكبرى» (١٦٩١) (١٦٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٤) من طريق الوليد بن مسلم الدمشقي، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، بهذا الإسناد.

وقوله: قال: وزعم يحيى بن الحارث ..... إلخ. القائل: هو ابن جابر كما جاء مصرحاً به عند الطبراني (٥٨٤): قال ابن جابر: فحدثتُ بهٰذا الحديث يحيى بن الحارث الذماري، فقال: أنا سمعتُ أبا الأشعث يحدثُ به عن أوس ابن أوس، عن رسول الله ﷺ. ثم قال: «له بكل قدم عملُ سنةٍ صيامِها وقيامِها». قال ابن جابر: فحفظ يحيى ونسيت. قال الوليد يعني -ابن مسلم-: فذكرت ذلك لأبي عمرو الأوزاعي، فقال: ثبت الحديث أن له بكل قدم عمل سنة.

قلنا: ورواية يحيى بن الحارث ستأتي برقم (١٦١٧٨).

وقد سلف برقم (١٦١٧٢)، وانظر (١٦١٦١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، راشد بن داود الصنعاني مختلف فيه، حسن الحديث، وقد توبع، وإسماعيل بن عياش ثقة في روايته عن الشاميين، وهذه منها.

وقد سلف برقم (١٦١٧٢)، وانظر (١٦١٦١).

قال: كان جَدِّي أوس أحياناً يُصَلِّي، فيشيرُ إليَّ وهو في الصَّلاة، فأُعْطِيهِ نَعْلَيْه، ويقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في نعْلَيْه[1].

١٦١٧٨- حدَّثنا أبو أحمد الزبيري، قال: حدَّثنا سُفيان، عن عبد الله ابن عيسى، عن يحيى بن الحارث، عن أبي الأشعث الصَّنْعاني

عن أوْس بن أوْس الثَّقَفِيِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ[2]، ثُمَّ غدا فابْتَكَرَ[3] وَجَلَسَ مِنَ الإمامِ قَرِيباً فاسْتَمَعَ وَأَنْصتَ، كانَ له[4] بِكُلِّ خُطْوَةٍ أجْرُ سَنَةٍ: صِيامِها وَقيامِها»[5].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن أبي أوس، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٥٧)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤١٥، ٤٩٢ -ومن طريقه ابن ماجه (١٠٣٧)- عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وتحرف في مطبوع ابن أبي شيبة: النعمان بن سالم إلى إسماعيل بن سالم!

وقد سلف برقم (١٦١٥٧)، وانظر تعليقنا عليه.

(٢) في (ق): أو اغتسل.

(٣) في (ق): وابتكر.

(٤) لفظ «له» ليس في (م).

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير يحيى بن الحارث: وهو الذماري فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة، وصحابيه لم يرو له غير أصحاب السنن كذلك. سفيان: هو الثوري، عبد الله بن عيسى: هو ابن عبدالرحمن بن أبي ليلى، أبو الأشعث: هو شراحيل بن آده.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٧٥)، وابن خزيمة =

١٦١٧٩- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: حدَّثنا نُعْمان بن سالم قال: سمعتُ فلاناً، أوسٌ جَدُّه

قال: كان جَدِّي يقول لي وهو في الصَّلاة يومىءُ إليَّ: ناولني النَّعْلين، فأناولُهما إياه، فَيَلْبَسُهُما، ويُصَلِّي فيهما، ويقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في نَعْلَيْه[1].

١٦١٨٠- حدَّثنا علي بن حفص وحسين بن محمد، قالا: حدَّثنا شُعْبة،

= (١٧٦٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٦٩، من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد.

وعند ابن خزيمة: «كان له من الأجر أجر سنة صيامها وقيامها».

وأخرجه الترمذي (٤٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٧٠٨)، وابن خزيمة (١٧٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٢)، والحاكم ١/٢٨٢ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الترمذي (٤٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٣) من طريقين عن عبد الله بن عيسى، به.

وأخرجه الدارمي ١/٣٦٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٧٤) و(١٥٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٩٥، ١٠٢- ١٠٣، وفي «الكبرى» (١٧٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٦٨ -٣٦٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٦٤) من طرق عن يحيى بن الحارث، به. وقال الترمذي: حديث أوس بن أوس حديث حسن.

وقد سلف (١٦١٧٢)، وانظر (١٦١٦١).

(١) إسناده ضعيف، فلان الراوي عنه نعمان بن سالم هو ابن أبي أوس، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٥٧). وقد سلف تخريجه ثمة، فانظره، وراجع تعليقنا عليه.

عن النُّعْمان بنُ سالمٍ، قال: سمعتُ ابن[1] عمرو بن أوْس يُحَدِّث

عن جَدِّه أوْس بن أبي أوس أنَّهُ رأى النبيَّ ﷺ يَتَوضَّأ فاسْتوكَفَ ثلاثاً. قال: قلتُ: أي شيء استوكف ثلاثاً؟ قال: غَسَلَ يديه ثلاثاً[2].

١٦١٨١- حدَّثنا الفَضْلُ بنُ دُكَيْن، قال: حدَّثنا شَرِيك، عن يعلى بن عطاء

عن أوس بن أبي أوس، قال: كنتُ مع أبي على ماءٍ من مياه العَرَب، فتوضَّأَ، ومَسَحَ على نَعلَيْه، فقيل له، فقال: ما أَزِيدُك على ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَصْنَعُ[3].

---

(١) لفظ «ابن» ساقط من (م).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة ابن عمرو بن أوس، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٥٧)، وذكرنا هناك الاختلاف في اسمه، وهو مكرر (١٦١٧٠)، وانظر (١٦١٥٩).

قلنا: والسائل: أي شيء استوكف ثلاثاً. هو شعبة يسأل النعمان بن سالم. وانظر رواية البيهقي ١/ ٤٦.

(٣) إسناده ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، ولانقطاعه، يعلى بن عطاء لم يدرك أوس بن أبي أوس، بينهما والد يعلى: وهو عطاء العامري، وهو مجهول الحال كما بينا ذلك في الرواية رقم (١٦١٥٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٩٠ و ١٤/ ٢٣٤ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١/ (٦٠٦)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٧ من طريقين عن شريك، بهذا الإسناد.

وقد سلف مختصراً برقم (١٦١٦٨)، وانظر (١٦١٥٦) (١٦١٥٨).

حديث أبي رزين العُقَيلي لَقيط بن عامر بن المُنْتفِق[1]

١٦١٨٢- حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عُدُس

عن عَمِّه أبي رَزِين قال: قال رسول الله ﷺ: «الرُّؤْيَا عَلى رِجْلِ طير ما لَمْ تُعْبَر، فإذا عُبِرَتْ وَقعَتْ» قال: «وَالرُّؤْيا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّة» قال: وأحسبه قال: «لايَقُصُّها إلَّا على وادٍّ أو ذي رأيٍ»[2].

---

(١) قال السندي: أبو رزين العُقيلي، بتقديم الراء المهملة على الزاي المنقوطة، لقيط بن عامر بن المنتفق، كاسم الفاعل من الانتفاق. قيل: هو لقيط بن صَبِرَة، ولقيط بن عامر نسبة إلى الجد، وقيل: بل غيره، ورجحه الحافظ في «الإصابة»، ومال كثير إلى الأول.

قلنا: وممن جعلهما واحداً المزي في «تهذيب الكمال»، وابن معين وأحمد ابن حنبل، وإليه نحا البخاري، وتبعه ابن حبان وابن السكن فيما ذكره الحافظ في «تهذيب التهذيب» وقال: وأما علي ابن المديني، وخليفة بن خياط، وابن أبي خيثمة وابن سعد ومسلم والترمذي وابن قانع والبغوي وجماعة فجعلوهما اثنين. وقال الترمذي: سألتُ عبد الله بن عبد الرحمٰن عن هذا، فأنكر أن يكون لقيط بن صبرة هو لقيط بن عامر، والله أعلم.

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف. وكيع بن عُدُس، انفرد بالرواية عنه يعلى بن عطاء: وهو العامري، وقال ابن القطان: مجهول الحال، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وقال ابن قتيبة: غير معروف، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وقد اختلف في اسم أبيه، فرواه هشيم وشعبة: عُدُس، بالعين، ورواه حماد بن سلمة: حدس بالحاء، واختلف أيهما =

. . . .

= الصواب، فقال أحمد: حدس هو الصواب، كما سيأتي عقب الرواية رقم (١٦١٨٩)، وقال الترمذي: عدس هو الأصح، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٥٠٢٠) -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٤٧٦٦)- عن الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٥٠ -ومن طريقه ابن ماجه (٣٩١٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٧٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٦٤)- وابن حبان (٦٠٥٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٦١) من طرق عن هشيم، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦١٨٣) و(١٦١٩١) و(١٦١٩٥) و(١٦١٩٧) و(١٦٢٠٥).

وقوله: «الرؤيا على رجل طير مالم تعبر، فاذا عبرت وقعت».

له شاهد من حديث أنس عند الحاكم ٤/ ٣٩١ من طريق عبدالرزاق عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الرؤيا تقع على ما تعبر، ومثل ذلك مثل رجل رفع رجله، فهو ينتظر متى يضعها، فإذا رأى أحدكم رؤيا، فلا يحدث بها إلا ناصحاً أو عالماً» وصحح إسناده، ووافقه الذهبي.

قلنا: وفي اتصاله وقفة، فهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٣٥٤) مرسلاً.

وآخر من حديث عائشة -عند الدارمي ٢/ ١٣١ بسند حسنه الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٤٣٢- قالت: كانت امرأة من أهل المدينة لها زوج تاجر، يختلف -يعني في التجارة- فأتت رسول الله ﷺ فقالت: إن زوجي غائب وتركني حاملاً، فرأيت في المنام أن سارية بيتي انكسرت، وأني ولدت غلاماً أعور. فقال: «خير، يرجع زوجك إن شاء الله صالحاً، وتلدين غلاماً براً» فذكرت ذلك ثلاثاً، فجاءت ورسول الله ﷺ غائب، فسألتها فأخبرتني بالمنام، فقلت: لئن صدقت رؤياك ليموتن زوجك، وتلدين غلاماً فاجراً، فقعدت تبكي، فجاء =

١٦١٨٣- حدَّثنا بَهْز قال: حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن حُدُس[1]

=رسول الله ﷺ، فقال: «مه يا عائشة، إذا عبرتم للمسلم الرؤيا، فاعبروها على خير، فإن الرؤيا تكون على ما يعبرها صاحبها».

وأخرج سعيد بن منصور بسند صحيح عن عطاء: كان يقال: الرؤيا على ما أَوِّلت.

وقوله: «الرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة» له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف (٧١٨٣) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٧٠٤٤).

وقوله: «لايقصها إلا على وادّ أو ذي رأي».

له شاهد من حديث طويل لأبي هريرة عند الترمذي (٢٢٨٠)، والدارمي ٢/١٢٦، ولفظه عند الترمذي «لاتقصوا الرؤيا إلا على عالم أو ناصح» وقال: هذا حديث حسن صحيح، قلنا: وسيأتي بنحو هذا اللفظ في الرواية رقم (١٦١٨٣).

قال السندي: قوله: «على رجل طير»، بكسر الراء: أي كأنها معلقة برجل الطير. قيل: هذا مَثَلٌ، والمراد أنها لاتستقر قرارها مالم تعبر، فإن الطير في غالب أحواله لايستقر، فكيف ما يكون على رجله؟

قوله : «مالم تعبر»، على بناء المفعول: من عبر كنصر، ويجوز التشديد.

وقوله: «جزء . . إلخ»: حقيقة التجزؤ لا تُدْرى، والروايات أيضاً مختلفة، والقدر الذي أريد إفهامه هو أن الرؤيا لها مناسبة بالنبوة من حيث إنها اطلاع على الغيب بواسطة الملك إذا كانت صالحة.

قوله: «لا يقصها»: أي: الرائي، أي: لاينبغي له أن يقص.

قوله: «إلا على وادّ»، بتشديد الدال: أي محب للرائي ليعبرها بأحسن عبارة.

(١) في (ص) و (م): عدس، وتقرأ في (س) على الوجهين. قلنا: رواية حماد بن سلمة: حدس -بالحاء- وانظر كلامنا عليه في الرواية رقم (١٦١٨٢).

عن عمِّه أبي رَزِين، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «الرُّؤْيا مُعَلَّقَةٌ بِرِجْلِ طائِرٍ ما لَمْ يُحَدِّثْ بِها صاحِبُها، فَإِذا حَدَّثَ بها وَقَعتْ، ولا تُحَدِّثُوا[1] بها إِلاَّ عالِماً أَوْ ناصِحاً أَوْ لَبِيباً، والرُّؤْيا الصَّالِحةُ جُزءٌ مِنّ أَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ»[2].

١٦١٨٤- حدَّثنا وكيعٌ، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن النُّعْمان بن سالم، عن

---

(١) في (ق) وهامش (س): فلا، وجاء في هامش (س): تحدثن.

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وكيع بن حدس سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٨٢)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٧٢)، وابن حبان (٦٠٥٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٦٣)، وابن عبدالبر: ١/ ٢٨٣ من طريقين عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وعند ابن أبي عاصم والطبراني: «ستة وأربعين جزءاً من النبوة»، وعند ابن حبان: «سبعين جزءاً من النبوة».

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ١/ ٢٨٣: اختلاف آثار هذا الباب في عدد أجزاء الرؤيا من النبوة ليس ذلك عندي باختلاف تضاد وتدافع والله أعلم، لأنه يحتمل أن تكون الرؤيا الصالحة من بعض من يراها، على ستة وأربعين جزءاً، أو خمسة وأربعين جزءاً، أو أربعة وأربعين جزءاً، أو خمسين جزءاً، أو سبعين جزءاً، على حسب ما يكون الذي يراها من صدق الحديث، وأداء الأمانة، والدين المتين، وحسن اليقين، فعلى قدر اختلاف الناس فيما وصفنا تكون الرؤيا منهم على الأجزاء المختلفة العدد، والله أعلم، فمن خلصت له نيته في عبادة ربه ويقينه وصدق حديثه، كانت رؤياه أصدق، وإلى النبوة أقرب كما أن الأنبياء يتفاضلون، والنبوة كذلك، والله أعلم.

قلنا: وانظر أحاديث الباب التي ذكرناها في رواية عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٧٠٤٤) وتعليق ابن حجر في «الفتح» عليها.

عمرو بن أوس

عن أبي رَزِين العُقَيْلي أَنَّه أتى النَّبيَّ ﷺ، فقال: إنَّ أبي شيخٌ كبير لايستطيع الحَجَّ ولا العُمْرة ولا الظَّعَن. قال: «حُجَّ عن أبِيكَ واعْتَمِرْ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير النعمان بن سالم فمن رجال مسلم، وغير صحابيه فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وشعبة: هو ابن الحجاج، وعمرو بن أوس: هو ابن أبي أوس الثقفي.

وأخرجه الترمذي (٩٣٠)، والنسائي في «المجتبى» ١١٧/٥، وابن ماجه (٢٩٠٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٠٠)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٣٨٩/١ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٠٩١)، وأبو داود (١٨١٠)، والنسائي في «المجتبى» ١١١/٥، وابن خزيمة (٣٠٤٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٤٦)، وابن حبان (٣٩٩١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٥٧) و(٤٥٨)، والحاكم ٤٨١/١، والبيهقي في «السنن» ٣٢٩/٤، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٣٨٩/١ -٣٩٠ من طرق عن شعبة، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي!

وسيأتي بالأرقام (١٦١٩٠) و(١٦١٩٩) و(١٦٢٠٣)، وسيكرر برقم (١٦١٨٥) سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن الزبير برقم (١٦١٠٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: ولا الظعن، بفتحتين، أو سكون الثاني، مصدر ظعن يظعن، بالضم إذا سار. وفي «المجمع»: الظعن الراحلة، أي: لا يقوى على السير ولا على الركوب من كبر السن. قال السيوطي في «حاشية النسائي»: قال=

١٦١٨٥- حدَّثنا وكيعٌ، حدَّثنا شُعْبة، عن النُّعمان بن سالم، عن عمرو ابن أوس ١١/٤

عن أبي رَزِين العُقَيْلي أنَّه أتى النَّبيَّ ﷺ، فقال: إنَّ أبي شيخٌ كبير لايستطيع الحجَّ ولا العُمْرة ولا الظَّعَن، قال: «حُجَّ عن أَبِيكَ واعْتَمِرْ»[1].

١٦١٨٦- حدَّثنا يزيدُ بن هارون، قال: أخبرنا حَمَّاد بن سلمة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن حُدُس

عن عمِّه أبي رَزِين، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أكلُّنا يرى الله عزَّ وجلَّ يوم القيامة، وما آيةُ ذلك في خَلْقه؟ قال: «يا أبا رزِين أَلَيْس كُلُّكُم يَرَى القَمَرَ مُخْلِياً به؟» قال: قلتُ: بلى يا رسول الله، قال: «فالله أَعْظَمُ»[2].

=الإمام أحمد: ولا أعلم في إيجاب العمرة حديثاً أجود من هذا ولا أصح منه. ولا يخفى أن الحج والعمرة عن الغير ليسا بواجبين على الفاعل، فالظاهر حمل الأمر على الندب، وحينئذٍ ففي دلالة الحديث على وجوب العمرة خفاء لايخفى، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال وكيع بن حدس، وقد سلف الكلام عليه والاختلاف في اسم أبيه في الرواية رقم (١٦١٨٢)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في «السنة» (٢٦١) عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٠)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٥٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٧٩، والحاكم ٤/٥٦٠، واللالكائي (٨٣٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه =

١٦١٨٧- حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن حُدُس

عن عمِّه أبي رَزِين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ضَحِكَ رَبُّنا مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ، وقُرْبِ غِيَرِه» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أوَ يَضْحكُ الرّبُّ عزَّ وَجَلَّ؟ قال: «نعم» قال: لَنْ نَعْدَمَ مِنْ رَبٍّ يَضْحَكُ خَيْراً[1].

= الذهبي! ورواية الحاكم بنحو رواية بهز الآتية برقم (١٦١٩٢).

وأخرجه الطيالسي (١٠٩٤)، وأبو داود (٤٧٣١)، وعثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٤٦، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٥٩)، وابن حبان (٦١٤١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٦٥) والآجري في «الشريعة» ص٢٦٢، وفي «التصديق بالنظر» (٣٨)، والدارقطني في «الرؤية» (١٨٦) و(١٨٧) و(١٨٩) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

قلنا: وقد أقحم في إسناد ابن أبي عاصم لفظ «عن جعفر» بين يعلى ووكيع.

وأخرجه أبو داود (٤٧٣١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٧٨، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٦٦)، والدارقطني في «الرؤية» (١٨٨) و(١٩٠)، واللالكائي (٨٣٩) من طرق عن شعبة، عن يعلى، به.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في «السُّنَّة» (٢٥٧) من طريق هشيم، عن يعلى، به.

وسيأتي برقم (١٦١٩٢) مطولاً، و(١٦١٩٨).

قال السندي: قوله: وما آية ذلك: أي: علامته.

قوله: «مخلياً به»: اسم فاعل من أخلى، أي: منفرداً برؤيته من غير أن يزاحمه صاحبه في ذلك.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. =

. . . .

= وأخرجه ابن ماجه (١٨١) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٩٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٥٤)، وعبد الله ابن أحمد في «السنة» (٢٦٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٦٩)، والآجري في «الشريعة» ص ٢٧٩ -٢٨٠، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٧٣ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي برقم (١٦٢٠١).

قال السندي: قوله: «من قنوط عباده»: القنوط هو اليأس، ولعل المراد ها هنا هو الحاجة والفقر، أي يرضى عليهم، ويُقْبِلُ عليهم بالإحسان إذا نظر إلى فقرهم وفاقتهم وذُلِّهم، وإلا فالقنوط من رحمته تعالى يوجب الغضب لا الرضا، قال تعالى: ﴿لا تقنطوا من رحمة الله﴾، وقال: ﴿لا تيأسوا من روح الله﴾ الآية، إلا أن يقال: ذاك هو القنوط بالنظر إلى كرمه وإحسانه، مثل أن لايرى له كرماً وإحساناً، أو يرى قليلاً فيقنط لذلك، فهذا هو الكفر المنهي عنه أشد النهي، وأما القنوط بالنظر إلى أعماله وقبائحه، فهو مما يوجب للعبد تواضعاً وخشوعاً وانكساراً، فيوجب الرضا، ويجلب الإحسان والإقبال من الله تعالى، ومنشأ هذا القنوط هو الغيبة عن صالح الأعمال، واستعظام المعاصي إلى الغاية، وكل منهما مطلوب محبوب، ولعل هذا هو سبب مغفرة من أمر أهله بإحراقه بعد الموت حين أيس من المغفرة. [قلنا: انظر مسند عبد الله بن مسعود الرواية رقم (٣٧٨٥)].

قوله: «وقرب غِيَرِه»، ضبط بكسر معجمة، ففتح ياء: بمعنى تغير الحال، وهو اسم من قولك غيَّرت الشيء فتغيَّر، وضميره لجنس العبد، والمراد تغير حاله من القوة إلى الضعف، ومن الحياة إلى الموت، وهٰذه الأحوال مما تجلب الرحمة لامحالة في الشاهد، فكيف لا يكون أسباباً عادية لجلبها من أرحم الراحمين.

والأقرب أن الغير بمعنى تغيير الحال وتحويله، وبه تُشْعِرُ عبارة «القاموس»، لاتغير الحال، وتحوله كما في «النهاية»، والضمير لله، والمعنى أنه تعالى =

١٦١٨٨- حدَّثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن حُدُس[1]

عن عَمِّه أبي رَزِين قال: قلتُ: يا رسول الله، أين كانَ رَبُّنا عَزَّ وجَلَّ قبلَ أَنْ يَخْلُقَ خَلْقَه؟ قال: «كانَ في عَمَاءٍ، ما تَحْتَهُ هَواءٌ، وما فَوْقَهُ هَواءٌ، ثُمَّ خَلَقَ عَرْشَهُ على الماءِ»[2].

= يضحك من أن العبد يصير آيساً من الخير بأدنى شر وقع عليه مع قرب تغييره تعالى الحال من شر إلى خير، ومن مرض إلى عافية، ومن بلاء ومحنة إلى سرور وفرحة، لكن الضحك على هذا لايمكن تفسيره بالرضا.

قوله: «لن نعدم» مِن عدِمه -كعلمه-: إذا فقده، يريد أن الرب تعالى إذا كان من صفاته الضحك فلا نفقد خيره، بل كلما اجتمعنا إلى خيره وجدناه، فإنّا إذا أظهرنا الفاقة لديه يضحك فيعطي.

(١) في (ظ ١٢) و هامش (س): عدُس. قلنا: والمثبت هو الموافق لرواية حماد بن سلمة. انظر تعليقنا على الاختلاف في اسم أبيه في الرواية رقم (١٦١٨٢).

(٢) إسناده ضعيف، وكيع بن حدس سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٨٢)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الترمذي (٣١٠٩)، وابن ماجه (١٨٢)، والطبري في «التفسير» (١٧٩٨١) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث حسن!

وأخرجه الطيالسي (١٠٩٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦١٢)، والطبري في «التفسير» (١٧٩٨٠) وفي «التاريخ» ١/ ٣٧ -٣٨، وابن حبان (٦١٤١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٦٨)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٨٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٧٦ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي برقم (١٦٢٠٠).

قال السندي: قوله: أين كان ربنا: قيل: هو بتقدير: أين كان عرشه، =

١٦١٨٩- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبَةُ، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عُدُس[1]

عن أبي رَزِين عَمِّه، قال: قلتُ: يا رسول الله، أين أمي؟ قال: «أُمُّكَ في النَّار» قال: قلت: فأين مَنْ مضى من أهلك؟ قال: «أما تَرْضَى أَنْ تَكُون أُمُّكَ مَعَ أمي»[2].

= قال: ويدل عليه «ثم خلق عرشه على الماء» أي: جعل، وعلى هذا يحمل قوله: قبل أن يخلق خلقه على غير العرش، وما يتعلق به، وحينئذٍ لا إشكال في الحديث أصلاً.

والعَمَاء، بالفتح والمدِّ: السحاب، ومن لايقدر مضافاً يقول: ليس المراد من العماء شيئاً موجوداً غير الله، لأنه حينئذٍ يكون من قبيل الخلق، والكلام مفروض قبل أن يخلق الخلق. بل المراد: ليس معه شيء، ويدل عليه رواية: كان في عمى -بالقصر- مفسر به. قال الترمذي: قال يزيد: العماء، أي ليس معه شيء، وعلى هذا كلمة «في» في قوله: «في عماء» بمعنى مع، أي كان مع عدم شيء آخر، ويكون حاصل الجواب الإرشاد إلى عدم المكان، وإلى أنه لا أين ثمة فضلاً عن أن يكون هو في مكان. وقال كثير من العلماء: هذا من حديث الصفات، فنؤمن به ونكل علمه إلى عالمه.

قلنا: يتجه هٰذا في الخبر الصحيح المتلقى بالقبول عملاً وتصديقاً أما إذا كان ضعيفاً كهٰذا الخبر، فلا يُعتَدُّ به، ولا يُعَوَّلُ عليه.

و«ما» في «ماتحته»: نافية لا موصولة، وكذا في «وما فوقه».

(١) في (س) و (ق) و (م) و (ص): حدس، والمثبت من (ظ١٢) وهامش (س)، وهو الموافق لرواية شعبة، وقد سلف ذلك في كلامنا على الرواية رقم (١٦١٨٢).

(٢) إسناده ضعيف، وكيع بن عدس سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٨٢)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٦٣٨)، والطبراني في «الكبير» =

قال أبي: الصَّواب حُدُسٍ.

١٦١٩٠- حدَّثنا عَفَّان قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: أخبرني النُّعْمان بن سالم، قال: سمعتُ عمروَ بنَ أوس

يحدِّث عن أبي رَزِين أَنَّه قال: يا رَسول الله، إنَّ أبي شيخٌ كبير لايستطيعُ الحَجَّ والعُمْرةَ ولا الظَّعَنَ؟ قال: «حُجَّ عن أبِيكَ

= ١٩/ (٤٧١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٩٠) عن شعبة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١١٦، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات. ووقع في المطبوع منه: عن أبي رزين، عن عمه، بزيادة «عن»، وهو خطأ.

قلنا: وفي الباب من حديث أنس سلف برقم (١٢١٩٢)، وهو عند مسلم (٢٠٣) (٣٤٧) بلفظ: أن رجلاً قال: يا رسول الله، أين أبي؟ قال: «في النار»، فلما قفَّى دعاه، فقال: «إن أبي وأباك في النار».

وآخر من حديث سعد بن أبي وقاص عند البزار (٩٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/١٣٩، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٨)، والضياء في «المختارة» ١/٣٣٣.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١١٧،١١٨ وقال: رواه البزار والطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

قلنا: وروى عبد الله بن عمر نحو حديث سعد عند ابن ماجه (١٥٧٣).

وثالث من حديث عمران بن حصين عند الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٤٨) و(٥٤٩).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/١١٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

وانظر لزاماً التعليق الذي كتبناه على حديث أنس السالف برقم (١٢١٩٢).

واعْتَمِرْ»[1].

١٦١٩١- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا سفيان، عن يعلى بن عطاء، عن أبي رَزين لَقيط

عن عمِّه رفعه قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «رُؤْيا المُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ أربَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ» أشك أنه زاد[2]: «رُؤْيا المُؤْمِنِ على رِجْلِ طائِرٍ مالم يُخْبِر بها، فإذا أَخْبَرَ بها وَقَعَتْ»[3].

١٦١٩٢- حدَّثنا بَهْزٌ، قال: حدَّثنا حَمَّاد بنُ سلمة، قال: أخبرنا يعلى ابن عطاء، عن وكيع بن حُدُس

عن عَمِّه أبي رَزِين العُقَيْلي أَنَّه قال: يا رسول الله، أكلُّنا يرى رَبَّه عَزَّ وجَلَّ يومَ القيامة، وما آية ذلك في خَلْقه؟ فقال رسولُ

---

(١) إسناده صحيح: وهو مكرر (١٦١٨٤): إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٨٣ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وستكرر رواية عفان -وقد قرن معه بهز- برقم (١٦١٩٩).

(٢) في (م): «قال» بدل «زاد».

(٣) حديث حسن لغيره: وهذا إسناد وقع فيه خطأ، فقد سقط منه وكيع ابن عدس، ورواه أبو رزين، عن عمه، ولم ندرِ أهٰذا الخطأ من أحد الرواة أم من النُّساخ، فقد سلف برقم (١٦١٨٢) أن يعلى بن عطاء يرويه عن وكيع بن عدس أو حدس عن عمه أبي رزين، وكذلك رواه من رواه عن يعلى في أطرافه كلها، ولم نقف عليه في «أطراف المسند»، ولم نجده في مطبوع «المصنف» لعبد الرزاق.

وقد سلف برقم (١٦١٨٢)، وذكرنا هناك شواهده.

الله ﷺ: «أَلَيْسَ كُلُّكُمْ يَنْظُرُ[1] إلى القَمَرِ مُخْلِياً به؟» قال: بلى. قال: «فالله أَعْظَمُ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، كيف يُحيي الله الموتى، وما آية ذلك في خَلْقه؟ قال: «أما مَرَرْتَ بِوَادِي أَهْلِكَ مَحْلاً؟». قال: بلى. قال: «أما مَرَرْتَ بِهِ يَهْتَزُّ خَضِراً؟» قال: قلتُ: بلى. قال: «ثُمَّ مَرَرْتَ بِهِ مَحْلاً؟» قال: بلى. قال: «فكذلِكَ يُحْيِي الله المَوْتَى، وذلِكَ آيَتُهُ في خَلْقِهِ»[2].

١٦١٩٣- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدَّثنا شُعبة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عُدُس[3]

عن أبي رَزِين عَمِّه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، كيف يُحْيِي الله

---

(١) في (ق): يرى. قلنا: وهو الموافق للرواية السالفة برقم (١٦١٨٦).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال وكيع بن حدس، وقد سلف الكلام عليه والاختلاف في اسم أبيه في الرواية رقم (١٦١٨٢).

وقوله: «أليس كلكم ينظر إلى القمر مخلياً به».

أخرجه عبدالله بن أحمد في «السنة» (٢٦٥) عن أبيه، عن بهز بن أسد العمي، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦١٨٦).

وقوله: «أما مررت بوادي أهلك محلاً؟» ..إلخ

أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٥٠٧، وفي «الاعتقاد» ص١٤٥ من طريق عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي برقم (١٦١٩٣) و (١٦١٩٦)، وانظر (١٦١٩٤).

(٣) في (س) و(ق) و(ص) و(م): حدس، والمثبت من (ظ١٢) وهو الموافق لرواية شعبة كما أسلفنا في تعليقنا على الاختلاف في اسم أبيه في الرواية رقم (١٦١٨٢).

المَوْتَى؟ فقال: «أما مَرَرْت بِالوادِي مُمْحِلاً، ثُمَّ تَمُرُّ به خَضِراً؟» قال شُعْبة: قاله أكثر من مرتين: «كذلكَ يُحْيِي الله المَوْتَى»[1].

١٦١٩٤- حدَّثنا علي بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدالله -يعني ابنَ المبارك- قال: أخبرنا عبدُ الرحمٰن بنُ يزيد بن جابر، عن سليمان بن موسى

عن أبي رَزِين العُقَيْلي قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فَقُلْتُ: يا رسول الله، كيف يُحْيِي الله المَوْتَى؟ قال: «أما مَرَرْتَ بأرْضٍ مِنْ أَرْضِكَ مُجْدِبَةً، ثمَّ مَرَرْت بها مُخْصِبةً؟» قال: نَعَمْ. قال: «كذلكَ النُّشُورُ».

قال: يا رسولَ الله، وما[2] الإيمان؟

قال: «أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لا إِلٰهَ إلاَّ الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ له، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْ يكونَ الله وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إليك مِما

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال وكيع بن عدس، وقد سلف الكلام عليه والاختلاف في اسم أبيه في الرواية رقم (١٦١٨٢).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٦٣٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٧٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٨٩)، ومن طريقه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٥٠٧ عن شعبة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٨٥، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله موثقون، قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦١٩٢).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): ما، والواو نسخة في (س).

سِواهُما، وَأَنْ تُحْرَقَ في النَّارِ[1] أَحَبُّ إِليكَ مِنْ أَنْ تُشْرِكَ بِاللهِ، وَأَنْ تُحِبَّ غَيْرَ ذي نَسَبٍ لا تُحِبُّهُ إِلَّا لله عَزَّ وَجَلَّ، فإذا كُنْتَ كَذلك فَقَدْ دَخَلَ حُبُّ الإيمانِ في قَلْبِكَ، كما دَخَلَ حُبُّ الماءِ للظْمآن في اليَوْمِ القائظِ»

١٢/٤ قلت: يا رسول الله، كيف لي بأن أعلمَ أني مؤْمِنٌ؟

قال: «ما مِنْ أُمَّتي أَوْ هذِهِ الأُمَّةِ عَبْدٌ يَعْمَلُ حَسَنَةً فَيَعْلَم أَنَّها حَسَنَةٌ، وَأَنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ جازيه بها خَيْراً، ولا يَعْمَلُ سَيئةً، فيَعْلَمُ أَنَّها سَيِّئةٌ، وَيسْتَغْفرَ[2] الله عزَّ وَجَلَّ منها، ويعلَمُ أَنَّهُ لايَغْفِرُ إِلَّا هو إِلَّا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»[3].

---

(١) في (م): بالنار.

(٢) في (م): واستغفر.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، سليمان بن موسى، وهو الأشدق لم يدرك أحداً من الصحابة فيما قاله الترمذي في «العلل» ١/٣١٣ نقلاً عن البخاري وبقية رجاله ثقات.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٥٣-٥٤، وقال: رواه أحمد، وفي إسناده سليمان بن موسى، وقد وثقه ابن معين وأبو حاتم، وضعفه آخرون. قلنا: فاته أن يعله بالانقطاع.

وقوله: يا رسول الله، كيف يحيي الله الموتى. .إلخ سلف برقم (١٦١٩٢).

قال السندي: قوله: «من أن تشرك»: أي أن ترى الشرك بمنزلة جزائه لكمال التصديق، فتكرهه ككراهة جزائه، ولاشك أن نار الدنيا أحب من جزاء الشرك الذي هو نار الآخرة، فمن صار الشرك عنده كجزائه فلا شك أنه يحب نار الدنيا عليه.

١٦١٩٥- حدَّثنا بَهْزٌ قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: أخبرني يعلى بن عطاء قال: سمعت وكيع بن عُدُس[(١)] يحَدِّث

عن عَمِّه أبي رَزِين أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّ رُؤْيَا المسْلِم جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ، وهي على رِجْلِ طائرٍ ما لَمْ يُحَدِّثْ بها، فإذا حَدَّث بها وَقَعَتْ» قال: أَظُنُّه قال: «لا يُحَدِّث بِها إلا حَبِيباً أو لَبِيباً»[(٢)].

١٦١٩٦- حدَّثنا عبد الرحمٰن وابن جعفر، قالا: حدثنا شُعْبة، عن يعلى ابن عطاء، عن وكيع بن عُدُس[(٣)]

---

(١) في (س) و(ق) و(م): حدس، قلنا: رواية شعبة: عدس.
انظر تعليقنا على ذلك في الرواية رقم (١٦١٨٢).

(٢) حديث حسن لغيره، وكيع بن عُدُس، سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٨٢)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الطيالسي (١٠٨٨) -ومن طريقه الترمذي (٢٢٧٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٨١)- والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/١٧٨، والدولابي في «الكنى» ٢٩، والترمذي، (٢٢٧٩)، والدارمي ٢/١٢٦، والبغوي في «الجعديات» (١٧٢٢) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٦١)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٢٨١)- وابن حبان (٦٠٤٩) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وصحح إسناده الحاكم ٤/٣٩٠ ووافقه الذهبي! وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وحسنه الحافظ في «الفتح» ١٢/٤٣٢.

وقوله: «إن رؤيا المسلم جزء من أربعين جزءاً من النبوة»، سلف برقم (١٦١٨٣)، وانظر تعليقنا ثمة. وانظر (١٦١٨٢).

(٣) في (س) و(ق) و(م): حدس، والمثبت من (ظ١٢) و(ص)، وهو الموافق لرواية شعبة كما ذكرنا في تعليقنا على الاختلاف في اسم أبيه في =

عن عمه أبي رَزِين، قال: قلتُ: يا رسول الله، كيف يُحْيي الله الموتى؟ فقال: «أما مَرَرْتَ بِوادٍ مُمْحِلٍ، ثُمَّ مَرَرْتَ بِهِ خِصْباً[1]؟». قال ابنُ جعفر: «ثُمَّ تَمُرُّ بِهِ خَضِراً؟» قال: قلتُ: بلى. قال: «كذلِكَ يُحْيِي الله الموْتَى»[2].

١٦١٩٧- حدثنا عبدالرحمن بنُ مَهْدِي وَبهْزٌ المعنى قالا: حدَّثنا شُعْبة، عن يعلى بن عطاء. قال بهزٌ في حديثه، قال: أخبرني يعلى بن عطاء، قال: سمعتُ وكيعَ بنَ عُدُس

عن عمه أبي رَزِين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رُؤْيا المؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعين جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ، وَهي على رِجْلِ طائرٍ مالم يُحَدِّثْ بها، فإذا حَدَّثَ بها سَقَطَتْ». وأحسبه قال: «لايُحَدِّث بها إلا حَبِيباً أَوْ لَبِيباً»[3].

١٦١٩٨- حدَّثنا عبدالرحمن وَبَهْز قالا: حدثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن

= الرواية رقم (١٦١٨٢).

(١) في (ق) و(م): خصيباً.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦١٩٣) إلا أن شيخ أحمد محمد بن جعفر قرن هنا بعبد الرحمٰن بن مهدي.

(٣) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وكيع بن عدس سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٨٢)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٧٦٧) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق بهز برقم (١٦١٩٥)، وانظر (١٦١٨٢).

يعلى بن عطاء، عن وكيع بن حُدُس[1]

عن عمه أبي رَزِين. قال: بهز: العُقَيْلي. قال: قلتُ: يا رسولَ الله. قال بَهْز: أكلُّنا يرى رَبَّه عَزَّ وجَلَّ؟ قال عبدالرحمن: كيف نرى رَبَّنا يومَ القيامة، وما آية ذلك في خَلْقه؟ فقال: «أَلَيْسَ كُلُّكُمْ يَنْظُرُ إلى القَمَرِ مُخْلِياً به؟» قال: قلتُ: بلى. قال: «فإِنَّهُ أَعْظَمُ»[2].

١٦١٩٩- حدَّثنا بَهْز وعَفَّان، قالا: حدَّثنا شُعْبة، قال: أخبرني النُّعْمان ابن سالم، قال: سَمِعْتُ عمروَ بنَ أَوس قال: قال أبو رَزِين. قال عَفَّان في حديثه:

عن أبي رَزِين أنَّه قال: يا رسولَ الله، إنَّ أبي شيخٌ كبير لا يُطِيْقُ الحَجَّ ولا العُمْرَةَ ولا الظَّعَنَ. قال: «حُجَّ عن أَبِيكَ واعْتَمِرْ»[3].

١٦٢٠٠- حدَّثنا بَهْز، حدَّثنا حَمَّادُ بنُ سلمة قال: أخبرني يعلى بن

---

(١) في (س): عدس، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق) و(م)، وهو الموافق لرواية حماد بن سلمة كما ذكرنا في تعليقنا على الاختلاف في اسم أبيه في الرواية رقم (١٦١٨٢).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦١٩٢) إلا أن شيخ أحمد بهز بن أسد العَمِّي قرن هنا بعبدالرحمٰن بن مهدي.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦١٨٤)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو بهز بن أسد العَمِّي، وعفان بن مسلم الصفار، وقد سلفت رواية عفان برقم (١٦١٩٠).

عطاء، عن وكيع بن حُدُس

عن عمِّه أبي رَزِين العُقَيْلي أَنَّه قال: يا رسول الله، أينَ كانَ رَبُّنا عَزَّ وجَلَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّماواتِ والأرضَ؟ قال: «في عَمَاءٍ، ما فَوْقَهُ هَوَاءٌ، وما تَحْتَهُ هَوَاءٌ، ثم خَلَقَ عَرْشَهُ على الماءِ»[1].

١٦٢٠١- حدَّثنا بَهْزٌ وحَسَن، قالا: حدَّثنا حماد بن سلمة، عن يعلى ابن عطاء، عن وكيع بن حُدُس

عن عَمِّه أبي رَزِين -قال حسن: العُقَيْلي- عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال: «ضَحِكَ رَبُّنا مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ وقُرْبِ غِيَرِهِ» قال أبو رَزِين فقلتُ: يا رسولَ الله، أَوَ يَضْحَكُ الرَّبُّ عزَّ وجَلَّ العظيم، لن نعْدَمَ من رَبٍّ يضْحَكُ خيراً؟ قال حسن في حديثه: فقال: «نَعَمْ، لن نَعْدَمَ من رَبٍّ يَضْحكُ خيراً»[2].

١٦٢٠٢- حدثنا بَهْزٌ وَعَفَّان قالا: حدَّثنا أبو عَوَانة قال: حدثنا يعلى ابن عطاء، عن وكيع بن حُدُس العُقَيْلي، عن عَمِّه أبي رَزِين -وهو لَقِيط ابنُ عامر قال:

أخبرني أبو رَزِين أنَّه قال: يا رسول الله، إنَّا كُنَّا نَذْبَحُ في رَجَبٍ ذبائحَ، فنأكلُ منها، ونُطْعِمُ منها مَنْ جاءنا. قال: فقال له رسولُ الله ﷺ: «لابأسَ بذلك» قال: فقال وكيع: فلا أدَعُها

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦١٨٨)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو بهز وهو ابن أسد العَمِّي.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦١٨٧)، إلا أن شيخي أحمد هنا هما بهز بن أسد العمي، وحسن بن موسى الأشيب.

أبداً[1].

١٦٢٠٣- حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا شُعْبة، عن النُّعْمان بن سالم، عن عمرو بن أوس

عن عمِّه[2] أبي رَزِيْن أَنَّ رجلاً أتى النَّبيَّ ﷺ، فقال: إنَّ أبي أدرك الإسلامَ وهو شيخٌ كبير لايستطيع الحجَّ ولا العُمْرَةَ ولا الظَّعَن؟ قال: «حُجَّ عن أبيك واعْتَمِر»[3].

---

(١) إسناده ضعيف، وكيع بن حدس سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٨٢)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري. والقائل: أخبرني أبو رزين: هو وكيع بن حدس نفسه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٥٥ عن عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٧١، والدولابي في «الكنى» ١/ ٢٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٦٠)، وابن حبان (٥٨٩١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣١٢ من طرق عن أبي عوانة، به.

وسيأتي برقم (١٦٢٠٤).

وانظر ما سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٧١٣)، وحديث أبي هريرة برقم (٧١٣٥).

قال السندي: قوله: «لابأس بذلك» : أي إذا لم يقصد بذلك غير الله، والمنسوخ إنما هو ما قصد به غير الله.

(٢) كذا في النسخ الخطية و(م): عن عمه، وهي سبق قلم من الناسخ، فعمرو بن أوس ثقفي، وأبو رزين عُقيلي! ولم ترد هذه اللفظة عند الدارقطني وقد أخرجه من طريق يزيد شيخ أحمد، ولم يرد هذا الإسناد في «أطراف المسند»، وقد استدركه محققه في هامشه.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦١٨٤) إلا أن شيخ أحمد هنا هو يزيد =

١٦٢٠٤- حدَّثنا يحيى بن حَمَّاد، قال: أخبرنا أبو عَوَانة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن حُدُس أبي مصلت[1] العُقَيْلي، عن عمه أبي رزين وهو لقيط بن عامر بن المنْتَفِق قال:

أخبرني أبو رَزِين أنَّه قال: يا رسولَ الله، إنَّا كُنَّا نَذْبَحُ في رَجَبٍ ذبائحَ، فنأكلُ منها، ونُطْعِمُ منها[2] مَنْ جاءنا. قال: فقال رسول الله ﷺ: «لا بأس بِذَلِك» فقال وكيع: لا أدَعُها أبداً[3]. ١٣/٤

١٦٢٠٥- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعبة، قال: عن يعلى ابن عطاء، عن وكيع بن عُدُس[4]

عن أبي رَزِيْن عمِّه أَنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «رُؤْيا المُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ، وَهِيَ -يَعْنِي- على رِجْلِ طائرٍ[5] مَا

=بن هارون.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٨٣ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

(١) كذا في النسخ الخطية و(م)، وضبب فوقها في (س)، وجاء في هامشها كذا في نسخه أخرى. قلنا: والذي في «تهذيب الكمال» وفروعه: أبو مصعب، وهو الصواب.

(٢) منها، ليست في (ظ١٢) و(ص).

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٢٠٢)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن حماد، وهو الشيباني.

(٤) في (س) و(ق) و(م): حدس، قلنا: ورواية شعبة: عدس، انظر تعليقنا على ذلك في الرواية رقم (١٦١٨٢).

(٥) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): طير.

لَمْ يُحَدِّثْ بها، فإذا حَدَّث بها وَقَعَتْ[1].

● ١٦٢٠٦- [قَال عبد الله بن أحمد] : كتبَ إِليَّ إبراهيم بن حمزة ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزُّبَير الزُّبيري: كتبتُ إليك بهٰذا الحديث وقد عَرَضْتُهُ وسَمِعْتُهُ[2] على ما كتبتُ به إليك، فحدِّثْ بذلك عني قال: حدَّثني عبد الرحمٰن بن المغيرة الحِزَامي، قال: حدثني عبد الرحمن ابن عَيَّاش السَّمَعي الأنصاري القُبَائي من بني عمرو بن عَوْف، عن دَلْهم ابن الأسود بن عبد الله بن حاجب بن عامر بن المنْتَفِق العُقَيْلي، عن أبيه، عن عَمِّه لقيط بن عامر. قال دَلْهم: وحدَّثَنِيْه أبي الأسودُ[3]، عن عاصم ابن لَقِيْط

أن لَقِيْطاً خَرَجَ وافداً إلى رسولِ الله ﷺ وَمَعَهُ صاحِبٌ له يقال له: نَهِيْك بن عاصم بن مالك بن المنْتَفِق، قال لَقِيْط: فخرجتُ أنا وصاحبي حتى قَدِمْنا على رسولِ الله ﷺ لانسلاخِ رَجَبٍ، فأتينا رسولَ الله ﷺ، فوافَيْنَاه حين انْصَرَفَ من صلاةِ الغَدَاة، فقامَ في النَّاسِ خطيباً، فقال: «أَيُّها النَّاسُ، ألا إنِّي قد خبَأْتُ لَكُمْ صَوْتِي مُنْذُ أَرْبَعةِ أَيَّامٍ، ألا لأُسْمِعنَّكُمْ، ألا فَهَلْ مِنْ امْرِىءٍ بَعَثَهُ قَوْمُهُ؟ فقالوا: اعلمْ لنا ما يقول رسولُ الله ﷺ، ألا

---

(١) حديث حسن لغيره، وكيع بن عدس سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٨٢)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٧٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٦٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق شعبة برقم (١٦١٩٥)، وانظر (١٦١٨٢).

(٢) في (م): وجمعته، وهو تحريف.

(٣) لفظ «الأسود» ليس في (ظ١٢).

ثُمَّ[1] لعلَّه أَنْ يُلْهِيَهُ حديثُ نَفْسِهِ، أو حديثُ صاحِبِهِ، أو يُلْهِيَهُ الضَّلالُ، ألا إنِّي مَسْؤُولٌ، هل بَلَّغْتُ؟ ألا اسْمَعُوا تعيشوا، ألا اجْلِسُوا، ألا اجْلِسُوا».

قال[2]: فَجَلَسَ النَّاسُ، وقُمْتُ أنا وصاحبي حتَّى إذا فرَّغ[3] لنا فؤادَهُ وَبَصَرَهُ. قلتُ: يا رسول الله، ما عندكَ مِنْ عِلْمِ الغَيْب؟ فَضَحِكَ لعَمْرُ الله، وَهزَّ رأسَهُ، وعَلِمَ أني أبتغي لِسَقَطِهِ، فقال: «ضَنَّ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ بِمَفَاتِيحِ خَمْسٍ مِنَ الغَيْبِ لايَعْلَمُها إلا الله» -وأَشارَ بِيَدِهِ- قلتُ: وما هي؟ قال: عِلْمُ المنيَّة، قد عَلِمَ متى[4] مَنِيَّةَ أَحَدِكُمْ ولا تَعْلَمُونَهُ، وعِلْمُ المنيِّ حين يكونُ في الرَّحِمِ، قد عَلِمَهُ ولا تَعْلَمُونَه[5]، وعِلْمُ ما في غَدٍ [قد علم] ما[6] أَنْتَ طاعِمٌ غداً ولا تَعْلَمُهُ، وَعِلْمُ يوْمِ الغَيْثِ، يُشرِفُ عليكم آزِلين آزِلين مُشْفِقِينَ، فَيَظَلُّ يَضْحَكُ، قَدْ عَلِمَ أَنَّ غِيَرَكُمْ[7] إلى

---

(١) قال السندي: بضم المثلثة: أي بعثوه ثم لعله. أو بفتح المثلثة، أي: ألا هناك من بعثه قومه، والمراد: أي فيكم.

(٢) لفظ «قال» ليس في (ظ١٢) و(ص)، وأشير إليه في (س) على أنه نسخة.

(٣) قال السندي: إذا فرغ: ضبط من التفريغ، ونصب الفؤاد، ويجوز أن يكون من الفراغ، ورفع الفؤاد.

(٤) لفظ «متى» ليس في (م)

(٥) في (م): ولا تعلمون.

(٦) في (م): وما أنت، بزيادة «واو»، وهو خطأ، وما بين حاصرتين من السنة لابن أبي عاصم والطبراني.

(٧) أي: تغير حالكم من الجدب إلى الخصب، ولفظ ابن أبي عاصم: قد=

قُرْبٍ[1]». قال لقيط: قلتُ[2]: لَن نَعدَمَ مِن ربٍّ يَضْحَكُ خيراً. «وعِلْمُ يوم السَّاعة».

قلتُ: يا رسول الله، عَلِّمْنا مما تُعَلِّمُ النَّاسَ وما تَعْلمُ، فإنَّا من قَبِيْلٍ لا يُصَدِّق[3] تصديقَنا أحد؛ من مَذْحِج التي تَرْبَأُ[4] علينا، وخَثْعَم التي توالينا، وعشيرَتَنا التي نحن منها.

قال: «تَلْبَثُونَ ما لَبِثْتُمْ، ثُمَّ يُتَوَفَّى نَبِيُّكُمْ، ثُمَّ تَلْبَثُونَ ما لَبِثْتُمْ، ثُمَّ تُبْعَثُ الصَّائِحَةُ لَعَمْرُ إِلٰهِكَ ما تَدَعُ على ظَهْرِها مِنْ شَيءٍ إلاَّ ماتَ، والملائِكةُ الذِينَ مَعَ رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ، فأصْبَحَ رَبُّكَ يطوف[5] في الأَرْضِ، وخَلَتْ عليه البلادُ، فأرْسَلَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ السَّماءَ تَهْضِبُ مِنْ عندِ العَرْشِ، فَلَعَمْرُ إِلٰهِكَ ما تَدَعُ على ظَهْرِها مِنْ مَصْرَعِ قَتيلٍ ولا مَدْفَنِ مَيْتٍ إلاَّ شَقَّتِ القَبْرَ[6] عنْهُ حتَّى تجعلَهُ مِنْ عِنْدِ رأْسِهِ، فَيَسْتَوِي جَالِساً، فيَقُولُ رَبُّكَ: مَهْيَمْ، لما كان فيه، يقولُ: يا ربِّ، أمْسِ، اليَوْمَ. ولَعَهْدُه بالحياةِ يَحسِبُه حديثاً بأهلِهِ».

فقلتُ: يا رسولَ الله، كيف يجمَعُناَ بعدما تُمَزِّقُنا الرِّيَاحُ

= علم أن غوثكم قريب.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): قريب.

(٢) لفظ: قلت، ساقط من (م).

(٣) في (س) و(م): لا يصدقون، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٤) من ربأ يربأ كمنع يمنع: إذا علا وارتفع، ولفظ الطبراني: تعلو.

(٥) في (ق) و(م): يطيف، وفي (ظ١٢): فأصبح يطوف.

(٦) في هامش (س): الأرض، نسخة.

والبِلَى والسِّباع؟ قال: «أُنْبِئُكَ بِمِثلِ ذلك في آلاءِ الله، الأرضُ أَشرَفْتَ عليها وهي مدَرَةٌ باليةٌ، فقُلْتَ: لا تَحْيَا أَبَداً، ثُمَّ أَرْسَلَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ عليها السَّماءَ، فلم تَلْبَثْ عليكَ إلا أياماً حتى أَشْرَفْتَ عليها وهي شَرَبَةٌ واحِدَةٌ، ولَعَمرُ إلٰهك لَهُوَ أقدَرُ على أن يَجْمعَهُمْ[1] مِنَ الماءِ على أَنْ يَجْمَعَ نباتَ الأرضِ، فيَخْرُجُون[2] مِنَ الأَصْواءِ، ومِنْ[3] مَصَارِعِهِمْ، فَتَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْكُمْ».

قال: قلتُ: يا رسُولَ الله، وَكَيْفَ وَنَحْنُ[4] مِلءَ الأرضِ، وهو شخْصٌ واحِدٌ ننظُرُ إليه ويَنْظُرُ إلينا؟ قال: «أُنْبِئُكَ بِمِثْلِ ذلك في آلاءِ الله عَزَّ وَجَلَّ، الشَّمْسُ وَالقَمَرُ آيَةٌ مِنْهُ صَغِيرَةٌ تَرَوْنَهُمَا وَيَرَيَانِكُمْ سَاعَةً وَاحِدَةً لا تُضَارُّونَ في رُؤْيَتِهِما. ولَعَمْرُ إلٰهِكَ لَهُوَ أَقْدَرُ عَلَى أن يَرَاكُمْ وَتَرَونَه مِنْ أَنْ تَرَوْنَهُمَا ويَرَيَانِكُمْ لا تضارُّونَ في رُؤْيَتهِمَا». ٤/ ١٤

قلتُ: يا رَسُولَ الله، فما يَفْعَلُ بِنَا ربُّنا عَزَّ وَجَلَّ إذا لَقِينَاه؟ قال: «تُعْرَضُونَ عَلَيْهِ بَادِيَةً لَهُ صَفَحَاتُكُمْ، لا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْكُمْ خَافِيَةٌ، فيَأْخُذُ ربُّكَ عَزَّ وَجَلَّ بِيَدِهِ غَرْفَةً منَ الماءِ، فيَنْضَحُ قَبِيلَكُمْ[5]

---

(١) في هامش (س): يجمعكم، نسخة.

(٢) في (ص): فتخرجون، وتقرأ بالوجهين في (ظ١٢) و(س).

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): أو من.

(٤) في (س) و(م): نحن، دون واو.

(٥) في نسخة السندي: فيبلُكم، مضارع بلَّ، قال: هكذا في أصلنا، وفي نسخ المجمع: قبلكم، بكسر قاف وفتح موحدة: أي في جانبكم، وفي بعض =

بِهَا، فَلَعَمْرُ إِلٰهكَ مَا تُخْطِىءُ وَجْهَ أَحَدِكُمْ مِنْهَا قَطْرَةٌ، فَأَمَّا المسْلِمُ فَتَدَعُ وَجْهَهُ مِثْلَ الرَّيْطَةِ البَيضَاءِ، وَأَمَّا الكَافِرُ فَتَخْطِمُهُ بِمِثْلِ الحَمِيمِ[1] الأَسْودِ. أَلاَ ثُمَّ يَنْصَرِفُ نَبِيُّكُمْ، ويَفْتَرِقُ على إِثْرِهِ الصَّالِحُونَ، فَيَسْلُكُونَ جِسْراً مِنَ النَّارِ، فَيَطَأُ أَحَدُكُمُ الْجَمْرَ فيَقُولُ: حَسِّ، يَقُولُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ: أَوَانُهُ.

أَلاَ فَتَطَّلِعُونَ عَلَى حَوْضِ الرَّسُولِ على أَظْمإٍ -واللهِ- نَاهلةٍ[2] قَطُّ مَا رَأَيْتُهَا، فَلَعَمْرُ إِلٰهكَ ما يَبْسُطُ واحدٌ مِنْكُمْ يدَهُ إلا وَقَعَ[3] عليها قَدَحٌ يُطَهِّرُهُ منَ الطَّوْفِ والبَوْلِ والأَذَى. وتُحبَسُ[4] الشَّمْسُ والقَمَرُ، وَلا تَرَوْنَ مِنْهُمَا واحِداً».

قال: قلتُ: يا رسول الله، فبِمَا نُبصِرُ؟ قال: «بِمِثلِ بَصَرِك سَاعَتَكَ هذه، وذلك قبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ في يومٍ أَشْرَقَتِ الأرضُ وأَجْهَتْ[5] بِهِ الجبال».

= النسخ: قبيلكم، بقاف مفتوحة، وباء موحدة مكسورة، ثم ياء تحتيَّة ساكنة: أي نوعكم وقبيلتكم، والمراد النَّاس.

(١) كذا في النسخ الخطية و(م)، وفي مصادر التخريج: الحُمَم، وهي جمع حممة: وهي الفحمة.

(٢) في (م): ناهلة عليها، بزيادة: عليها.

(٣) في (م): وضع.

(٤) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س) و(ق): تخنس. قال السندي: تحبس، بحاء مهملة وباء موحدة، على بناء المفعول، أو بخاء معجمة ونون، على بناء الفاعل، أي: تغيب.

(٥) في (ظ١٢) و(ص): وواجهت. وهي كذلك عند الطبراني.

قال: قلتُ: يا رَسُولَ الله، فَبِمَ نُجْزَى مِن سَيِّئاتنا وحَسَناتنا؟ قال: «الحَسَنَةُ بعشْرِ أمثَالِها، والسيِّئةُ بِمِثْلِهـا إلا أن يَعْفُـوَ».

قال: قلتُ: يا رسول الله، أما الجنَّة أما النَّار[1]. قال: «لعَمْرُ إلٰهك، إنَّ لِلنَّارِ لَسَبْعَةَ أبوابٍ ما مِنْهُنَّ بابانِ إلا يَسِيرُ الراكبُ بَيْنَهُما سَبْعِينَ عاماً، وإنَّ للجنَّة لثَمَانيةَ أبوابٍ ما مِنْهُمَا بابانِ إلا يَسِيرُ الرَّاكِبُ بَيْنَهُما سَبْعِينَ عاماً».

قلتُ: يا رسولَ الله، فعلى ما نَطَّلِعُ من الجَنَّة؟ قال: «على أنهارٍ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى، وأنْهَارٍ مِن كأسٍ[2] ما بها من صُداعٍ ولا نَدامَة، وأنهارٍ مِن لبَنٍ لمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ، وَماءٍ غَيْرِ آسنٍ، وبفاكِهَةٍ لعَمْرُ إلٰهكَ ما تَعْلَمُونَ[3]، وخيرٌ مِنْ مِثْلِهِ مَعَهُ، وَأزواجٌ مُطَهَّرَةٌ». قلتُ: يا رَسولَ الله، أَوَلَنَا[4] فيها أزوَاجٌ، أَوَ مِنْهُنَّ مُصْلِحَات؟ قال: «الصَّالحَاتُ لِلصَّالِحِين، تَلَذُّونَهُم[5] مِثل لَذَّاتِكُمْ في الدُّنْيا، ويَلْذَذْن بكم غَيْرَ أَنْ لا تَوَالُدَ».

قال لَقِيط: فقلتُ: أقصى[6] ما نحن بالغونَ ومُنتَهونَ إليه؟ فلمْ

---

(١) في (ص): ما الجنة ما النار، وفي (ق): ما الجنَّة وما النار، وكذٰلك وقع في ابن أبي عاصم ومعجم الطبراني.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): كأس خمر، وجاء فوق كلمة خمر، علامة نسخة.

(٣) في هامش (س): ما لا تعلمون، نسخة.

(٤) في (س) و(م): ولنا، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س).

(٥) في هامش (س) و(م): تلذونهن، وفي (ص): تلذون بهن.

(٦) في الطبراني: ما أفضل.

يُجبْهُ النبيُّ ﷺ. قلتُ: يا رسولَ الله، على[1] ما أبايعك؟ قال: فَبَسَطَ النَّبيُّ ﷺ يَدَه، وقال: «على إقام الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكَاةِ، وزِيَالِ المشرِكِ، وأنْ لا تُشْرِكَ بالله إلٰهاً غيرَه».

قلتُ[2]: وإنَّ لنا ما بين المشرِقِ والمغْرِبِ؟ فقَبَضَ النَّبيُّ ﷺ يَدَه، وظنَّ أنِّي مُشْترِطٌ شيئاً لا يُعْطِيْنِيه. قال: قلتُ: نَحُلُّ منها حيثُ شِئْنا، ولا يَجْني امْرُؤٌ إلا على نَفْسِه[3]، فَبَسَطَ يدَه وقال: «ذلكَ لَكَ، تحُلُّ حيثُ شِئْتَ، وَلا يَجْنِي عليكَ إلا نَفْسُكَ» قال: فانصَرَفْنا عنه، ثُمَّ قال: «إنَّ هٰذَيْنِ لَعَمْرُ إلٰهِكَ مِنْ أَتْقَى النَّاسِ في الأُولى والآخِرَةِ». فقال له كَعْبُ بنُ الخُداريَّة؛ أحَدُ بني بكرِ ابن كلاب: منْ هُمْ[4] يا رسولَ الله؟ قال: «بنو المنْتَفِقِ أهلُ ذلكَ».

قال: فانْصَرَفْنا، وأقْبَلْتُ عليه، فقلتُ: يا رسولَ الله، هل لأحدٍ مِمَّن[5] مضى مِن خيرٍ في جاهِلِيَّتِهِمْ؟ قال: قال رجُلٌ مِنْ عُرْضِ قُرَيْش: والله إنَّ أباكَ المنْتَفِقَ لفي النَّارِ قال: فلكأنَّه وَقَعَ حَرٌّ بين جِلْدي وَوَجْهي ولَحْمي مما قال لأبي على رؤوسِ النَّاس، فَهَمَمْتُ أَنْ أقول: وأبوك يا رسول الله؟ ثُمَّ إذا الأخرى

---

(١) لفظ «على» ليس في (م).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): قال: قلت.

(٣) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): ولا يجني على امرىء إلا نفسه.

(٤) في (س) و(ق) و(م) كتبت: منهم، كأنها حرف جر، والمثبت من (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق).

(٥) في (س): فيما، نسخة.

أجمل[1]، فقلت: يا رسولَ الله، وأهلك؟ قال: «وأَهْلِي، لَعَمْرُ الله ما أَتَيْتَ عليه مِنْ قَبْرِ عامِرِيٍّ أَوْ قُرَشِيٍّ مِنْ مُشْرِكٍ فَقُلْ: أَرسَلَنِي إِلَيك مُحَمَّدٌ فأُبَشِّرُكَ بما يَسُوؤُكَ، تُجَرُّ على وَجْهِكَ وبَطْنِكَ في النَّارِ».

قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ما فُعِلَ بهم ذٰلك وقد كانوا على عَمَلٍ لايُحسِنون إلا إيَّاه، وكانوا يَحْسِبُون أَنَّهم مُصْلِحون قال: «ذلكَ لأَنَّ[2] الله عَزَّ وجَلَّ بَعَثَ في آخِرِ كُلِّ سَبْعِ أُمَم -يَعْنِي[3]- نبياً، فَمَنْ عَصَى نَبِيَّهُ كان مِنَ الضَّالِّين، ومَنْ أطاعَ نَبِيَّهُ كانَ مِنَ المهْتَدِينَ»[4].

---

(١) في (م): أجهل، وهو تحريف.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): بأن.

(٣) كلمة «يعني» من (م) و(ق)، ونسخة في (س).

(٤) إسناده ضعيف، مسلسل بالمجاهيل، عبدالرحمن بن عياش، ودلهم ابن الأسود، وأبوه الأسود بن عبد الله بن حاجب، مجهولون، ولم يؤثر توثيقهم إلا عن ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل، وعاصم بن لقيط، إن لم يكن ابن صبرة، فهو مجهول كذلك. وبقية رجاله ثقات، ومع شدة ضعف هذا الحديث وغرابته ونكارة بعض ألفاظه فقد حسَّن بعضُ من ينتحل صناعة الحديث في عصرنا الحديث السالف برقم (١٦٢٠١) بهٰذا الحديث في «صحيحته» (٢٨١٠) وهو تساهل غير مُرْضٍ عند الحذاق في هٰذا الفن.

وهو عند عبد الله بن أحمد في «السنة» (٩٥١).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٤٩ عن إبراهيم بن حمزة، بهذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٢٤) و (٦٣٦) والطبراني في =

. . . .

= «الكبير» ١٩/ (٤٧٧) عن مصعب بن إبراهيم بن حمزة، وعبد الله بن الصقر السّكري ثلاثتهم عن إبراهيم بن المنذر، عن عبد الرحمن بن المغيرة، عن عبد الرحمن بن عياش، عن دلهم بن الأسود بن عبد الله بن حاجب، عن جده عبدالله، عن عمه لقيط بن عامر، به. وعن دلهم، عن الأسود، عن عاصم بن لقيط، به.

قلنا: وقد وقع في مطبوع الطبراني سقط ووهَمٌ استدركناه من «تهذيب الكمال» ترجمة عبدالرحمن بن عياش، فقد روى المزي هذا الحديث من طريقه، وقال: هكذا وقع في هذه الرواية: عن دلهم عن جده، والمحفوظ عن أبيه، عن جده.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٥٦٠ من طريق يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري، عن عبد الرحمن بن المغيرة، عن عبد الرحمن بن عياش، عن دلهم بن الأسود، عن جده، عن أبيه، عن عمه لقيط بن عامر، به وصححه، وتعقبه الذهبي بقوله: يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري ضعيف.

قلنا: هكذا وقع في هذه الرواية: عن دلهم، عن جده، عن أبيه، ولعلها قلب، صوابها: عن أبيه، عن جده كما سيأتي، وهو المحفوظ.

وأخرجه أبو داود مختصراً برقم (٣٢٦٦) عن الحسن بن علي، عن إبراهيم ابن حمزة، عن عبد الملك بن عياش السمعي، عن دلهم، عن أبيه، عن عمه. وقال دلهم: وحدثنيه أبي الأسود، عن عاصم بن لقيط، أن لقيط بن عامر...

قال المزي في ترجمة عبد الرحمن بن عياش بعد أن ساق هذه الرواية: وفي ذلك وهم وإسقاط.

قلنا: الوهم في تسمية عبد الرحمن بن عياش بعبدالملك بن عياش والإسقاط في عدم ذكر عبد الرحمن بن المغيرة، وجد دلهم في الإسناد.

وقال في «تحفة الأشراف»: ٨/ ٣٣٤: أخشى أن يكون من زيادات ابن الأعرابي، فإني لم أجده في باقي الروايات، ولم يذكره أبو القاسم. =

. . . .

= ثم قال: رواه غير واحد عن إبراهيم بن حمزة الزبيري، عن عبد الرحمن ابن المغيرة، عن عبد الرحمن بن عياش، عن دلهم، عن أبيه، عن جده، عن عمه لقيط بن عامر. وعن دلهم، عن أبيه، عن عاصم بن لقيط، عن لقيط.

قلنا: يعني بزيادة «عن جده» في الإسناد، وذكر المزي في «تهذيب الكمال» أن هذا هو المحفوظ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٣٨ -٣٤٠، وقال: رواه عبد الله والطبراني بنحوه، وأحد طريقي عبد الله إسنادها متصل، ورجالها ثقات! والإسناد الآخر وإسناد الطبراني مرسل عن عاصم بن لقيط، أن لقيطاً. .

وقد ساقه بتمامه ابن القيم في «زاد المعاد» ٣/٥٨٨-٥٩١، وقال: هذا حديث كبير جليل، تنادي جلالته وفخامته وعظمتُهُ أنه قد خرج من مشكاة النبوة، لايعرف إلا من حديث عبد الرحمن بن المغيرة بن عبد الرحمن المدني، رواه عنـه إبراهيم بن حمزة الزبيري، وهما من كبار علماء المدينة، ثقتان محتج بهما في الصحيح، احتج بهما إمامُ أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري، ورواه أئمة أهل السنة في كتبهم، وتلقوه بالقبول، وقابلوه بالتسليم والانقياد، ولم يطعن أحد منهم فيه ولا في أحد رواته ! ثم ساق من رواه من الأئمة.

قلنا: والعجب من ابن القيم وغيره كيف ذهبوا إلى تقويته وتصحيحه وفيه ما فيه، وقد قال ابن كثير في «البداية والنهاية» ٥/٨٢: هذا حديث غريب جداً، وألفاظه في بعضها نكارة. وقال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» في ترجمة عاصم بن لقيط: وهو حديث غريب جداً.

قال السندي: قوله: «ألا إني قد خبأت» بالهمزة: أي أضمرت.

قوله: «صوتي»: أي كلامي.

قوله: «الضلال»، بفتح والتخفيف: وهو خلاف الهدى، والمراد: ما كان عليه قبل من الضلال.

قوله: «مسؤول»: أي فاسمعوا ليتم به البلاغ. =

. . . .

= قوله: «تعيشوا»: تحيوا حياة طيبة في الدارين.

قوله: ما عندك: الظاهر أنه استفهام، ويحتمل أن «ما» موصولة مبتدأ، خبره من علم الغيب.

قوله: لسقطه، بفتحتين: وهو الرديء من الكلام، أي عرف أني جئته متكشفاً عن أمره، طالباً لرديء كلامه لأعرف به حقيقة أمره.

قوله: «ضن»، أي: لم يعط أحداً كما لايعطي من يبخل بشيء، والمراد أنه المخصوص بها جل ثناؤه.

قوله: «علم المنية»، أي: الموت.

وقوله: «وعلم المني»: الماء الذي يخلق منه الولد.

قوله: «يشرف»: من الإشراف: أي ينظر إليكم نظر العالي إلى السافل.

قوله: «آزلين»، بالمد: اسم فاعل -كذا ضبط- أي صائرين إلى الضيق والشدة.

قوله: «عَلِّمْنا»: أمر من التعليم، وكذا قوله: مما تُعَلِّمُ الناس، من التعليم، وما تَعْلَمُ: من العلم.

قوله: وعشيرتَنا: بالنصب: أي توالي عشيرتنا.

قوله: «الصائحة»: أي الصيحة.

قوله: «لعمر إلهك»: قسم بحياته تعالى.

قوله: «والملائكة»، أي: وكذلك الملائكة الذين هم مع الله مكانه يموتون، أو الملائكة هم الذين يبقون مع الله.

قوله: «يطوف»، أي: ينظر فيها.

قوله: «السماء»: المطر.

قوله: «تهضب»، كتضرب، أي: تمطر.

قوله: «ما تدع»، أي: السماء.

قوله: «على ظهرها»، أي: ظهر الأرض.

قوله: «إلا شقت»، أي: السماء. =

. . . .

= قوله: «القبر»، بالنصب: مفعول به، وشق جاء لازماً ومتعدياً، يقال: شققت الشيء فشق.

قوله: «حتى تجعله»، أي: تجعل السماء ذلك القتيل أو الميت.

قوله: «من عند رأسه»، أي: رأس القبر، أي إذا انشق القبر عن الميت يخرج الميت حتى يصير عند رأس القبر.

قلنا: ورواية ابن القيم: «حتى يخلفه من عند رأسه»: قال: هو من أخلف الزرع: إذا نبت بعد حصاده، شبه النشأة الآخرة بعد الموت بإخلاف الزرع بعدما حصد، وتلك الخلفة من عند رأسه كما ينبت الزرع.

قوله: «مهيم» ، بفتح ميم وسكون هاء، فتحتية ساكنة: أي ما أَمْرُكَ وما شأنك، وهي كلمة يمانية.

قوله: «لما كان فيه»، أي: يقول ذلك لأجل ما كان فيه: أي للسؤال عن مدته، كأنه قيل له: متى مت؟.

قوله: «أمس»، أي: مت أمسِ.

قوله: «اليوم»، كأنه بمنزلة بدل الغلط، أي بل اليوم مت وبعثت.

قوله: «ولَعَهْدُه»، بفتح اللام والرفع.

قوله: «يحسِبُه»، أي: العهد.

قوله: «بأهله»: بدل من قوله: بالحياة.

قوله: «في آلاء الله»، أي: في جملة ما أنعم به عليكم من المخلوقات، وهو يحتمل أن يكون متعلِّقاً بالمثل، أي بوجود المثل وتحققه في جملة المخلوقات التي مَنَّ الله تعالى بها على عباده، أو يكون خبراً مقدماً للأرض، وقيل: المحفوظ في إلِّ الله -بكسر همزة وتشديد لام كما في «النهاية»- أي في ربوبيَّته وإلاهيته وقدرته.

قوله: «أَشرَقْتَ»، بالخطاب، والجملة خبر للأرض إن كانت قوله: في آلاء الله.

قوله: «لا تحيا»، على بناء الفاعل من الحياة، أو المفعول من الإحياء.

قوله: «وهي شربة واحدة»، قيل: هي بفتحتين وتشديد الباء الموحدة، =

. . . .

=وهي الأرض المعشبة لاشجر بها كما في «القاموس»، ولكن في «الصحاح»: شربَّة، بتشديد الباء، موضع، ويقال: ما زال فلان على شربة واحدة: أي على أمر واحد. وفي «النهاية»، بفتح الراء، أي: بلا تشديد الباء: حوض يكون في أصل النخل وحولها يملأ ماء لتشربه، قال: ومنه حديث لقيط، فجعله بفتحتين بلا تشديد. ثم قال: إن كان بالسكون فإنه أراد أن الماء قد كثر، فمن حيث أرادت أن تشرب شربت. ويروى بياء تحتية مع فتح الأول وسكون الثاني، أي: الأرض اخضرت بالنبات، فكأنها حنظلة واحدة. ثم قال في «النهاية»: والرواية بالباء الموحدة.

قوله: «من الماء»: الذي نزل من السماء عند البعث.

قوله: «على أن يجمع نبات الأرض»: متعلق بمقدر، أي: كقدرته على أن يجمع نبات الأرض، وأما المفضل عليه فمقدر، أي: أقدر على إعادتهم من البدء على حد (وهو أهون عليه) ويجوز أن يكون هذا إشارة إلى المفضل عليه، أي: أن قدرته على جمعكم ثانياً من الماء النازل من السماء أتم وأكثر من قدرته على جمع نبات الأرض أولاً من العدم، ويكون الأتمية والأكثرية كما ذكروا في بيان قوله تعالى: ﴿وهو أهون عليه﴾ [الروم: ٢٧].

قوله: «فيخرجون»: من الخروج أو الإخراج.

قوله: «من الأصواء»، أي: القبور.

قوله: «لاتضارُّون» بتخفيف الراء، من ضار يضير، على بناء المفعول، أو بالتشديد: على بناء المفعول أو الفاعل، على أن أصله لاتتضارون بتاءين والمراد: لا يلحقكم ضرر وزحام، ولايؤذي بعضكم بعضاً.

قوله: «وترونه»: بثبوت النون: على إبطال عمل «أن» حملاً لها على «ما» المصدرية.

قوله: «تعرضون»: على بناء المفعول، من العرض.

قوله: «باديةً»: ظاهرة.

قوله: «صفحاتكم»: وجوهكم. =

. . . .

= قوله: «خافية»، أي: نفس خافية.

قوله: «غرفة» . بفتح أو ضم، فسكون.

قوله: «الريطة»، بفتح فسكون: الملاءة، وقيل: كل ثوب رقيق ليِّن من كتان، لم يكن قطعتين متضامتين بل واحدة.

قوله: «فتخطمه»، بخاء معجمة -كيضرب- من خطمه: ضرب أنفه.

قوله: «ويفترق»، أي: عن مكانهم بالانصراف والمشي عقبه.

قوله: «حَسِّ»، ضبط بفتح مهملة وتشديد سين مهملة مكسورة، في «المجمع»: هي كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما أحرقه على غفلة كالجمرة.

قوله: «أوانه»: أي أوان وطء الجمر بما سبق منك من خبيث العمل، فما معنى الصياح؟.

قلنا: وجاء في كتاب «السنة» لابن أبي عاصم و«معجم الطبراني» و«غريب الحديث» لابن قتيبة و«الفائق» للزمخشري: وإنه.

قال ابن الأثير في «منال الطالب» ٢٤٠: وإنَّهْ، هكذا يُروى مقطوعاً مما بعده، وفيه قولان: أحدهما أن «إنَّ» بمعنى نعم، والهاء فيها للسَّكت. وقيل: إن «إن» هي التي للتأكيد والتحقيق، والهاء اسمُها، وخبرها محذوف، تقديره: وإنه كذلك، أو إنه كما تقول.

قال السندي: قوله: «على أظمأ» اسم تفضيل مضاف إلى ناهلة، والقسم معترض في البين، والناهلة المختلفة إلى المنهل، وهو كناية عن السرعة في الذهاب. ويمكن أن يقال: الأظماء جمع ظماء، بالكسر، وهو حبس الإبل عن الماء إلى غاية الورد، والمراد: عقيب ما يحبسكم من الشرب من أنواع الهموم، أي على عطش شديد، وحينئذٍ فالظاهر نصب ناهلة على الحال، والناهلة بالمعنى السابق.

قلنا: وفي السنة ومعجم الطبراني وغريب ابن قتيبة: لا يظمأ واللهِ ناهِلُه.

والناهل: الذي شَرِبَ حتى رَوِيَ، أي: لا يعطش من روي منه بعد ذٰلك.

قوله: «من الطوف»، أي: الغائط. =

. . . .

= قوله: «وتحبس»، بحاء مهملة وباء موحدة، على بناء المفعول، أو بخاء معجمة ونون على بناء الفاعل، أي: تغيب.

قوله: «فبما»: ما استفهامية، نفيه إثبات ألفها مع حرف الجر. وفي «المجمع»: فبِمَ، بسقوط الألف، وهو الأشهر.

قوله: «بمثل بصرك»: البصر بمعنى الإبصار، أي: كما تبصر هذه الساعة بلا شمس وقمر تبصر تلك الساعة كذلك.

قوله: «وأَجْهَتْ»، يقال: أجهت الطرق، أي: وضحت.

قوله: «نجزى» بالنون، على بناء المفعول، من الجزاء.

قوله: «فعلى ما نطلع من الجنة»، أي: إذا دخلنا في الجنة، فماذا نشاهد فيها ونطَّلِعُ عليه من قصورها.

قوله: «من كأس»: من خمر.

قوله: «وبفاكهة»، أي: واسم بفاكهة.

قوله: «ما تعلمون»: «ما» نافية، أي: ما تعلمون تلك الفاكهة.

قوله: «وخير»، أي: خير آخر من مثل ذلك في أنكم لاتعلمون معه، أو خير من تلك الفاكهة من مثل ذلك، أي: في المقدار معه، وعلى التقديرين فالتذكير بالتأويل بذلك، وخير يحتمل الرفع على الابتداء، خبره معه، والجر بالعطف على فاكهة، و«معه» صفة له.

قوله: «تلذونهم»، ضبط بفتح اللام، ولعل تذكير الضمير للفظ الأزواج.

قوله: «غير أن لاتوالد»: يحتمل أن المراد: لاتوالد على عادة الدنيا، وإلا فإذا اشتهى أحد ولداً يكون كما جاء في الحديث. وقيل: حديث إذا اشتهى محمول على الفرض والتقدير، وإلا فلا أحد يشتهيه.

قوله: «وزيال المشرك»، ضبط بكسر الزاي، أي: تركه.

قوله: «وإن لنا . .» إلخ: كناية، أراد عدم لزوم الهجرة عليهم.

قوله: «إلا نفسه»: ما عليه جناية غيرها.

قوله: «إن هذين»: المراد بهما أبو رزين ورفيقه كما في «الإصابة». =

حديث العبّاس بن مِرْداس السُّلَمي[1]

● ١٦٢٠٧- [قال عبدالله بن أحمد]: حدَّثني إبراهيم بن الحَجَّاج النَّاجي قال: حدَّثنا عبدالقاهر بن السَّرِي، عن[2] ابنٍ لكنانة بن العَبَّاسِ بنِ مِرْداس، عن أبيه

أنَّ أباه العَبَّاس بن مِرْداس حَدَّثه أَنَّ رسولَ الله ﷺ دعا عَشِيَّة عرفةَ لأُمَّته بالمغْفِرَة والرَّحْمةِ، فأكثرَ الدُّعاءَ، فأجابه الله عزَّ وَجَلَّ

= قوله: ابن الخُدارية: بضم المعجمة وتخفيف الدال.

قوله: «من عُرْض قريش»، بضم فسكون، يقال: من عرض الناس، أي: من نواحيهم وليس بمخصوص.

قوله: «الأخرى»، أي: الكلمة أو المقالة الأخرى أجمل منها فاخترتها، ويحتمل أن يكون بالحاء المهملة، أي: الأحرى، أي: الأليق بالمقام أجمل، أي: علمت أن ذلك غير لائق بالمقام، واللائق به أولى، فعدلت إليه.

قوله: «وأهلي»، أي: كذلك، ويكفي في صدق ذلك كون بعض الأعمام كذلك.

قوله: «ما فعل بهم»، على بناء المفعول.

قوله: «في آخر كل سبع أمم»: كأن المراد أنه لايتأخر عن هذا المقدار، أو المراد بالنبي الرسول.

وظاهر الحديث أنه لاتحقُّقٌ لقولهم: لايعذب أحد من أهل الفترة، وإنما هو فَرَض، وإلا فالناس كلهم ممن قامت عليهم الحجة إلا أن يموت صغيراً، أو يكون مجنوناً، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: العباس بن مِرْداس، سُلَميٌّ، شهد الفتح وحُنيناً في سبع مئة من قومه، أسلم بعد يوم الأحزاب، ويقال: إنه ممن حَرَّم الخمر في الجاهلية، وكان ينزل البادية بناحية البصرة.

(٢) في (م)، وهامش (س): قال: حدثني.

أَنْ قد فَعَلْتُ، وغَفَرْتُ لأمَّتك إلا مِنْ ظُلْمِ بَعْضِهم بَعْضاً، فقال: «يا ربُّ، إنَّكَ قادرٌ أَنْ تَغْفِرَ للظَّالِمِ وتُثيبَ المظْلُومَ خَيْراً[1] مِنْ مَظْلِمَتِهِ» فلم يكنْ في تلك العشية إلا ذا، فلما كان من الغد، ١٥/٤ دعا غَدَاةَ المزْدَلِفة، فعاد يدعو لأُمَّتِهِ، فلم يلبثِ النَّبيُّ ﷺ أَنْ تَبَسَّمَ، فقال بعضُ أصحابه: يا رسول الله، بأبي أنتَ وأمي ضَحِكْتَ في ساعةٍ لم تكن تَضْحَكُ فيها، فما أَضْحَكَكَ، أَضْحَكَ الله سِنَّك؟ قال: «تَبَسَّمْتُ مِنْ عَدُوِّ الله إِبْلِيسَ حين عَلِمَ أَنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قد اسْتَجابَ لي في أُمَّتِي وغَفَرَ لِلظَّالم، أَهْوَى يَدْعُو بِالثُّبُورِ والوَيْل، ويَحْثُو التُّرابَ على رأْسِهِ، فَتَبَسَّمْتُ ممَّا يَصْنَعُ جَزَعُهُ»[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): خير.

(٢) إسناده ضعيف، ابن كنانة بن العباس بن مرداس، هكذا وقع في أكثر الروايات مبهماً، وهو عبدالله كما جاء مصرحاً به عند ابن ماجه وابن عدي، وورد اسمه عند ابن أبي عاصم: نعيم، ولم نقع له على ترجمة، ولعله تحريف. وقد انفرد بالرواية عنه عبد القاهر بن السري، ولذلك قال ابن حجر في «التقريب»: مجهول، وقال البخاري: لم يصح حديثه. ووالده كنانة بن العباس، انفرد بالرواية عنه ابنه عبد الله، ولذلك أيضاً قال فيه ابن حجر في «التقريب» مجهول، وقد تناقض فيه ابن حبان، فذكره في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، ثم جازف، فأعاد ذكره في «المجروحين» وقال: حديثه منكر جداً، لا أدري التخليط منه أو من ابنه، ومن أيهما كان فهو ساقط الاحتجاج بما روى، لعظيم ما أتى من المناكير عن المشاهير. قلنا: لم يذكر الحفاظ له إلا هذا الحديث الواحد، بل إن بعضهم عدَّه في الصحابة كابن منده فيما ذكره الحافظ في «تهذيب التهذيب»، وقال: ولم أر من ذكره في الصحابة =

. . . .

= على قاعدتهم في ذلك، وقد ذكرته في «الإصابة».

قلنا: ذكره في القسم الثاني ممن لهم رؤية. وعبد القاهر بن السري، قال فيه يعقوب بن سفيان: منكر الحديث، وقال ابن معين: صالح، وفي رواية: لم يكن به بأس، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول. قلنا: هو إلى الضعف أقرب.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٥١/١٤ من طريق عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٩٠)، وأبو يعلى (١٥٧٨) من طريق إبراهيم بن الحجاج الناجي، به. واسم ابن كنانة عند ابن أبي عاصم: نعيم!

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٧/ ٢ -٣، وأبو داود (٥٢٣٤)، وابن ماجه (٣٠١٣)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢٩٥/١، وابن أبي عاصم (١٣٩١)، والطبري في «التفسير» (٣٨٤٣)، والعقيلي في «الضعفاء» (١٥٦٣)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٠٩٤، والبيهقي في «السنن» ١١٨/٥ وفي «الشعب» (٣٤٦) من طرق عن عبد القاهر بن السري، به. واسم ابن كنانة عند ابن ماجه وابن عدي: عبد الله.

وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في «الموضوعات»، ورَدَّ الحكم عليه بالوضع ابنُ حجر في «القول المسدد»: ٣٥-٣٨، (الحديث السابع) وذكر أن الحديث رواه ابن ماجه والطبراني، وأبوداود في «السنن» وسكت عليه، فهو صالح عنده.

ثم قال: وأما إعلال ابن الجوزي له تبعاً لابن حبان بكنانة، فلم يصب ابن الجوزي في تقليده لابن حبان في ذلك، فإن ابن حبان تناقض كلامه فيه . . . ثم قال: ولايلزم من كون الحديث لم يصح أن يكون موضوعاً.

وقد وجدت له شاهداً قوياً أخرجه أبو جعفر بن جرير في «التفسير» في سورة البقرة [(٣٨٤٤)] من طريق عبدالعزيز بن أبي روَّاد، عن نافع، عن ابن =

. . . .

=عمر، فساق حديثاً فيه المعنى المقصود من حديث العباس بن مرداس، وهو غفران جميع الذنوب لمن شهد الموقف، وليس فيه قول أبي بكر وعمر . . وأورد ابن الجوزي الطريق المذكورة أيضاً، وأعلها ببشار بن بكير الحنفي راويها عن عبد العزيز، فقال: إنه مجهول.

قلت (القائل ابن حجر): ولم أجد للمتقدمين فيه كلاماً، وقد تابعه عبد الرحيم بن هارون [في المطبوع: هانىء وهو خطأ] الغساني، فرواه عن عبد العزيز نحوه، وهو عند الحسن بن سفيان في مسنده. والحديث على هذا قوي، لأن عبد الله بن كنانة لم يتهم بالكذب، وقد روي حديثه من وجه آخر، وليس ما رواه شاذاً، فهو على شرط الحسن عند الترمذي، وقد أخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في «الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين»، والله الموفق.

قلنا: وكذلك أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٩٩ من طريق عبد الرحيم ابن هارون الغساني، عن عبد العزيز بن أبي روَّاد، به. وعبد الرحيم بن هارون، قال أبو حاتم: مجهول لا أعرفه، وقال الدارقطني: متروك الحديث يكذب. وقال أبو نعيم: غريب، تفرد به عبد العزيز عن نافع، ولم يتابع عليه.

ثم قال الحافظ: ثم وجدت له طريقاً أخرى، ومن مخرج آخر بلفظ آخر، وفيه المعنى المقصود، وهو عموم المغفرة لمن شهد الموقف، أخرجه عبدالرزاق [(٨٨٣١)] ومن طريقه الطبراني في «معجمه»، أخرجه عن إسحاق ابن إبراهيم الدبري، عنه، عن معمر، عمن سمع قتادة يقول: حدثنا خلاس بن عمرو، عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله ﷺ يوم عرفة:

«أيها الناس، إن الله -عز وجل- قد تطوَّل عليكم في هذا اليوم، فغفر لكم إلا التبعات فيما بينكم، ووهب مسيئكم لمحسنكم، وأعطى محسنكم ما سأل، فادفعوا باسم الله» فلما كان بجَمْعٍ، قال: «إن الله قد غفر لصالحيكم، وشفَّع صالحيكم في طالحيكم، تنزل المغفرة فتعمهم، ثم تَفَرَّقُ المغفرة في الأرض، فتقع على كل تائب ممن حفظ لسانه ويده، وإبليس وجنوده على جبل عرفات ينظرون ما يصنع الله بهم، فإذا نزلت المغفرة دعا هو وجنوده بالويل، يقول: =

. . . .

=كنت أستفزهم حقباً من الدهر، ثم جاءت المغفرة فغشيتهم، فيتفرقون وهم يدعون بالويل والثبور».

رجاله ثقات أثبات معـروفون إلا الواسطة بين معمر وقتادة، ومعمر قد سمع من قتادة غير هذا، ولكن بيَّن هنا أنه لم يسمعه إلا بواسطة، لكن إذا انضمت هذه الطريق إلى حديث ابن عمر عرف أن لحديث عباس بن مرداس أصلاً.

قلنا: سقط من مطبوع «المصنف» لعبد الرزاق اسم معمر من الإسناد، ولم نقع على الحديث فيما طبع من «معجم الطبراني» الكبير، فهو في القسم المخروم منه، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢٥٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيـه راوٍ لم يسمَّ، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وقال الحافظ: ثم وجدت لأصل الحديث طريقاً أخرى أخرجها ابن منده في «الصحابة»، من طريق ابن أبي فديك، عن صالح بن عبد الله بن صالح، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن زيد، عن أبيه، عن جده زيد، قال: وقف النبي ﷺ عشية عرفة، فقال: «أيها الناس، إن الله قد تطوَّل عليكم في يومكم هذا، فوهب مسيئكم لمحسنكم، وأعطى محسنكم ما سأل، وغفر لكم ما كان منكم». وفي رواية هذا الحديث من لايعرف حاله، إلا أن كثرة الطرق إذا اختلفت المخارج تزيد المتن قوة، والله أعلم.

قلنا: وقد بسط الحافظ الكلام على هذا الحديث بأوسع مما هنا في رسالة وضعها لجمع طرقه، سماها «قوة الحِجاج في عموم المغفرة للحُجَّاج»، وهي مطبوعة.

وقال البيهقي في «الشعب»: وهذا الحديث له شواهد كثيرة، وقد ذكرناها في كتاب «البعث»، فإن صَحَّ بشواهده، ففيه الحجة، وإن لم يصح فقد قال الله عز وجل: ﴿ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ [النِّساء: ٤٨] وظلم بعضهم بعضاً دون الشرك.

قلنا: فات البيهقي وكذا الحافظ رحمهما الله أن هٰذه الأسانيد مع كونها ضعيفة فيها مخالفة للأحاديث الصحيحة الثابتة التي تنص على أن حقوق العباد =

. . . .

=لا يغفرها الله إلا بالتوبة والتحلل من أصحابها.

فقد روى البخاري في «صحيحه» (٢٤٤٩) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له مَظْلِمةٌ لأخيه من عِرضه أو شيءٍ، فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينارٌ ولا دِرهمٌ، وإن كان له عملٌ صالحٌ أُخِذَ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه».

ورواه مسلم في «صحيحه» (٢٥٨١) من حديثه: أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون ما المفلس؟» قالوا: المُفلِسُ فينا من لا درهم له ولا مَتاعَ، فقال: «إن المفلس من أمتي، يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي وقد شتم هٰذا وقذف هٰذا، وأكل مالَ هٰذا، وسفك دَمَ هٰذا، وضرب هٰذا، فيُعطىٰ هٰذا من حسناته، وهٰذا من حسناته، فإن فنيت حسناتُه قبل أن يُقضى ما عليه، أُخِذَ من خطاياهُم فطرحت عليه، ثم طرح في النار».

وروى مسلم في «صحيحه» (١٨٨٦) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ قال: «يغفر للشهيد كُلُّ ذنب، إلا الدَّيْن».

وقال الإمام النووي في مطلع باب التوبة من كتابه «رياض الصالحين» ص٣٣، قال العلماء: التوبةُ واجبةٌ من كل ذنب، فإن كانت المعصية بين العبد وبين الله تعالى لا تتعلق بحق آدمي؛ فلها ثلاثة شروط: أحدها: أن يُقلِعَ عن المعصية. والثاني: أن يَنْدَمَ على فعلها. والثالث: أن يَعْزِمَ أن لا يعودَ إليها أبداً، فإن فقد أحد الثلاثة لم تَصِحَّ توبته.

وإن كانت المعصيةُ تتعلق بآدمي فشروطها أربعةٌ: هٰذه الثلاثة، وأن يَبْرَأَ من حق صاحبها، فإن كانت مالاً أو نَحوَهُ رَدَّهُ، وإن كانت حَدَّ قَذْفٍ ونحوه مَكَّنَه منه أو طلب عَفْوَه، وإن كانت غيبةً استحلَّه منها.

قال السندي: قوله: لأمته: أي لمن حج معه في حجه ذاك، أو لمن حج من أمته إلى القيامة، أو لأمته مطلقاً من حج أو لم يحج.

قوله: «أن قد فعلت»: تفسير للإجابة.

قوله: «إلا من ظلم»: من حرف جر، والاستثناء من مقدَّر: أي: غفرت =

حديث عروة بن مُضَرِّس بن أَوْس بن حارثة بن لأم[1]

١٦٢٠٨- حدثنا هُشَيْم ، عن ابن أبي خالد وزكريا، عن الشعبي قال: أخبرني عُرْوة بن مُضَرِّس، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو بجَمْعٍ فقلتُ: يا رسولَ الله، جئْتُكَ من جَبَلَيْ طيِّء، أتعبتُ نَفْسي وأنضيت[2] راحلتي، والله ما تركتُ من حَبْلٍ[3] إلا وقفتُ عليه، فهل لي مِنْ حَجٍّ؟ فقال: «مَنْ شَهدَ مَعَنا هذِهِ الصَّلاةَ -يعني صلاةَ الفَجْرِ- بِجَمْعٍ، وَوَقَفَ مَعَنا حَتَّى نُفيض[4] مِنْهُ، وقد أفاضَ قَبْلَ ذلِكَ مِنْ عَرَفاتٍ ليلاً أوْ نَهاراً، فقد تَمَّ حَجُّه، وَقَضَى تَفَثَهُ»[5].

= ذنوبهم من كلِّ عملٍ إلا من هذا العمل، فما غفرت ذنبهم الحاصلة منه.

قوله: «من مظلمته»، أي: بدل مظلمته، وهي بكسر اللام، وجوز الفتح والضم.

قوله: «إلا ذا»: أي مغفرة ما عدا المظالم.

قوله: «جزعه»: فاعل يصنع على المجاز، أي ما يصنع هو بسببه من الجزع.

(١) عروة بن مضرس -بمعجمة، وراء مشددة مكسورة، ثم مهملة- صحابي، له حديث واحد في الحج، وكان طائياً من بيت الرياسة في قومه، وجده كان سيدهم، وكذا أبوه، قاله السندي.

(٢) في (س) و (م): أنصبت، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س)، وهي نسخة السندي، وقال: وأنضيت، بنون وضاد معجمة، في «الصحاح» النِّضْو، بالكسر: البعير المهزول، والناقة نِضْوة، وأنضتها الأسفار. وفي بعض النسخ: أنصبت، بصاد مهملة، وباء موحدة.

(٣) في (ظ١٢) تقرأ بالوجهين، بالحاء والجيم، والأرجح بالحاء، قال السندي: من حبل، بفتح مهملة وسكون موحدة: المستطيل من الرمل.

(٤) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): يفيض.

(٥) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج=

. . . .

= له سوى أصحاب السنن، وزكريا -وهو ابن أبي زائدة- قد صرح بالسماع من الشعبي عند ابن خزيمة (٢٨٢١)، فانتفت شبهة تدليسه عنه، وقد توبع، هشيم -وهو ابن بشير- وابن أبي خالد: هو إسماعيل، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٢٠) من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٨٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٦٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٩١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٠٨، وابن حبان (٣٨٥١)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٧٣ من طريق سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد وزكريا، به، وقرن معهما داود بن أبي هند. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الحميدي (٩٠٠)، والدارمي ٢/ ٥٩، وابن ماجه (٣٠١٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٩١)، وابن خزيمة (٢٨٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٩٠) وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٠٧-٢٠٨، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٨٥) و(٣٨٦) و(٣٨٧) و(٣٨٩) و(٣٩٠) و(٣٩١) و(٣٩٢)، وفي «الأوسط» (١٣١٨) و(٣٠٤٨)، والدارقطني ٢/ ٢٣٩، والحاكم ١/ ٤٦٣، والبيهقي ٥/ ١٧٣ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، به. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط كافة أئمة الحديث، وهي قاعدة من قواعد الإسلام، وقد أمسك عن إخراجه الشيخان على أصلهما، لأن عروة بن مضرس لم يحدث عنه غير عامر الشعبي، وقد وجدنا عروة بن الزبير روى عنه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الحميدي (٩٠١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٦٧)، وابن خزيمة (٢٨٢١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٧٨)، والبيهقي ٥/ ١١٦ من طريقين عن زكريا بن أبي زائدة، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٢١) والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٨٢) من طريق داود بن أبي هند، والبيهقي ٥/ ١١٦ من طريق أبي فروة عروة بن الحارث الهمداني، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٩٣) من طريق مجالد بن =

. . . .

=سعيد، ثلاثتهم عن الشعبي، به.

قلنا: وقد أخطأ ابن خزيمة في تعيين داود، فقال عقب هذه الرواية: داود هذا هو ابن يزيد الأودي، مع أنه ساقه من طريق سفيان بن عيينة، وقد جاء مصرحاً به أنه داود بن أبي هند عند الطبراني من طريق سفيان كذلك، وسلف ذكر طريق سفيان في صدر تخريج هذا الحديث، وأنه يرويه عن داود بن أبي هند.

وقد خالف مُطَرِّف بن طريف الحارثي في روايته عن الشعبي جمعاً ممن رواه عنه.

فقد أخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٦٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٨٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٨٣) و(٣٨٤) من طريق مطرف ابن طريف عن الشعبي، به، بلفظ: «من أدرك جمعاً والإمام واقف، فوقف مع الإمام، ثم أفاض مع الناس، فقد أدرك الحج، ومن لم يدرك فلا حجَّ له».

وقال الطحاوي: هذا المعنى لمن فاته الوقوف بجمع، أنه لاحج له، فلم نعلم أحداً جاء به في هذا الحديث عن الشعبي غير مطرف.

ثم تأوله على معنى التغليظ والتوكيد في التخلف عن مزدلفة، فقال: قد يكون قوله ﷺ: «ومن لم يدرك فلا حج له» على معنى فلا حج له كحج من أدرك تلك الصلاة معه. ووجدنا ماقد دلنا على ذلك بالاستنباط والاستخراج وهو أنّا قد وجدنا الوقوف بعرفة من صلب الحج، لا يجزىء الحجُّ إلا بإصابته ولايتم إلا به، ولم يعذر أحد في تركه بعذر ولا بغير عذر، وكانت جَمْعٌ بخلاف ذلك، لأنا قد رأينا رسول الله ﷺ قد رَخَّص لزوجته سودة أن تفيض منها قبل أن تقف ... ولما كان الوقوف بجمع مما قد يرتفع بالعذر، وكان بخلاف الوقوف بعرفة الذي لايرتفع بعذر ولا بغيره، عقلنا أن ما يرتفع بالعذر، فليس من صلب الحج .. وأنه مما قد يجزىء منه الدم ...

قلنا: وبهذا الحديث أخذ علقمة وعامر الشعبي وإبراهيم النخعي، والحسن البصري، وهو قول عبد الله بن الزبير، فقد قالوا: من لم ينزل بالمزدلفة، =

١٦٢٠٩- حدَّثنا أبو نُعَيْم قال: حدَّثنا زكريا، عن الشُّعْبي قال:

حدَّثني عُرْوة بن مُضَرِّس بن أوس بن حارثة بن لأْم أنَّه حَجَّ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فلم يُدْرِكِ النَّاسَ إلا ليلاً وهو بجَمْعٍ؟ فانطلق إلى عَرَفات، فأفاض منها، ثم رجع، فأتى جَمْعاً فقال: يا

=وفاته الوقوف بها، فقد فاته الحج، ويجعلها عمرة. انظر «التمهيد» لابن عبدالبر: ٩/ ٢٧٢.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٣٨١) من طريق خلف بن خليفة، عن داود بن يزيد الأودي، عن الشعبي، به، بلفظ: «من أدرك إفاضتنا أدرك الحج»، وداود ابن يزيد الأودي ضعيف.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٦٣ من طريق عروة بن الزبير، عن عروة بن مضرس، به. ورواية عروة بن الزبير عن عروة بن مضرس فيها نظر فيما ذكر الدارقطني في «الإلزامات» ص ٨٥.

وسيأتي برقم (١٦٢٠٩) و(١٨٣٢٨)، وسيأتي من طريق عبدالله بن أبي السفر، عن الشعبي ٤/ ٢٦١ و٢٦٢.

وفي الباب عن عبدالرحمن بن يعمر الديلي، سيرد ٤/ ٣٠٩.

قال السندي: قوله: «بجمع»: بفتح فسكون، أي: بمزدلفة.

قوله: «ليلاً أو نهاراً»: يدل على أن الجمع بين جزء من النهار وجزء من الليل ليس بشرط، بل لو أدرك جزءاً من النهار وحده لكفى في حصول الحج.

قوله: «تَمَّ حجه»، أي: أَمِنَ من الفوات على أحسن وجه وأكمله، وإلا فأصل التمام بهذا المعنى بوقوف عرفة كما هو صريح الأحاديث، وأيضاً شهود الصلاة مع الإمام ليس بشرط للتمام عند أحد.

قوله: «قضى تفثه»، أي: أتمَّ عدة إبقاء التفث، أعني الوسخ وغيره مما يناسب المحرم، فحلَّ له أن يزيل عنه التفث بحلق الرأس وغيره.

رسولَ الله، أتعبتُ نفسي وأَنْضَيت[1] راحلتي، فهل لي مِنْ حَجٍّ؟ فقال: «مَنْ صَلَّى مَعَنَا صلاةَ الغَدَاةِ بِجَمْعٍ، ووَقَفَ مَعَنَا حَتَّى نُفِيضَ[2]، وقد أفاضَ قَبْلَ ذلكَ مِنْ عَرَفَاتٍ ليلاً أو نَهاراً، فقد تَمَّ حَجُّهُ، وقَضى تَفَثَهُ»[3].

---

(١) في (س) و(م): أنصبت، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س)، وهي نسخة السندي، وقال: وأنضيت، بنون وضاد معجمة، في «الصحاح» النِّضْو، بالكسر: البعير المهزول، والناقة نِضْوة، وأنضتها الأسفار. وفي بعض النسخ: أنصبت، بصاد مهملة، وباء موحدة.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): يفيض.

(٣) إسناده صحيح، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٦٢٠٨)، أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه ابن سعد ٦/ ٣١-٣٢، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٩٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٧٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٣٤، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٩/ ٢٧٣ من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٢٠٨).

حديث قتادة بن النعمان[1]

١٦٢١٠- حدَّثنا محمد بن بكر قال: أخبرنا ابن جُرَيْج قال: أُخْبِرْتُ أَنَّ أبا سعيد الخُدْرِي. وعن سليمان بن موسى، عن فلان. وعن أبي الزُّبَير، عن جابر[2]، ولم يَبْلُغْ أبو الزُّبَير هذه القِصَّةَ كلَّها

أَنَّ أبا قتادة[3] أتى أهلَهُ، فوجد قَصْعَةَ ثريدٍ من قَدِيْدِ

---

(١) قال السندي: أوسي، أخو أبي سعيد الخدري لأمه، يكنى أبا عمرو، وقيل غير ذلك.

وجاء أنه أول من دخل المدينة بسورة من القرآن، وهي سورة مريم.

وجاء أنه أصيبت عينه يوم بدر، وفي رواية: يوم أحد، فسالت حدقته، فوضع رسول الله ﷺ راحته على حدقته، ثم غمزها. فكان لايدري أي عينيه ذهبت، وفي رواية: فكانت أصحَّ عينيه.

وجاء أنه حضر العشاء مع النبي ﷺ في ليلة غيم، فلما انصرف أعطاه النبي ﷺ العُرجُون، فقال: خذ هذا يستضيء لك، فإذا دخلت البيت ورأيت سواداً في زاوية البيت فاضربه قبل أن تتكلم، فإنه شيطان.

مات في خلافة عمر. فصلَّى عليه ونزل قبره. عاش خمساً وستين سنة.

(٢) في (م): جابر بن عبدالله.

(٣) هكذا في النسخ الخطية و (م)، وهو وهم من الراوي أو الناسخ صوابه: أن أبا سعيد أتى أهله، كما يدل عليه سياق هذه الرواية في قوله: فأتى قتادةَ بنَ النعمان، ففاعل أتى هو أبو سعيد بلا مرية، ويعززه ما جاء في الرواية الآتية برقم (١٦٢١١). وقد أشير إلى ذلك في هامش (س) في قوله: «أن أبا قتادة أتى أهله»: هكذا وقع في النسخ، والظاهر أنه وهم من الراوي، والصواب أن أبا سعيد، كما تدل عليه الرواية الآتية، وكذلك قال السندي: قيل: الصواب «أبا سعيد».

الأَضْحَى، فأبى أن يَأْكُلَه، فأتى قتادةَ بنَ النُّعْمان، فأخبره أَنَّ النبيَّ ﷺ قام في حَجٍّ، فقال: «إنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أنْ لاتأْكُلُوا الأَضاحِي فَوْقَ ثلاثَةِ أَيَّامٍ لِتَسَعَكُمْ، وإنِّي أحِلُّهُ لكُمْ، فَكُلُوا مِنْهُ ما شِئْتُم» قال: «ولا تَبِيعُوا لُحُومَ الهَدْيِ والأضاحِي، فَكُلُوا، وَتَصَدَّقوا، واسْتَمْتِعُوا بِجُلُودِها، وإنْ أُطْعِمْتُمْ مِنْ لُحُومِها شَيْئاً، فَكُلُوهُ إنْ شِئْتُمْ»[1].

---

(١) أسانيده ضعيفة، وهي ثلاثة:

الأول منها: محمد بن بكر، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أُخْبِرْتُ أن أبا سعيد الخدري.

وهذا إسناد ضعيف لإعضاله، فإن ابن جريج يروي عن التابعين.

والثاني منها: محمد بن بكر، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن فلان.

وهذا إسناد ضعيف كذلك، فابن جريج مدلس وقد عنعن، والرجل المبهم هو زُبيد بن الحارث اليامي كما سيأتي مصرحاً به في الرواية رقم (١٦٢١١)، فهو منقطع، لأن زبيداً لم يلق أحداً من الصحابة.

وثالثها: محمد بن بكر، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، ولم يَبْلُغْ أبو الزبير هذه القصة كلها.

وهذا إسناد ضعيف كذلك، ابن جريج وإن صرح بالتحديث في الرواية (١٦١١٢) إلا أن أبا الزبير، وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي مدلس كذلك، وقد عنعن، وقد وقف بعضها على جابر.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦/٤، وقال: رواه أحمد، وفي إسناد جابر راوٍ لم يسمَّ، وابن جريج غالب روايته عن التابعين.

وسيأتي بإسناد صحيح من حديث أبي سعيد وقتادة برقم (١٦٢١٣) بلفظ: «كلوا لحوم الأضاحي وادخروا»، وانظر (١٦٢١٤). =

١٦٢١١- حدَّثنا حَجَّاج قال: حدَّثني ابن جريج، قال: قال سليمان بن موسى: أخبرني زُبَيدٌ

أنَّ أبا سعيد الخُدْري أتى أَهْلَه، فوجد قَصْعَةً من قَديدِ الأَضْحَى، فأبى أَنْ يَأْكُلَه، فأتى قتادةَ بنَ النُّعْمان، فأخبره أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قام فقال: «إنْ[1] كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ لا تَأْكُلُوا الأَضَاحِي فَوْقَ ثَلاثَةِ أيّامٍ لِتسَعَكُمْ، وإني أُحِلُّهُ لكُمْ، فَكُلُوا مِنْهُ ما شِئْتُمْ، ولا تبيعُوا لحُومَ الهَدْيِ والأضاحي، فكُلُوا[2]، وتَصَدَّقُوا، واسْتَمْتِعُوا بِجُلُودِها، ولا تَبِيعُوها، وإنّ أُطْعِمْتُمْ مِنْ لَحْمِها[3]، فَكُلُوه[4] إنْ شِئْتُمْ».

وقال في هٰذا الحديث: عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ: «فالآنَ فَكُلُوا، واتَّجِرُوا[5]، وَادَّخِرُوا»[6].

= وقد سلف حديث جابر ٣/٣٨٨، ولفظه: «نهى عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث»، ثم قال بعد ذلك: «كلوا وتزودوا وادخروا»، وهو حديث صحيح.

وقد سلف النهي عن ادخار لحوم الأضاحي من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥٥٨)، وذكرنا هناك أحاديث النسخ.

(١) في هامش (س) و(م): إني.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): وكلوا.

(٣) في (ق): لحومها.

(٤) في (م): فكلوا.

(٥) في (ظ١٢) و(ق): وانحروا، قال السندي: واتجروا، من الأجر لا من التجارة، قيل: والصواب في مثله ايتجروا بلا إدغام، أي: اطلبوا الأجر.

(٦) إسناده ضعيف، ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- مدلس وقد عنعن، وزُبيد: وهو ابن الحارث اليامي لم يلق أحداً من الصحابة، فهو =

١٦٢١٢- حدَّثنا حَجَّاج، عن ابنِ جُرَيْج، قال: أخبرني أبو الزُّبَير

عن جابر، نحو حديث زبيد هذا عن أبي سعيد، لم يَبْلُغْهُ كلّه ذلك، عن النبيِّ ﷺ(١).

١٦٢١٣- حدَّثنا عبد الملك بن عمرو، قال: حدَّثنا زهير -يعني ابنَ محمد- عن شَريك -يعني ابن عبد الله بن أبي نَمِر- عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخُدْري

عن أبيه، وعمه قَتادة أَنَّ رسولَ ﷺ قال: «كُلُوا لُحُومَ الأَضاحي، وادَّخِرُوا»(٢).

= منقطع. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٨٦، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧) من طريق ابن لهيعة، عن زبيد أن أبا سعيد أخبره، فذكر الحديث، وابن لهيعة ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٦، وقال: في «الصحيح» طرف يسير منه، وقال: رواه أحمد وهو مرسل صحيح الإسناد!.

قلنا: طرفه الذي في «الصحيح» سبق تخريجه في حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١١٧٦) فلينظر هناك.

(١) إسناده ضعيف، أبو الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس مدلس وقد عنعن، وقد وقف بعضه على جابر، وسلف بإسناده هذا برقم (١٦٢١٠): إلا أن شيخ أحمد هنا هو حجاج بن محمد المصيصي.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم من طريق أبي سعيد الخدري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن أبي سعيد، فمن رجال مسلم، وهو منقطع من طريق قتادة لأن عبد الرحمن لم يدرك عمه قتادة، فقد توفي قتادة سنة (٢٣ هـ)، وولد عبد الرحمن سنة (٣٥هـ). =

١٦٢١٤- حدَّثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدَّثني محمدُ بنُ علي بن حسين أبو[١] جعفر، وأَبي إِسحاقُ بنُ يسار، عن عبد الله بن خَبَّاب مولى بني عَدِي بن النَّجَّار

عن أبي سعيد الخُدْري قال: كان رسولُ الله ﷺ قد نهانا أَنْ[٢] نأكلَ لُحُومَ نُسُكِنا فوق ثلاث، قال: فَخَرَجْتُ في سَفَرٍ، ثمَّ قَدِمْتُ على أهلي، وذلك بعد الأَضْحَى بأيامٍ، قال: فأتتني صاحبتي بسِلْقٍ قد جعلت فيه قَدِيداً، فقلتُ لها: أَنَّى لك هذا القَدِيد؟ فقالتْ: من ضحايانا. قال: فقلتُ لها: أَوَلم يَنْهَنا رسولُ الله ﷺ عن أن نأكلها فوق ثلاث؟ قال: فقالتْ: إنَّه قد رَخَّصَ للنَّاس بعد ذلك. قال: فلم أُصَدِّقْها حتى بَعَثْتُ إلى أخي قَتَادةَ ابنِ النُّعْمَانِ -وكان بَدْرياً- أسأَلُهُ عن ذلك، قال: فبعثَ إليَّ أنْ كُلْ طَعَامَك فقد صَدَقَتْ، قد أَرْخَصَ رسولُ الله ﷺ للمُسْلِمين في ذلك[٣].

١٦/٤

= وهو مكرر (١١٤٤٩) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبدالملك بن عمرو أبو عامر العقدي، وقد سلف تخريجه هناك.

وسيأتي ٦/ ٣٨٤.

(١) في (م): بن جعفر، وهو خطأ.

(٢) في (م): عن أن، بزيادة «عن»، وقد أشير إليها في (س) على أنها نسخة.

(٣) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن يسار والد محمد، فقد روى له أبو داود في «المراسيل»، وهو ثقة، وقد توبع. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري. =

حديث رفاعة بن عرابة الجهني[1]

١٦٢١٥- حدَّثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدَّثنا هشام الدَّسْتُوائي، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن هِلال بن أبي مَيْمُونة، عن عطاء بن يَسَار

عن رفاعة الجُهَني قال: أقبلنا مع رسولِ الله ﷺ حتى إذا كُنَّا بالكَدِيْد -أو قال: بقُدَيْد- فَجَعَلَ رِجالٌ مِنَّا يستأذنونَ إلى أهليهم، فيأذَنُ لهم، فقامَ رسولُ الله ﷺ، فَحَمِدَ الله، وأثنى عليه، ثم قال: «ما بالُ رجالٍ يكونُ شِقُّ الشَّجَرَةِ التي تلي رَسُولَ الله ﷺ أبْغَضَ إليهم مِنَ الشِّقِّ الآخَرِ» فلم نر[2] عند ذلك من القوم إلا باكياً، فقال رجل: إنَّ الذي يَسْتَأْذِنُكَ بعدَ هٰذا لَسِفِيْهٌ. فَحَمِدَ الله، وقال حينئذٍ: «أَشْهَدُ عِنْدَ الله لا يَمُوتُ عَبْدٌ يَشْهَدُ أنْ

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٩٢/٩ من طريق يعقوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥) من طريق يزيد بن زريع، عن محمد بن إسحاق، به. ولم يذكر في الإسناد إسحاق بن يسار.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦/٤، وقال: حديث أبي سعيد في «الصحيح»، وإنما أخرجته لحديث امرأته، ثم قال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

قلنا: قد أخرجناه في «الصحيح» في تعليقنا على رواية أبي سعيد السالفة برقم (١١١٧٦).

(١) رفاعة بن عرابة -بفتح مهملة وموحدة- جُهَني مدني، صحابي، له حديث واحد، وقيل: ابن عرادة. قال الترمذي: وهو وَهَمٌ. وقال ابن حبان: جده عرادة، فهذا نَسَبَهُ إلى جده، قاله السندي.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): فلم يرى!

لا إله إلا الله، وأنِّي رَسُولُ الله صِدْقاً مِنْ قَلْبه، ثُمَّ يُسَدِّدُ إلا سَلَكَ في الجَنَّةِ» قال: «وقد وَعَدَني رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُدْخِلَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ ألفاً لا حسابَ عليهم ولا عَذَابَ، وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ لا يَدْخُلُوها حَتَّى تَبَوَّءُوا أَنْتُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِكُمْ وأَزْوَاجِكُمْ وَذُرِّياتِكُمْ مَساكِنَ[1] في الجنَّةِ» وقال: «إذا مَضَى نِصْفُ اللَّيْلِ -أو قال: ثُلُثا اللَّيْلِ- يَنْزِلُ الله عَزَّ وَجَلَّ إلى السَّماءِ الدُّنْيا، فيقول: لا أَسْأَلُ عنْ عِبادِي أَحَداً غَيْرِي، مَنْ ذا يَسْتَغْفِرُني فأَغْفِرَ لَهُ، مَنِ الذي يَدْعُوني فأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ ذا[2] الذي يَسْأَلُني فأُعْطِيَهُ حَتّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ»[3].

---

(١) في النسخ الخطية: مساكناً -بالتنوين- وضبب فوقها في (س).

وقال السندي: هٰكذا في النسخ، وفيها انصراف غير المنصرف من غير حاجة، فالظاهر مساكن.

(٢) لفظ «ذا» نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له سوى النسائي وابن ماجه، وذكر مسلم أن عطاء بن يسار تفرَّد بالرواية عنه. هلال بن أبي ميمونة: هو هلال بن علي بن أسامة. وحذفت الفاء من قوله فأستجيب وفأعطيه من الأصول، وما أثبتناه هو الجادة.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١٣٢ -١٣٣ من طريق إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٢٩١) و(١٢٩٢)، والدارمي ١/٣٤٨، والبزار (٣٥٤٣) (زوائد)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٣٢-١٣٣، والطبراني في «الكبير» (٤٥٥٩)، وأبونعيم في «الحلية» ٦/٢٨٦ من طرق عن هشام الدستوائي، به. =

١٦٢١٦- حدثنا أبو المغِيْرة، قال: حدَّثنا الأوزاعي، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن هِلال بن أبي مَيْمُونة، عن عطاء بن يسار

عن رِفاعة بن عَرَابة الجُهَني، قال: صَدَرْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ من مكَّة، فَجَعَلَ النَّاسُ يستأذنونه. فذكر الحديث، قال: وقال أبو بكر: إنَّ الذي يستأذنك بعد هٰذا[1] لَسَفِيْهٌ في نَفْسي، ثُمَّ إنَّ

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٥٧) و(٤٥٥٨) و(٤٥٦٠) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٠ دون قوله: «إذا مضى....»، وقال: رواه أحمد، وعند ابن ماجه بعضه، ورجاله موثقون.

قلنا: سيأتي الطرف الذي أخرجه ابن ماجه في الرواية رقم (١٦٢١٦).

وسيأتي بالأرقام (١٦٢١٦) و(١٦٢١٧) و(١٦٢١٨).

وقوله: «وعدني ربي عز وجل أن يدخل من أمتي سبعين ألفاً لاحساب عليهم ولا عذاب».

سلف نحوه من حديث ابن مسعود برقم (٣٨٠٦) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «إذا مضى نصف الليل أو ثلثاه ....».

سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٦٧٣) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «يكون شق الشجرة»، بكسر فتشديد: أي جانب الشجرة.

قوله: «ثم يسدد»: من التسديد، أي يأتي بالاستقامة في الأعمال الصالحة، أو يداوم على ذلك.

قوله: «إلا سلك»: دخل.

قوله: «أن لايدخلوها»: أي السابقون الذين لاحساب عليهم قبل بقية الأمة ولعل هٰذا مخصوص بالصحابة أو بالصالحين من الأمة.

(١) في (م): هٰذه.

النبيَّ ﷺ حَمِدَ الله، وقال خَيْراً، ثم قال: «أشْهَدُ عِنْدَ الله» وكان إذا حلف، قال: «والذي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِهِ ما مِنْ عَبْدٍ يُؤمِنُ بالله[1]، ثُمَّ يُسَدِّدُ إلاَّ سَلَكَ فِي الجَنَّةِ». فذَكَرَ الحديثَ[2].

---

(١) في (م) زيادة: واليوم الآخر.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر ما قبله. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الحمصي، والأوزاعي: هو عبد الرحمن ابن عمرو.

وأخرجه الدارمي ١/٣٤٧، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٠٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٥)- من طريق أبي المغيرة، مختصراً. وتحرف في مطبوعي النسائي يحيى عن هلال إلى يحيى بن هلال!

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١١/٤٨٣، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٠٩)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٥)-، وابن ماجه (٢٠٩٠) و (٤٢٨٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٣٢-١٣٣، وابن حبان (٢١٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٥٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٩/٢٠٧ من طرق عن الأوزاعي، به.

وأخرجه بتمامه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني». (٢٥٦١) من طريق محمد بن مصعب القَرْقَساني، عن الأوزاعي، به. وفيه أن القائل: «إن الذي يستأذنك بعد هذا لسفيه» هو رفاعة الجهني راوي الخبر، ومحمد بن مصعب ضعيف.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٦٧) مختصراً من طريق محمد بن مصعب كذلك عن الأوزاعي، به، بلفظ: «إن الله يمهل، حتى إذا ذهب من الليل نصفه أو ثلثاه. . . .» بزيادة لفظ: «إن الله يمهل». ومحمد بن مصعب ضعيف.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠٩١)، وابن أبي عاصم (٢٥٦٠) من طريق عبدالملك بن محمد الصنعاني، عن الأوزاعي، به بلفظ: كانت يمين رسول الله ﷺ التي يحلف بها: «أشهد عند الله»، «والذي نفسي بيده». عبد الملك لين =

١٦٢١٧- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا شَيْبان، عن يحيى -يعني ابن أبي كثير- قال: حدَّثني هِلال بن أبي مَيْمُونة، رَجُلٌ من أهل المدينة، عن عطاء بن يسار

عن رِفاعة بن عَرَابة الجُهَني، قال: أَقْبَلْنا مع رسولِ الله ﷺ حتى إذا كنا بالكَدِيْد أو قال بَعَرَفَة[1]. فذكر الحديث[2].

١٦٢١٨- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدَّثنا هشام -يعني الدَّسْتُوائي- قال: حدَّثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن هلال بن أبي مَيْمُونة، قال: حدَّثنا عطاء بن يسار

أَنَّ رِفاعة الجُهَني حَدَّثه قال: أَقْبَلْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ حتى إذا كنا بالكَدِيْد -أو قال بُقَدْيد- جَعل رِجالٌ يستأذنونَ إلى

= الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٤٠٨، وقال: عند ابن ماجه طرف يسير منه، وقال: رواه الطبراني والبزار بأسانيد، ورجال بعضها عند الطبراني والبزار رجال الصحيح.

قلنا: رواية البزار سلفت في تخريج الرواية (١٦٢١٥).

(١) جاء في هامش (س)، ما نصُّه: قوله: أو قال بعرفة، الظاهر أنه تحريف، والصواب: أو قال بُقَدْيد كما في الرواية التي قبله، والتي بعده.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (١٦٢١٥).

حسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي.

وأخرجه مختصراً الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٣١٨ عن آدم بن أبي إياس، عن شيبان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٢١٥).

أهليهم، فيأذن لهم، قال: فَحَمِدَ الله، وأثنى عليه، وقال خيراً، وقال: «أَشْهَدُ عِنْدَ الله لا يَمُوتُ عَبْدٌ شَهِدَ أنْ لا إِلٰهَ إلا الله، وأَنَّ محمداً رسولُ الله صادِقاً من قَلْبِهِ، ثُمَّ يُسَدِّدُ إلا سَلَكَ في الجَنَّةِ» ثم قال: «وعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ مِنْ أُمَّتي سَبْعِينَ ألفاً بغير حساب، وإِنِّي لأَرْجُو أَنْ لايَدْخُلُوها حَتَّى تَبَوَّءُوا أَنْتُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَذَرَارِيكُم مَسَاكِنَ في الجَنَّةِ» وقال: «إذا مَضَى نِصْفُ اللَّيْلِ أوْ ثُلُثُ اللَّيْلِ يَنْزِلُ الله عَزَّ وَجَلَّ إلى السَّماءِ الدُّنْيا، فيَقُولُ: لا أَسْأَلُ عَنْ عِبادِي أَحَداً غَيْرِي، مَنْ ذا الذي يَسْتَغفِرُنِي فأَغْفِرَ له، مَنْ ذا الذي يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيب لَهُ، مَنْ ذا الذِي يَسْأَلُنِي فأُعْطِيَهُ، حَتَى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (١٦٢١٥)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

حَدِيثُ رَجُلٍ

١٧/٤ ١٦٢١٩- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا وُهَيْب، قال: حدَّثنا موسى بن عُقْبة قال: حدَّثني أبو سَلَمة

عن الرجل الذي مَرَّ برسولِ الله ﷺ وهو يُناجي جبريل عليه السَّلام، فَزَعَمَ أبو سَلَمة أَنَّه تجنَّبَ أَنْ يَدْنُوَ مِنْ رسولِ الله ﷺ ثَمَّ[١] تخوُّفاً أن يسمعَ حديثَهُ، فلمَّا أصبحَ، قال له رسولُ الله ﷺ: «ما مَنَعَكَ أَنْ تُسَلِّمَ إِذْ مَرَرْتَ بي البارِحةَ» قال: رأيتُك تناجي رجلاً، فخشيت أَنْ تكْرَه أَنْ أدنوَ منكما، قال: «وهل تدْرِي مَنِ الرَّجُلُ؟» قال: لا. قال: «فذلكَ جِبْرِيلُ عليهِ السَّلامُ، ولو سَلَّمْتَ لَرَدَّ السَّلامَ»[٢].

وقد سَمِعْتُ من غيرِ أبي سَلَمة أَنَّه حارثةُ بنُ النُّعْمان[٣].

---

(١) لفظ «ثم» ساقط من (م)

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ووهيب: هو ابن خالد الباهلي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٣١٣- ٣١٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) القائل «سمعتُ» هو موسى بن عقبة، وهذه الرواية فيها جهالة، فلا يُدْرى ممن سمع موسى بن عقبة أنه حارثة بن النعمان. نَعَمْ، قد أخرج البزار (٢٧١٠) (٢٧١١) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٢٥) من طريق ابن أبي ليلى، عن الحكم ابن عتيبة، عن مِقْسم مولى ابن عباس، عن ابن عباس، =

١٦٢٢٠- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبة، قال: سَمِعْتُ أبا مالك الأَشْجَعي يحدِّث عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

قال: أخبرني مَنْ رأى النَّبيَّ ﷺ يُصَلِّي في ثَوْبٍ قد خَالفَ بين طرفيه[1].

= قال: مر حارثة بن النعمان على رسول الله ﷺ ومعه جبريل يناجيه، فلم يسلم عليه، فذكره نحوه. قلنا: وهذا إسناد ضعيف. الحكم ابن عُتيبة لم يسمع من مقسم إلا أربعة أحاديث ليس هذا منها .

وسيأتي من حديث حارثة بن النعمان بإسناد صحيح ٤٣٣/٥، وفيه أنه سلَّم على النبي ﷺ، وردَّ عليه جبريلُ السلامَ. ويجمع بين الروايتين بتعدد القصة، فالرجل الذي لم يسمَّ لم يسلم على النبي ﷺ، وأما حارثة فقد سلم عليه، والله أعلم.

قال السندي: قوله: أنه تجنَّب، بتشديد النون، من التجنب، أي: احترز.

قوله: ثَمَّ، أي: في ذلك المكان.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٥٨٠١) سنداً ومتناً.

حديث عبد الله بن زمعة[1]

١٦٢٢١- حدَّثنا وكيع، عن هشام، عن أبيه

عن عبد الله بن زَمْعة، قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يذكُرُ النِّساءَ، فَوَعَظَ فيهنَّ وقال: «علامَ يضرِبُ أَحَدُكُم امْرَأَتَهُ، وَلعلَّهُ أَنْ يُضَاجِعَها مِنْ آخِرِ النَّهارِ أَوْ آخِرِ اللَّيْلِ؟»[2].

١٦٢٢٢- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا هشام بن عُروة، عن أبيه

عن عبدالله بن زَمْعة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «﴿إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاها﴾ [الشمس:١٢] انبَعَثَ لها رَجُلٌ عارِمٌ عَزِيزٌ مَنِيعٌ في رَهْطٍ مِثْلُ ابْنِ زَمْعَة[3]» ثم وعَظَهَم في الضَّحِك من الضَّرْطة

---

(١) هو عبدالله بن زمعة ابن أخت أم سلمة زوج النبي ﷺ، ووهم من قال: إنه أخو سودة، وإنما هو عبد بن زمعة، بلا إضافة، وكان يسكن المدينة، يقال: قتل يوم الدار سنة خمس وثلاثين، وقيل: يوم الحرَّة، ويقال: إن المقتول بالحرة ابنه يزيد، وكان له في الهجرة خمس سنين قاله السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة بن الزبير.
وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (١٦٢٢٢) و(١٦٢٢٣) و(١٦٢٢٤)، وسيخرج هناك.

قال السندي: قوله: فوعظ فيهن، أي: وعظ الرجال في شأنهن.
قوله: «علام»، أي: لم يضرب، وكيف يستحسن ذلك منه مع أن المضاجعة عن قريب من ذلك يستبعده.

(٣) كذا في النسخ الخطية و(م)، وضبب فوقها في (س)، ورواية =

فقال: «إلامَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟» قال: ثمَّ قال: «إلامَ يَجْلِدُ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ العَبْدِ، ثُمَّ لعلَّهُ أَنْ يُضَاجِعَها مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ؟»[1].

= «الصحيحين» أبي زمعة، وهو الأسود بن المطلب بن أسد، وكان أحد المستهزئين، ومات على كفره بمكة، وقتل ابنه زمعة يوم بدرٍ كافراً أيضاً، انظر «الفتح» ٧٠٦/٨ قلنا: والأسود هو جد عبد الله بن زمعة راوي الخبر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم عقب الرواية (٤٩٤٢) عن أبي معاوية، بهذا الإسناد. وفيه: مثل أبي زمعة عمِّ الزبير بن العوام.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٤٩٤٢) و (٥٢٠٤)، والترمذي (٣٣٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٧٥)، والدارمي ١٤٧/٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٠٥)، والطبري في «التفسير» ٣٠/ ٢١٤، وابن حبان (٤١٩٠) و(٥٧٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٠٥ من طرق عن هشام ابن عروة، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: «عارم»، بالراء المهملة: أي: خبيث شرير. قيل: عَرِمَ، بالضم والفتح والكسر: العُرَام الشدة والقوة والشراسة، ومعنى «عزيز منيع»: ذو عِزَّة ومَنَعَة.

قوله: «مما يفعل»، أي: وكانوا في الجاهلية إذا وقع ذلك من أحدهم في المجلس يضحكون، فنهاهم عن ذلك، بأن الضحك عن أمر لايعتاد، وهذا مما يعتاده كل أحد، فلا يحسن الضحك منه.

وقال القرطبي في «المفهم» ٧/ ٤٣٠: في قوله: ثم وعظهم في الضحك من الضرطة، أي: نهاهم وزجرهم عن ذلك، لأنه فعل عادي يستوي فيه الناس كلُّهم، وإن كان مما يستقبح، فحق الإنسان أن يستتر به، فإن غلبه بحيث يسمعه أحد، فلا يضحك منه، فإنه يتأذى الفاعل بذلك، ويخجل منه، وأذى =

١٦٢٢٣- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عبد الله بن زمعة قال: خطب رسول الله ﷺ فذكر الناقة، وذكر الذي عقرها فقال: «﴿إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاها﴾ [الشمس: ١٢] انبعثَ لها رَجُلٌ عارمٌ عَزيزٌ مَنيعٌ في رَهْطٍ مِثْلُ ابْنِ زَمْعَةَ»[١]. ثم ذَكَرَ النِّساء، فوعَظَهُم فيهنَّ فقال: «عَلامَ يَجْلِدُ أَحَدُكُم امْرَأَتَهُ جَلْدَ العَبْدِ، ولعلَّهُ يُضَاجِعُها مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ؟». ثُمَّ وعظهم في ضَحِكِهِم من الضَّرْطة، فقال: «علامَ يَضْحَكُ أحدُكُمْ مما[٢] يفعل؟»[٣].

١٦٢٢٤- حدَّثنا سُفيان بن عُيَينة، عن هشام، عن أبيه

عن عبدالله بن زَمْعَة وَعَظَهُمْ في النِّساء: وقال: «علامَ يَضْرِبُ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ ضَرْب العَبْدِ، ثم يُضاجِعُها مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ؟»[٤].

= المسلم حرام، فالضحك من الضرطة حرام.

(١) انظر الحاشية رقم (٣) من الحديث رقم (١٦٢٢٢).

(٢) في (م): على ما يفعل.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٥٧، ومسلم (٢٨٥٥)، وابن ماجه (١٩٨٣) من طريق ابن نمير، بهذا الإسناد.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦٢٢١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو سفيان بن عيينة، وقوله: وعظهم في النساء، يعني النبي ﷺ.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الحميدي (٥٦٩)، والبخاري (٣٣٧٧) =

حديث سلمان بن عامر[1]

١٦٢٢٥- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدَّثنا هِشام، عن حَفْصة، عن الرَّباب الضَّبِّية

عن سَلْمان بن عامر الضَّبِّيِّ أنه قال: «إذا أَفْطَرَ أحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ على تَمْرٍ، فإِنْ لَمْ يَجِدْ، فَلْيُفْطِرْ على الماءِ، فإنَّ الماءَ طَهُورٌ».

قال هشام: وحدَّثني عاصمٌ الأحول أَنَّ حَفْصَةَ رَفَعَتْهُ إلى النَّبيِّ ﷺ[2].

= و(٦٠٤٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥١٦٦) من طريق سفيان بن عُينية، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٢٢٢).

(١) هو سلمان بن عامر بن أوس الضبي، قال السندي: جاء أنه كان شيخاً في حياة النبي ﷺ، عاش إلى خلافة معاوية، وقيل: مات في خلافة عثمان. وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: الصواب أنه تأخر إلى خلافة معاوية.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الرّباب الضبية، وهي بنت صُلَيْع أم الرائح، فقد تفردت بالرواية عنها حفصة بنت سيرين، ولم يؤثر توثيقها عن غير ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

وقد اختلف في وقفه ورفعه، فرواه هشام: وهو ابن حسان الأزدي، موقوفاً، وقال: وحدثني عاصم الأحول أن حفصة رفعته إلى النبي ﷺ، ثم رواه مرفوعاً كذلك، كما سيأتي برقم (١٦٢٣٢)، وستأتي رواية عاصم: وهو ابن سليمان الأحول بالأرقام (١٦٢٢٦) و(١٦٢٢٨) و(١٦٢٣١) و(١٦٢٤٢).

وأخرجه النَّسائي في «الكبرى» (٣٣٢٤) و(٣٣٢٥) من طريق حماد بن =

١٦٢٢٦- حدَّثنا سُفيان بن عُيينة، عن عاصم، عن حَفْصة، عن الرَّباب

عن عَمِّها سَلْمان بن عامر الضَّبِّيِّ، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «فَلْيُفْطِرْ على تَمْرٍ، فإنْ لَمْ يَجِدْ، فَلْيُفْطِرْ على ماءٍ، فإِنَّهُ طَهُورٌ، ومَعَ الغُلامِ عَقِيقَتُهُ، فَأَمِيطُوا عنه الأذَى، وأريقُوا عنه دَماً، والصَّدَقَةُ على ذي القَرَابَةِ ثنتان: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ»[1].

= مسعدة، وأخرجه كذلك (٣٣٢٦) من طريق يوسف بن يعقوب، كلاهما عن هشام بن حسان، بهذا الإسناد. وقد سقط اسم الرباب في المطبوع من رواية حماد، وانظر «تحفة الأشراف» ٤/ ٢٥.

وسيأتي بالأرقام (١٦٢٢٦) و(١٦٢٢٨) و(١٦٢٣١) و(١٦٢٣٢) و(١٦٢٤٢) و٤/ ٢١٤ و٢١٥، وسيكرر ٤/ ٢١٣ سنداً ومتناً.

وقد ورد الإفطار على التمر أو على الماء عند عدمه من فعل النبي ﷺ من حديث أنس، بلفظ: كان النبي ﷺ يفطر على رطبات قبل أن يصلي، فإن لم يكن رطبات فتمرات، فإن لم يكن تمرات حسا حسواتٍ من ماء. وقد سلف ٣/ ١٦٤ وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: «على تمر»: قيل: لأنه يقوي البصر، ويدفع الضعف الحاصل فيه بالصوم.

قوله: «طهور»: فله زيادة فضل بذلك، فهو أحقُّ بأن يستعمل في الإفطار الذي هو قربة وتتميم لقربة.

(١) حديث صحيح دون قوله: «فليفطر على تمر، فإن لم يجد فليفطر على ماء، فإنه طهور»، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرباب، وقد سلف الكلام عليها في الرواية السالفة برقم (١٦٢٢٥). وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، عاصم: هو ابن سليمان الأحول، وحفصة: هي بنت سيرين.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٥/ ١٧٢ من طريق الإمام أحمد، =

. . . .

=بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومقطعاً الحميدي (٨٢٣)، والترمذي (٦٥٨) و(٦٩٥) وعقب الرواية رقم (١٥١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٢٠) و(٦٧٠٧)، والدارمي ١/٣٩٧، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/٤٠٤- ٤٠٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٣٨)، وابن خزيمة (٢٠٦٧) و(٢٣٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٦١٩٤) و(٦١٩٨) و(٦٢١٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٨٤) و(١٧٤٣) من طريق سفيان بن عينية، به، وعندهم من طريقه زيادة: «فليفطر على تمر، فإنه بركة». قال النسائي: هذا الحرف، فإنه بركة، لا نعلم أن أحداً ذكره غير ابن عينية، ولا أحسبه محفوظاً.

وأخرجه مطولاً ومقطعاً عبدالرزاق في «المصنف» (٧٥٨٧)، وابن أبي شيبة ٣/١٠٧، وأبو داود (٢٣٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣١٩)، وابن ماجه (١٦٩٩)، والدارمي ١/٣٩٧ و٢/٧، وابن خزيمة (٢٠٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٦١٩٣) و(٦١٩٥) و(٦١٩٦)، والحاكم ١/٤٣١- ٤٣٢، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٣٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٤٣) من طرق عن عاصم، به.

وقوله: «والصدقة على ذي القرابة ثنتان: صدقة وصلة» أخرجه ابن أبي عاصم (١١٣٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٠٧) و(٦٢٠٨) و(٦٢٠٩) من طرق عن حفصة، به.

وقوله: «فليفطر على تمر، فإن لم يجد فليفطر على ماء، فإنه طهور» سلف برقم (١٦٢٢٥)، وسيكرر برقم (١٧٨٩١) سنداً ومتناً.

وقوله: «مع الغلام عقيقته، فأميطوا عنه الأذى، وأريقوا عنه دماً».

علقه البخاري بصيغة الجزم في الرواية رقم (٥٤٧١) عن غير واحد، عن عاصم وهشام، عن حفصة، به. وستأتي رواية هشام برقم (١٦٢٣٢) وسيأتي بإسناد صحيح بالأرقام (١٦٢٣٠) و(١٦٢٣٦) و(١٦٢٣٨) و(١٦٢٣٩) و(١٦٢٤٠) و(١٦٢٤١)، وانظر (١٦٢٣٢) و(١٦٢٣٤) و٤/٢١٤ و٢١٥. =

١٦٢٢٧- حدَّثنا وكيع قال: حدَّثنا ابنُ عون، عن حَفْصة بنت سيرين، عن الرَّباب بنت صُلَيْع

عن سَلْمان بن عامر الضَّبِّي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الصّدَقَةُ

= وفي الباب في العقيقة سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٧٣٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وعن عائشة عند أبي يعلى (٤٥٢١)، وابن حبان (٥٣١١)، والحاكم ٤/ ٢٣٧.

وقوله: «والصدقة على ذي القرابة ثنتان: صدقة وصلة».

له شاهد من حديث زينب امرأة عبد الله بن مسعود ضمن حديث طويل، وفيه: «لها أجران: أجر القرابة وأجر الصدقة»، وهو عند البخاري (١٤٦٦) ومسلم (١٠٠٠)، وقد سلف (١٦٠٨٢).

وآخر من حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٨٣٤)، ولفظه: «إن الصدقة على ذي قرابة يضعف أجرها مرتين»، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١١٧، وقال: فيه عبد الله بن زحر، وهو ضعيف.

وثالث من حديث أبي طلحة الأنصاري، وهو عند الطبراني (٤٧٢٣)، ولفظه: «الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم صدقة وصلة»، أورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ١١٦، وقال: وفيه من لم أعرفه.

قال السندي: قوله: «ومع الغلام عقيقته»، أي: العقيقة حق من الحقوق التي هي كاللازمة للمولود، فكأنها معه لاتفارقه.

قوله: «أميطوا الأذى»: شعر الرأس، قلنا: وسيأتي تفسيرها كذلك من قول محمد بن سيرين في الرواية رقم (١٦٢٤٠)، وانظر «شرح مشكل الآثار» ٣/ ٧٢-٧٧.

قوله: «والصدقة»: ظاهر شمولها للفرض والنفل، وشمول ذي القرابة للقرابة القريبة والبعيدة.

على المسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَهِيَ على ذي القَرَابَةِ اثْنَتَانِ : صِلَةٌ وصَدَقَةٌ»[1].

١٦٢٢٨- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا سُفْيان، عن عاصم الأَحْوَل، عن حَفْصة، عن الرَّباب أم الرَّائح ابنة صُلَيْع

عن سَلْمان بن عامر الضَّبِّي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفْطِرْ عَلى تَمْرٍ، فإنْ لَمْ يَجِدْ، فَلْيُفْطِر على ماءٍ، فإِنَّهُ طَهُورٌ»[2].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناده ضعيف لجهالة الرباب بنت صُلَيْع، وقد سلف الكلام عليها في الرواية رقم (١٦٢٢٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وابن عون: هو عبدالله البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٩٢، وابن ماجه (١٨٤٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٢١٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. ووقع في مطبوع ابن أبي شيبة: ابن سيرين، وهو خطأ.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٩٢، والدارمي ١/٣٩٧، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/٤٠٥، وابن خزيمة (٢٣٨٥)، وابن حبان (٣٣٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٢١١)، والحاكم ١/٤٠٧، والبيهقي في «السنن» ٤/١٧٤ من طرق عن ابن عون، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وذكرنا هناك شواهده، وسيكرر برقم (١٧٩٠٢) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الرباب أم الرائح ابنة صُلَيْع، وقد سلف الكلام عليها في الرواية رقم (١٦٢٢٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي (٦٩٥) من طريق وكيع بن الجراح الرؤاسي، بهٰذا =

١٦٢٢٩- حدَّثنا محمد بن جعفر وابن نُمَيْر قالا: حدَّثنا هشام. ويزيدُ قال: أخبرنا هشام، عن حَفْصة ابنة سيرين، عن سلمان بن عامر الضبي، أن النَّبيَّ ﷺ؛ قال ابنُ نُمَير إنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ. وقال يزيد بن هارون: ١٨/٤

سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَعَ الغُلامِ عَقِيقَتُهُ، فأَهْرِيقُوا عنه دماً، وأمِيطُوا عنه الأَذَى»[1].

١٦٢٣٠- حدَّثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا يونس، عن ابن سيرين

عن سلمان بن عامر الضَّبِّي قال: قال: «مَعَ الغُلامِ عَقِيقَتُهُ، فَأَرِيقُوا عنه دماً، وأَمِيطُوا عنه الأَذَى»[2].

= الإسناد، وقال: هذا حديث حسن صحيح!

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وانظر (١٦٢٢٥).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، حفصة ابنة سيرين لم تسمع من سَلْمان بن عامر، بينهما الرباب بنت صُلَيْع، كما سلف برقم (١٦٢٢٦)، وكما سيأتي برقم (١٦٢٣٢)، وذكر المزي روايتها عن سلمان، وقال: إن كان محفوظاً، والرباب مجهولة كما سلف الكلام عليها في الرواية رقم (١٦٢٢٥). وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٣٦، ومن طريقه ابن ماجه (٣١٦٤) عن ابن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٢/٨١ عن سعيد بن عامر، عن هشام، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وسيأتي بإسناد صحيح برقم (١٦٢٣٠)، وسيكرر ٤/٢١٥ سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري. هشيم: هو ابن بشير، وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي، وابن سيرين: =

١٦٢٣١- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا عاصم، عن حَفْصة، عن الرباب

عن سَلْمان بن عامر الضَّبِّيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفْطِرْ على تَمْرٍ، فإنْ لم يَجِدْ، فَلْيُفْطِرْ على الماء[١]، فإنَّهُ طَهُورٌ»[٢].

١٦٢٣٢- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا هشام، عن حَفْصة ابنة سيرين، عن الرباب

عن سلمان بن عامر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفْطِرْ على تَمْرٍ، فإنْ لم يَجِدْ، فَلْيُفْطِرْ بماءٍ، فإنَّ الماءَ

= هو محمد.

وقد روي موقوفاً كما في هذه الرواية، وسيأتي موقوفاً كذلك من طريق أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين كما في الرواية الآتية برقم (١٦٢٣٨)، ولايضره ذلك، فقد جاء مرفوعاً من طريق أيوب برقم (١٦٢٣٦) و(١٦٢٣٩)، ومرفوعاً كذلك في الروايات بالأرقام (١٦٢٣٨) و(١٦٢٤٠) و(١٦٢٤١). وقال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٥٩٢: الحديث مرفوع لايضره رواية مَنْ وقفه.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وسيكرر ٤/ ٢١٤ سنداً ومتناً.

(١) في (م): ماء.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الرباب، وقد سلف الكلام عليها في الرواية رقم (١٦٢٢٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الترمذي (٦٩٥) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، بهذا الإسناد، وقال: هذا حديث حسن صحيح!.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وانظر (١٦٢٢٥)، وسيكرر بالأرقام (١٦٢٣٧) و٤/ ٢١٤ و٢١٥ سنداً ومتناً.

طَهُورٌ».

وقال: «مَعَ الغُلامِ عَقِيقَتُهُ، فأَهْرِيقُوا عنه دماً، وأَمِيطُوا عنه الأَذى».

وقال: «الصَّدَقَةُ على المسْكِينِ صَدَقَةٌ، وهي على ذي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ: صِلَةٌ وَصَدَقَةٌ»(١).

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «إذا أفطر أحدكم، فليفطر على تمر، فإن لم يجد فليفطر بماء، فإن الماء طهور»، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرباب: وهي بنت صُلَيْع، وقد سلف الكلام عليها في الرواية رقم (١٦٢٢٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. هشام: هو ابن حَسَّان الأَزْدِي.

وقوله: «إذا أفطر أحدكم، فليفطر على تمر، فإن لم يجد، فليفطر بماء، فإن الماء طهور».

هو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٧٥٨٦)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٣٥١٥)، والطبراني في «الكبير» (٦١٩٢).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٢١) و(٣٣٢٢)، (٣٣٢٣) من طرق عن هشام بن حسان، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٥) من طريق هشام بن حسان موقوفاً، وانظر (١٦٢٢٦)، وسيكرر ٤/ ٢١٥ سنداً ومتناً.

وقوله: «مع الغلام عقيقته، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى».

هو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٧٩٥٨)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٢٨٣٩)، والترمذي (١٥١٥)، والطبراني في «الكبير» (٦١٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٩٩.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٩٥٩)- ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٠٠)- عن معمر، عن أيوب، عن حفصة، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وذكرنا هناك أسانيده الصحيحة. =

١٦٢٣٣- حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا هشام، عن حَفْصة

عن سلمان بن عامر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الصَّدَقَةُ على المسْكِينِ صَدَقَةٌ، والصَّدَقَةُ على ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ: صَدَقَةٌ وصِلَةٌ»[1].

١٦٢٣٤- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدَّثتني حفصة

عن سَلْمان بن عامر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَعَ الغُلامِ عَقِيقَتُهُ، فأَهْرِيقُوا عنه دماً، وأَمِيطُوا عنه الأَذَى».

قال: وسمعتُهُ يقول: «صَدَقَتُكَ على المسْكِينِ صَدَقَةٌ، وهي على ذِي الرَّحِمِ ثِنْتانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ»[2].

= وقوله: «الصدقة على المسكين صدقة، وهي على ذي الرَّحِم اثنتان: صلة وصدقة».

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٣٧) من طريق ابن نمير، عن هشام، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وذكرنا هناك شاهده.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، حفصة -وهي بنت سيرين- لم تسمع من سلمان بن عامر، بينهما الرباب بنت صُلَيْع كما سلف برقم (١٦٢٢٦) و(١٦٢٣٢)، وذكر المزي روايتها عنه، وقال: إن كان محفوظاً، والرباب مجهولة الحال كما سلف الكلام عليها في الرواية رقم (١٦٢٢٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٤ من طريق حفص بن غياث، عن هشام، عن حفصة، عن الرباب، عن سلمان، به.

وسيكرر برقم (١٧٩٠٣) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في =

١٦٢٣٥- حدَّثنا محمدُ بنُ أبي عَدِي، عن ابن عون، عن حَفْصة بنتِ سيرين، عن أم الرَّائح ابنة صُلَيْع

عن سلمان بن عامر أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الصَّدَقَةُ على المسْكِينِ صَدَقَةٌ، وإنَّها على ذي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ، إنَّها صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ»[(١)].

١٦٢٣٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد- يعني ابن سَلَمَة- قال: أخبرنا أيوب وحبيب ويونس وقتادة، عن محمد بن سيرين

عن سَلْمان بن عامر الضَّبِّي أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «في الغُلام عقيقَتُهُ، فأَهْرِيْقُوا عنه دماً، وأَمِيْطُوا عنه الأَذى»[(٢)].

= الرواية السَّالفة برقم (١٦٢٢٩) و(١٦٢٣٣).

وقوله: «صدقتك على المسكين صدقة، وهي على ذي الرحم ثنتان: صدقة وصِلة».

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٠٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وذكرنا هناك شواهده، وسيكرر ٤/ ٢١٤ سنداً ومتناً.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرباب أم الرائح ابنة صُلَيْع، وهو مكرر (١٦٢٢٧) إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن أبي عدي.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وسيكرر ٤/ ٢١٤ سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، حماد بن سلمة من رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري وأصحاب السنن، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأيوب: هو السختياني، وحبيب: هو ابن الشهيد، ويونس هو: ابن عبيد بن دينار العبدي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي. =

. . . .

= وأخرجه النَّسائي في «المجتبى» ٧/ ١٦٤، وفي «الكبرى» (٤٥٤٠) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم في الرواية رقم (٥٤٧١) عن الحجاج بن منهال عن حماد بن سلمة، عن أيوب وقتادة وهشام وحبيب، عن ابن سيرين، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٠١) و(٦٢٠٢) و(٦٢٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٩٨-٢٩٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣٠٧- ٣٠٨ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وزاد بعضهم على بعض في شيوخ حماد بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٥٤٧٢)، ولكن قال فيه: وقال أصبغ: أخبرني ابن وهب، عن جرير بن حازم، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، به، مرفوعاً.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٥٩١: يعني لم يقل في أول الإسناد: أنبأنا أصبغ، بل قال: «قال أصبغ»، لكن أصبغ من شيوخ البخاري قد أكثر عنه في الصحيح، فعلى قول الأكثر هو موصول كما قرره ابن الصلاح في «علوم الحديث»، وعلى قول ابن حزم: هو منقطع.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٤٩)، عن يونس بن عبدالأعلى، عن ابنِ وَهْب، به، مرفوعاً.

وأخرجه الطبراني (٦٢٠٢/ ٣) من طريق سالم بن أبي مطيع، عن قتادة، به.

وعلقه البخاري في الرواية رقم (٥٤٧١) بصيغة الجزم عن يزيد بن إبراهيم، عن ابن سيرين، عن سلمان، موقوفاً.

ووصله البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٩٨ من طريق سليمان بن حرب، عن يزيد ابن إبراهيم، به. موقوفاً.

وأخرجه مرفوعاً الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٥٠) عن محمد بن خزيمة، عن حجاج بن منهال، عن يزيد بن إبراهيم، به. =

١٦٢٣٧- حدَّثنا أبو معاوية قال: حدَّثنا عاصم، عن حَفْصة، عن الرباب

عن سلْمان بن عامر الضَّبِّيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أفْطَرَ أحدُكُمْ، فَلْيُفْطر على تَمْرٍ، فإنْ لم يَجِدْ تَمْراً، فَلْيُفْطِرْ على ماءٍ، فإنَّهُ له طَهُورٌ»[١].

١٦٢٣٨- حدَّثنا يونس، قال: حدَّثنا حَمَّاد- يعني ابنَ زيد- عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن سَلْمان بن عامر، لم يذكر أيوب النَّبيَّ ﷺ. وهشام، عن محمد

عن سلمان رفعه إلى النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «عنِ الغُلام عقيقَةٌ، فأَهْرِيْقُوا عنه دماً، وأَميطُوا عنه الأَذى»[٢].

= وبنحوه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٠٥) من طريق أشعث بن عبدالملك، عن ابن سيرين، عن سلمان، به مرفوعاً.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وسيكرر ٤/ ٢١٥ سنداً ومتناً.

(١) إسناده ضعيف لجهالة الرباب، وهو مكرر (١٦٢٣١) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري. وقد روي من طريق أيوب موقوفاً. وتكلمنا على وقفه ورفعه في الرواية رقم (١٦٢٣٠) وذكرنا هناك أنه لايضره وَقْفه.

وأخرجه البخاري (٥٤٧١)- ومن طريقه البغوي (٢٨١٦)- عن أبي النعمان عارم، عن حماد بن زيد، به، موقوفاً.

وقال الإسماعيلي فيما ذكره الحافظ في«الفتح» ٩/ ٥٩٠: لم يخرج البخاري في الباب حديثاً صحيحاً على شرطه.

وأخرجه البيهقي في«السنن» ٩/ ٢٩٨ من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، به مرفوعاً.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وسيكرر ٤/ ٢١٥ سنداً ومتناً.

١٦٢٣٩- حدَّثنا يونس، قال: حدثنا حَمَّاد بن سلمة، عن أيوب وقَتَادة، عن محمد بن سيرين

عن سَلْمان بن عامر الضَّبِّيِّ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «في الغُلام عقيقَتُهُ، فأَهْرِيقُوا عنه دماً، وأَميطُوا عنه الأَذى»[1].

١٦٢٤٠- حدَّثنا عبد الوهَّاب بن عطاء، عن ابن عون وسعيد، عن محمد بن سيرين

عن سَلْمان بنِ عامر، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَعَ الغُلام عقيقَتُهُ، فأَرِيْقُوا عنه الدَّمَ، وأَميطُوا عنه الأَذى»[2].

قال: وكان ابنُ سيرين يقول: إن لم تكنْ إماطةُ الأذى حَلْقَ الرَّأْسِ، فلا أدري ما هو؟.

١٦٢٤١- حدَّثنا عفان، حدَّثنا هَمَّام، حدثنا قَتَادة، عن ابن سيرين

عن سَلْمان بن عامر الضَّبِّي أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مَعَ الغُلام

---

(١) إسناده صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٣٦) وسيكرر ٤/ ٢١٥ سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وسعيد: وهو ابن أبي عروبة قد اختلط، وسماع عبدالوهَّاب بن عطاء منه قبل اختلاطه، وكان عالماً به، وقد توبع. ابن عون: هو عبدالله البصري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٥٠) من طريق يزيد بن إبراهيم، عن محمد بن سيرين، به مرفوعاً، وفيه: قال محمد: فَحرَصتُ أن أعلم ما «أميطوا عنه» فلم أجد أحداً يخبرني.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦) و(١٦٢٣٠)، وسيكرر ٤/ ٢١٥ سنداً ومتناً.

عقيقَتُهُ، فأَهْرِيْقُوا عنه الدَّمَ، وأَميطُوا عنه الأَذَى»[1].

١٦٢٤٢- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبة، عن عاصم، عن حَفْصة

١٩/٤ عن سلمان بن عامر، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «مَنْ وَجَدَ تَمْراً فَلْيُفْطِرْ عليه، فإنْ لم يَجِدْ تَمْراً، فَلْيُفْطِرْ على الماءِ، فإنَّ الماءَ طَهُورٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري وأصحاب السنن، همام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦) و(١٦٢٣٦)، وسيكرر ٢١٥/٤ سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، حفصة وهي بنت سيرين لم تسمع من سلمان ابن عامر، بينهما الرباب بنت صُلَيْع كما سلف بالرواية رقم (١٦٢٢٦) -وكما سيأتي بالتخريج- والرباب مجهولة كما سلف الكلام عليها في الرواية رقم (١٦٢٢٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عاصم: هو ابن سليمان الأحول.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣١٥) و(٦٧١٠)، من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦١٩٧)، وابن عدي في «الكامل» ١٨٧٦/٥ من طريقين عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (١١٨١) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢٣٩/٤- عن شعبة، عن عاصم، عن حفصة، عن الرباب، عن سلمان بن عامر، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣١٤) و(٦٧١١)، من طريق سلم بن قتيبة، عن شعبة، عن هشام بن حسان الأزدي، عن حفصة، عن سَلْمان بن عامر، به. =

حديث قُـــرَّة المُزَني(١)

١٦٢٤٣- حدَّثنا هاشِم بن القاسم، قال: حدثنا أبو خَيْثَمة، عن عُرْوة ابن عبد الله بن قُشَيْر الجُعْفي، قال: حدَّثني معاوية بن قُرَّة

= وأخرجه النسائي كذلك (٣٣١٦) وابن حبان (٣٥١٤) من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة، عن خالد الحذاء، عن حفصة، عن سلمان، به.

وأخرجه الترمذي (٦٩٤)، والطبراني في «الصغير» (١٠٢٩)، والحاكم ٤٣١/١، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٣١-٢٣٢، والبيهقي في «السنن» ٢٣٩/٤ من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، عن النبي ﷺ، به، وصححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي.

قال الترمذي: حديث أنس لانعلم أحداً رواه عن شعبة مثل هذا غير سعيد ابن عامر، وهو حديث غير محفوظ، ولا نعلم له أصلاً من حديث عبدالعزيز ابن صهيب، عن أنس، وقد روى أصحاب شعبة هٰذا الحديث عن شعبة، عن عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر، عن النبي ﷺ، وهو أصحُّ من حديث سعيد بن عامر، وهكذا رووا عن شعبة، عن عاصم، عن حفصة بنت سيرين، عن سلمان، ولم يذكر فيه شعبة: «الرباب» (قلنا: كما في إسنادنا هذا)، والصحيح ما رواه سفيان الثوري وابن عيينة وغير واحد: عن عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان ابن عامر.

قلنا: وقد سلف برقم (١٦٢٢٦) من طريق سفيان بن عينية، وبرقم (١٦٢٢٨) من طريق سفيان الثوري.

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: قرة بن إياس، جدُّ إياس بن معاوية القاضي.

ذكره ابن سعد في طبقة من شهد الخندق، وقال أبو عمر: قُتل في حرب الأزارقة في زمن معاوية، وأرَّخه خليفة سنة أربع وستين، فيكون معاوية المذكور هو ابن يزيد بن معاوية.

عن أبيه، قال: أتيتُ[1] في رَهْطٍ من مُزَيْنَةَ، فبايَعَنا، وإنَّ قميصَهُ لَمُطْلَقٌ، فبايعته[2]، فأدخلتُ يدي من جَيْبِ القميص[3]، فَمَسَسْتُ الخاتمَ. قال عروة: فما رأيتُ معاوية ولا ابنه[4] شتاءً ولا حَرّاً[5] إلا مُطْلِقِيْ أزرارهما لا يَزُرَّان أبداً[6].

١٦٢٤٤- حدَّثنا روح، قال: حدثنا بِسْطام بن مسلم، عن معاوية بن قُرَّة قال:

قال أبي: لقد عُمِّرنا مع نبينا ﷺ وما لنا طَعامٌ إلا الأَسْودانِ، ثم قال: هل تدري[7] ما الأَسْودانِ؟ قلتُ: لا، قال: التَّمْرُ والماء[8].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): أتيت النبيَّ ﷺ.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): قال: فبايعته.

(٣) في (ق)، وهامش (ظ١٢) و(س) و(ص): قميصه.

(٤) في (ص) و(ق) و(م): ولا أباه، وفي (ظ١٢) ابنه، وجاءت كذلك في (س) لكن ضرب عليها، وجاء في هامشها «أباه» وعليها علامة الصحة. قلنا: وأثبتنا ما في (ظ١٢) لأنها موافقة لما سلف برقم (١٥٥٨١)، وقد رواه أحمد كذلك من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم.

وانظر تعليقنا على الرواية المذكورة.

(٥) في (ظ١٢) و(ص): في شتاء ولا حر.

(٦) إسناده صحيح، وقد سلف برقم (١٥٥٨١).

(٧) في هامش (س) و(ص): هل تدرون، نسخة.

(٨) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير بسطام بن مسلم -وهو ابن نمير العَوْذي- فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود في «المسائل»، والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة، وصحابيه لم يخرج له سوى =

١٦٢٤٥- حدَّثنا سليمان بن داود، قال: حدَّثنا شُعبة، عن معاوية بن قُرَّة

عن أبيه: أَنَّه أتَى رسولَ الله ﷺ وقد كان حَلَبَ[1] وَصَرَّ[2].

= البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٠٧، والحارث بن أبي أسامة (١١١٤) (زوائد)- ومن طريقه الحاكم ٤/١٠٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٨-١٩ و٣٠٢- وأخرجه البزار (٣٦٨٠) (زوائد) من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه البزار (٣٦٨٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥١) من طريق جعفر بن سليمان الضُّبَعي، عن بسطام، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٢١، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير بسطام ابن مسلم، وهو ثقة.

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٩٦٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) السندي: جَلَبَ -بالجيم- وهو الموافق لرواية الطيالسي. وقال: جَلَبَ: من الجَلْب، بسكون اللام، أي جلب المواشي إلى المدينة.

(٢) إسناده صحيح، سليمان بن داود -وهو الطيالسي- من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن.

وهو عند الطيالسي (١٠٧٧)، ومن طريقه أخرجه البزار (٢٧٤٩) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٨).

وأخرجه ابن سعد ٧/٣٢، وابن أبي شيبة ١٣/٦٤ من طريقين عن شعبة، به. وعند ابن سعد: وقد صَرَّ وحَلَب لأهله.

وسيأتي برقم (١٦٢٥٠).

١٦٢٤٦- حدثنا سليمان، عن شعبة

عن معاوية قال: كان أبي حدَّثنا عن النبيِّ ﷺ، فلا أدري أَسَمِعَهُ منه أو حُدِّثَ عنه؟[١].

١٦٢٤٧- حدَّثنا عبدُ الملك بن عمرو، قال: حدثنا خالد بن مَيْسَرة، حدَّثنا معاوية بن قُرَّة

عن أبيه قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن هاتين الشَّجَرتين الخَبيثتين، وقال: «مَنْ أَكَلَهُما، فلا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنا» وقال: «إنْ كُنْتُمْ لابُدَّ آكِليهِما، فأَمِيتُمُوهُما[٢] طَبْخاً» قال: يعني البَصَل

= قال السندي: قوله: «وصَرَّ»: أي ربط ضروعها كما هو عادة العرب إذا أرادوا بيع المواشي ربطوا الضروع.

(١) هذا الأثر إسناده صحيح على شرط مسلم إلى قائله معاوية بن قرة. ولا يعني أن قرة لم تثبت له صحبة، فقد ثبت في الحديث الصحيح أن قرة أدرك النبي ﷺ، فمسح على رأسه، واستغفر له كما في الرواية الآتية برقم (١٦٢٤٨)، ولكن ما حدَّث به قرة عن النبي ﷺ، هل سمعه منه أو حُدِّث عنه، هذا ما توقف فيه معاوية.

وسؤال شعبة لمعاوية عن أبيه، له صحبة؟، وقول معاوية: لا، كما سيأتي في الرواية رقم (١٦٢٥٠) فهم منه شعبة أن لاصحبة له، مع أن شعبة هو الراوي لحديث (١٦٢٤٥) وفيه: أنه أتى رسول الله . والجمهور على أَنَّ له صحبة، وهو الأظهر. وقد أول السندي جواب معاوية لشعبة بقوله: المراد من الصحبة ها هنا الملازمة، فلهذا قال: لا، لا الصحبة المصطلحة، فإنَّه لايصحُّ نفيها.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): فأميتوهما.

والثوم[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا سند حسن من أجل خالد بن ميسرة.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٨/ ١٨٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٨٢٧) من طريق عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٨١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣٨، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٨ من طرق عن خالد بن ميسرة، وهو الطفاوي، به.

وقوله: «من أكلهما فلا يقربن مسجدنا»، سلف من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٦١٩) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «إن كنتم لابُدَّ آكليهما، فأميتوهما طبخاً».

له شاهد من حديث أنس عند الطبراني في «الأوسط» (٣٦٦٨) عن سليمان ابن داود بن يحيى الطبيب، عن شيبان بن فروخ، عن سلام بن مسكين، عن ثابت، عن أنس، به مرفوعاً، ورجاله ثقات غير شيخ الطبراني سليمان بن داود فلم نقع له على ترجمة.

وقد سلف بإسناد صحيح من حديث عمر موقوفاً برقم (١٨٦)، وهو عند مسلم (٥٦٧) (٧٨).

وروي عن علي بن أبي طالب عند أبي داود (٣٨٢٨)، والترمذي (١٨٠٨) من طريق مسدد، عن الجراح بن مليح والد وكيع، عن أبي إسحاق، عن شريك بن حنبل، عن علي أنه نُهي عن أكل الثوم إلا مطبوخاً، وعند الترمذي كذلك (١٨٠٩) من طريق وكيع، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن شريك بن حنبل، عن علي قال: لا يَصْلُحُ أكل الثوم إلا مطبوخاً. وقال الترمذي: هذا الحديث ليس إسناده بذلك القوي، وقد روي هذا عن علي قوله، وروي عن شريك بن حنبل، عن النبي ﷺ مرسلاً. =

١٦٢٤٨- حدَّثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا شُعْبة، عن معاوية أبي إياس

قال: سمعتُ أبي، وقد كان أدركَ النبيَّ ﷺ، فمسح رأسه، واستغفر له[1].

١٦٢٤٩- حدَّثنا عفان، قال: حدثنا شُعْبة، عن معاوية بن قُرَّة

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال في صيام ثلاثة أيام من الشهر: «صَوْمُ الدَّهْرِ وَإِفْطارُهُ»[2].

١٦٢٥٠- حدَّثنا حَجَّاج، قال: حَدَّثني شُعْبة، عن أبي إياس

قال: جاء أبي إلى النبيِّ ﷺ وهو غلام صغير، فَمَسَح رأسه، واستغفرَ له. قال شُعْبة: قُلْنا: له صحبة[3]؟ قال: لا، ولكنَّه كان على عَهْدِهِ قد حَلَبَ وَصَرَّ[4].

= قلنا: وشريك بن حنبل مجهول الحال.

قال السندي: قوله: «أميتموهما»: من الإماتة، أي: أزيلوا رائحتهما.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد» و«أصحاب السنن».

وقد سلف برقم (١٥٥٨٣).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٥٥٨٤) سنداً ومتناً.

(٣) في هامش (س): أصحبه؟ نسخة.

(٤) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد روي موقوفاً، وسلف رفعه برقم (١٦٢٤٥) و(١٦٢٤٨).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٠٧/٩، وقال: رواه كله أحمد بأسانيد، والبزار ببعضه، وأحد أسانيد أحمد والبزار رجاله رجال الصحيح، غير=

حديث هشام بن عامر الأنصاري[1]

١٦٢٥١- حدَّثنا وكيع، عن سُلَيمان بن المغِيرة، عن حُمَيد بن هِلال عن هشام بن عامر الأَنْصَاري قال: لمَّا كانَ يومُ أُحُدٍ أصابَ النَّاسَ قَرْحٌ وَجَهْدٌ شديد، فقال رسولُ الله ﷺ: «احْفِرُوا، وأَوْسِعُوا، وادْفِنُوا الاثْنَيْنِ والثَّلاثَةَ في القَبْرِ» قالوا: يا رسول الله: من[2] نُقَدِّمُ؟ قال: «أَكْثَرُهُمْ جَمْعاً وأَخْذاً[3] لِلْقُرْآنِ»[4].

= معاوية بن قُرَّة، وهو ثقة!

قلنا: معاوية بن قرة من رجال الشيخين. وانظر تعليقنا على سؤال شعبة في الرواية السالفة برقم (١٦٢٤٦).

(١) قال السندي: هشام بن عامر، جاء أن اسمه كان شهاباً، فسماه رسول الله ﷺ هشاماً، نزل البصرة، وعاش إلى زمن زياد.

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): ما.

(٣) في (ظ١٢)، وهامش (س): أو أخذاً.

(٤) حديث صحيح، حميد بن هلال: وهو العَدَوي اختلف في سماعه من هشام بن عامر الأنصاري، فقال أبو حاتم كما في «المراسيل» ص ٤٦: حميد ابن هلال لم يلقَ هشام بن عامر، يدخل بينهم وبين هشام أبو قتادة العدوي، ويقول بعضهم: عن أبي الدهماء، والحفاظ لايدخلون بينهم أحداً.

قلنا: وكذلك رواه أيوب السختياني عن حميد، عن هشام، دون واسطة كما سيأتي برقم (١٦٢٥٤) و(١٦٢٥٦)، ورواه أيوب أيضاً بإدخال أبي الدهماء في الرواية (١٦٢٦٢)، ورواه جرير بن حازم، فأدخل بينهما سَعْد بن هشام كما في الرواية رقم (١٦٢٦٣) و(١٦٢٦٤). ولكن يعكر على قول أبي حاتم ما ورد من تصريح حميد بن هلال بسماعه من هشام بن عامر من طريق معمر، عن =

١٦٢٥٢- حدَّثنا إسماعيل، قال: حدَّثنا أيوب، عن أبي قِلابة

قال: كان النَّاسُ يَشْتَرونَ الذَّهَبَ بالوَرِق نسيئةً إلى العطاء، فأتى عليهم هشامُ بنُ عامر، فنهاهم، وقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ نهانا أَنْ نَبيْعَ الذَّهبَ بالوَرِق نسيئةً، وأنبأنا، أو قال: وأخبرنا أَنَّ

=أيوب، عن حميد بن هلال، قال: أخبرني هشام بن عامر، وذلك برقم (١٦٢٦١)، ولقاء حميد بن هلال لهشام بن عامر محتمل، فقد توفي هشام نحو سنة (٥٠هـ)، وتوفي حميد نحو سنة (١٠٥هـ)، وكلاهما عاش بالبصرة، ومن ثَمَّ قال الحافظ في «أطراف المسند»: ٥/ ٤٣٢: والظاهر أن حميداً سمعه من أبي الدهماء، ومن سَعْد بن هشام، ثم سمعه من هشام نفسه. وكيع: هو ابن الجراح، وسليمان بن المغيرة: هو القيسي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٨٣، من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ١٥٦ من طريق الحارث بن عمير البصري، عن سليمان بن المغيرة، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٢٥٤) و(١٦٢٥٦) و(١٦٢٥٩) و(١٦٢٦١) و(١٦٢٦٢) و(١٦٢٦٣) و(١٦٢٦٤).

وفي الباب عن أنس، وقد سلف ٣/ ١٢٨.

وآخر عن جابر بن عبد الله عند البخاري (١٣٤٣)، وأبي داود (٣١٣٨)، والترمذي (١٠٣٦)، والنسائي ٤/ ٦٢، وسيرد نحوه ٥/ ٤٣١.

قال السندي: قوله: أصاب الناسَ قرح: هو بالفتح والضم: الجرح، وقيل: بالضم اسم، وبالفتح مصدر، وأراد القتل والهزيمة.

قوله: وجهد، بالفتح: أي تَعَبٌ ومشقَّة.

قوله: «احفروا»: أي لايحفروا لكل ميت قبراً على حدة، بل وسِّعوا قبراً واحداً، واجمعوا فيه أمواتاً.

ذلك هو الرِّبا[1].

١٦٢٥٣- حدَّثنا إسماعيل قال: أخبرنا أيوب، عن حُمَيْد بنِ هِلال، عن بعضِ أشياخهم قال:

قال هشام بنُ عامر لجيرانه: إنَّكُمْ لَتَخْطُوْنَّ إلى رجال ما كانوا بأحضَرَ لرسولِ الله ﷺ ولا أَوْعَى لحديثه مني، وإني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إلى قيامِ السَّاعةِ أَمْرٌ أَكْبَرُ[2] مِنَ الدَّجَّالِ[3]».

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو قلابة: وهو عبدالله بن زيد الجَرْمي لم يسمع من هشام بن عامر الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٥٤) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٤٥٤٥)، والبغوي في «الجعديات» (١١٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٥٨) من طريقين عن أيوب، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٥٩) من طريق سعيد بن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١١٤ -١١٥، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح. قلنا: فاته أن ينسبه إلى الطبراني، ويعله بالانقطاع.

وسيأتي برقم (١٦٢٦٦).

وقد سلف مرفوعه بإسناد صحيح على شرط الشيخين من حديث عمر بن الخطاب برقم (١٦٢)، وذكرنا أحاديث الباب في مسند أبي هريرة، في الرواية رقم (٧٥٥٨).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): أكثر.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، والمبهمون من بعض أشياخ حُميد=

١٦٢٥٤- حدثنا سُفْيان بن عُيينة، عن أيوب، عن حُمَيْد بن هلال

عن هشام بن عامر، قال: إنَّكم لَتَخْطُونَّ إلى أقوامٍ ما هُمْ بأَعْلَمَ بحديثِ رسولِ الله ﷺ مِنَّا، قُتِلَ أبي يومَ أُحُد فقالَ رسولُ الله ﷺ: «احْفِرُوا، وأَوْسِعُوا، وادْفِنُوا الاثْنَيْنِ والثَّلاثَةَ في القَبْرِ، وقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ[1] قُرْآناً»[2]. وكان أبي أكثرهم قرآناً فَقُدِّمَ.

= قد جاء التصريح باسم أحدهم في الرواية رقم (١٦٢٦٧) وهو أبو الدَّهْماء قِرْفة ابن بُهَيْس، وباسم آخر عند مسلم: وهو أبو قتادة العدوي البصري كما سيأتي في التخريج، وهما من رجال مسلم. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، ومسلم في «صحيحه»، وأصحاب السنن. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٥٥) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٤٦) (١٢٦)، وأبو يعلى (١٥٥٦) من طريق عبد العزيز ابن المختار، ومسلم كذلك (٢٩٤٦) (١٢٧) من طريق عبيدالله بن عمرو، كلاهما عن أيوب، عن حميد، عن رهط فيهم أبو قتادة، وقرن به أبا الدهماء في رواية عبد العزيز بن مختار.

وسيأتي بالأرقام (١٦٢٥٥) و(١٦٢٦٥) و(١٦٢٦٧).

(١) في (ظ١٢): أكثركم.

(٢) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على إسناده في الرواية رقم (١٦٢٥١).

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٥٠١) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٤٤)- والنسائي في «المجتبى» ٤/٨٣ من طريق سفيان بن عُيينة، بهذا الإسناد. وقرن به عبد الرزاق معمراً، وستأتي رواية معمر برقم (١٦٢٦١). =

١٦٢٥٥- قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «والله ما بَيْنَ ٤/ ٢٠ خَلْقِ آدَمَ إلى قِيامِ السَّاعَةِ أمْرٌ أَعْظَم مِنَ الدَّجَّالِ»[١].

١٦٢٥٦- حدَّثنا إسماعيل، قال: حدثنا أيوب، عن حُمَيْد بن هِلال

عن هشام بن عامر، قال: شَكَوْا إلى رسولِ الله ﷺ القَرْحَ يوم أُحُد، وقالوا: كيف تأمر بقَتْلانا؟ قال: «احْفِرُوا، وأَوْسِعُوا، وأَحسِنُوا، وادْفِنُوا في القَبْرِ الاثْنَيْنِ والثلاثَةَ، وقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآناً». قال هشام: فَقُدِّمَ أبي بين يدي اثْنَيْنِ[٢].

= وأخرجه أبو داود (٣٢١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٨٠ -٨١، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ١٥٥، والطبري في «تهذيب الآثار» (٧٥١) و(٧٥٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٤٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٤١٣ و٤/ ٣٤، وفي «دلائل النبوة» ٣/ ٢٩٦ من طريق سفيان الثوري، والطبري في «تهذيب الآثار» (٧٥٠) من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٤٥) و(٤٤٦) من طريق حماد بن زيد، ثلاثتهم عن أيوب، به. وزاد الثوري: «وأعمقوا». قلنا: وهذه الزيادة سترد برقم (١٦٢٦٤).
وقد سلف برقم (١٦٢٥١).

قال السندي: قوله: إنكم لَتخطون، من خطا يخطو، كدعا يدعو: إذا مشى.

(١) حديث صحيح، وإسناده إسناد سابقه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٥١).

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/ ٥٢٨ من طريق محمد بن عبدالرحمن الطفاوي، عن أيوب، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط البخاري، وسكت عنه الذهبي. وتحرف في مطبوع الحاكم الطُّفاوي إلى القطفاوي !.
وقد سلف برقم (١٦٢٥٣).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام عليه برقم (١٦٢٥١). =

١٦٢٥٧- حدَّثنا رَوْحُ بنُ عبادة، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن يزيد الرِّشْك- قال شعبة: قرأتُه عليه- قال: سمعتُ مُعاذة العَدَويَّة قالت:

سمعتُ هشام بن عامر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لايَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ مُسْلِماً فَوْقَ ثلاثِ ليالٍ، فإنْ كانَ تَصَارما[1] فَوْقَ ثَلاثٍ، فإِنَّهُما ناكبانِ عن الحَقِّ ما داما على صُرَامِهما، وأَوَّلُهما فَيْئاً فَسَبْقُهُ[2] بِالفَيْءِ كَفَّارَتُهُ، فإنْ سَلَّمَ عليهِ فلم يَرُدَّ عليه وَرَدَّ عليه سلامَهُ رَدَّتْ عليه الملائكةُ، وَرَدَّ على الآخَرِ الشَّيْطانُ، فإنْ ماتا على صُرَامِهِما لم يَجْتَمِعا في الجَنَّةِ أبداً»[3].

= إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٥٨٢)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٧٤٩) عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٢٥١).

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): فإن تصارما وهو الموافق لرواية السندي. وفي (م): تصادرا.

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): يسبقه.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرصحابيه فلم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد» ومسلم، وأصحاب السنن. يزيد الرِّشْك: هو يزيد بن أبي يزيد الضُّبَعي.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٦٢٠) من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٧٨٤)، والطيالسي (١٢٢٣)، وأبو يعلى (١٥٥٧)، والبغوي في «الجعديات» (١٥٣٧)، وابن حبان (٥٦٦٤)، والطبراني=

. . . .

= في «الكبير» ٢٢/(٤٥٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٦٢١) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٠٢) و(٤٠٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٤٥٥، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٠٩٣) من طريقين عن يزيد الرِّشْك، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٦٦، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (١٦٢٥٨).

وقد سلف نهيه ﷺ أن يهجر المسلم أخاه فوق ثلاث من حديث سعد بن أبي وقاص برقم (١٥١٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر رواية ابن عمر السالفة برقم (٥٣٥٧).

قال السندي: قوله: «فإن تصارما»: من الصرم: أي تقاطعا.

قوله: «ناكبان»: عادلان.

قوله: «على صرامهما»، بضم الصاد وفتحها: الحرب والداهية.

قوله: «وأولهما فيئاً»: أي رجوعاً إلى الملاقاة والتكلم وترك الهجر، وهو مبتدأ، وقوله: «سبقه بالفيء» مبتدأ ثان، خبره كفارته، والجملة خبر الأول.

قوله: «فلم يَرُدَّ عليه»: أي لم يجب عن سلامه.

قوله: «ورَدَّ عليه سلامه»: بعدم القبول، أي ما قبله، بل رَدَّ على وجهه بترك الجواب عنه، فالأول رَدَّ السلام المعروف بالجواب عنه، والثاني ردَّه بعدم القبول، وترك الجواب عنه، ورَدُّ الملائكة من قبيل الأول.

قوله: «الشيطان»: لرضاه بفعله.

قوله: «لم يجتمعا»: أي بدخولهما فيها، ولعل المراد أنهما لم يستحقا ذلك، وفضل الله تعالى أوسع، وهذا تعظيم لذنب المقاطعة بين المسلمين إذا لم يكن عن موجب كالتأديب ونحوه.

١٦٢٥٨- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن يزيد الرِّشْك، عن مُعاذة

عن هشام بن عامر أنَّه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أنْ يَهْجُرَ مُسْلِماً فَوْقَ ثلاثِ ليالٍ، فإنَّهُما ناكبانِ عنِ الحَقِّ ما داما على صُرَامِهِما، وأوَّلُهُمَا فَيْئاً يكونُ سَبْقُهُ بِالفَيْءِ كَفَّارَةً له، وإنْ سَلَّمَ فلم يَقْبَلْ وَرَدَّ عليهِ سَلاَمَهُ رَدَّتْ عليه الملائكَةُ، وَرَدَّ على الآخَرِ الشَّيْطَانُ، وإنْ ماتا على صُرامِهِما لم يَدْخُلا الجَنَّةَ جميعاً أبداً»[1].

١٦٢٥٩- حدثنا بَهْز، قال: حدَّثنا سُلَيمان بنُ المغيرة، قال: حدَّثنا حُمَيْد بن هِلال قال:

قال هشام بن عامر: جاءتِ الأنصارُ إلى رسول الله ﷺ يومَ أُحُد، فقالوا: يا رسولَ الله، أصابَنا قَرْحٌ وجَهْدٌ، فكيف تأمرنا؟ قال: «احْفِرُوا، وَأَوْسِعُوا، وَاجْعَلُوا الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلاثَة في القَبْرِ» قالوا: فأيَّهم نُقَدِّم؟ قال: «أَكْثَرَهُمْ قُرْآناً». قال: فَقُدِّمَ أبي عامرٌ بين يدي رجلٍ أو اثنينِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٥١). بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وأخرجه أبو داود (٣٢١٥) والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ١٥٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٤٤)، وأبو يعلى (١٥٥٣)، والطبراني في=

١٦٢٦٠- حدثنا عبد الرزَّاق، قال: حدَّثنا مَعْمر، عن أيوب، عن أبي قِلابة

عن هشام بن عامر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ رَأْسَ الدَّجَّالِ مِنْ وَرَائِهِ حُبُكٌ حُبُكٌ، فَمَنْ قال: أَنْتَ رَبِّي، افتتن، وَمَنْ قال: كَذَبْتَ، ربِّيَ الله عليه تَوَكَّلْتُ، فلا يَضُرَّهُ» أو قال: «فلا فِتْنَةَ عليه»[1].

= «الكبير» ٢٢/(٤٤٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٩- ٣٠، والبيهقي في «السنن» ٣/٤١٣. وفي «الدلائل» ٣/٢٩٦ من طرق عن سليمان بن المغيرة، بهذا الإسناد.

وقد سلف من طريق سليمان بن المغيرة برقم (١٦٢٥١).

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو قلابة: وهو عبد الله بن زيد الجَرْمي لم يسمع من هشام بن عامر، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٨٢٨)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٥٦)، والحاكم ٤/٥٠٨، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٣٤٢-٣٤٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني.

وقال كذلك: له حديث في الصحيح غير هذا.

قلنا: يشير إلى الرواية السالفة برقم (١٦٢٦٧) فهي عند مسلم.

وسيأتي بنحوه ٥/٣٧٢ و٤١٠ من طريق أبي قلابة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

قال السندي: قوله: «من ورائه»، أي: من جهة القفا.

قوله: «حُبُك»، بضمتين، كما في قوله تعالى: ﴿والسماء ذات الحُبُك﴾ [الذاريات:٧] وهو خبر إن، والحبك في الأصل: الطرق، والمراد ها هنا كما =

١٦٢٦١- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن حُمَيْد بن هلال

قال: أَخْبَرَنا هِشامُ بنُ عامر، قال: قُتِلَ أبي يومَ أُحُد، فقال النَّبيُّ ﷺ: «احْفِرُوا، وأوسعوا، وأَحْسِنُوا، وادْفِنُوا الاثْنَينِ والثلاثةَ في القَبْرِ، وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآناً». فكان أبي ثالثَ ثلاثةٍ وكان أكثرَهُم قرآناً، فَقُدِّم[1].

١٦٢٦٢-. حدَّثنا عبدالصَّمد، قال: حدَّثنا أبي، حدَّثنا أيوب، عن حُمَيْد، عن أبي الدَّهْماء

عن هشام بن عامر، قال: شَكَوْا إلى النَّبيِّ ﷺ ما بهم من القَرْح، فقال: «احْفِرُوا، وأَحْسِنُوا، وأَوْسِعُوا[2]، وادْفِنُوا الاثْنَيْنِ والثَّلاثَةَ في القَبْرِ، وقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآناً». فماتَ أبي، فَقُدِّم بين

= في «النهاية» أن شعر رأسه- أي من جهة القفا- متكسر من الجُعُودة، مثل الماء الساكن أو الرمل إذا هبت عليهما الرياح، فيتجعدان ويصيران طرائق.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٥١). عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٦٥٠١)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٤٤)، وقرن مع معمر سفيانَ بنَ عُيينة.

قلنا: وقد سلفت رواية سفيان برقم (١٦٢٥٤)، وانظر (١٦٢٥١).

(٢) في (س): وأوسعوا وأحسنوا، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(م)، وهو الموافق لرواية أبي يعلى، وفي (ق): ووسِّعوا وأحسنوا.

يدي رَجُلين[1].

١٦٢٦٣- حدَّثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدَّثنا أبي، قال: سَمِعْتُ حُمَيْدَ ابن هلال، يحدِّث عن سَعْد[2] بن هشام

عن أبيه هشام بن عامر، قال: لما كان يومُ أُحُد، فذَكَر الحديث[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الدهماء: وهو قِرْفَة بن بُهَيس، فمن رجال مسلم، وكذلك صحابيه هشام ابن عامر. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري. وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٥٨) من طريق عبدالصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٧١٣)، وابن ماجه (١٥٦٠) من طريق أزهر بن مروان، والنسائي في «المجتبى» ٤/٨٣، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٤٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٤، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٣/٥٧٠ من طريق مسدَّد، كلاهما عن عبد الوارث، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٦٢٥١).

(٢) في النسخ الخطية و(م) سعيد، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٥/٤٣٢، وكذلك في الرواية الآتية برقم (١٦٢٦٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى مسلم، والبخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٨١، والطبري في «تهذيب الآثار» (٧٤٨) من طريق وهب بن جرير بن حازم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/١٥٥، والنسائي في «المجتبى» ٤/٨٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٤١٣ و٤/٣٤، وفي «الدلائل» =

١٦٢٦٤- حدَّثنا عَفَّان، قال: سَمِعْتُ جريرَ بنَ حازم، يحدِّث هذا الحديثَ، عن حُمَيْد بن هلال- وزاد فيه- عن سعد بن هشام، وزاد فيه: «وأَعمِقُوا»[١].

١٦٢٦٥- حدَّثنا حُسَيْن بنُ محمد، قال: حدثنا سليمان بن المغيرة، عن حُمَيْدٍ يعني ابن هلال

عن هشام بن عامر الأَنْصَاري، قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «ما بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إلى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ فِتْنَةٌ أَكْبَرُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ»[٢].

١٦٢٦٦- حدثنا حسنُ بن موسى، قال: حدثنا حَمَّاد- يعني ابنَ زيد-

---

= ٣/ ٢٩٧ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن حميد بن هلال، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٥١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٣٢١٧) ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ٤١٤، وفي «الدلائل» ٣/ ٢٩٧ عن موسى بن إسماعيل، عن جرير بن حازم، بهذا الإسناد.

وهذه الزيادة سلفت من طريق الثوري في تخريج الرواية رقم (١٦٢٥٤).

وقد سلف برقم (١٦٢٥١)، وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على هٰذا الإسناد في الرواية رقم (١٦٢٥١) غير أن شيخ أحمد هنا هو حسين بن محمد المروذي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٣٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٤٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٥٠) و (٤٥٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٢٥٤ من طرق عن سليمان بن المغيرة، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٥٣).

عن أيوب، عن أبي قلابةَ

قال: قَدِمَ هشامُ بنُ عامر البَصْرَة، فوجَدَهُمْ يتبايعون الذَّهَبَ في أُعطياتهم، فقام، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن بيع الذهب بالوَرِق نسيئةً، وأخبرنا أو قال: إنَّ ذلك هو الرِّبا[1]. ٤/ ٢١

١٦٢٦٧- حدَّثنا أحمد بن عبد الملك قال: حدَّثنا حماد- يعني ابن زيد- عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي الدَّهْماء

عن هشام بن عامر، قال: إنَّكُمْ لتجاوزون إلى رَهْطٍ من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ ما كانوا أَحْصَى ولا أحفظَ لحديثه مني، وإني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما بَيْنَ آدَمَ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَّالِ»[2].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو قلابة لم يسمع من هشام بن عامر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٥٧) من طريقين عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٢٥٢).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أحمد بن عبد الملك: هو ابن واقد الأسدي الحَرَّاني. أبو الدهماء: هو قِرْفَة بن بُهَيْس.

وأخرجه مسلم (٢٩٤٦) (١٢٦)، وأبو يعلى (١٥٥٦)، من طريق عبد العزيز ابن المختار، عن أيوب عن حميد، عن أبي الدهماء، به. وقرن معه أبو قتادة العدوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٥١)، من طريق عارم أبي النُّعْمان، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن حميد، أَنَّ هشام بن عامر قال: فذكر الحديث، ولم يذكر أبا الدَّهْماء في الإسناد. =

حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي[1]

١٦٢٦٨- حدثنا روح، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن يزيد بن خُصَيْفة أَنَّ عمرو بن عبد الله بن كعب السَّلَمِي أخبره أن نافع بن جبير، أخبره

أنَّ عثمانَ بنَ أبي العاص أتى رسولَ الله ﷺ قال عثمان: وبي وجَعٌ قد كاد[2] يهلكني، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمْسِكْ بيمينك سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَقُلْ: أَعُوذُ بعِزَّةِ الله وقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ ما أَجِد» قال: ففعلتُ ذلك، فأذهبَ الله ما كان بي، فلم أزَل آمرُ به أهلي

= وأخرجه الطبراني في الكبير، ٢٢/(٤٥٢) عن محمد بن النضر الأزدي، حدثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد الحَرَّاني، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي قتادة، عن هشام بن عامر، به، مرفوعاً.

وقد سلف برقم (١٦٢٥٣).

(١) عثمان بن أبي العاص، ثقفي، أبو عبد الله، نزل البصرة، أسلم في وفد ثقيف، فاستعمله النبي ﷺ على الطائف، وأقرَّه أبو بكر، ثم عمر، ثم استعمله عمر على عُمان والبحرين، ثم سكن البصرة حتى مات بها في خلافة معاوية، وهو الذي منع ثقيفاً عن الردة، خطبهم فقال: كنتم آخر الناس إسلاماً، فلا تكونوا أولهم ارتداداً. وجاء أنه شهد ولادة النبي ﷺ، وعلى هذا عاش نحواً من مئة وعشرين سنة قاله السندي. قلنا: الذي في ترجمته من «تهذيب الكمال» أن أمه هي التي شهدت ولادة النبي ﷺ وأنه كان حين قدم مع وفد ثقيف أصغر الوفد سناً، والله أعلم.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): كان.

وغيرَهُمْ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن عبد الله بن كعب السَّلَمي فقد أخرج له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٨٩١)، والترمذي (٢٠٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٤٦) و (١٠٨٣٧)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٩٩)- وابن حبان (٢٩٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٤٠)، وفي «الدعاء» (١١٣٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٥)، والحاكم ٣٤٣/١، والمزي في «تهذيب الكمال» ١١٤/٢٢. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرجه مسلم من حديث الجريري عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن عثمان ابن أبي العاص بغير هذا اللفظ.

قلنا: بل أخرجه مسلم بهذا اللفظ من طريق الزهري عن نافع كما سيأتي في التخريج.

وخالف زهيرُ بنُ محمد مالكاً في روايته عن يزيد في تسمية عمرو بن عبد الله بن كعب.

فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٥١/٨ و ٣١٦/١٠، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣٨٢)، وابن ماجه (٣٥٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٤١)، وفي «الدعاء» (١١٣٢) من طريق زهير بن محمد، عن يزيد بن خُصَيفة، عن عمر بن عبد الله بن كعب، عن نافع، به. فسمى عَمراً عُمَرَ، وجاء في مطبوع ابن ماجه «عمرو».

وقال الطبراني في «الدعاء»: اتفق مالك بن أنس وإسماعيل بن جعفر في إسناد هذا الحديث، وخالفهما زهير بن محمد، ثم ذكر الحديث.

قلنا: رواية إسماعيل بن جعفر ستأتي ٢١٧/٤.

وأخرجه ابن السني بنحوه مطولاً (٥٧٨) من طريق ابن عجلان، عن يزيد ابن عبد الله بن خصيفة عن عثمان بن أبي العاص، به. فأسقط من الإسناد نافع ابن جبير. =

. . . .

= وأخرجه مسلم (٢٢٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٣٩)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٠١)- ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣٦٤/١، وابن حبان (٢٩٦٤) و (٢٩٦٧)، والطبراني في «الدعاء» (١١٢٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠/٢٣، وفي «الاستذكار» (٤٠٠٣٩) من طريق ابن شهاب الزهري، عن نافع بن جبير، عن عثمان، به، وفيه زيادة: التسمية ثلاثاً، وفي آخره: «وأحاذر».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٨٤٠)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٠٢)- من طريق عثمان بن الحكم، عن يونس، عن ابن شهاب، عن نافع، به ولم يسق لفظه، وإنما قال: وساق الحديث مرسلاً.

قلنا: عثمان بن الحكم هو الجذامي المصري، قال أبو حاتم: شيخ ليس بالمتقن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٤٢)، وفي «الدعاء» (١١٣٣) من طريق إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، عن يزيد بن خصيفة، عن محمد بن عمرو بن كعب، عن نافع، به. وقال الطبراني في «الدعاء»: هكذا قال ابن أبي فروة، عن يزيد، عن محمد بن عمر بن كعب لم يضبط الإسناد.

قلنا: ابن أبي فروة متروك.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٥٦)، وفي «الدعاء» (١١٢٨) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حُنَيْف، عن عثمان بن أبي العاص، به.

قلنا: حكيم بن حكيم لم يدرك عثمان بن أبي العاص.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٣٧٠-٣٧١، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير حكيم بن حكيم بن عباد، وقد وثق. قلنا: فاته أن يعله بالانقطاع.

وسيأتي بالأرقام (١٦٢٧٤) و٤/ ٢١٧ و٦/ ٣٨٩.

وفي الباب من حديث أنس عند الترمذي (٣٥٨٨) والحاكم ٤/ ٢١٩. =

١٦٢٦٩- حدثنا روح وعبدُ الصَّمد قالا: حدَّثنا حماد. قال روح: قال: قال أخبرنا الجُرَيْرِي، عن أبي العلاء

عن عثمان بن أبي العاص، وامرأة من قيس: أنهما سَمِعا النَّبيَّ ﷺ، قال أحدُهما سَمِعْتُهُ يقول: «اللهمَّ اغفِرْ لي ذنبي وخطئي[1] وعَمْدِي» وقال الآخر: سمعته يقول: «اللهم[2] أستهديك لأَرْشَدِ أَمْرِي، وأعوذُ بك من شَرِّ نَفْسي»[3].

= قال السندي: قوله: وجع، بفتحتين: أي مَرَض.

(١) في (ظ١٢): خطئي (بدون واو).

(٢) لفظ «اللهم» ليس في (ظ١٢)، وفي (ق): اللهم إني...

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد: وهو ابن سلمة- وصحابيه، فمن رجال مسلم، والجريري: وهو سعيد ابن إياس وقد اختلط إلا أن سماع حماد منه قبل اختلاطه. أبو العلاء: هو يزيد بن عبدالله بن الشِّخِّير.

وأخرجه ابن حبان (٩٠١)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٦٩) من طريق موسى بن إسماعيل، والطبراني في «الدعاء» (١٣٩٢) من طريق أبي عمر حفص بن عمر، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وفي رواية موسى بن إسماعيل: امرأة من قريش.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٧٧، وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال: وامرأة من قريش، ورجالهما رجال الصحيح.

وسيأتي ٤/٢١٧.

وفي الباب في قوله: «اللهمَّ اغفر لي ذنبي وخطئي وعمدي».

من حديث عجوز من بني نمير سيأتي برقم (١٦٥٥٥).

ومن حديث أبي موسى الأشعري عند البخاري (٦٣٩٨) و (٦٣٩٩)، ومسلم (٢٧١٩)، وسيرد ٤/٤١٧. =

١٦٢٧٠- حدثنا عبدُ الصَّمد قال: حدثنا حَمَّاد، عن الجُرَيْرِي، عن أبي العلاء

عن عثمان بن أبي العاص قال: قلتُ: يا رسولَ الله، اجعلني إمامَ قومي، فقال: «أَنْتَ إِمامُهُمْ، واقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ، واتَّخِذْ مُؤَذِّناً لا يأْخُذُ على أَذَانِه أَجْراً»[1].

= وفي الباب في قوله: «اللهمَّ أستهديك لأرشد أمري، وأعوذ بك من شر نفسي».

من حديث عمران بن حصين، سيرد ٤/ ٤٤٤.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. والجريري: وهو سعيد بن إياس قد اختلط إلا أن سماع حماد -وهو ابن سلمة- منه قبل اختلاطه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وأبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١/ ٢٢٨، والطبراني في «الكبير» (٨٣٧٦) و(٨٣٧٨)، وبتمامه أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٣٤ من طريق الحسن البصري، عن عثمان، بهذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٦٢٧١) و(١٦٢٧٢) و(١٦٢٧٣) و(١٦٢٧٥) و(١٦٢٧٦) و(١٦٢٧٧) و٤/ ٢١٦ و٢١٧ و٢١٨.

وفي الباب في الأمر بالتخفيف في الصلاة من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٧٩٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «واقتد بأضعفهم»: قيل هو عطف إنشائية على الخبرية بتأويل أمهم، وعدل إلى الاسمية دلالة على الثبات، وقد جعل فيه الإمام مقتدياً، والمعنى أن الضعيف يقتدي بصلاتك فاقتدِ أنتَ أيضاً بضعفه، واسلك له سبيل التخفيف في القيام والقراءة بحيث كأنه يقوم ويركع على ما يريد، وأنك التابع الذي يركع بركوعه، والله تعالى أعلم.

١٦٢٧١- حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا سعيد الجُرَيْرِي، عن أبي العلاء، عن مطرف

عن عثمان بن أبي العاص قال: قلت: يا رسول الله اجعلني إمام قومي، قال: «أَنْتَ إِمامُهُمْ، فاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ، وَاتَّخِذْ مُؤَذِّناً لا يأخُذُ على أَذانِهِ أَجْراً»[١].

١٦٢٧٢- حدَّثنا عفَّان قال: حدثنا حَمَّادُ بنُ زيد، أخبرنا سعيد الجُرَيْرِي، عن أبي العلاء، عن مُطَرِّف

عن عثمان بن أبي العاص قال: قلتُ: يا رسول الله، اجعلني إمامَ قَوْمي. قال: «أَنْتَ إمامُهُمْ، وَاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ، واتَّخِذْ مُؤَذِّناً لا يأخُذُ على أَذَانِهِ أَجراً»[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة وصحابيه فقد روى لهما مسلم، وسعيد الجريري قد اختلط، وسماع حماد بن سلمة منه قبل اختلاطه. أبو العلاء: هو يزيد أخو مطرف بن عبدالله بن الشِّخِّير.

وأخرجه الحاكم ١/١٩٩، والبيهقي في «السنن» ١/٤٢٩ من طريق عفان ابن مسلم الصفار، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وأخرجه ابن خزيمة (٤٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٢٨، والطبراني في «الكبير» (٨٣٦٥)، والحاكم ١/١٩٩، ٢٠١، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٧) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٧٠) من رواية أبي العلاء عن عثمان، دون ذكر مطرف في الإسناد، فهذا من المزيد في متصل الأسانيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٦٢٧٣- حدَّثنا يونس قال: حدَّثنا حَمَّاد- يعني ابنَ زيد- عن محمد ابن إسحاق، عن سعيد بن أبي هند، عن مُطَرِّف

قال: دخلتُ على عثمانَ بنِ أبي العاص، فقال: إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الصِّيامُ جُنَّةٌ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ القِتَالِ». وكان آخر ما عَهِدَ إليَّ رسولُ الله ﷺ حين بعثني إلى الطَّائف قال: «يا عُثْمانُ تَجَوَّزْ في الصَّلاةِ، فإنَّ في القَوْمِ الكَبِيرَ وذا الحاجة»[1].

=صحابيه فمن رجال مسلم. وسعيد الجريري -وهو ابن إياس- قد اختلط إلا أن سماع حماد بن زيد منه قبل اختلاطه.

وقد سلف برقم (١٦٢٧٠) و(١٦٢٧١)، وانظر (١٦٢٧٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث عند الحميدي وغيره، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم.

قوله: «الصيام جُنَّة كجنة أحدكم من القتال».

أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٤-٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٤٣)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٦١) و(٨٣٦٣) من طريق إسماعيل بن عُلَيَّة، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٦٧، وابن خزيمة (١٨٩١) من طريق ابن أبي عدي، كلاهما عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد. وعندهم زيادة ما عدا النسائي: «وصيام حسن ثلاثة أيام من الشهر»، وستأتي هذه الزيادة برقم (١٦٢٧٩).

وأخرجه النَّسائي في «المجتبى» ٤/ ١٦٧ من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي هند، قال: دخل مطرف على عثمان، نحوه مرسل.

وسيأتي برقم (١٦٢٧٨). =

١٦٢٧٤- حدثنا إسحاق بن عيسى قال: حدثنا مالك، عن يزيد بن خُصَيْفَةَ أَنَّ عمرو بن عبدالله بن كَعْب أخبره عن نافع بن جُبَيْر

عن عثمان بن أبي العاص، قال: أتاني رسولُ الله ﷺ وبي وَجَعٌ قد كاد يُهلكني، فقال لي رسول الله ﷺ: «امْسَحْهُ بِيَمِينِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَقُلْ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ الله وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ ما أَجِدُ» قال: ففعلتُ ذلك، فأذهبَ الله ما كان بي، فلم أَزَلْ آمُرُ به أهلي وغيرَهُمْ[1].

١٦٢٧٥- حدثنا محمد بن بكر، حدثنا شُعْبة، عن النُّعْمان بن سالم

= وقوله: «يا عثمان تجوز في الصلاة، فإن في القوم الكبير وذا الحاجة»:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٥٧) و(٨٣٦٣) من طريق عارم، عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (١١٨)، والحميدي (٩٠٥)، وابن خزيمة (١٦٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٥٨) من طريق سفيان بن عيينة، وابن ماجه (٩٨٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٣٠) و(١٥٤٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٥٩) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، وابن خزيمة (١٦٠٨) من طريق ابن أبي عدي وسلمة بن الفضل، أربعتهم عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٧٧) و(٨٣٧٩) و(٨٣٨٠) من طريق الحسن البصري، عن عثمان، به نحوه.

وسيأتي نحوه برقم (١٦٢٧٥)، وانظر (١٦٢٧٠).

وقوله: «الصيام جُنَّة» سلف من حديث أبي هريرة (٧٤٩٢) وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر حديث أبي عبيدة بن الجراح السالف برقم (١٦٩٠).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٢٦٨)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو إسحاق بن عيسى ابن الطباع.

قال: سمعتُ أشياخَنا من ثَقِيْفٍ قالوا:

أنبأنا عثمانُ بنُ أبي العاص أنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أُمَّ قَوْمَكَ، وَإِذَا أَمَمْتَ[1] قَوْمَكَ، فَأَخِفَّ بهم الصَّلاةَ، فإنَّهُ يَقُومُ فيها الصَّغِيرُ والكَبِيرُ والضَّعِيفُ والمرِيضُ وذو الحاجَةِ»[2].

١٦٢٧٦- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا عمرو بنُ عثمان، عن موسى بنِ طَلْحة

عن عثمان بن أبي العاص قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا عُثْمَانُ، أُمَّ قَوْمَكَ، وَمَنْ أَمَّ القَوْمَ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فيهمُ الضَّعيفَ والكَبيرَ وذا الحاجَةِ، فإذا صَلَّيْتَ لِنَفْسِكَ فَصَلِّ كَيْفَ شِئْتَ»[3]. ٢٢/٤

---

(١) في (ص) وهامش (س): أميت.

(٢) حديث صحيح، ولا يضر جهالة الرواة الذين حدَّث عنهم النعمان بن سالم الثقفي، لأنهم جمع، وقد بيَّنا ذلك في حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٧٣٧)، فانظره لزاماً. محمد بن بكر: هو البُرْساني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٥٠) و(٨٣٥١) و(٨٣٥٢) من طريق سماك بن حرب، عن النعمان بن سالم، عن عثمان بن أبي العاص، به دون ذكر الأشياخ من ثقيف الذين سمع منهم النعمان، وسماك فيه كلام من جهة حفظه.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٢٧٠) وانظر ما بعده.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له سوى مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعمرو بن عثمان: هو ابن عبد الله بن موهب القرشي، وموسى بن طلحة: هو ابن عبيد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٥، وأبو عوانة ٢/٨٦ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٤٦٨) (١٨٦)، وابن سعد ٧/٤٠، وأبو =

١٦٢٧٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة قال: سَمِعْتُ سعيدَ بن المسيِّب

قال: حدَّث عثمانُ بنُ أبي العاص، قال: آخِرُ ما عَهِدَ إليَّ رسولُ الله ﷺ: «إذا أَمَمْتَ[1] قَوْماً، فَأَخِفَّ بِهِمُ الصَّلاةَ»[2].

١٦٢٧٨- حدثنا حَجَّاج، قال: حدَّثنا لَيْثُ بنُ سَعْد، قال: حدَّثني يزيد ابن أبي حبيب، عن سعيد بن أبي هند، أن مُطَرِّفاً من بني عامر بن صَعْصَعَة حدَّثه

أن عثمان بنَ أبي العاص الثَّقَفي دعا له بلبن ليسقيه، فقال مُطَرِّف: إني صائمٌ. فقال عثمان: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

=عوانة ٢/ ٨٧، والطبراني في «الكبير» (٨٣٣٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١١٨ من طرق عن عمرو بن عثمان، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٧٥)، وانظر (١٦٢٧٠).

(١) في (ص) وهامش (س): أميت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم. عمرو بن مرة: هو المرادي الجملي.

وأخرجه مسلم (٤٦٨) (١٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٣٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٤٠)، وابن ماجه (٩٨٨)، وأبوعوانة ٢/ ٨٧، والبغوي في «الجعديات» (٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٠٠، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١١٦، وفي «الدلائل» ٥/ ٣٠٦ من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٧٥)، وانظر (١٦٢٧٠).

قال السندي: قوله: إذا أميت: أصله أممت، من أَمَّ يؤمُّ، قلبت الميم الثانية ياءً، مثل حجيت في حججت.

«الصِّيَامُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ القِتَالِ»(1).

١٦٢٧٩- وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صِيَامٌ حَسَنٌ ثَلَاثَة أيامٍ مِنَ الشَّهْرِ»(2).

١٦٢٨٠- حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن

---

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٦٧، وابن ماجه (١٦٣٩)، وابن خزيمة (٢١٢٥)، وابن حبان (٣٦٤٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٦٠) من طرق عن الليث، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٨٦) من طريق الحسن البصري، عن عثمان بن أبي العاص، به، بلفظ: «الصوم جنة يستجن بها العبد من النار».

وقد سلف برقم (١٦٢٧٣)، وسيأتي ٤/٢١٧.

(2) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٢١٩، وابن خزيمة (٢١٢٥)، وابن حبان (٣٦٤٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٦٠) من طرق عن الليث، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٢١٩ من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي هند، قال عثمان بن أبي العاص نحوه مرسل.

وفي الباب في صيام ثلاثة أيام من كل شهر.

عن عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٧٦٦).

وآخر من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٧٧) و(٨٤٣٤).

وثالث من حديث معاوية بن قُرَّة، سلف برقم (١٥٥٨٤).

وعن قتادة بن ملحان سيأتي ٤/١٦٥.

زيد، عن الحسن

عن عثمان بن أبي العاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُنَادِي مُنادٍ كُلَّ لَيْلَةَ: هَلْ مِنّ داعٍ فَيُسْتَجَابَ لَهُ؟ هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَيُعْطَى؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ، فَيُغْفَرَ لَهُ؟ حَتَّى يَنْفَجِرَ الفَجْرُ»[1].

---

(1) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان، وقد اختلف عليه فيه كما سيأتي في التخريج، وسماع الحسن البصري من عثمان مختلف فيه، فقال المزي: قيل: لم يسمع منه، هكذا أورده بصيغة التمريض، وجزم الحافظ في «التهذيب» بعدم سماعه منه، ولكن يعكر عليه ما أورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٢١٢ عن الحسن قوله: كنا ندخل على عثمان بن أبي العاص، وهذا يثبت سماعه منه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البزار (٣١٥٥) (زوائد)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٠٨) من طريق هدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٧٣) من طريق هدبة بن خالد، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٣٥، والطبراني في «الكبير» (٨٣٧٣)، وفي «الدعاء» (١٣٧) من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما، عن حماد بن سلمة، عن علي ابن زيد، به، بلفظ: «إن الله ينزل إلى السماء الدنيا في كل ليلة فيقول: هل من داعٍ فأستجيب له، هل من مستغفر فأغفر له؟» وهذا لفظ الطبراني.

وانظر ما بعده، وما سيأتي برقم (١٧٩٢٤)و(١٧٩٣٧).

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤٠) من طريق عدي بن الفضل، عن علي ابن زيد، عن الحسن، عن كلاب بن أمية، عن عثمان، به مرفوعاً، بلفظ: «ينزل الله عز وجل كل ليلة إلى سماء الدنيا، ثم يأمر منادياً ينادي: هل من مستغفر فأغفر له؟ هل من تائب فأتوب عليه؟ هل من داعٍ فأستجيب له؟». =

١٦٢٨١- حدثنا يزيد قال: أخبرنا حمَّاد بن زيد قال: حدَّثنا عليُّ بنُ زيد، عن الحسن قال:

مرَّ عثمانُ بنُ أبي العاص على كلاب بن أُميَّة وهو جالسٌ على مجلس العاشر بالبَصْرة، فقال: ما يجلسك هاهنا؟ قال:

= قلنا: وعدي بن الفضل متروك، وكلاب بن أمية ترجمه الحافظ ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٤/ورقة ٦١٥-٦١٧، ولم يأثر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وأخرج الطبراني في «الكبير» (٨٣٩١)، وفي «الأوسط» (٢٧٩٠) عن إبراهيم بن هاشم البغوي، عن عبدالرحمن بن سلام الجمحي، عن داود بن عبدالرحمن العطار، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن عثمان بن أبي العاص، مرفوعاً، بلفظ: «تفتح أبواب السماء نصف الليل، فينادي منادٍ: هل من داعٍ فيُسْتجاب له؟ هل من سائل فَيُعْطَى؟ هل من مكروب فيفرج عنه؟ فلا يبقى مسلم يدعو بدعوة إلا استجاب الله له إلا زانية تسعى بفرجها أو عشار».

قال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديثَ عن هشام إلا داود، تفرَّد به عبدالرحمن. قلنا: وهذا إسناد، رجاله ثقات غير عبد الرحمن بن سلام، فهو صدوق، وقد تفرد به كما ذكر الطبراني.

ويشهد له حديث أبي هريرة وأبي سعيد الذي أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٢) عن إبراهيم بن يعقوب، عن عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي مسلم الأغر، عن أبي هريرة وأبي سعيد مرفوعاً، بلفظ: «إن الله عز وجل يمهل حتى يمضي شطر الليل الأول، ثم يأمر منادياً ينادي، يقول: هل من داعٍ يُسْتجاب له؟ هل من مستغفر يغفر له؟ هل من سائل يُعْطى؟» وهذا إسناد صحيح.

وانظر ما سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٧٩٢) ومن حديث أبي هريرة وأبي سعيد برقم (١١٢٩٥). وانظر كذلك كلام القرطبي في تأويل النزول في «المفهم» ٢/٣٨٦-٣٨٧، والحافظ في «الفتح» ٣/٣٠.

استعملني هذا على هذا المكان يعني زياداً. فقال له عثمان: ألا أحدِّثُك حديثاً سَمِعْتُهُ من رسولِ الله ﷺ؟ قال: بلى.

فقال عثمان: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كانَ لداودَ نَبِيِّ الله عليه السَّلام مِنَ اللَّيْلِ ساعةٌ يُوقِظُ فِيها أَهْلَهُ، فَيقُولُ: يا آلَ داود، قُومُوا فَصَلُّوا، فإنَّ هذِهِ ساعَةٌ يَسْتَجِيبُ الله فِيها الدُّعاءَ إلا لِساحِرٍ أو عَشَّارٍ» فركب كلابُ بنُ أمية سفينَتَهُ، فأتى زياداً، فاستعفاه، فأعفاه[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابنُ جُدْعان، والاختلاف في سماع الحسن من عثمان سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٨٠)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٧٤)، وفي «الدعاء» (١٣٩) من طريقين عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد. وعند الطبراني: الأُبُلَّة بدل البصرة.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤٠) من طريق عدي بن الفضل، عن علي ابن زيد، عن الحسن، عن كلاب بن أمية، عن عثمان، به. وعدي بن الفضل متروك، وكلاب بن أمية ترجمه الحافظ ابن عساكر في «تاريخه» ١٤/ورقة ٦١٥-٦١٧، ولم يأثر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وأخرج نحوه الطبراني في «الكبير» (٨٣٧١) من طريق أبي الجماهر عن خُليد بن دعلج، عن سعيد بن عبد الرحمن، عن كلاب، عن عثمان، بلفظ: «إن الله يدنو من خلقه فيغفر لمن استغفر إلا لبغي بفرجها أو عشار». قلنا: وخليد بن دعلج ضعيف.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (جزء التراجم الساقطة) ص١٠٤-١٠٥من =

● ١٦٢٨٢- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن علي بن زيد عن الحسن، قال: مر عثمان بن أبي العاص على كلاب بن أمية فذكر نحوه[١].

=طريق سلمة بن سليمان، عن خليد بن دعلج، عن كلاب بن أمية أنه لقي عثمان، فذكره نحو الحديث السابق.

وانظر ما سلف برقم (١٦٢٨٠).

وفي باب ذم العشَّار انظر حديث رويفع بن ثابت السالف برقم (١٧٠٠١).

(١) إسناده ضعيف كسابقه، وهو مكرر (١٦٢٨١) إلاّ أن شيخ عبد الله بن أحمد هو عبيد الله بن عمر القواريري، وهو ثقة من رجال الشيخين.

حديث طَلْقِ بن عليّ[1]

١٦٢٨٣- حدثنا وكيع، قال: حدَّثنا عِكْرمة بن عَمَّار، عن عبد الله بن زَيْد أو بَدْر- أنا أشك-

عن طلق بن علي الحَنَفِي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَنْظُرُ الله عَزَّ وَجَلَّ إلى صَلاةِ عَبدٍ لا يُقِيمُ فيها صُلْبَهُ بين رُكُوعِها وَسُجُودِها»[2].

---

(١) قال السندي: طلق بن علي- بسكون اللام- الحنفي، السُّحيمي، -بمهملتين مصغراً- أبو علي اليمامي، مشهور، له صحبة ووفادة ورواية.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، عبدالله بن بدر: وهو ابن عميرة الحنفي، يروي عن طلق بن علي بواسطة ابنه قيس بن طلق، كما سيأتي في الرواية (١٦٢٨٥)، وقد سمع منه عبد الله بن بدر، كما صرح بذلك البخاري في «تاريخه الكبير» ٥/ ٥٠، ويروي كذلك عنه بواسطة عبدالرحمن بن علي بن شيبان، كما هو عند الطبراني في «الكبير» (٨٢٦١)، ولكن في إسناد الطبراني من لا يعرف.

وقد اختلف فيه على عبد الله بن بدر، فرواه عكرمة بن عمار، عنه، كما في هذه الرواية، فشك في أنَّه ابن زيد أو ابن بدر- وهو ابن بدر بلا خلاف- عن طلق بن علي، ورواه عكرمة كذلك كما عند الطبراني (٨٢٦١) عن عبد الله ابن بدر، عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان، عن طلق بن علي، به، فزاد في الإسناد عبد الرحمن بن علي، ولكن في رواية الطبراني من لا تُعرف له ترجمة كما سيأتي في التخريج.

ورواه أيوب بن عتبة- وهو ضعيف- كما في الرواية رقم (١٦٢٨٤)، عنه، عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان، عن أبيه، به مرفوعاً، فجعله من حديث =

١٦٢٨٤- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا أيوبُ بنُ عُتْبة، حدَّثنا عبد الله ابن بَدْر، عن عبد الرحمن بن علي بن شَيْبَان

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَنْظُرُ الله عَزَّ وَجَلَّ إلى رَجُلٍ لا يُقِيمُ صُلْبَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ»(١).

= علي بن شيبان.

ورواه يحيى بن أبي كثير- كما سلف (١٠٧٩٩)- عنه، عن أبي هريرة، به مرفوعاً، فجعله من حديث أبي هريرة، وقد رواه عن يحيى عامرُ بنُ يساف، وهو ضعيف.

ورواه ملازم بن عمرو- كما في الرِّواية (١٦٢٩٧) عنه، عن عبد الرحمن ابن علي بن شيبان، عن أبيه، مرفوعاً، ولكن بلفظ: «يا معشر المسلمين، إنه لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود»، وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢٦١) عن بكر بن مقبل البصري، حدثنا محمد بن عبيد بن عقيل المقرىء، حدثنا جدي، حدثنا عكرمة بن عمار، عن عبدالله بن بدر، حدثني عبد الرحمن بن علي، عن طلق بن علي، به مرفوعاً.

قلنا: ولم نقع على ترجمة محمد بن عبيد بن عقيل، ولا على ترجمة جده.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٢٠/٢، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات!

وله شاهد لا يفرح به من حديث أنس الطويل عند أبي يعلى (٣٦٢٤)، وفي إسناده سلسلة من الضعفاء، فقد رواه من طريق محمد بن الحسن بن أبي يزيد الصُدائي، حدثنا عَبَّاد المِنْقَري، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أنس مرفوعاً، ومحمد بن الحسن وعباد وعلي بن زيد ضعفاء.

قلنا: ولم يتفطن الشيخ ناصر الدين الألباني لما في هذه الرواية من علل، فأثبتها في «صحيحته» (٢٥٣٦).

(١) إسناده ضعيف لضعف أيوب بن عُتبة: وهو اليمامي، وبقية رجاله =

١٦٢٨٥- حدَّثنا عبدالصَّمد قال: حدَّثنا ملازِم قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ بدر، عن قيس بن طَلْق

عن أبيه أَنَّهُ سألَ رسولَ الله ﷺ عن الصَّلاة في الثَّوبِ الواحد، فأطلق رسولُ الله ﷺ إزاره، فطارَقَ[1] به رداءه، ثم قام فَصَلَّى، فلما قضى الصَّلاة قال: «كُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ؟»[2].

= ثقات. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وانظر ما قبله، وسيأتي بإسناد صحيح من حديث علي بن شيبان كذلك برقم (١٦٢٩٧)، بلفظ: «يا معشر المسلمين، إنه لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود».

(١) في (ظ١٢) و(ص): فطارف.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل قيس بن طلق، فقد اختلف فيه، فضعفه أحمد والدارقطني، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: ليس ممن تقوم به حجة، واختلف قول ابن معين فيه، فضعفه مرة، ووثقه أخرى، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن القطان: يقتضي أن يكون خبره حسناً لا صحيحاً، وبقية رجاله ثقات. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣١١، وأبو داود (٦٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٧٩، وابن حبان (٢٢٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٤٠ من طرق عن ملازم بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٠٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٥٣) من طريق أيوب بن عُتْبة، عن قيس بن طلق، به.

قلنا: وطريق أيوب بن عتبة ذكره الحافظ في «أطراف المسند» ٢/٦٢٣ ولم نجده في «المسند».

وسيأتي برقم (١٦٢٨٧) و(١٦٢٨٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة بإسنادٍ صحيح، سلف برقم (٧١٤٩)، =

١٦٢٨٦- حدَّثنا حمَّادُ بنُ خالد ،قال: حدَّثنا أيوب بن عُتبة، عن قيس ابن طلق

عن أبيه قال: سألَ رجلٌ رسولَ الله ﷺ: أيتوضأُ أحدُنا إذا مَسَّ ذَكَرَه؟ قال: «إنَّما هُوَ بَضْعَةٌ مِنْكَ أَوْ جَسدك»(١).

=وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠٧٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فطارق به رداءه: من طارق الثوب على الثوب إذا طبقه عليه، ويقال: طارق النعل إذا صيَّرها طاقاً فوق طاق، وركَّب بعضها على بعض، وإنما فعل ذلك ليعلم جواز ذلك بلا ضرورة.

قوله: «كلكم»: على الإنكار، بتقدير حرف الاستفهام، وفيه بيان أن النظر في حال المسلمين يكفي، وفيه بيان أن ما يفعل حال الضرورة، فالأصل فيه الجواز على كل حال لا الاقتصار على حال الضرورة.

(١) حديث حسن، أيوب بن عُتْبة: وهو اليمامي- وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وقيس بن طلق، مختلف فيه، حسن الحديث، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٨٥). وحماد بن خالد: هو الخياط، روى له مسلم وأصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٥٩٦) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٩٦)، والبغوي في «الجعديات» (٣٣٣٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٧٥-٧٦، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٣٤٤، وابن الجوزي (٥٩٦) من طرق عن أيوب بن عتبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٦٥، وأبو داود (١٨٢)، والترمذي (٨٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٠٣، وفي «الكبرى» (١٦٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٧٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٧٥-٧٦، وابن حبان (١١١٩) و(١١٢٠)، والطبراني =

١٦٢٨٧- حدثنا يونس، حدَّثنا أبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن عيسى بن خُثَيْم، عن قيس بن طَلْق

أنَّ أباه شَهِدَ رسولَ الله ﷺ، وسأله رَجُلٌ عن الصَّلاة في الثَّوْبِ الواحد، فلم يقل له شيئاً، فلما أُقيمت الصَّلاة، طارق[1] رسولُ الله ﷺ بين ثوبيه، فصلَّى فيهما[2].

= في «الكبير» (٨٢٤٣)، والدارقطني ١٤٩/١، والبيهقي في «السنن» ١٣٤/١ من طريق عبد الله بن بدر، وابن حبان (١١٢١) من طريق عكرمة بن عمار، كلاهما عن قيس بن طلق، به.

قال الترمذي: وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ وبعض التابعين: أنهم لم يَرَوْا الوضوء من مسِّ الذكر، وهو قول أهل الكوفة وابن المبارك. وهذا الحديث أحسن شيء روي في هذا الباب.

وسيأتي برقم (١٦٢٩٢) و(١٦٢٩٥)، وانظر ما يعارضه من حديث بسرة بنت صفوان ٤٠٦/٦.

قال السندي: قوله: «بضعة»، بفتح الباء وقد تكسر: أي قطعة، وفيه تعليل لعدم انتقاض الوضوء بمسِّ الذكر بعلة دائمة، والأصل دوام المعلول بدوام العلة، فهذا الحديث يؤيد بقاء هذا الحكم.

(١) في (ص): طارف.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، عيسى بن خُثَيْم، من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٨٨/٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقيس بن طلق، مختلف فيه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٨٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه فلم يخرج له سوى أصحاب السنن. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأبان: هو ابن يزيد العطار.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٧٩/١، والطبراني في =

٢٣/٤ ١٦٢٨٨- حدثنا موسى بن داود، حدثنا محمد بن جابر، عن قيس بن طلق

عن أبيه قال: قال رسول الله: «إذا أرادَ أَحَدُكُمْ مِن امْرَأَتِهِ حاجَةً، فَلْيَأْتِها وَلَوْ كَانَتْ عَلَى تَنُّورٍ»(١).

= «الكبير» (٨٢٥٥) من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل، عن أبان، بهذا الإسناد.

وأورد الحافظ في «أطراف المسند» ٢/٦٢٣ إسناداً آخر من طريق يحيى ابن أبي كثير، رواه أحمد عن حسن بن موسى الأشيب، عن شيبان بن عبد الرحمن النحوي، عن يحيى بن أبي كثير، به. ولم نجده فيما بين أيدينا من نُسَخ خطية من المسند.

وقد سلف برقم (١٦٢٨٥).

(١) حديث ضعيف بهذه السياقة، لضعف محمد بن جابر: وهو ابن سَيَّار الحنفي، وقيس بن طلق، مختلف فيه، حسن الحديث، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٨٥). موسى بن داود: هو الضبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢٣٥)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢١٦٠ من طريقين عن محمد بن جابر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي ٦/ ٢١٦٠ من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن جابر، به، بلفظ: سأل رجل النبي ﷺ: أرأيت الرجل يكون له في امرأته حاجة؟ قال: «ليس لها منعه، وإن كانت على رأس تنور».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٩٥، وقال: رواه أحمد، وفيه محمد بن جابر اليمامي، وهو ضعيف، وقد وثقه غير واحد!

وقال: روى له الترمذي- يعني لطلق بن علي- «إذا دعا الرجل زوجته لحاجته، فلتأته، وإن كانت على تنور».

قلنا: وبهذا اللفظ أخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٠٦-٣٠٧، والترمذي (١١٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٧١) -وهو في «عشرة النساء» (٨٥)- =

١٦٢٨٩- حدَّثنا موسى بنُ داود، حدثنا محمد بن جابر، عن عبد الله ابن بَدْر، عن طَلْقِ بن علي

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يكُونُ وِتْرَانِ في لَيْلَةٍ» قال: وسُئِلَ النَّبيُّ ﷺ عن الرَّجُلِ يُصَلِّي في ثَوْبٍ واحد، قال: «وكلُّكُم يَجِدُ ثوبين؟»[1].

= وابن حبان (٤١٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٩٤ من طريق ملازم بن عمرو، عن جده عبدالله بن بدر، عن قيس بن طلق، به، مرفوعاً، بلفظ: «إذا الرجل دعا زوجته لحاجته، فلتأته وإن كانت على التنور». وهذا لفظ الترمذي، وإسناده حسن، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. قلنا: وفي رواية: «فَلْتُجِبْهُ».

وأخرجه الطيالسي (١٠٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٤٨) من طريق أيوب بن عتبة، عن قيس بن طلق، به، مرفوعاً، بلفظ: «لا يحل لامرأة أن تمنع زوجها ولو كان على ظهر قتب»، وأيوب بن عتبة، ضعيف.

وفي الباب عن زيد بن أرقم عند البزار (١٤٧٢) (زوائد).

قال السندي: قوله: «فليأتها»، أي: له أن يأتيها ويقضي حاجته منها، وإن كانت هي مشتغلة بحاجتها، وليس لها الاعتذار بذلك، وإن كانت الحاجة ضرورية كالتنور، فإن الإنسان إذا غفل عنه يتلف الخبز، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح لغيره، دون قوله: «لا يكون وتران في ليلة»، فهو حسن وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن جابر: وهو ابن سيار بن طلق السُّحَيْمي الحنفي، وقد انفرد بزيادة «عن أبيه» في الإسناد، فجعله من حديث والد طلق بن علي، وجاء في «أطراف المسند» ٢/ ٦٢٣ عن علي بن طلق، به. يعني عن طلق بن علي، فقلبه، وقال الحافظ: كذا قال. وعبد الله بن بدر لا يروي عن طلق، بينهما ابنه قيس بن طلق كما بينا في الرواية رقم (١٦٢٨٣)، وكما سيأتي في الرواية رقم (١٦٢٩٦).

وقوله: «لا يكون وتران في ليلة»: سيأتي بإسنادٍ حسن برقم (١٦٢٩٦) =

١٦٢٩٠- حدثنا موسى، قال: حدَّثنا محمدُ بنُ جابر، عن قيس بن طلق

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأَيْتُمُ الهِلالَ، فَصُومُوا، وإذا رأَيْتُمُوهُ، فأَفْطِرُوا، فإِنْ أُغْمِيَ عليكم، فَأَتِمُّوا العِدَّةَ»[1].

١٦٢٩١- حدثنا موسى، حدثنا محمد بن جابر، عن عبدِ الله بن النُّعْمان، عن قيس بن طلق

عن أبيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لَيْسَ الفَجْرُ المسْتَطِيلَ في

= وسيخرج هناك.

وقوله: «وكلكم يجد ثوبين» سلف برقم (١٦٢٨٥) وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: «لا يكون وتران»، أي: إذا صلى الإنسان الوتر مرة فليس له أن يعيده مرة أخرى لصلاة الليل حتى يكون آخر الصلاة.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٧٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٤٣٧-٤٣٨، والطبراني في «الكبير» (٨٢٣٨)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢١٦٠-٢١٦١، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٠٨، من طرق عن محمد بن جابر، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٨٢٥٨) عن أحمد بن عمرو الزئبقي البصري، عن محمد بن مسكين اليمامي، عن عبد الرحمن بن عوف بن حبان، عن أبيه، عن موسى بن عمير، عن قيس بن طلق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٤٨، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه من لا أعرفه.

وسيأتي برقم (١٦٢٩٤).

ويشهد له حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٤٨٨)، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

الأُفُقِ، وَلكِنَّهُ المعْتَرِضُ الأَحْمَرُ»[1].

١٦٢٩٢- حدَّثنا موسى بنُ داود، حدَّثنا محمد بن جابر، عن قيس بن طَلْق

(١) حديث حسن، محمد بن جابر: وهو ابن سَيَّار الحنفي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وعبدالله بن النعمان: وهو السُّحَيْمي، وثقه ابن معين، والعجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقيس بن طلق، مختلف فيه، حسن الحديث، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٨٥). موسى: هو ابن داود الضَّبِّي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٧، وأبو داود (٢٣٤٨)، والترمذي (٧٠٥)، وابن خزيمة (١٩٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٥٧)، والدارقطني ٢/ ١٦٦ من طريق ملازم بن عمرو، عن عبد الله بن النعمان، بهذا الإسناد. بلفظ: «كلوا واشربوا، ولا يهيدنَّكم الساطع المصْعِدُ، وكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر». ومعنى: لا يهيدنكم، أي: لا تنزعجوا للفجر المستطيل فتمتنعوا عن السجود، فإنه الصبح الكذاب.

وهذا لفظ الترمذي، وقال: حديث طلق بن علي حديث حسن غريب من هذا الوجه، والعمل على هذا عند أهل العلم أنه لا يحرم على الصَّائم الأكل والشرب حتى يكون الفجر الأحمر المعترض، وبه يقول عامّةُ أهل العلم.

وباللفظ السَّالف أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٤ من طريقين عن ملازم بن عمرو، عن عبدالله بن بدر، عن قيس بن طلق، به.

وقد أورد الحافظ في «أطراف المسند» ٢/ ٦٢٤ إسناداً آخر من طريق محمد بن جابر، رواه عنه أبو زكريا السيلحيني، ولم نجده فيما بين أيدينا من النسخ الخطية من المسند.

وفي الباب عن سمرة بن جندب عند مسلم (١٠٩٤)، وسيرد ٥/ ١٣.

قال السندي: قوله: «ليس الفجر» بالرفع، والمراد هو الفجر الصادق المنوط به أمر الصوم والصلاة.

عن أبيه قال: كنتُ جالساً عند النَّبيِّ ﷺ، فسأله رَجُلٌ فقال: مَسِسْتُ ذَكَرِي، أو الرَّجُلُ يَمَسُّ ذَكَرَه في الصَّلاة، عليه الوضوء؟ قال: «لا، إنَّمَا هُوَ مِنْكَ»[1].

١٦٢٩٣- حدَّثنا موسى بنُ داود، حدثنا محمد بن جابر، عن عبد الله ابن بَدْر

عن طَلْق بن عليٍّ، قال: وَفَدْنا على النَّبِيِّ ﷺ، فلمَّا وَدَّعنا أمرني، فأتيتُه بإداوة من ماء، فحسا[2] منها، ثم مَجَّ فيها ثلاثاً، ثم أوكاها، ثم قال: «اذْهَبْ بِها، وَانْضَحْ مَسْجِدَ قَوْمِكَ، وَأْمُرْهُمْ يَرْفَعُوا بِرُؤوسِهِمْ إنْ رَفَعَها[3] الله» قلتُ: إنَّ الأرضَ بيننا وبينك بعيدة وإنها تَيْبَسُ. قال: «فإذا يَبِسَتْ فمدَّها»[4].

---

(١) حديث حسن، محمد بن جابر: هو ابن سيار -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وقيس بن طلق، سلف الكلام عليه في الرواية (١٦٢٨٥)، وموسى بن داود: هو الضَّبِّي.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٥٩٧) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٤٢٦)، وابن ماجه (٤٨٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٧٥، والدارقطني ١/ ١٤٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٠٣، وفي «تاريخ أصبهان» ٢/ ٣٥٢، وابن الجوزي (٥٩٩) من طرق عن محمد بن جابر، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٨٦).

(٢) في (م): فحثا.

(٣) في (ظ١٢): إن رفعها (دون لفظ الجلالة).

(٤) إسناده ضعيف بهذه السياقة، محمد بن جابر: وهو ابن سيار الحنفي =

١٦٢٩٤- حدَّثنا إسحاق بنُ عيسى، أخبرنا محمدُ بنُ جابر، عن قَيْس ابن طَلْق

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الله عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ هذِهِ الأَهِلَّةَ مَوَاقِيتَ لِلْنَّاسِ، صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وأفطروا لرؤيته، فإنْ

=ضعيف، وعبدالله بن بدر: وهو الحنفي لم يسمع من طلق بن علي، بينهما ابنه قيس بن طلق، كما بينا في الرواية رقم (١٦٢٨٣)، وكما سيأتي في التخريج.

موسى بن داود: هو الضبي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٣٨-٣٩، وفي «الكبرى» (٧٠٨)، وابن حبان (١١٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٤١)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٥٤٢-٥٤٣ من طريق ملازم بن عمرو، عن جده عبدالله بن بدر، عن قيس ابن طلق، عن أبيه، به مرفوعاً بلفظ، قال: خرجنا وفداً إلى النبي ﷺ، فبايعناه، وصلينا معه، وأخبره أن بأرضنا بيعةً لنا، فاستوهبناه من فضل طهوره، فدعا بماءٍ فتوضأ، وتمضمض، ثم صبَّه في إداوة، وأمرنا، فقال: «اخرجوا، فإذا أتيتم أرضكم فاكسروا بيعتكم، وانضحوا مكانها بهذا الماء، واتخذوها مسجداً» قلنا: إن البلد بعيد، والحر شديد، والماء ينشف. فقال: «مدُّوه من الماء، فإنه لا يزيده إلا طيباً». فخرجنا حتى قدمنا بلدنا، فكسرنا بيعتنا، ثم نضحنا مكانها، واتخذناها مسجداً، فنادينا فيه بالأذان. قال: والراهب رجل من طيِّىء، فلما سمع الأذان، قال: دعوة حقٍّ، ثم استقبل تَلْعةً من تلاعنا، فلم نره بعد. وهذا لفظ النسائي.

قال السندي: قوله: فحسا: أي أخذ منها قدر ما يمضمض به بفمه.

قوله: مج: رمى به.

قوله: أوكا: بلا همزة: أي ربط فمها.

قوله: «يرفعوا برؤوسهم»، أي: من الركوع، والمراد الجهاد والغلبة على الكفرة.

غُمَّ عليكم فأَتِمُّوا العِدَّةَ»[1].

١٦٢٩٥- حدثنا قُرَّان بن تَمَّام، عن محمد بن جابر، عن قيس بن طلق

عن أبيه، قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، أيتوضأ أحدُنا إذا مَسَّ ذَكَرَه في الصَّلاة؟ قال: «هل هو إلاَّ منك، أَوْ بَضْعَةٌ مِنْكَ؟»[2].

١٦٢٩٦- حدَّثنا عفان، حدثنا ملازِم بن عمرو السُّحَيْمي، حدَّثنا جَدِّي عبدُالله بنُ بدر قال: وحدَّثني سِرَاج بن عُقْبة أَنَّ قيسَ بنَ طَلْقٍ حدَّثهما

أن أباه طَلْق بن علي أتانا في رمضان، وكان عندنا حتى أمسى، فصلى بنا القيامَ في رمضان، وأوتر بنا، ثم انحدَرَ إلى مسجد ريمان، فصلى بهم حتى بقي الوتر، فقدَّمَ رجلاً فأوترَ

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه. إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢٣٧) وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢١٦١ من طريقين عن محمد بن جابر، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٤٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» وفيه محمد بن جابر، وهو صدوق، ولكن ضاعت كتبه وقَبِل التلقين.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٢٩٠)، وذكرنا هناك شاهده.

(٢) حديث حسن، وهو مكرر (١٦٢٩٢) إلا أن شيخ أحمد هنا هو قُرَّان ابن تمام الأسدي الوالبي.

بهم، وقال: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «لا وِتْرَانِ في لَيْلَةٍ»[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل قيس بن طلق، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٨٥)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٨٦، وأبو داود (١٤٣٩)، والترمذي (٤٧٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٢٩-٢٣٠، وفي «الكبرى» (١٣٨٨)، وابن خزيمة (١١٠١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٤٢، وابن حبان (٢٤٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٦، وابن عبدالبر في «الاستذكار» (٦٧٨٩) من طرق عن ملازم بن عمرو، عن عبدالله بن بدر، عن قيس، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. قلنا: وحسن إسناده الحافظ في «الفتح» ٢/٤٨١.

وأخرجه الطيالسي (١٠٩٥)، والمروزي في «قيام الليل» ص١٣٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٤٢، والطبراني في «الكبير» (٨٢٤٧) من طريق أيوب بن عتبة، عن قيس بن طلق، به.

وأورد الحافظ في «أطراف المسند» ٢/٦٢٢-٦٢٣ إسناداً من طريق أيوب ابن عتبة، عن قيس بن طلق، به. ولم نجده فيما بين أيدينا من نسخ «المسند».

وقد سلف برقم (١٦٢٨٩).

حديث علي بن شيبان[1]

١٦٢٩٧- حدَّثنا عبد الصَّمد وسُرَيْج، قالا: حدَّثنا ملازم بن عمرو، حدَّثنا عبدالله بن بَدْر[2] أَنَّ عبدَالرحمن بن علي حَدَّثه

أنَّ أباه عليَّ بنَ شَيْبان حدَّثه أنه خَرَجَ وافداً إلى رسولِ الله ﷺ، قال: فَصَلَّيْنا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَحَ بمُؤْخِرِ عَيْنِه[3] إلى رَجُلٍ لا يُقِيْمُ صُلْبَهُ في الرُّكوع والسُّجود، فلما انصرفَ رسولُ الله ﷺ قال: «يا مَعْشَرَ المسْلِمِينَ إِنَّهُ لا صَلاةَ لِمَنْ لا يُقِيمُ[4] صُلْبَهُ فِي الرُّكوعِ والسُّجُودِ» قال: ورأى رجلاً يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ، فوقف حتى انصرفَ الرَّجُلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اسْتَقْبِلْ صلاتَكَ، لا صَلاةَ[5] لِرَجُلٍ فَرْدٍ خَلْفَ الصَّفِّ» قال عبدالصَّمد: «فَرْداً[6] خَلْفَ الصَّفِّ» فقال[7] له: «استقبل صلاتك،

---

(١) قال السندي: علي بن شيبان، حنفي، سُحَيْمي -بالتصغير- يمامي، أبو يحيى، كان أحد الوافدين من بني حنيفة.

(٢) في هامش (س): زيد.

(٣) في (ص) و(ق) و(م): عينيه.

(٤) في هامش (س): لم يقم.

(٥) في (ظ١٢): استقبل صلاتك لرجل، وهو الموافق لنسخة السندي، وقال: أي قال ذلك لرجل.

(٦) قوله: «فرداً» في رواية عبد الصمد، بدل: «يصلي» في رواية سريج.

(٧) من هنا إلى آخر الحديث ليس في (م).

فلا صلاة لفردٍ خلف الصف»[1].

١٦٢٩٨- حدَّثنا عليُّ بنُ عبد الله، قال: حدَّثني ملازم بنُ عمرو قال: حدَّثني عبد الله بن بَدْر، عن قيس بن طلق

عن أبيه طلق بن عليّ قال: لَدَغَتْني عَقْرَبٌ عند نبيِّ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، وسريج: هو ابن النعمان الجوهري، وملازم بن عمرو: هو حفيد عبد الله بن بدر، وكان يحيى القطان وأحمد بن حنبل يقدمانه على عكرمة ابن عمار.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن سعد في «الطبقات» ٥/٥٥١، وابن أبي شيبة ٢/١٩٣ و١٤/١٥٦، وابن ماجه (٨٧١) و(١٠٠٣)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٧٥-٢٧٦، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٧٨)، وابن خزيمة (٥٩٣) و(٦٦٧) و(٨٧٢) و(١٥٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٠١)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٣٩٤، وابن حبان (١٨٩١) و(٢٢٠٢)، و(٢٢٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٠٥ من طرق عن ملازم بن عمرو، بهذا الإسناد.

قوله: «إنه لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود».

سيرد نحوه من حديث أبي مسعود البدري ٤/١١٩، وانظر حديث أبي سعيد الخدري (١١٥٣٢).

وقوله: «لا صلاة لرجل فرد خلف الصف».

سيرد نحوه من حديث وابصة بن معبد ٤/٢٢٧-٢٢٨.

قال السندي: قوله: «يصلي خلف الصف»: كأنه كان مسبوقاً، فقام يتم ما فاته مع الإمام.

قوله: «لا صلاة لرجل فرد»: ظاهره بطلان صلاة الفرد خلف الصف مطلقاً، لضرورة أم لا، ومن لا يرى البطلان حمله على نفي الكمال، والإعادة على التأديب، أو على النصح، والله تعالى أعلم.

فَرَقَاني، ومَسَحَهَا[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل قيس بن طلق، وهو مختلف فيه، حسن الحديث، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٨٥)، وبقية رجاله ثقات، وعلي بن عبدالله: هو ابن المديني.

وأخرجه الحاكم ٤/٤١٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد وصححه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٢٦، وابن حبان (٦٠٩٣)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٤٤)، والحاكم ٤/٤١٦ من طرق عن ملازم بن عمرو، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢٦٣) من طريق الحسن بن قزعة، عن ملازم بن عمرو، عن عبدالله: وهو ابن بدر، عن طلق بن علي، به ولم يذكر قيساً في الإسناد.

وأخرجه الطبراني كذلك (٨٢٦٢) من طريق محمد بن جابر، عن عبدالله بن بدر، عن طلق بن علي قال: كنت أخلط الطين بالمدينة، فلدغني عقرب، فأتاني رسول الله ﷺ، فعوذني حتى برأت.

وقد أورد الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٢/٦٢٦ إسناداً آخر لهذا الحديث من طريق ملازم بن عمرو. وفيه: قال عبدالله: وجدت في كتاب أبي بخط يده: حدثني بعض أصحابنا، حدثني ملازم بن عمرو، به. ولم نجده فيما بين أيدينا من نسخ «المسند».

حديث الأسود بن سَرِيْع

١٦٢٩٩- حدثنا روح قال: حدثنا سعيد. وعبد الوهاب قال: أخبرنا ٢٤/٤ سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن الأسود بن سريع أَنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ سرية يوم حُنَيْن. قال روح: فأَتَوْا حيّاً من أحياء العرب، فذكر الحديث قال «والذي نَفْسِي بيدِه ما مِنْ نَسَمَةٍ تُولَدُ إلاَّ على الفِطْرَةِ حتى يُعْرِبَ عَنْها لِسانُها»[1].

١٦٣٠٠- حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدَّثنا حمَّاد بنُ زيد، عن علي بن زَيْد، عن عبدالرحمن بن أبي بَكْرة

عن الأسودِ بنِ سريع، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إني قد مَدَحْتُ الله بمِدْحَةٍ وَمَدَحْتُك بأُخرى. فقال النَّبيَّ ﷺ: «هاتِ، وابْدَأْ بِمِدْحَةِ الله عَزَّ وَجَلَّ»[2].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٥٨٨)، وذكرنا هناك شاهده.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٥٨٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧١٣/٨، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٢) و(٨٤٣)، والبيهقي في «الشعب» (٤٣٦٥) من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وقد سقط من مطبوع ابن أبي شيبة اسم علي بن زيد من الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٥٨٥).

قال السندي: قوله: «بمدحة» بكسر الميم: ما يمدح به.

١٦٣٠١- حدثنا علي بن عبدالله، حدَّثنا معاذ بن هشام، قال: حدَّثني أبي، عن قَتَادة، عن الأَحْنَف بن قيس

عن الأسود بنِ سريع أَنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «أَرْبَعَةٌ يَوْمَ القِيَامَةِ: رَجُلٌ أصَمُّ لا يَسْمَع شَيْئاً وَرَجُلٌ أَحْمَقُ، ورَجُلٌ هَرِمٌ، ورَجُلٌ مَاتَ في فَتْرَةٍ، فَأَمَّا الأَصَمُّ، فيقولُ: رَبِّ لقد جاءَ الإسلامُ وما أَسْمَعُ شَيْئاً، وأما الأحمقُ فيقولُ: رَبِّ لقد جاءَ الإسلامُ والصِّبْيانُ يَحْذِفُوني بالبَعْرِ، وأمَّا الهَرِمُ فَيَقُولُ: ربِّ لقد جاءَ الإسلامُ وما أَعْقِلُ شَيْئاً، وأمَّا الذي ماتَ في الفَتْرَةِ[1] فَيَقُولُ: رَبِّ ما أتاني لك رسول. فَيَأْخُذُ[2] مواثِيقَهُمْ لَيُطِيْعُنَّهُ، فَيرْسِلُ إِليهم أَنِ ادْخُلُوا النَّارَ قال: فو الّذِي نَفْسُ محمدٍ[3] بِيَدِهِ لو دَخَلُوها، لكانَتْ عليهم بَرْداً وَسَلاماً»[4].

---

(١) في هامش (س): فترة، نسخة.

(٢) في (ظ١٢): فتأخذ، وفي هامش (ق): فتؤخذ.

(٣) في (ق): والذي نفسي بيده.

(٤) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، قتادة: وهو ابن دعامة السدوسي مدلس وقد عنعن، ثم إن سماعه من الأحنف بن قيس مستبعد، لأنه ولد في البصرة سنة (٦٠هـ) على أحد الأقوال، وتوفي الأحنف سنة (٦٧هـ) على أصح الأقوال. ومعاذ بن هشام: وهو الدستوائي، مختلف فيه، حسن الحديث، فقد وثقه ابن معين مرة، وقال مرة: صدوق، ليس بحجة، وقال مرة: لم يكن بالثقة، وتوقف فيه أبو داود، ووثقه ابن قانع، واحتج به الشيخان، وقال ابن عدي: ربما يغلط في الشيء بعد الشيء، وأرجو أنه صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقد اختلف عنه فيه. فرواه هنا علي ابن المديني، عنه، عن أبيه هشام،=

. . . .

=عن قتادة، عن الأحنف، عن الأسود،به مرفوعاً.

ورواه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٥٥ من طريق عبيدالله بن عمر، عنه، عن أبيه هشام، عن قتادة، عن الأسود بن سريع، به، مرفوعاً، فأسقط من الإسناد الأحنف بن قيس.

ورواه البزار (٢١٧٤) (زوائد) من طريق محمد بن المثنى، عنه، عن أبيه هشام، عن قتادة، عن الحسن، عن الأسود بن سريع، به. فأدخل الحسن في الإسناد بدل الأحنف، والحسن لم يسمع من الأسود.

وسيأتي برقم (١٦٣٠٢) عن علي ابن المديني، عنه، عن هشام، عن قتادة عن الحسن -وهو البصري- عن أبي رافع، عن أبي هريرة، به مرفوعاً، وهو الأشبه، وهذا إسناد حسن.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٤٥٤) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الاعتقاد» ص١١١ من طريق علي ابن المديني، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٤١)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٧٣٥٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٤١)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٠٠)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٤٥٦) عن معاذ بن هشام، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢١٥-٢١٦ وذكر أن رجال أحمد والبزار رجال الصحيح.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند البغوي في «الجعديات» (٢١٢٦)، والبزار (٢١٧٦)، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٢١٦، وقال: رواه البزار، وفيه عطية، وهو ضعيف.

وآخر من حديث أنس عند البزار (٢١٧٧)، وأبي يعلى (٤٢٢٤)، وإسناده ضعيف كذلك.

قال السندي: قوله: «أربعة يوم القيامة»، أي: يختصمون ربهم أو يحتجون. =

١٦٣٠٢- حدَّثنا علي، حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة[1]، عن الحسن، عن أبي رافع

عن أبي هريرة، مِثْل هذا غير أَنَّه قال في آخره: «فمَنْ دَخَلَها كانتْ عليه بَرْداً وسَلاماً، ومَنْ لم يَدْخُلْها يُسْحَب إليها»[2].

= قوله: «هَرِم»، بفتح فكسر: من زال عقله بكبر السن.

قوله: «لو دخلوها»، أي: أجمعون، لكن منهم من يدخل، ومنهم من لا يدخل، وظاهر اللفظ أنه لا يدخل منهم أحد.

(١) سقط اسم قتادة من الإسناد في (س) و(ق) و(م)، وهو مثبت من (ظ١٢) و(ص)، و«أطراف المسند» ١/ ٢٥٧.

(٢) إسناده حسن، من أجل معاذ بن هشام: وهو الدستوائي، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٣٠١)، وقتادة: وهو ابن دعامة السدوسي، سماعه من الحسن -وهو البصري- ثابت، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو رافع: هو نُفَيْع الصائغ.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٤٥٥) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الاعتقاد» ص١١١ من طريق علي ابن المديني، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٤٢)، وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٥٥ من طريق عبيدالله بن عمر، كلاهما عن معاذ بن هشام، به.

وأخرجه بنحوه البزار (٢١٧٥) (زوائد) من طريق محمد بن المثنى، عن معاذ بن هشام، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥١٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٠٤) من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن أبي رافع، به.

وأخرجه بنحوه موقوفاً على أبي هريرة ابن جرير الطبري في «جامع البيان» =

١٦٣٠٣- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا السَّرِي بن يحيى، حدثنا الحسن

حدثنا الأسود بنُ سريع[١] -وكان رجلاً من بني سعد- قال: وكان أول من قَصَّ في هذا المسجد -يعني المسجد[٢] الجامع- قال: غَزَوْتُ مع رسولِ الله ﷺ أربعَ غَزَواتٍ، قال: فتناول قَوْمٌ الذُّرِّيَّةَ بعدما قتلوا المقاتلة، فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ فقال: «ألا ما بالُ أقوامٍ قَتَلُوا المقاتلَة حَتَّى تَنَاوَلُوا الذُّرِّيَّةَ؟» قال: فقال رجل: يا رسول الله، أَوَ لَيْسَ أبناء المشركين؟ قال: فقال رسول الله ﷺ : «إِنَّ خِيارَكُمْ أَبْنَاءُ المُشْرِكِينَ إِنَّها لَيْسَتْ نَسَمةً تُولَدُ إِلاَّ وُلِدَتْ عَلَى الفِطْرَةِ فما تَزالُ عَلَيْها حَتَّى يُبِينَ عَنْها لِسانُها فَأَبَواها يُهَوِّدانِها و[٣] يُنَصِّرَانِها» قال: وأخفاها الحسن[٤].

= ١٥/ ٥٤ من طريقين عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة.

وانظر ما قبله.

(١) في (م): حدثنا الحسن بن الأسود بن سريع، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): مسجد.

(٣) في (ص)، وهامش (س) و(م): أو.

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه. الحسن البصري رغم تصريحه بالسماع هنا من الأسود بن سريع، إلا أن الصحيح أنه لم يسمع منه كما بينا ذلك في الرواية السالفة برقم (١٥٥٨٨).

حديث مُطَرِّف بن عبد الله عن أبيه[1]

١٦٣٠٤- حدَّثنا يحيى، عن شُعْبة. وبَهْز قال: حدَّثنا شُعْبة، عن قَتَادة، عن مُطَرِّف، عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ. قال شُعْبة: قال قتادة: أخبرني قال: سَمِعْتُ مُطَرِّفاً

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ في صَوْمِ الدَّهْر قال: «ما صامَ وما أَفْطَرَ، أَوْ لاصامَ ولا أَفْطَرَ» وقال بَهْز في حديثه: «لا صامَ ولا أَفْطَرَ»[2].

١٦٣٠٥- حدَّثنا وكيع قال: حدَّثنا هشام، عن قتادة، عن مُطَرِّف بن

---

(١) قال السندي: عبد الله أبو مطرف، أزدي له صحبة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم وأصحاب السنن. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وبهز: هو ابن أسد العَمِّي، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشِّخِّير.

وأخرجه الطيالسي (١١١٧)، وابن أبي شيبة ٣/٧٨، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢٠٧، وفي «الكبرى» (٢٦٨٤)، وابن ماجه (١٧٠٥)، وابن خزيمة (٢١٥٠)، وابن حبان (٣٥٨٣) من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٢٠٦-٢٠٧، وفي «الكبرى» (٢٦٨٣)، والدارمي ٢/١٨ من طريق الأوزاعي، عن قتادة، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٣٠٨) و(١٦٣١٥) و(١٦٣١٨) و(١٦٣٢٠) و(١٦٣٢٣).

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٢٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

عبد الله

عن أبيه أَنَّ رجلاً انتهى إلى رسولِ الله ﷺ، وهو يقول: وقال وكيع مرة: إنه[1] انتهى إلى النَّبيِّ ﷺ وهو يقرأ: ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكاثُر حتَّى زُرْتُمُ المقَابِرَ﴾ [التكاثر: ١-٢] قال: «يقولُ ابنُ آدمَ: مالي مالي، وهل لكَ مِنْ مالِكَ إلاَّ ما تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ»[2].

١٦٣٠٦- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة. وحَجَّاج، قال:

---

(١) لفظ: إنه، ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم وأصحاب السنن، وقتادة صرح بالسماع في الرواية الآتية برقم (١٦٣٢٤)، هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٣٠/ ٢٨٤، والبيهقي في «الآداب» (٩٧٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٤٨)، ومسلم (٢٩٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٥٧)، وابن حبان (٣٣٢٧)، والحاكم ٢/ ٥٣٣-٥٣٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٨١، والخطيب في «تاريخه» ١/ ٣٥٩ من طرق عن هشام، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٣٠٦) و(١٦٣٢٢) و(١٦٣٢٤) و(١٦٣٢٧) و(١٦٣٢٨).

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٢٩٥٩).

قال السندي: قوله: «مالي مالي»، افتخاراً به، فهذا ألهاه التكاثر.

قوله: «إلا ما تصدقت»، أي: إلا ما انتفعت به، فلا وجه للافتخار بغيره.

حدَّثني شعبة، قال: سمعتُ قَتَادة يحدِّث، عن مُطَرِّف

عن أبيه، قال: انتهيتُ إلى رسولِ الله ﷺ وهو يقول: «﴿أَلهاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١]، يقولُ ابنُ آدَمَ: مالي مالي، وما لكَ مِنْ مالِكَ إلاَّ ما أَكَلْتَ فأَفْنَيْتَ، أو لَبِسْتَ فأبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فأَمْضَيْتَ»[١].

١٦٣٠٧- حدَّثنا حَجَّاج، حدَّثني شُعْبة، قال: سَمِعْتُ قتادة، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم وأصحاب السنن. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه مسلم (٢٩٥٨)، وابن حبان (٧٠١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، وقد صرح قتادة بالتحديث عند ابن حبان.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٩٧)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥١٣)، والترمذي (٢٣٤٢) و(٣٣٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٣٨، وفي «الكبرى» (١١٦٩٦) -وهو في «التفسير» (٧١٦)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٥٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٨١، والقضاعي في «مسنده» (١٢١٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/٦١، وفي «الزهد» (٢٤٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٥٥) من طرق عن شعبة، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: «وما لك» ما: النافية، وما بعدها جار ومجرور، وأما: «من مالك»: فهو اسم المال مضاف إلى كاف الخطاب، ويمكن أن تكون «ما» موصولة، والجار والمجرور صلته.

سمعت مُطَرِّفَ بنَ عبدِ الله بن الشِّخِّير

يحدِّثُ عن أبيه قال: جاء رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: أنت سَيِّدُ قُرَيْش. فقال النَّبِيُّ ﷺ: «السَّيِّدُ الله» قال: أنت أفضلُها فيها ٢٥/٤ قَوْلاً، وأعظمها فيها طَوْلاً؟ فقال رسول الله ﷺ: «لِيَقُلْ أَحَدُكُمْ بقولِهِ ولا يَسْتَجْرِهِ الشَّيْطانُ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢١١)، وأبو داود (٤٨٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٧٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٧)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٨٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٢ من طريق أبي نضرة، عن مُطَرِّف، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٣١٨/٥ من طريق أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير، قال: وَفَدَ أبي.. فذكره نحوه.

وسيأتي برقم (١٦٣١١) و(١٦٣١٦).

قال السندي: قوله: «السيد الله»: أشار إلى أن اسم السيد يطلق على المالك، وهذه الصفة حقيقة لله تعالى، ففي إطلاقه إيهام تركه أَوْلى. نعم، قد يطلق على معانٍ يصح بها إطلاقه على غيره تعالى أيضاً، لكن تركه أقرب، سيما إذا كان فيه خوف الافتخار.

وقال الحَلِيمي في تفسير «السيد» من كتابه «المنهاج في شعب الإيمان» ١٩٢/١: ومعناه المحتاجُ إليه على الإطلاقِ، فإن سيدَ الناسِ هو رأسُهم الذي إليه يرجِعُونَ، وبأمره يعملُون، وعن رأيه يصدرون، ومن قوته يستمدون، فإذا كانت الملائكة والإنسُ والجن خلقاً للباري جَلَّ ثناؤه ولم يكن بهم غُنيةٌ عنه في بدء أمرهم وهو الوجودُ، إذ لو لم يوجدهم لم يوجدوا، ولا في الإبقاء بعد الإيجاد، ولا في العوارض العارضة أثناء البقاء، كان حقاً له جل ثناؤه أن =

١٦٣٠٨- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن مطرف ابن عبد الله بن الشخير

عن أبيه، أنه سمع النبيَّ ﷺ وسئل عن رجلٍ يصومُ الدهرَ قال: «لا صامَ ولا أَفْطَرَ»[١].

١٦٣٠٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمر، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي العلاء بنِ الشِّخِّير

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في نعليه[٢].

= يكون سيداً، وكان حقاً عليهم أن يدعوه بهٰذا الاسم.

قوله: فيها، أي: في قريش، متعلِّق بـ «قولاً».

قوله: طولاً، بالفتح، أي: سَعَة وقدرة لنفاذ حكمك فيهم.

وقوله: ليقل أحدُكُم بقوله ولا يستجره الشيطان. قال ابن الأثير: أي لا يستعلينكم فيتخذكم جريّاً، أي: رسولاً ووكيلاً، وذٰلك أنهم كانوا مدحوه، فكره لهم المبالغة في المدح فنهاهم عنه، يريد: تكلموا بما يحضركم من القول ولا تتكلفوا كأنكم وكلاء الشيطان ورسلَه تنطِقُون عن لسانه.

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر -وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط- قد توبع، وقتادة صرح بالتحديث في الرواية السالفة برقم (١٦٣٠٤).

وقد سلف برقم (١٦٣٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم وأصحاب السنن. وسعيد الجُرَيْري -وهو ابن إياس- وإن كان قد اختلط سماع معمر -وهو ابن راشد- منه قبل الاختلاط.

أبو العلاء بن الشِّخِّير: هو يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير. =

١٦٣١٠- حدثنا عبدالرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي العلاء بنِ عبدالله بنِ الشِّخِّير

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي، ثم تَنَخَّمَ تحتَ قَدَمِهِ، ثم دَلَكَها بنَعْله وهي في رِجْله[1].

١٦٣١١- حدَّثنا سُوَيْد بن عمرو، وعبدالصَّمد قالا: حدَّثنا مَهْدِي، حدَّثنا غَيْلان، عن مُطَرِّف بن عبدالله بن الشِّخِّير

عن أبيه أَنَّه وَفَدَ إلى النَّبيِّ ﷺ في رَهْطٍ من بني عامر قال: فأتيناه، فسلَّمنا عليه، فَقُلْنا: أنتَ وَلِيُّنَا، وأنتَ سَيِّدُنا، وأنتَ أطولُ علينا. قال يونس: وأنتَ أطولُ لنا[2] علينا طَوْلاً، وأنتَ أَفْضَلُنا علينا فَضْلاً، وأنتَ الجَفْنَةُ الغَرَّاء. فقال: «قُولُوا قولكم،

= وهو عند عبد الرزّاق في «المصنَّف» (١٥٠٠).

وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٦٨٧).

وسيأتي بالأرقام (١٦٣١٣) و(١٦٣١٩) و(١٦٣٢١).

وانظر الرواية السالفة.

وصلاته ﷺ في النعلين سلف من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٤٣٩٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

والتنخم في المسجد ودلكه سلف من حديث واثلة بن الأسقع برقم (١٦٠٠٩).

(٢) لفظ «لنا» ليس في (م).

ولا يسْتَجِرَّنَّكُمُ[1] الشَّيْطَانُ» قـال: وربما قال: «ولا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ»[2].

١٦٣١٢- حدَّثنا يزيد قال: أخبرنا حَمَّادُ بنُ سلمة، عن ثابت البُنَاني، عن مُطَرِّف بن عبد الله

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ [يُصلِّي] وفي صَدْرِه أزيزٌ

---

(١) في هامش (س): يَسْتَجْرِيَنَّكُم، نسخة. قال السندي: وفي بعض النسخ: من الجَرِيِّ، بثبوت الياء كما هو مشهور. قلنا: وهو الموافق لرواية البخاري في «الأدب المفرد»، وأبي داود، وقد سلف تخريجهما في الرواية رقم (١٦٣٠٧)، وقال الخَطَّابي في «معالم السنن» ١١٢/٤: معناه لا يتخذنكم جَرِيّاً، والجَرِيُّ الوكيل، ويقال: الأجير أيضاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم، وسويد بن عمرو: وهو الكلبي من رجال مسلم، ولكنه توبع. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري، ومهدي: هو ابن ميمون الأزدي، وغيلان: هو ابن جرير الأزدي المِعْوَلي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٧٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٦)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٨٢) من طريقين عن مهدي بن ميمون، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٣٠٧).

قلنا: وقوله: وأنت الجَفْنة الغَرَّاء: قال ابن الأثير في «النهاية»: كانت العرب تدعو السيد المِطْعام جَفْنة، لأنه يضعها ويُطْعم الناس فيها فسمي باسمها، والغراء: البيضاء: أي أنها مملوءة بالشَّحْم والدُّهْن.

قال السندي: قوله: «ولا يستجرَّنكم»، بتشديد الراء. من الجَرِّ، وهو صحيح.

كأزيزِ المرْجَل من البُكَاء[1]. قال عبد الله [بن أحمد] : لم يقل من البكاء إلا يزيدُ بن هارون.

١٦٣١٣- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن الجُرَيْري، عن أبي العلاء ابن الشِّخِّير

عن أبيه: أَنَّه صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ، فتنخَّع، فدَلَكَها بنعله اليُسْرى[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (٩٠٤)، وابن حبان (٧٥٣)، والحاكم ١/ ٢٦٤، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٥١، وفي «الشُّعب» (٧٧٤)، من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٠٩) -ومن طريقه الترمذي في «الشمائل» (٣١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٣، وفي «الكبرى» (٥٤٤) و(١١٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٥١، والبغوي في «شرح السنة» (٧٢٩)- عن حماد بن سلمة، به. وفيه: يعني يبكي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥١٤) وأبو يعلى (١٥٩٩)، وابن خزيمة (٩٠٠)، وابن حبان (٦٦٥) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٥) من طريق عبد الكريم بن رُشَيْد -ويقال: ابن راشد- عن مطرف، به.

وسيأتي برقم (١٦٣١٧) و(١٦٣٢٦).

قال السندي: قوله: أزيز، بفتح همزة وكسر زاي أُولى، أي: صوت وغليان بالبكاء.

قوله: المرجل: القِدْر، فإنه عند غليان الماء فيه بالنار يخرج منه صوت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٦٣١٤- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا حُمَيْد -يعني الطَّويل-، حدثنا الحسن، عن مُطَرِّف

عن أبيه أَنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله، هَوَامُّ الإبل نُصِيبُهَا[١]؟ قال: «ضالَّةُ المسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ»[٢].

=صحابيه فمن رجال مسلم وأصحاب السنن، والجُرَيري -وهو سعيد بن إياس وإن كان قد اختلط سماع- إسماعيل بن إبراهيم -وهو المعروف بابن عُلَيَّة- منه قبل الاختلاط.

وأخرجه ابن خزيمة (٨٧٨)، وابن حبان (٢٢٧٢) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٥٤) (٥٩)، وأبو داود (٤٨٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥٢/٢، وفي «الكبرى» (٨٠٦)، وابن خزيمة (٨٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٢٩٣/٢ من طرق عن الجُرَيْرِي، به.

وأخرجه مسلم (٥٥٤) (٥٨) من طريق كهمس، عن أبي العلاء بن الشخير، به، وفيه: فدلكها بنعله، ولم يقل: اليُسْرى.

وقد سلف برقم (١٦٣١٠).

(١) في (ظ١٢) و(ص): يصيبها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم. يحيى بن سعيد: هو القطان، والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشِّخِّير.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «غريب الحديث» ٢٢/١، ٢٠٣/٢، وابن سعد ٣٤/٧، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٩٠)، وابن ماجه (٢٥٠٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٢٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ١٣٣/٤، وابن حبان (٤٨٨٨)، والبيهقي في «السنن» ١٩١/٦، والبغوي في =

١٦٣١٥- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا شُعْبة، عن قَتَادة، عن مُطَرِّف

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ لا صامَ ولا أَفْطَرَ، أوْ ما صامَ ولا أَفْطَرَ»[1].

١٦٣١٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعْبة. وحَجَّاج قال: حدَّثني

=«شرح السنة» (٢٢٠٩) و(٢٢١٠)، من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنَّف» (١٨٦٠٤) من طريق حبيب بن الشهيد، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٩١) من طريق الأشعث بن عبد الملك الحُمْراني، كلاهما عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٣٣ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن شعبة، عن قتادة، عن مطرف، به.

وفي الباب عن الجارود بن مُعَلَّى العبدي، سيرد ٥/ ٨٠، وهو الرجل الذي سأل النبيَّ ﷺ.

قال السندي: قوله: هوام الإبل، ضبط بتشديد الميم، أي: ضوالُّها.

قوله: «حرق»، ضبط بفتحتين، أي: سببٌ للدخول في النار إذا لم يُؤَدَّ حقها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٣٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن ماجه (١٧٠٥)، وابن خزيمة (٢١٥٠)، والحاكم ١/ ٤٣٥ من طريق يزيد بن هارون، به.

وقد سلف برقم (١٦٣٠٤).

شعْبة، عن قَتَادة. وقال ابنُ جعفر قال[1]: سَمِعْتُ قتادة، عن مُطَرِّف بنِ عبدالله. قال حَجَّاج في حديثه: قال: سَمِعْتُ مُطَرِّفاً

عن أبيه قال: جاء رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: أَنْتَ سَيِّدُ قُرَيش؟ فقال النَّبيُّ ﷺ: «السَّيِّدُ الله» فقال: أنتَ أَفْضَلُها فيها قَوْلاً، وأَعْظَمُها فيها طَوْلاً؟ فقالَ رسولُ الله ﷺ: «لِيَقُلْ أَحَدُكُمْ بِقَوْلِهِ، ولايَسْتَجِرَّنَّهُ الشَّيْطَانُ أو الشَّيَاطِينُ»[2].

١٦٣١٧- حدثنا عبدُ الرَّحمن بنُ مهدي، قال: حدَّثَنا حمادُ بنُ سلمة، عن ثابت، عن مُطَرِّف

عن أبيه قال: انتهيتُ إلى رسولِ الله ﷺ وهو يُصَلِّي، ولِصَدْرِهِ أزيزٌ كأزيزِ المِرْجَل[3].

١٦٣١٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا همَّام، عن قَتَادة، عَن مُطَرِّف

---

(١) لفظ «قال» ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم وأصحاب السنن، وهو مكرر (١٦٣٠٧) إلا أن أحمد قد قرن هنا الحجاج بمحمد بن جعفر.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٧٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٥)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٨٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٩) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٦٣١٢)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبدالرحمٰن بن مهدي.

عن أبيه أَنَّ رجلاً سَأَلَ النَّبيَّ ﷺ عن صَوْمِ الدَّهْرِ، فقال النبيُّ ﷺ: «لا صامَ ولا أَفْطَرَ» أو قال: «لم يَصُمْ ولَمْ يُفْطِرْ»[1].

١٦٣١٩- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، أخبرني الجُرَيرِيُّ، عن أبي العلاء بن الشِّخِّير

عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في نَعْليه قال: فتنخَّع، فتفله تحتَ نعلِهِ اليُسْرى. قال: ثم رأيتُهُ حكَّها بنعلَيْه[2][3].

١٦٣٢٠- حدثنا روح، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير

عن أبيه أنه سأل نبي الله ﷺ أو سُئِلَ نبيُّ الله ﷺ عن رجل

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وقد سلف برقم (١٦٣٠٤).

(٢) في (ق)، وهامش (س): بنعله.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف، لضعف علي بن عاصم: وهو الواسطي، وسماعه من الجُرَيْري بعد الاختلاط، فقد قال أبوداود: كل من أدرك أيوب فسماعه من الجريري جيد. قلنا: وعلي بن عاصم لم يدرك أيوب.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١٦٣١٠)، وثبت بإسنادٍ صحيح كذلك برقم (١٦٣١٣)، أنه دلكها بنعله اليسرى.

يصوم الدهر، فقال: «لا صامَ ولا أَفطَرَ»[1].

١٦٣٢١- حدثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا حَمَّادُ بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا الجُرَيْري، عن أبي العلاء، عن مُطَرِّف بن عبد الله

٢٦/٤ عن أبيه أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي، وَيَبْزُقُ تحتَ قدمه اليُسْرى[2].

١٦٣٢٢- أخبرنا عبد الوهَّاب قال: أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن مُطَرِّف بن عبد الله

عن أبيه أَنَّه سَمعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «ويقولُ ابنُ آدَمَ: مالي مالي، وهل لكَ مِنْ مالِكَ إلاَّ ما أَكَلْتَ فأَفْنَيْتَ، أَو لَبِسْتَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. روح: وهو ابن عبادة سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة قبل الاختلاط، وقتادة: وهو ابن دعامة السدوسي قد صرح بالتحديث في الرواية رقم (١٦٣٠٤). وهو مكرر (١٦٣٠٨).

وقد سلف برقم (١٦٣٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وقد سمع من الجريري: وهو سعيد بن إياس قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم وأصحاب السنن. وسلف نحوه من رواية أبي العلاء: وهو يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير عن أبيه دون واسطة أخيه مطرف، فهذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه أبو داود (٤٨٢)، وابن خزيمة (٨٧٩) من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣١٠).

فأَبْلَيْتَ، أو تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ»[1].

١٦٣٢٣- حدَّثنا حُسَين، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن قتادة، عن مُطَرِّف بن الشِّخِّير

عن أبيه وكان أبوه قد أتى رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ، فلا صَامَ ولا أَفْطَرَ»[2].

١٦٣٢٤- حدثنا عَفَّان، حدثنا أبان، حدَّثنا قتادة، حدثنا مُطَرِّف بن عبد الله

أنَّ أباه حدَّثه قال: دُفِعْتُ إلى رسولِ الله ﷺ وهو يقرأُ هٰذه السُّورة: ﴿أَلهاكُمُ التَّكاثُرُ﴾ [التكاثر: ١] فذكر مِثْلَه سواء، وليس

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبدالوهَّاب: وهو ابن عطاء الخفاف من رجاله، وقد سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة قبل الاختلاط، وكان عالماً به، وقتادة صرح بالسماع في الرواية الآتية برقم (١٦٣٢٤)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٩٥٨) من طريق محمد بن أبي عدي، عن سعيد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣٠٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم وأصحاب السنن، وهو مكرر (١٦٣٠٤) إلا أن شيخ أحمد هنا هو حسين: وهو ابن محمد بن بهرام المرُّوذي.

فيه قولُ قَتَادة، يعني مثل حديث هَمَّام[1].

* ١٦٣٢٥- حدثنا عبد الله بن محمد [قال عبد الله بن أحمد]: وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، قال: حدثنا زَيْد بن الحُبابِ، عن شَدَّاد بن سعيد أبي طلحة الرَّاسبي، قال: حَدَّثني غَيْلان بن جرير، عن مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير

عن أبيه قال: أتيتُ رسولَ الله وهو يُصَلِّي قاعداً أو قائماً وهو يقرأ ﴿ألهاكُمُ التَّكاثُرُ﴾ [التكاثر: ١] حتى خَتَمَها[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبان -وهو ابن يزيد العطار- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم وأصحاب السنن. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/٢١١ و٦/٢٨١ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن أبان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣٠٥).

وقوله: وليس فيه قول قتادة، يعني مثل حديث همام. قلنا: قول قتادة سيأتي في الرواية رقم (١٦٣٢٧)، وحديث همام سيأتي برقم (١٦٣٢٨) من رواية بهز عنه.

قال السندي: قوله: دفعت، على بناء المفعول: جئت سريعاً كأني مدفوع.

(٢) إسناده حسن، شداد بن سعيد، مختلف فيه، فقد وثقه أحمد وابن معين والنسائي، وقال ابن عدي: لابأس به، وقال الذهبي: صالح الحديث، وضعفه عبد الصمد بن عبد الوارث، وقال العقيلي: في حفظه بعض الشيء، وقال الدارقطني: يعتبر به، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم، وقد روى له مسلم متابعة، فمثله يكون حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد، فقد روى له النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. =

١٦٣٢٦- حدثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا حماد، قال: أخبرنا ثابت، عن مُطَرِّف

عن أبيه، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ وهو يُصَلِّي، ولصَدْرِهِ أَزِيزٌ كأزيزِ المِرْجَلِ[١].

١٦٣٢٧- حدَّثنا عَفَّان، قال: حَدَّثنا هَمَّام، أخبرنا قتادة، عن مُطَرِّف ابن عبد الله

عن أبيه قال: دخلتُ على رسولِ الله ﷺ وهو يقرأُ﴿ ألهاكُمُ التَّكاثُرُ حتَّى زُرْتُمُ المقَابِرَ﴾ [التكاثر: ١-٢] قال: فقال: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مالي مالي، وَهَلْ لَكَ يا ابْنَ آدَمَ مِنْ مالِكَ إلاَّ ما أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أو لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أو تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ». وكان قتادة يقول: كلُّ صَدَقةٍ لم تُقْبَضْ فليس بشيء[٢].

= وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥١٥) عن ابن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٦٩٥) -وهو في «التفسير» (٧١٥)- عن أحمد بن مُصَرِّف بن عمرو، عن زيد بن الحباب، به. دون قوله: وهو يصلي قاعداً أو قائماً.

وانظر (١٦٣٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٣١٢)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم وأصحاب السنن، وقتادة صرح بالتحديث في الرواية السالفة برقم (١٦٣٢٤).

وأخرجه مسلم (٢٩٥٨) (٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

١٦٣٢٨- حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا هَمَّام، حدَّثنا قتادة، عن مُطَرِّف عن أبيه دَخَلَ على النَّبيِّ ﷺ فسمعه[1] يقول. فذكر مِثْلَ حديثِ عَفَّان، ولم يذكر قَوْلَ قَتَادة[2].

= (١٤٨١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٥٨)، والحاكم ٤/ ٣٢٢-٣٢٣ من طرق عن همام: وهو ابن يحيى العوذي، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣٠٥).

قال السندي: قوله: كل صدقة لم تقبض: أي فقوله: «أمضيت» إشارة إلى القبض.

(١) في (ظ١٢) و(ص): فسمعته.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا هو بهز بن أسد العَمِّي.

حديث عمر بن أبي سلمة[1]

١٦٣٢٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام، يعني ابنَ عُرْوة، قال: حدَّثني أبي، عن عُمَر بن أبي سَلَمَة. ووكيع، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عمر بن أبي سَلَمة قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصلي في ثَوْبٍ واحد -قال وكيع: في بيتِ أمِّ سَلَمة في ثَوْبٍ- قد ألقى طَرَفَيْه على عاتِقِه في بيت أُمِّ سَلَمَةَ[2].

---

(١) ربيب النبي ﷺ، أمه أم سلمة أم المؤمنين، ولد بالحبشة في السنة الثانية، وقيل: قبل ذلك، وولي البحرين زمن علي، وكان قد شهد معه الجمل، مات بالمدينة سنة ثلاثٍ وثمانين في خلافة عبد الملك بن مروان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٥٥)، وابن خزيمة (٧٦١)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٧٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣١٤، ومسلم (٥١٧)، وابن ماجه (١٠٤٩)، وابن خزيمة (٧٦١)، وابن حبان (٢٢٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٨٦) من طريق وكيع بن الجراح الرؤاسي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٤٠، وعبدالرزاق في «المصنف» (١٣٦٥)، والبخاري (٣٥٤) و(٣٥٦)، ومسلم (٥١٧) (٢٧٨) و(٢٧٩)، والترمذي (٣٣٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٧٠، وفي «الكبرى» (٨٤٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٨٣)، وابن خزيمة (٧٦١)، و(٧٧١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٧٩، وابن حبان (٢٢٩١) و(٢٢٩٣)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٧٠- ٨٢٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٣٧ و٢٣٨ من طرق عن هشام بن عروة، به. =

١٦٣٣٠- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا هشامُ بنُ عروة وإبراهيم بنُ إسماعيل، عن أبي وَجْزَةَ السَّعْدي، عن رجل من مُزَيْنة

عن عمر بن أبي سَلَمَة أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أُتي بطعامٍ فقال: «ياعُمَرُ» قال هشام: «يا بُنَيَّ، سَمِّ الله عزَّ وَجَلَّ، وكُلْ بِيَمِينِكَ، وكلْ مِمَّا يَلِيكَ». قال: فما زالتْ إِكْلتي بعد[1][2].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢٨٨) من طريق أبي الأسود، عن عروة، به.

وأخرجه الطبراني (٨٢٩٠-٨٢٩٣) من طرق عن عمر بن أبي سلمة، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٣٣٣) و(١٦٣٣٥) و(١٦٣٣٦)، وانظر (١٦٣٤١) و(١٦٣٤٢).

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٧٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) قوله: فما زالت إكلتي بعدُ. من (ق) و(ص) و(م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف لجهالة الرجل من مزينة، لكن أبا وجزة السعدي: -واسمه: يزيد بن عبيد- قد سمع من عمر بن أبي سلمة دون واسطة كما سيأتي برقم (١٦٣٣٩) و(١٦٣٤٠)، وقد اختلف على هشام بن عروة في هذا الحديث، فرواه هنا عن أبي وجزة السعدي، عن رجل من مزينة، عن عمر بن أبي سلمة، وكذلك سيأتي في الرواية رقم (١٦٣٣١)، ورواه عن أبيه عروة بن الزبير، عن عمر بن أبي سلمة، كما سيأتي برقم (١٦٣٣٤).

وسيأتي بإسنادٍ مستقيم برقم(١٦٣٣٢). إبراهيم بن إسماعيل: هو ابن مجمِّع الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٨٣ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٢٩٨)- عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٠١) من طريق محمد بن فليح، عن =

١٦٣٣١- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا هِشامُ بنُ عُرْوة، عن أبي وَجْزَة: رجلٍ من بني سَعْد، عن رجل من مُزَيْنة[١]

عن عمر بن أبي سَلَمَة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا بُنَيَّ، إذا أَكَلْتَ فَسَمِّ الله، وكُلْ بِيَمِينِكَ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» قال: فما زالت إكْلتي بَعْدُ[٢].

= إبراهيم بن إسماعيل، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٠٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٧) -من طريق عبدة بن سليمان الكلابي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٢) من طريق يزيد بن عبدالعزيز، كلاهما عن هشام بن عروة، به.

وفي رواية الطحاوي: عن جارٍ لعمر بن أبي سلمة.

وأخرجه الطيالسي (١٣٥٨) عن ابن المبارك، وابن حبان (٥٢١١) من طريق محمد بن سواء، كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبي وجزة، عن عمر ابن أبي سلمة، به. لم يذكرا في الإسناد الرجل من مزينة.

وأخرجه ابن حبان (٥٢١٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٠٣)، و(٨٣٠٦) من طرق عن عمر بن أبي سلمة، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٣٣١) و(١٦٣٣٢) و(١٦٣٣٤) و(١٦٣٣٧) و(١٦٣٣٨) و(١٥٣٣٩) و(١٦٣٤٠).

قال السندي: قوله: فما زالت، أي: تلك الهيئة.

قوله: إكلتي، بكسر الهمزة، وقيل: وجاء فيه الضم، بمعنى الهيئة.

(١) في (م): من بني مزينة.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو معاوية: وهو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٠٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» =

١٦٣٣٢- حدثنا سُفْيان بن عُيينة، عن الوليد بن كثير، عن وَهب بن كيسان

عن عُمر بن أبي سلمة، قال[1]: قال لي يعني[2] النبيَّ ﷺ: «يا غلامُ، سَمِّ الله، وكُلْ بِيَمِينِكَ، وكُلْ مَمَّا يَلِيكَ» فلم تزل تلك طِعْمَتي بَعْدُ، وكانت يدي تطيش[3][4].

= (٢٧٦) -والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥١) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) لفظ: قال، غير مكررة في (ظ١٢) و(ص).

(٢) لفظ: «يعني» ليس في (م).

(٣) عبارة «وكانت يدي تطيش» ليست في (س)، وعندها إحالة لكنها غير موجودة في الهامش.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٥٧٠)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٩٢، والبخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢) (١٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٠٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٨)- وابن ماجه (٣٢٦٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٧) و (١٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٩٩) و(٨٣٠٤)، وفي «الدعاء» (٨٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧٧، وفي «الآداب» (٤٩٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٢٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٣٧٧)، ومسلم (٢٠٢٢) (١٠٩). والطبراني في «الكبير» (٨٣٠٥) من طريق محمد بن عمرو بن حلحلة، عن وهب بن كيسان، به مختصراً.

وأخرجه مالك ٢/ ٩٣٤ -ومن طريقه البخاري (٥٣٧٨)، والطحاوي في «شرح =

١٦٣٣٣- حدثنا سُفْيان، عن هشام، عن أبيه

عن عُمَرَ بن أبي سَلَمَة[١]: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في بيتِ أُمِّ سَلَمَة في ثَوْبٍ واحدٍ مُشْتَمِلاً به[٢].

= مشكل الآثار» (١٥٦) -عن ابن كيسان، قال: أُتي رسول الله ﷺ بطعام .. فذكره مرسلاً.

وأخرجه موصولاً من طريق مالك، الدارمي ٢/ ٩٤ و١٠٠، والنسائي في «الكبرى» (١٠١١٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٩)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٤) من طريق خالد بن مخلد القطواني، وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٥) من طريق يحيى بن صالح الوحاظي، كلاهما عن مالك، عن وهب بن كيسان، عن عمر بن أبي سلمة، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٥٢٤: كذا رواه أصحاب مالك في «الموطأ» عنه، وصورته الإرسال، وقد وصله خالد بن مخلد، ويحيى بن صالح الوحاظي، فقال: «عن مالك، عن وهب بن كيسان، عن عمر بن أبي سلمة»...

وإنما استجاز البخاري إخراجه -وإن كان المحفوظ فيه عن مالك الإرسال- لأنه تبين بالطريق الذي قبله صحة سماع وهب بن كيسان، عن عمر بن أبي سلمة، واقتضى ذلك أن مالكاً قَصَّر بإسناده حيث لم يصرح بوصله، وهو في الأصل موصول، ولعله وصله مرة، فحفظ ذلك عنه خالد ويحيى بن صالح وهما ثقتان..

وقد سلف برقم (١٦٣٣٠).

(١) في (م): عن أبي سلمة، قال: رأيت..

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه الحميدي (٥٧١)، وابن خزيمة (٧٧٠) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣٢٩).

١٦٣٣٤- حدَّثنا سُفْيان، عن هشام بن عُرْوة، عن أبيه

عن عُمَرَ بنِ أبي سَلَمَةَ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «سَمِّ الله، وكُلْ بِيَمِينِكَ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»[١]. ٢٧/٤

١٦٣٣٥- حدثنا يحيى بن إسحاق[٢] قال: حدثنا الليثُ بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن أبي أمامة بن سهل

عن عمر بن أبي سَلَمَة قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في ثَوْبٍ واحد قد خالفَ بين طَرَفَيْه؛ جَعَلَ طَرَفَيْه على عاتِقَيْه[٣].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختلف فيه على هشام، وسلف تبيان ذلك في الرواية رقم (١٦٣٣٠).

وأخرجه الحميدي (٥٧١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٠٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٤)- وابن ماجه (٣٢٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٩٩) من طريق سفيان بن عُيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٨٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٠٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٥) -والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٣) من طريق معمر، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٠٥)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٤)- من طريق سعيد بن أبي عروبة، والطبراني في «الكبير» (٨٣٠٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٤) من طريق روح بن القاسم، ثلاثتهم عن هشام بن عروة، به.

وقد سلف برقم (١٦٣٣٠).

(٢) في (م): يحيى بن أبي إسحاق، بزيادة «أبي»، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، يحيى بن إسحاق: وهو السَّيْلَحيني من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو ابن قيس الأنصاري.

وأخرجه مسلم (٥١٧) (٢٨٠)، وأبو داود (٦٢٨)، والطحاوي في «شرح =

١٦٣٣٦- حدَّثنا يعقوبُ، حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: وذَكَر يحيى بنُ سعيد بنِ[1] قيس الأنصاري، عن أبي أُمامة بن سَهْل

عن عمر بن أبي سَلَمَة قال: قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في ثَوْبٍ واحد متوشِّحاً به[2].

١٦٣٣٧- حدثنا حسن بنُ موسى، قال: حدَّثنا ابنُ لهيعة، حدَّثنا أبو الأسود، عن[3] عبدالرحمٰن بنِ سَعْد المقْعَد

عن عمرَ بنِ أبي سلمة قال: قُرِّبَ لرسولِ الله ﷺ طَعَامٌ،

= معاني الآثار» ١/ ٣٧٩، والطبراني في «الكبير» (٨٢٨٩) من طرق عن الليث ابن سعد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣٢٩).

(١) في (م): عن، وهو تحريف.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن إسحاق لم يسمع هذا الحديث من يحيى بن سعيد الأنصاري، فقال: ذكر يحيى بن سعيد وهذا اللفظ حين يستعمله ابن إسحاق يعني أنه لم يسمعه كما صرح بذلك الإمام أحمد عقب الرواية الآتية برقم (١٦٣٣٧)، وحقها أن تأتي عقب هذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم الزهري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٨٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد إلا أن فيه ابن إسحاق قد صرح بالتحديث عن يحيى بن سعيد الأنصاري.

قلنا: لا يُطمأن إلى هذا التصريح بالتحديث، لأنه لا يوثق بمطبوع «الآحاد والمثاني» لما فيه من أخطاء، بَلْهَ مخالفته لرواية أحمد.

(٣) لفظ: «عن» ساقط من النسخ الخطية و(م)، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند»: ٥/ ٤٩.

فقال لأصحابه: «اذْكُرُوا اسْمَ الله، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ امْرِئٍ مِمَّا يَلِيهِ»[1].

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: إذا قال ابنُ إسحاق: وَذَكَرَ، لم يَسْمَعْه، يَدُلُّ على صدقه[2].

١٦٣٣٨- [قال عبد الله بن أحمد]: قرأتُ على أبي حدَّثكم أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا سليمان بن بلال، قال: حدثنا أبو وجزة

عن عُمَرَ بنِ أبي سَلَمَة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال له: «يا بُنَيَّ، ادْنُهُ، وسَمِّ الله، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»[3].

---

(١) حديث ضعيف بهذه السياقة لضعف ابن لهيعة، وقد تفرد به، وبقية رجاله ثقات. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٣٠) من طريق عبد الغفار بن داود الحراني، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، به وقال: لم يروه عن عبد الرحمن بن سعد إلا أبو الأسود، تفرد به ابن لهيعة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٦-٢٧ -وقال: -لعمر بن أبي سلمة حديث في الصحيح غير هذا - رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد، والرواية التي أشار إليها وهي في «الصحيح» سلفت برقم (١٦٣٣٢).

(٢) هذه العبارة حقها أن تأتي عقب الرواية رقم (١٦٣٣٦).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم: وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، فقد روى له البخاري متابعة، وهو ثقة، وأبي وَجْزَة: وهو يزيد بن عبيد السَّعْدي، فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة كذلك. سليمان بن بلال: هو القرشي. =

١٦٣٣٩- [قال عبدالله بن أحمد]: قرأت على أبي: موسى بن داود قال: حدّثنا سليمان بن بلال، عن أبي وجزة السَّعْدي قال:

أخبرني عمرُ بنُ أبي سَلَمة قال: دعاني رسولُ الله ﷺ لِطعامٍ يأكله، فقال: «ادْنُ، فَسَمِّ الله عَزَّ وجَلَّ، وكُلْ بِيَمِينِكَ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»[1].

١/١٦٣٤٠- [قال عبد الله بن أحمد]: قرأت على أبي: منصور بن سَلَمَة الخُزَاعي قال: أخبرنا سليمان بن بلال، قال: حدَّثني -أو أخبرني- أبو وَجْزة السَّعْدي أنَّه سمع

عمر بن أبي سلمة ربيبَ النَّبيِّ ﷺ يقول: دعاني رسولُ الله ﷺ فقال: «ادْنُ يا بُنَيَّ، فَسَمِّ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»[2].

● ٢/١٦٣٤٠- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثناه لُوَيْن قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن أبي وجزة، عن عمر بن أبي سلمة، عن النبيِّ ﷺ نحوه[3].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٠٠)، وفي «الدعاء» (٨٨٤) من طريقين عن سليمان بن بلال، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣٣٠).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو موسى ابن داود الضبي، وهو ثقة من رجال مسلم.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٣٣٨)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو منصور بن سلمة الخزاعي، وهو ثقة من رجال الشيخين.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وهو من زوائد عبدالله بن أحمد.

وأخرجه أبو داود (٣٧٧٧)، وابن حبان (٥٢١٥) من طريقين عن لوين: وهو محمد بن سليمان بن حبيب الأسدي.

حديث عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية المخزومي

١٦٣٤١- حدَّثنا يعقوب قال: حدَّثني أبي، عن ابن إسحاق قال: حدَّثني هشامُ بنُ عُرْوة، عن أبيه

عن عبدِ الله بنِ عبد الله بن أبي أُمَيَّة المخْزُومي قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في بيتِ أُمِّ سَلَمَة زوجِ النَّبيِّ ﷺ في ثَوْبٍ واحد مُتَوشِّحاً[1] ما عليه غَيْرُه[2].

---

(١) في (ق): متوشحاً به.

(٢) حديث صحيح على وهم في إسناده، فقد اختُلف فيه على عروة بن الزبير، فرواه ابنه هشام، عنه، عن عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية المخزومي كما في هذه الرواية، ورواه عبد الله بن ذكوان، عنه، عن عبدالله بن أبي أمية كما سيأتي في الرواية (١٦٣٤٢) لكن من طريق ابنه عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان، وهو المعروف بابن أبي الزناد، وهو ضعيف.

ولم يدرك عروة بن الزبير عبد الله بن أبي أمية لأنه استشهد بالطائف في حياة النبي ﷺ، وإنما كانت ولادة عروة بعد وفاته ﷺ، فيما ذكر ابن عبد البر، ولكن يعكر عليه قوله في الرواية: أخبرني عبد الله بن أبي أمية، قال الحافظ في «الإصابة»: يحتمل أن يكون نسب إلى جده. قلنا: فيؤول الحديثُ إلى عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية.

إلا أن حديث عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية هذا لا يصح كذلك، لأنه قد اختلف فيه على هشام بن عروة، فقد رواه عنه ابن إسحاق، عن عروة، عن عبدالله بن عبد الله بن أبي أمية، ورواه عنه الأئمة الحفاظ، عنه، عن أبيه عروة، عن عمر بن أبي سلمة كما في «الصحيحين»، وقد سلف برقم (١٦٣٢٩) وهو ما رجحه الحافظان أبو حاتم وأبوزرعة فيما ذكره ابن أبي =

١٦٣٤٢- حدثنا حسين بن محمد، قال: حدَّثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن أبيه، عن عُروة بن الزبير، أنَّه قال:

أخبرني عبدُ الله بنُ أبي أمية أنَّه رأى رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في بيتِ أُمِّ سَلَمَة في ثَوْبٍ[1] مُلْتَحِفاً به، مخالِفاً بين طَرَفَيْه[2].

=حاتم في «العلل» ١/ ٨٦-٨٧، وهو المرجح كذلك عند الأكثرين، فيما ذكر الحافظ في «التعجيل» ١/ ٧٤٦، وذكر في «الإصابة» أن رواية ابن إسحاق وهم.

ومع هذا الاختلاف ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٤٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات!.

(١) في (ص): في ثوب واحد.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٣٤١)، وبينا هناك أن الحديث الصحيح هو حديث عمر بن أبي سلمة السالف برقم (١٦٣٢٩).

حديث أبي سلمة بن عبد الأسد[1]

١٦٣٤٣- حدَّثنا روح، قال: حدثنا حمَّاد بن سَلَمَة، عن ثابت قال: حدَّثني ابنُ عمر بن أبي سلمة[2]، عن أبيه، عن أم سلمة

أنَّ أبا سَلَمَةَ حدَّثهم أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أَصابَتْ أَحَدَكُم مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ: إنَّا لله وإنَّا إِلَيْهِ راجِعُونَ، اللهمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي فأْجُرْني فيها، وأَبْدِلْني بها خَيْراً منها». فلما قُبِضَ أبو سلمة خَلَفَني الله عَزَّ وجلَّ في أهلي خيراً منه[3].

---

(١) أبو سلمة بن عبد الأسد: هو عبد الله بن عبد الأسد المخزومي، من السابقين الأولين إلى الإسلام، أسلم بعد عشرة، كان أخاً للنبي ﷺ من الرضاعة، تزوج أم سلمة، ثم صارت بعده إلى النبي ﷺ، وكان ابن عمة النبي ﷺ، أمُّه مرة بنت عبد المطلب، وهو مشهور بكنيته أكثر من اسمه، ومات بالمدينة بعد أن رجعوا من بدر، كذا قال ابن منده. وقال ابن إسحاق: بعد أحد، وهو الصحيح. وجاء من حديث ابن عباس: أولُ من يُعطى كتابه بيمينه أبو سلمة بن عبد الأسد، وأول من يعطى كتابه بشماله أخوه سفيان بن عبد الأسد. هاجر هجرتين، وشهد بدراً، ومات بجرح أصابه بأُحد. قاله السندي.

(٢) قوله: ابن أبي سلمة، ليس في (م).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناده ضعيف لجهالة حال ابن عمر بن أبي سلمة، فقد انفرد بالرواية عنه ثابت البناني، ولم يؤثر توثيقه عن أحد غير ابن حبان، وقال أبو حاتم: لا أعرفه، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وقال الحافظ في «التقريب»: قيل اسمه محمد، وهو مقبول، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. روح: هو ابن عبادة، وثابت: هو ابن أسلم البناني. =

. . . .

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٩١١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٢)- من طريق محمد بن كثير المصيصي، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وقد اختلف فيه على حماد بن سلمة.

فأخرجه الترمذي (٣٥١١) من طريق عمرو بن عاصم، والنسائي في «الكبرى» (١٠٩٠٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٠)- من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن عمر بن أبي سلمة، به، لم يذكرا في الإسناد ابن عمر بن أبي سلمة، وقال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وروي هذا الحديث من غير هذا الوجه، عن أم سلمة.

قلنا: وتحرف في مطبوع الترمذي عمر بن أبي سلمة إلى عمرو بن أبي سلمة.

وأخرجه بنحوه ابن سعد ٨/ ٨٧-٨٨، وابن ماجه (١٥٩٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٨)، والطبراني في «الدعاء» (١٢٢٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٨٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣ من طريق يزيد بن هارون، عن عبد الملك بن قدامة الجمحي، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة، به، وسقط من مطبوع ابن سعد اسم عمر من الإسناد. وعبد الملك بن قدامة ضعيف، وأبوه مقبول.

وسيأتي بإسناد صحيح من حديث أم سلمة ٦/ ٣٠٩ وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «عندك أحتسب مصيبتي»: أي أدخر أجرها، أو أطلبه من عندك.

قوله: «فأْجُرْني»: بسكون همزة، وضم جيم، ويجوز مدُّ الهمزة على أنه من باب الأفعال، يقال: أجره وآجره، بالقصر والمد: إذا أثابه وأعطاه الأجر.

قوله: «وأبدلني»: من الإبدال، أي: اجعل لي بدلاً مما فات عني في هذه المصيبة خيراً من الفائت فيها، ففي الكلام تجوز أو تقدير، والله تعالى =

١٦٣٤٤- حدَّثنا يونس قال: حدثنا ليث -يعني ابن سَعْد- عن يزيد بن عبد الله بن أُسامة بن الهاد، عن عمرو -يعني ابن أبي عمرو- عن المطلب

عن أم سَلَمَة، قالتْ: أتاني أبو سَلَمَة يوماً من عند رسولِ الله ﷺ فقال: لقد سَمِعْتُ من رسولِ الله ﷺ قولاً فَسُرِرْتُ[1] به قال: «لا يُصِيبُ[2] أَحداً مِنَ المسلِمينَ مُصِيبَةٌ فَيَسْتَرْجِع عِنْدَ مُصِيبَتِه، ثُمَّ يَقُولُ: اللهمَّ أْجُرْني في مُصِيبَتِي واخْلُفْ لي خَيْراً مِنْها، إلا فُعِلَ ذلِكَ بِهِ». قالت أم سلمة: فَحَفِظْتُ ذَلك منه، فلما توفي أبو سلمة استَرْجعت، وقلتُ: اللهمَّ أْجُرْني في مُصِيبَتي، واخْلُفْني خيراً منه، ثم رجعْتُ إلى نفسي، قلتُ: مِن أينَ لي خيرٌ من أبي سلمة، فلما انْقَضَتْ عِدَّتي استأذَنَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا أَدْبُغُ إهاباً لي، فغسلْتُ يدي من القَرَظِ، وأَذِنْتُ له، فوضعتُ له وسادةَ أَدَمٍ حَشْوُها ليفٌ، فقعدَ عليها، فخَطَبَني إلى نَفْسي، فلما فَرَغَ من مقالته، قلتُ: يا رسولَ الله، ما بي أن لا تكونَ بك الرَّغْبة فيَّ، ولكني امرأةٌ فيَّ غيرة شديدة، فأخاف أن ترى مني شيئاً يعذِّبني اللهُ به، وأنا امرأة قد دَخَلْتُ في السِّنِّ، وأنا ذاتُ عيالٍ، فقال: «أمَّا ما ذَكَرْتِ مِنَ

٢٨/٤

=أعلم.

قولها: خلفني، ضبط بتخفيف اللام المفتوحة، أي: أعطاني خلفه.

(١) في هامش (س): سررت، نسخة.

(٢) في (م): لا تصيب.

الغَيْرَةِ، فَسَوْفَ يُذْهِبُها الله عزَّ وجلَّ مِنْكِ[1]، وأمَّا ما ذَكَرْتِ مِنَ السِّنِّ، فقد أصابني مِثْلُ الذي أصابَكِ، وأمَّا ما ذَكَرْتِ مِنَ العِيالِ، فإنَّما عِيالُكِ عِيالِي» قالت: فقد سَلَّمْتُ لرسولِ الله ﷺ، فتزوَّجها رسولُ الله ﷺ، فقالت أُمُّ سَلَمَةَ: فقد أبدلني الله بأبي سَلَمَةَ خيراً منه رسولَ الله ﷺ[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): عنك.

(٢) رجاله ثقات إلا أن المطلب - وهو ابن عبد الله بن حنطب- روايته عن الصحابة مرسلة، إلا أنسَ بن مالك، وسهلَ بن سعد، وسلمة بن الأكوع ومن كان قريباً من طبقتهم.

وأخرجه بنحوه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢٤٦/١. من طريق يعقوب ابن عبد الرحمن، عن عمرو بن أبي عمرو، بهذا الإسناد.

وهو عند مسلم بغير هذه السياقة (٩١٨) (٣) من حديث أم سلمة أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله: إنا لله وإنا إليه راجعون. اللهُمَّ أْجُرْني في مصيبتي واخلفْ لي خيراً منها، إلا أخلف الله له خيراً منها».

قالت: فلما مات أبو سلمة، قلت: أيُّ المسلمين خيرٌ من أبي سلمة؟ أوَّلُ بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ. ثم إني قلتُها، فأخلف الله لي رسولَ الله ﷺ.

قالت: أرسل إليَّ رسول الله ﷺ حاطبَ بن أبي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُني له. فقلت: إن لي بنتاً وأنا غيورٌ، فقال: «أما ابنتها فندعو الله أن يغنيها عنها، وأدعو الله أن يذهبَ بالغيرة». وسيأتي بنحوه مطولاً بالأرقام ٣١٣/٦ و٣١٤ و٣١٧، وانظر ما قبله.

قال السندي: قولها: من القرظ، بفتحتين: شيء يدبغ به الجلد.

قولها: أن لا تكون بك الرغبة فيَّ: لفظة بك متعلقة بالرغبة، أي: أن لا =

حديث أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري[1] عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٦٣٤٥- حدثنا حجَّاج بن محمد وهاشم بن القاسم، قالا: حدَّثنا ليث -يعني ابن سَعْد- قال: حدثني بُكَيْر -يعني ابن عبد الله بن الأَشَج- عن بُسْرِ بنِ سعيد، عن زيد بن خالد

عن أبي طَلْحة صاحبِ رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَدْخُلُ الملائِكَةُ بيتاً فيه صُورَةٌ» قال بُسْر: ثم اشتكى، فَعُدْناه فإذا على بابه سِتْرٌ فيه صورةٌ، فقلتُ لعبيد الله الخَولاني ربيبِ ميمونة زوجِ النبيِّ ﷺ ألم يُخْبِرْنا وتذكر[2]

= يكون في الرغبة بك.

(١) أبو طلحة، زيد بن سَهْل: هو خزرجي، مشهور بكنيته، ووهم من سماه سهلاً، وإنما هو زيد بن سهل، وهو القائل:

أنا أبو طلحةَ واسْمِي زيدُ وكلَّ يومٍ في سلاحي صَيْدُ

كان من فضلاء الصحابة، وهو زوج أم سليم، مات سنة أربع وثلاثين، وصلى عليه عثمان، ولكن جاء أن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة دخل على أبي طلحة، فذكر الحديث في التصاوير، وعبد الله لم يدرك عثمان ولا علياً، وهذا يدل على تأخر وفاته، وقد صحَّ له مناقب كثيرة، والله تعالى أعلم. قاله السندي.

قلنا: قول السندي إنه جاء أن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة دخل على أبي طلحة، يشير إلى الرواية التي سلفت برقم (١٥٩٧٩) وبينا هناك أن ابن عباس بينهما وهو الصواب كما سيأتي في الرواية رقم (١٦٣٤٦/٢) و(١٦٣٥٣).

(٢) في (ظ١٢) و(ق): تخبرنا وتذكر، وفي (س) و(ص): يخبرنا وتذكر، وهو المثبت.

الصُّوَر يوم الأوَّل؟ فقال عبيد الله: ألم تسمعه يقول: قال: إلا رَقْماً في ثوب؟ قال هاشم: ألم يُخْبِرْنا زيدٌ عن الصُّورِ يوم الأول؟ فقال عبيد الله: ألم تسمعه حين قال: إلا رَقْماً في ثوب؟ وكذا قال يونس[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٤١٠، والبخاري (٥٩٥٨)، ومسلم (٢١٠٦) (٨٥)، وأبو داود (٤١٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢١٢ -٢١٣، وفي «الكبرى» (٩٧٦٣)، والشاشي (١٠٦٧) و(١٠٦٨)، وابن حبان (٥٨٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٩٦)، و البيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧١، و البغوي في «شرح السنة» (٣٢٢٢) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٢٢٦)، ومسلم (٢١٠٦) (٨٦)، و الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٥، و الطبراني في «الكبير» (٤٦٩٨)، و البيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧١، وفي «الآداب» (٦٥٣) من طريق عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٣٤٦/ ٢) و(١٦٣٥٣) و(١٦٣٦٩) وانظر حديث عبدالله ابن عمر السالف برقم (٤٧٢٧).

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٨٥٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لا تدخل الملائكة»، أي: ملائكة الرحمة والكرامة.

قوله: يوم الأول: من إضافة الموصوف، وتصحيحه عند من ينكر بتقدير يوم للزمان الأول.

قوله: إلا رَقْماً: بالنصب مستثنى من الصورة في قوله: فيه صورة، وقد جاء غالب الأحاديث بالإطلاق، بل بالتصريح بكراهة الرَّقْم، فالظاهر أن الرَّقْم في الكراهة دون غيره من الصور، وإلا فهو أيضاً لا يخلو عن شيء، والله تعالى أعلم.

١٦٣٤٦/١- حدثنا أبو معاوية، حدثنا حَجَّاج. وابن أبي زائدة، قال: أخبرنا حجاج، عن الحسن بن سَعْد، عن ابن عباس، قال: أخبرني أبو طلحة، -قال يحيى في حديثه:

أنبأني أبو طلحة[1]- أنَّ رسولَ الله ﷺ جَمَعَ بين الحَجِّ والعُمْرة[2].

---

(١) قوله: قال يحيى في حديثه: أنبأني أبو طلحة، ليست في (م).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف حجاج: وهو ابن أرطاة، وبقية رجاله ثقات رجاله الشيخين غير الحسن بن سَعْد -وهو ابن معبد القرشي الهاشمي- فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وابن أبي زائدة: هو يحيى ابن زكريا بن أبي زائدة.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٧١)، وأبو يعلى (١٤١٦) و(١٤١٩)، و الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٥٤، و الطبراني في «الكبير» (٤٦٩٣) و(٤٦٩٤) من طريق أبي معاوية، عن حجاج بن أرطاة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٦٩٤) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن حجاج، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٤١٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٥٤، والطبراني في «الكبير» (٤٦٩٤) من طريقين عن حجاج بن أرطاة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٧٠٦) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس، عن أبي طلحة، به بنحوه، وسعيد بن بشير هو الأزدي ضعيف.

وسيكرر برقم (١٦٣٥٤).

ويشهد له حديث عمر بن الخطاب، وقد سلف برقم (١٦١) وإسناده صحيح.

وآخر من حديث علي بن أبي طالب، سلف برقم (٧٣٣). =

٢/١٦٣٤٦- وقال عبدالرَّزَّاق: حدثنا معمر، عن الزهري، قال: أخبرني عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة أَنَّه سَمِعَ ابنَ عَبَّاس يقول:

سمعتُ أبا طلحة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَدْخُلُ الملائكة بيتاً فيهِ كَلْبٌ، ولا صُورَةٌ تماثِيل»[1].

= وثالث من حديث أنس بن مالك، سلف ٣/ ٩٩.

ورابع من حديث سراقة بن مالك، سيرد ٤/ ١٧٥.

وخامس من حديث عمران بن حصين عند مسلم (١٢٢٦)، وسيرد ٤/ ٤٢٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «مصنفه» (١٩٤٨٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢١٠٦) (٨٤)، والترمذي (٢٨٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٨٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٣٠٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢١٢). وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٣٢٢٥) و(٤٠٠٢)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢١٢، وفي «الكبرى» (٩٧٧١)، والشاشي في «مسنده» (١٠٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٨٧)، وفي «الأوسط» (١٣٦٦)، والبيهقي في «الشعب» (٦٣٠٨) من طرق عن معمر، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٢٨)، والبخاري (٤٠٠٢) و (٥٩٤٩)، ومسلم (٢١٠٦) (٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٦٨) و(٩٧٧٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٩٤)، والشاشي (١٠٤٥) و(١٠٤٩)، وابن حبان (٥٨٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٨٨) و(٤٦٩٠) و(٤٦٩١) و(٤٦٩٢/ ١)، وفي «الأوسط» (٩١٥٩)، وتمام الرازي في «فوائده» (١٠٦٦) و(١٠٦٧) و(١٠٦٨)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢١/ ١٩٣-١٩٥من طرق عن الزهري، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٩٧٩)، وفيه أن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة دخل=

١٦٣٤٧- حدثنا روح، حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قتَادة، عن أنس بن مالك

عن أبي طلحة، قال: لما صَبَّح[١] نبيُّ الله ﷺ خيبر وقد أخذوا مساحِيَهُم، وغدوا إلى حروثهم وأَرَضيهم[٢]، فلما رأوا نبيَّ الله ﷺ معه الجيشُ، نكصوا[٣] مُدْبِرين، فقال نبيُّ الله ﷺ: «الله أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ، إِنَّا إذا نَزَلْنا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَباحُ المنْذَرِينَ»[٤].

=على أبي طلحة، يعني ليس في الإسناد ابن عباس، وقد تكلمنا عليه هناك، فانظره لزاماً.

وقد سلف برقم (١٦٣٤٥).

قال السندي: قوله: «ولا صورة تماثيل» الظاهر تنوين صورة، وجعل ما بعده بدلاً، ويمكن أن يكون من إضافة العام إلى الخاص على وجه البيان على أن المراد بالتماثيل صور ذوي الأرواح.

(١) في (ظ١٢): أصبح.

(٢) في (ق) و(م): أرضهم.

(٣) في (س) و(ص) و(ق) و(م): ركضوا، والمثبت من (ظ١٢) وهامش (س)، وهو الموافق للرواية رقم (١٦٣٥٨)، وهي مكرر هذه الرواية.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد بن أبي عروبة اختلط، ولكن سماع روح -وهو ابن عبادة- منه قبل اختلاطه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٧٠٤) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٤٧٠٣) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به.

وأخرجه بنحوه الشاشي (١٠٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٠٥) من طريق ثابت البناني، عن أنس، به. =

١٦٣٤٨- حدثنا عفان، قال: حدثنا همام، قال: قيل لمطر الوراق وأنا عنده:

عمّن كان يأخذ الحسن أنه يتوضأُ مما غيَّرتِ النَّارُ؟ قال: أخذه عن أنس، وأخذه أنس عن أبي طلحة، وأخذه أبو طلحة، عن رسولِ الله ﷺ[1].

= وأخرجه بنحوه كذلك ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٦٢، والشاشي (١٠٧٦) من طريق عمرو بن سعيد، عن أبي طلحة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ١٤٩، وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (١٦٣٥٠) و(١٦٣٥١)، وسيكرر برقم (١٦٣٥٨) سنداً ومتناً.

وقد سلف من حديث أنس الطويل ٣/ ١٠٢ و١١١ وهو عند البخاري (٣٧١)، ومسلم (١٣٦٥).

قال السندي: قوله: لما صبَّحَ، بتشديد الباء، أي: نزل بها صباحاً.

(١) إسناده ضعيف، مطر الوراق، مختلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب، وقد انفرد به، وهو ممن لا يحتمل تفرده، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٥١، والشاشي (١٠٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٧١١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٧٧ من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد، وقال أبو نعيم: هذا حديث غريب مشهور، ثابت من حديث الحسن عن أنس، غريب من حديث مطر، لم يروه عنه إلا همام، حدث به الإمام ابن حنبل، عن عفان نحوه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٢، والشاشي (١٠٦٢) و(١٠٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٧١١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٣٩ من طريقين عن همام، به. =

١٦٣٤٩- حدَّثنا عبدُالصَّمد قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: حدَّثنا أبو بكر بن حَفْصٍ، عن الأَغَر، عن رجلٍ آخر

عن أبي هريرة، أن النبيَّ ﷺ قال: «تَوَضَّؤوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ».

قال: وقال أبو بكر، يعني ابن حَفْص، قال: حدَّثنا الزُّهْري، عن ابن أبي طلحة، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ بمثله. فقال: وحدَّثنا شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح

= والوضوء مما غيرت النار ثابت من حديث أبي طلحة، كما سيأتي برقم (١٦٣٤٩) و(١٦٣٦٢)، وقد ترك أبو طلحة العمل به فيما سيأتي بإسناد حسن برقم (١٦٣٦٥) من حديث أُبي بن كعب وأَبي طلحة فيما رواه عنهما أنس بن مالك، قال: كنت أنا وأُبي وأبوطلحة جلوساً، فأكلنا لحماً وخبزاً، ثم دعوت بوضوء، فقالا: لِمَ تتوضأ؟ فقلت: لهذا الطعام الذي أكلنا. فقالا: أتتوضأ من الطيبات؟ لم يتوضأ من هو خير منك.

قلنا: وهذا الحديث معارض لحديث مطر الوراق هذا، وقد أوله ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٣٤٠ بقوله: «وهذا يحتمل أن يكون معناه، ممن أخذ الحسن الحديث الذي كان يحدث به عن النبي ﷺ في الوضوء مما غيرت النار؟ فقال له: أخذه الحسن، عن أنس، وأخذه أنس عن أبي طلحة، وأخذه أبو طلحة عن النبي ﷺ، وليس في هذا ما يدل على أن أبا طلحة عمل به بعد النبي ﷺ، هذا على أن مطراً الوراق ليس ممن يحتج به».

وانظر ما بعده.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله[1].

---

(١) حديث صحيح، وله ثلاثة أسانيد.

الأول: عبد الصمد، عن شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن الأغر، عن رجل آخر، عن أبي هريرة، به مرفوعاً.

وقد سلف هذا الإسناد برقم (٩٩٠٧) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي بكر بن حفص، قال: سمعت الأغر، قال: سمعت أبا هريرة فذكر نحوه مرفوعاً. يعني دون ذكر الرجل الآخر في الإسناد .

والثاني: عبد الصمد، عن شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن الزهري، عن ابن أبي طلحة، عن أبيه، به مرفوعاً.

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الشاشي (١٠٧٥) من طريق عبدالصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٠٦، والطبراني في «الكبير» (٤٧٢٨) من طريق حرمي بن عمارة بن أبي حفصة، عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي ١/ ١٠٦، والدولابي في «الكنى» ١/١٧٢، والشاشي (١٠٧٨) من طريق حرمي بن عمارة بن أبي حفصة، وأخرجه أبو يعلى (١٤٢٩)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٣٠) من طريق معاذ بن نصر العنبري، كلاهما عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، عن عبد الله بن عمرو القاري، عن أبي طلحة، به مرفوعاً.

وأخرجه الشاشي (١٠٧٠) و(١٠٧١)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٣٤) من طريق سعيد بن منصور، عن يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو القاري، عن أبي طلحة، به مرفوعاً نحوه.

والإسناد الثالث: عبد الصمد، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به مرفوعاً.

وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٦٠٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وبينا أن الوضوء مما مسَّت النار منسوخ في قول الجمهور، وانظر =

١٦٣٥٠- حدَّثنا حسين في تفسير شَيْبان، عن قَتادة، قال: حدَّث أنسُ ابنُ مالك

عن أبي طَلْحة قال: صَبَّحَ نبيُّ الله ﷺ خَيْبَرَ، وقد أخذوا مساحِيَهُمْ، وغدوا إلى حروثهم، فلما رأوا نبيَّ الله ﷺ معه الجيش نكصوا مُدْبِرين، فقال نبيُّ الله ﷺ: «الله أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إنَّا إذا نَزَلْنا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَباحُ المنْذَرِينَ»[1].

١٦٣٥١- حدثنا يونس، قال: حدثنا شيبان

عن قتادة، قوله عزَّ وجلَّ: ﴿فإذا نَزَلَ بِساحَتِهِمْ فَساءَ صَباحُ المُنْذَرِينَ﴾ [الصافات: ١٧٧] قال: حدث أنس بن مالك، عن أبي طلحة، قال: صَبَّحَ نبيُّ الله ﷺ خَيْبَرَ. فذكر مثله[2]. ٢٩/٤

١٦٣٥٢- حدثنا سُرَيجٌ، قال: حدَّثنا أبو مَعْشر، عن إسحاق بن كعب ابن عُجْرة

عن أبي طلحة الأنصاري، قال: أصبح رسولُ الله ﷺ يوماً طَيِّبَ النَّفْس، يُرى في وَجْهه البِشْرُ، قالوا: يا رسولَ الله، أصبحتَ اليوم طَيِّبَ النفس، يُرى في وجهك البِشْرُ قال: «أجَلْ

= تفصيل ذلك في «التمهيد» لابن عبدالبر: ٣/٣٢٩-٣٤٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبدالرحمن النحوي.

وقد سلف برقم (١٦٣٤٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو يونس بن محمد المؤدب البغدادي.

أَتاني آتٍ مِنْ رَبِّي عزَّ وجلَّ، فقال: مَنْ صَلَّى عليكَ مِنْ أُمَّتِكَ صلاةً كَتَبَ الله له بها عَشْرَ حَسَناتٍ، ومحا عنه عَشْرَ سِيِّئاتٍ، ورَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجاتٍ، ورَدَّ عليه مِثْلَها»[1].

١٦٣٥٣- حدثنا سُفْيانُ بن عُيينة، عن الزُّهْري، عن عُبيدالله، عن ابنِ عباس

---

(١) إسناده ضعيف. أبو معشر -واسمه نجيح بن عبد الرحمن السندي- ضعيف، ثم إنه لم يدرك إسحاق بن كعب بن عجرة، فقد توفي في بغداد سنة (١٧٠هـ)، وقتل إسحاق يوم الحَرَّة سنة (٦٣هـ)، وإسحاق هذا هو البلوي، مجهول الحال. سُرَيْج: هو ابن النعمان الجوهري.

وله طرق أخرى تزيد وهاء، فأخرجه بنحوه عبد الرزاق في «مصنفه» (٣١١٣)، والشاشي (١٠٥٤) من طريق أبان بن أبي عَيَّاش، عن أنس بن مالك، عن أبي طلحة، به مرفوعاً، وأبان متروك.

وأخرجه بنحوه كذلك أبو يعلى (١٤٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٢١) من طريق حماد بن عمرو النصيبي، عن زيد بن رفيع، عن الزهري، عن أنس، عن أبي طلحة، به مرفوعاً. وحماد بن عمرو متروك كذلك.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٧٢٠) من طريق إبراهيم بن الوليد الطبراني، عن أبيه الوليد بن سلمة، عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن الزهري، عن أنس، عن أبي طلحة، به مرفوعاً. والوليد بن سلمة متروك.

وانظر (١٦٣٦١).

قال السندي: قوله: يُرى في وجهه البشر، بالكسر والسكون: الطلاقة، وبالفتح والسكون: الجمال.

قوله: «ورَدَّ عليه مثلها»: ظاهره أنه يصلي عليه مرة واحدة، وقد جاء عشر مرات، فيحتمل أن يحمل هذا عليه، أي رد عليه عشر مرات مثلها، والله تعالى أعلم.

عن أبي طلحة، يبلُغُ به النَّبيَّ ﷺ قال: «لا تَدْخُلُ الملائكَةُ بيتاً فيه صُورَةٌ ولا كَلبٌ»[1].

١٦٣٥٤- حدَّثنا يحيى بنُ زكريا بنِ[2] أبي زائدة، قال: أخبرنا حجاج، عن الحسن بن سعد، عن ابن عباس قال:

أنبأني أبو طلحة: أن رسول الله ﷺ جَمَعَ بين حَجَّةٍ وعُمْرَةٍ[3].

١٦٣٥٥- حدثنا معاذ بن معاذ، قال: حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قَتَادَةَ، عن أنسِ بنِ مالك

عن أبي طَلْحة أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا غَلَبَ قوماً أَحَبَّ أن يُقِيْمَ بعَرْصَتِهِمْ ثلاثاً[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيد الله: هو ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعود.

وأخرجه الحميدي (٤٣١)، وابن أبي شيبة ٥/ ٤١٠ و٨/ ٤٧٨، والبخاري (٣٣٢٢)، ومسلم (٢١٠٦) (٨٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٥ و٨/ ٢١٢، وفي «الكبرى» (٩٧٦٩)، وابن ماجه (٣٦٤٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٩٣)، وأبو يعلى (١٤١٤) و(١٤٣٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٢، والشاشي (١٠٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٨٩)، والبيهقي في «الآداب» (٦٥١)، وفي «معرفة السنة» (١١٥٣٨) من طريق سفيان ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣٤٥).

(٢) في (م): عن، وهو تحريف.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٦٣٤٦/ ١).

(٤) حديث صحيح، معاذ بن معاذ: وهو ابن نصر العنبري -وإن سمع من سعيد بن أبي عروبة بعد اختلاطه- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.=

١٦٣٥٦- حدثنا عبد الوَهَّاب بن عطاء، قال: أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك

عن أبي طلحة أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا قاتَلَ قوماً فَهَزَمَهُمْ، أقام بالعَرْصَةِ ثلاثاً، وأنَّه لمَّا كان يومُ بَدْرٍ أَمَرَ بصناديد قُرَيش، فَأُلْقُوا في قَلِيْبٍ من قُلُبِ بَدْر خبيثٍ مُنْتِن قال: ثم راحَ إليهم، ورُحْنا معه، ثم قال: «يا أبا جَهْلِ بْنَ هِشَام، ويا عُتْبَةَ بنَ رَبيعةَ، ويا شَيْبَةَ بنَ رَبِيعَةَ، ويا وَلِيدَ بنَ عُتْبَةَ، هَلْ وجَدْتُمْ ما وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقّاً؟ فإنِّي قد وَجَدْتُ ما وعَدَنِي رَبِّي حَقّاً» قال: فقال عمر: يا رسول الله، أتكلِّمُ أجساداً لا أرواحَ فيها؟ قال: «والذي بَعَثَنِي

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٥٢، والدارمي ٢/ ٢٢٢، وأبو داود (٢٦٩٥)، والترمذي (١٥٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٥٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٩٠)، وأبو يعلى (١٤١٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٦٧)، وابن حبان (٤٧٧٦) و(٤٧٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٦٢ -٦٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ١٣١، من طريق معاذ بن معاذ، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقال أبو داود: كان يحيى بن سعيد يطعن في هذا الحديث، لأنه ليس من قديم حديث سعيد، لأنه تغيَّر سنة خمس وأربعين ولم يخرج هذا الحديث إلا بأخرة.

قلنا: قد تابع معاذَ بنَ معاذ عبد الوهاب بن عطاء الخفاف كما سيأتي برقم (١٦٣٥٦)، وروح بن عبادة كما سيأتي برقم (١٦٣٥٩)، وكلاهما سمع من سعيد قبل اختلاطه.

قال السندي: قوله: أحب أن يقيم بعرصتهم ثلاثاً، أي: ثلاث ليال ليظهر فيها الشعائر، ويشكر الله تعالى فيها.

بِالحَقِّ ما أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لما أَقُولُ مِنْهُمْ».

قال قتادة: بَعَثَهُمْ الله عَزَّ وجَلَّ ليسمعوا كلامَه توبيخاً وصَغَاراً وتَقْمِئَةً[1].

قال في أول الحديث: لمّا فَرَغَ من أهلِ بَدْرٍ أقامَ بالعَرْصَةِ ثلاثاً[2].

---

(١) هكذا في النسخ الخطية و(م)، قال السندي: والذي في البخاري: ونقمة -بنون وقاف مكسورة- وفي رواية: ونقيمة، بزيادة تحتانية بعد القاف، وفي «القاموس»: ونَقِمَةً -كفرحة- المكافأة بالعقوبة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهَّاب بن عطاء الخفاف، فمن رجال مسلم وأخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد»، وسماعه من سعيد، وهو ابن أبي عروبة قبل الاختلاط، وكان عالماً به.

وأخرجه الشاشي مختصراً (١٠٥٠) من طريق عبد الوهّاب بن عطاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٣٥٣/١٢، ومسلم (٢٨٧٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٩٠) و (١٨٩١) و(١٨٩٢)، وأبو يعلى (١٤١٥)، والشاشي (١٠٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٠١) و(٤٧٠٢) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن سعيد، به.

وقد سلف نحوه من حديث عمر بن الخطاب برقم (١٨٢)، ومن حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٦١٤٥)، وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: بصناديد قريش، أي: رؤساءهم الذين قتلوا.

قوله: فألقوا: على بناء المفعول.

قوله: في قليب: بئر.

قوله: بعثهم الله، أي: أحياهم في تلك الساعة على خلاف العادة، فلا =

١٦٣٥٧- حدَّثنا يونس، حدثنا شَيْبان، عن قتادة، وحسين في تفسير شيبان، عن قتادة، قال: وحدَّثنا أنس بن مالك

أن أبا طلحة قال: غشينا النُّعاس ونحن في مصافِّنا يومَ بدْرٍ[1]. قال أبو طلحة: كنتُ[2] فيمن غَشِيَهُ النُّعاس يومئذٍ، فجعل[3] سَيْفي يَسْقُطُ من يدي وآخُذُه، وَيَسقُطُ وآخذه[4].

= يشكل الحديث بقوله تعالى: ﴿ وما أنتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ في القبور﴾ [فاطر: ٢٢] كما ظنت عائشة رضي الله تعالى عنها، فإن ذاك محمول على العادة، فهذا جواب عن اعتراضها.

(١) كذا وقع عند أحمد، وكذلك هو في ابن حبان: يوم بدر، ووقع عند البخاري وغيره: يوم أحد. قال ابن كثير في «البداية» ٢٨/٤: إن أُحداً وقع فيها أشياء مما وقع في بدر، فذكر منها حصول النعاس حال التحام الحرب. قال: وهذا دليل على طمأنينة القلوب بنصر الله وتأييده، وتمام توكلها على خالقها وبارئها. قال الله تعالى في غزوة بدر: ﴿إذ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً منه﴾ [الأنفال:١١] وقال في غزوة أحد: ﴿ثم أَنْزَلَ عليكم مِنْ بَعْدِ الغَمِّ أَمَنَةً نُعَاساً يَغْشَى طائفةً منكم﴾ [آل عمران: ١٥٤] يعني المؤمنين الكُمَّل.

(٢) لفظ: كنت، ساقط من (م).

(٣) في (س): قال: فجعل، بزيادة قال.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب البغدادي، وحسين: هو ابن محمد بن بهرام المَرُّوذي. وشيبان: هو ابن عبدالرحمن النحوي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه البخاري (٤٥٦٢) من طريق حسين بن محمد، عن شيبان، به. وفيه: يوم أحد.

وأخرجه ابن حبان (٧١٨٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٢٧٣-٢٧٤ من طريق يونس بن محمد، عن شيبان، به. وعند ابن حبان: يوم بدر، وعند البيهقي: يوم أحد.

١٦٣٥٨- حدثنا روح، قال: حدَّثنا سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قَتَادة، عن أنس بن مالك

عن أبي طلحة، قال: لما صَبَّحَ رسولُ الله ﷺ خيبرَ، وقد

= وأخرجه البخاري (٤٠٦٨)، والترمذي (٣٠٠٨)، والطبري في «تفسيره» (٨٠٧٦) و(٨٠٧٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٦٨٣)، والشاشي (١٠٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٩٩) و (٤٧٠٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٣٧٢ من طرق عن قتادة، به، وبعضهم قال: يوم أحد، وبعضهم لم يذكر اليوم، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن سعد ٣/٥٠٥، وابن أبي شيبة ١٤/ ٤٠٦، والترمذي (٣٠٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٩٨) -وهو في «التفسير» (٢١٨)- وأبو يعلى (١٤٢٢)، والطبري (٨٠٧٥) و (٨٠٨٦)، والشاشي (١٠٥٨) و(١٠٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٠٧)، والحاكم ٢/٢٩٧، وأبو نعيم في «الدلائل» (٤٢١)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٢٧٢ من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس، عن أبي طلحة، قال: رفعت رأسي يوم أحد، فجعلت أنظر، ومامنهم يومئذٍ أحد إلا يميد تحت جحفته من النعاس، فذٰلك قوله عز وجل: ﴿ثُمَّ أنزل عليكم من بعد الغم أمنةً نعاساً﴾ وهذا لفظ الترمذي. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن سعد ٣/٥٠٥، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٨٠) و(١١١٩٩) -وهو في «التفسير» (١٠٠) و(٢١٩)- وأبو يعلى (١٤٢٨)، والطبري (٨٠٧٤)، والطبراني (٤٧٠٨) من طريق حميد الطويل، عن أنس، به، بنحو اللفظ السابق.

وأخرجه الطبري (٨٠٧٨) من طريق الربيع، عن أنس، به، بنحو اللفظ السابق كذلك.

قال السندي: قوله: النُّعاس: أول النوم.

قوله: في مصافِّنا، بتشديد الفاء: أي في محال صفوفنا.

أخذوا مساحِيَهم، وغَدَوْا إلى حروثهم وأَرَضيهم، فلمَّا رأَوا النَّبيَّ ﷺ معه الجيش نكصوا مُدْبرين، فقال نبيُّ الله ﷺ: «الله أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَباحُ المنْذَرِينَ»[١].

١٦٣٥٩- حدثنا روح، حدثنا سَعيد، عن قتادَةَ قال: ذكر لنا أنس بن مالك

عن أبي طلحة أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَر يومَ بَدْرٍ بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد قُرَيش، فَقُذِفُوا في طَوِيٍّ من أطواء بَدْرٍ خبيثٍ مُخْبِثٍ، وكان إذا ظهر على قَوْمٍ أقام بالعَرْصَةِ ثلاثَ ليالٍ، فلمَّا كان ببدر اليومَ الثَّالث أَمَرَ براحلته، فَشُدَّ عليها رَحْلُها، ثم مشى واتَّبعه أصحابُهُ، فقالوا: ما نُراه إلا ينطلق ليقضي حاجَتَهُ، حتى قام على شَفَةِ[٢] الرَّكِيِّ، فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم: «يا فُلانَ بنَ فُلانٍ ويا فُلانَ بنَ فُلانٍ، أَيَسُرُّكُمْ أَنَّكُمْ أطعتم اللهَ ورَسُولَهُ، فإِنَّا قد وجدنا ما وعَدَنا ربُّنا حَقّاً، فهل وجَدْتُمْ ما وَعَدَكم رَبُّكُمْ حَقّاً» فقال عمر: يا رسولَ الله، ما تُكَلِّمُ من أجسادٍ لا أرواحَ لها. فقال: «والذي نَفْسُ محمدٍ بيده ما أَنْتُمْ بأَسْمَعَ لما أَقُولُ منْهُمْ» قال قتادة: أحياهم الله حتى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَه توبيخاً، وتصغيراً، وتقمئةً، وحسرةً، وندامةً.[٣]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦٣٤٧) سنداً ومتناً.

(٢) في الأصول: شقَّة، والمثبت من (م) والبخاري، وشفة البئر: طرفه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسعيد: وهو ابن أبي عروبة =

١٦٣٦٠- وحدثنا حسين، عن شَيْبان ولم يُسْنِدُه، عن أبي طلحة، قال: وتقمئة[1].

١٦٣٦١- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا ثابت قال: قَدِمَ علينا سليمانُ مولىً للحسنِ بنِ عليٍّ زمنَ الحَجَّاج، فحدَّثنا عن عبد الله بن أبي طَلْحة ٤/ ٣٠

عن أبيه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ جاء ذاتَ يومٍ والبِشْرُ يُرَى في

= قد اختلط، وسماع روح: وهو ابن عبادة منه قبل اختلاطه.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٣/ ٩٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٣٠٦٥) و(٣٩٧٦)، ومسلم (٢٨٧٥)، وأبو داود (٢٦٩٥)، وأبو يعلى (١٤٣١)، والشاشي (١٠٥١)، وابن حبان (٤٧٧٨) من طريق روح، به.

وقد سلف برقم (١٦٣٥٦)، ومختصراً برقم (١٦٣٥٥).

قال السندي: قوله: فقذفوا، على بناء المفعول، أي: ألقوا.

قوله: في طوي، بفتح طاء، وكسر واو، وشدة تحتية: بئر طوي بالحجارة أو غيرها، وجمعه أطواء، كشريف وأشراف.

قوله: مخبث: اسم فاعل من أخبث: إذا صاحب الخبثاء، أي: كان خبيثاً في ذاته، ثم صار أصحابه خبثاء أيضاً.

قوله: الركي، كطوي: البئر.

قوله: «أسركم» الهمزة للاستفهام، أي: أسركم الطاعة فرضاً، أي: أظهر لكم أنكم لو أطعتم كان خيراً.

قوله: ما تكلم: أي: أيُّ كلام تكلم وما فائدته.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه. وقد سلف في الرواية رقم (١٦٣٥٦) أن هذه اللفظة من تأويل قتادة!.

وانظر ما قبله.

وجهه فقلنا: إنا لنرى البِشْر في وَجْهك؟ فقال: «إنَّهُ أتانِي مَلَكٌ[1]، فَقالَ: يا مُحَمَّدُ إنَّ رَبَّكَ يَقُولُ: أَمَا يُرْضِيكَ أَنْ لا يُصَلِّي عليكَ أحَدٌ مِنْ أُمَّتِك إلاَّ صَلَّيْتُ عليهِ عَشْراً، ولا يُسَلِّمُ عليكَ إلاَّ سَلَّمْتُ عليه عَشْراً؟»[2].

---

(١) في هامش (س): الملك، نسخة.

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف. سليمان مولى الحسن بن علي انفرد بالرواية عنه ثابت، وهو ابن أسلم البناني، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال النسائي: لا أعرفه، وقال الذهبي: يجهل، وكذلك جهله الحافظ في «التقريب»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥١٦، والنسائي في «المجتبى» ٣/٤٤، وفي «الكبرى» (١٢٠٦)، والحاكم ٢/٤٢٠ عن طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!.

وأخرجه الدارمي ٢/٣١٧، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٥٠، وفي «الكبرى» (١٢١٨) و(٩٨٨٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٠)- والشاشي (١٠٧٣)، وابن حبان (٩١٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٨٥) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (١)، والطبراني في «الكبير» (٤٧١٧)، وفي «الأوسط» (٤٢٢٨) من طريق أبي بكر ابن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن عبيد الله بن عمر، عن ثابت، عن أنس عن أبي طلحة، به. وقال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر إلا سليمان بن بلال، تفرد به أبو بكر بن أبي أويس.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٧١٨) من طريق جسر بن فرقد، وكذلك (٤٧١٩) من طريق صالح المري، كلاهما عن ثابت عن أنس، عن أبي طلحة، =

١٦٣٦٢- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بكر بن حَفْص، عن ابن شهاب، عن ابن أبي طلحة

عن أبي طلحة. -قال شُعْبة: وأراه ذكره- عن رسولِ الله ﷺ قال: «تَوَضَّؤوا مِمَّا أَنْضَجَتِ النَّارُ»[1].

= به.

وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٦/٩-١٠ طريق عبيد الله بن عمر، وجسر ابن فرقد، وصالح المري، وقال: وكلهم وهم فيه على ثابت، والصواب مارواه حماد بن سلمة، عن ثابت، عن سليمان مولى الحسن بن علي، عن عبد الله ابن أبي طلحة، عن أبيه.

وله شاهد من حديث عبد الرحمن بن عوف، سلف برقم (١٦٦٢)، وإسناده ضعيف.

وآخر من حديث أنس عند إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٤)، وإسناده ضعيف.

وثالث من حديث عمر بن الخطاب عند إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ»(٥)، وإسناده ضعيف وبمجموع هذه الشواهد يتقوى الحديث، ويصبح حسناً لغيره.

وأخرج إسماعيل القاضي (٣) عن إسحاق بن محمد الفروي، عن أبي طلحة الأنصاري، عن أبيه، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلَّى عليَّ واحدة صلى الله عليه عشراً، فليكثر عدد ذلك أو ليقل». وإسناده ضعيف.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٦٨)، بلفظ: «من صلَّى عليَّ صلاةً صلى الله عليه بها عشراً» وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيأتي برقم (١٦٣٦٣)، وسيكرر برقم (١٦٣٦٤) سنداً ومتناً.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٣٤٩)، إلا أن شيخ =

١٦٣٦٣- حدثنا أبو كامل، حدثنا حَمَّاد، -يعني ابنَ سَلَمَة- عن ثابت، عن سليمان مولى الحسنِ بنِ عليٍّ، عن عبد الله بن أبي طلحة

عن أبيه، أَنَّ رسول الله ﷺ جاء ذاتَ يومٍ والسرور يُرَى في وَجْهِهِ، فقالوا: يا رسولَ الله، إنا لَنَرى السُّرورَ في وَجْهِكَ، فقال: «إنه أتاني مَلَكٌ، فقالَ: يا مَحَمَّدُ، أَمَا يُرْضِيكَ أَنَّ رَبَّكَ عزَّ وَجَلَّ يقُولُ: إِنَّهُ لا يُصَلِّي عليكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إلاَّ صَلَّيْتُ عليه عَشْراً، وَلا يُسَلِّم عَليكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إلاَّ سَلَّمْتُ عَليه عَشْراً؟». قال: «بلى»[١].

١٦٣٦٤- حدثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا حماد، حدثنا ثابت، قال: قدم علينا سليمانُ مولى الحسن بنِ علي زَمَنَ الحَجَّاج، فحدثنا عن عبدِالله بن أبي طَلْحَة

عن أبيه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ جاء ذاتَ يومٍ والبِشْرُ يُرَى في وَجْهِهِ، فذكره[٢].

١٦٣٦٥- حدثنا عَتَّاب بنُ زياد، حدثنا عبدالله -يعني ابن مبارك[٣]-، حدثنا موسى بن عقبة، عن عبدالرحمن بن زيد بن عُقْبة

= أحمد هنا هو محمد بن جعفر، وانظر تخريجه هناك، وهٰذا الحديث منسوخ كما سلف بيانه.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٣٦١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو كامل: وهو مظفر بن مدرك الخُرَاساني.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٣٦١) سنداً ومتناً.

(٣) في (م): المبارك.

عن أنس بن مالك، قال: كنتُ أنا وأُبيٌّ بن كَعْب وأبو طلحة جُلُوساً، فأكلنا لَحْماً وخُبْزاً، ثم دعوتُ بوَضُوءٍ، فقالا: لِمَ تتوضأ؟ فقلتُ: لهذا الطَّعامِ الذي أكلنا، فقالا[1]: أتتوضأ من الطَّيِّبات؟! لم يتوضأ منه مَنْ هو خَيْرٌ منك[2].

---

(١) في (م): فقال، وهو خطأ.

(٢) إسناده حسن، عبدالرحمن بن زيد بن عقبة: هو المدني الأنصاري، من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب بن زياد -وهو الخراساني- فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٧-٢٨ -ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٦٩- عن عقبة بن موسى، عن عبد الرحمن بن زيد الأنصاري أن أنس بن مالك، قدم العراق، فذكر نحوه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٦٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٣٤٠ من طريق الأوزاعي، عن أسامة بن زيد الليثي، عن عبدالرحمن بن زيد الأنصاري، قال: حدثني أنس بن مالك، فذكر نحوه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٦٩ من طريق يحيى بن أيوب، عن إسماعيل بن رافع ومحمد بن النِّيل، عن عبد الرحمن بن زيد الأنصاري، عن أنس بن مالك، قال: أكلت أنا وأبو طلحة وأبو أيوب الأنصاري طعاماً قد مسته النار، فذكر نحوه.

قال ابن عبد البر في «التمهيد»: ٣/٣٤١: هكذا ذكر الطحاوي هذا الخبر بهذا الإسناد، فقال فيه: وأبو أيوب، والمحفوظ من رواية الثقات: وأُبي بن كعب، كما قال مالك والأوزاعي، وأظن الوهم فيه من يحيىٰ بن أيوب أو من إسماعيل بن رافع، والله أعلم.

قلنا: ومحمد بن النيل: هو الفهري نسبه يحيي بن بكير، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٢٥١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/١٠٨، =

١٦٣٦٦- حدَّثنا عبدُالصَّمَد، حدَّثنا حَرْبُ بنُ ثابت، كان يَسْكُنُ بني سُلَيْم، قال: حدَّثنا إسحاقُ بنُ عبدالله بن أبي طلحة، عن أبيه

عن جدِّه قال: قرأ رجلٌ عند عمر، فَغَيَّر عليه، فقال: قرأتُ على رسولِ الله ﷺ فلم يُغَيِّرْ عليَّ، قال: فاجتمعا[1] عند النَّبيِّ ﷺ قال: فقرأ الرَّجُلُ على النَّبيِّ ﷺ فقال له: «قد أَحْسَنْتَ» قال: فكأَنَّ عمر وَجَدَ من ذلك[2]، فقال النَّبيُّ ﷺ: «يا عُمَرُ، إنَّ القُرْآنَ كُلَّهُ صَوابٌ ما لم يُجْعَلْ عَذابٌ مَغْفِرَةً أَوْ مَغْفِرَةٌ عَذَاباً»، وقال عبد الصَّمد مَرَّةً أُخرى: أبو[3] ثابت من كتابه[4].

= ولم يذكرا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن أحد.

وسيكرر في مسند أبي بن كعب ١٢٩/٥ سنداً ومتناً، وانظر (١٦٣٤٨).

(١) في (م): فاجتمعنا، وفي (ق): فاجتمع.

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): ذاك.

(٣) ضبب فوق لفظ «أبو» في (س). قلنا: هي كنية حرب بن ثابت.

(٤) إسناده حسن، حرب بن ثابت هو أبو ثابت المِنْقَري، ويقال: ابن أبي حرب، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٦٢/٣، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٥٢/٣ وفرق بين حرب بن أبي حرب وبين حرب بن ثابت، ولكنه قال في ترجمة الأخير: كأنه حرب بن أبي حرب الذي ذكرناه، وفرق بينهما كذلك ابن حبان في «الثقات» ٢٣١/٦ وقال مثل قول ابن أبي حاتم، وجزم الحافظ في «التعجيل» ٤٣٩/١ أنهما واحد، ورَدَّ على ابن حبان تفريقه بينهما، وقال: جعله اثنين، ثم شك فيه. وقد اشتبه الأمر على الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على تفسير الطبري، فقال: إنهما اثنان يقيناً. وكان قد اختلط عليه حرب بن أبي حرب براوٍ آخر يروي عن شريح، والصواب أنهما واحد كما جزم بذلك الحافظ في «التعجيل»، وهو ما ذهب إليه البخاري في ترجمته، فقال: حرب بن أبي حرب أبو ثابت، عن إسحاق بن عبد الله بن =

. . . .

= أبي طلحة الأنصاري، قاله عبد الصمد، وقال موسى: حدثنا حرب بن ثابت المنقري، يعد في البصرين.

ثم إن هناك من وَهَّم عبد الصمد في قوله بالإسناد: إسحاق بن عبد الله بن أبي طَلحة، فقال البخاري في «تاريخه الكبير» ١/ ٣٨٢: وقال بعضهم: لُقِّن عبدالصمد، فقالوا: ابن عبد الله بن أبي طلحة، ولم يكن في كتابه ابن عبدالله، وقال كذلك ٣/ ٦٢: ويقال: إن هذا إسحاق ليس بابن أبي طلحة، وهم فيه عبدالصمد من حفظه، وأصله صحيح.

قلنا: أتى البخاري بهذا القول مجهِّلاً من قال ذلك في المرة الأولى، وممرِّضاً القول في المرة الثانية، وهذا إشارة منه إلى رَدِّه، ثم إن الإمام أحمد أثبت هذا الحديث في مسند أبي طلحة دون شك، وعقب الحديث بقول عبدالصمد: أبو ثابت من كتابه، مستبعداً التلقين أو الوهم من الحفظ، وهو الموافق لما يقول به الحفاظ فيما نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/ ٢٣٩-٢٤٠ بقوله: سمعت أبي يقول: يرون أنه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري.

قلنا: وهذا إثبات لايزول بصيغة تمريضٍ أو جهالة قائل. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٦) من طريق عبد الصمد بن عبدالوارث العنبري، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٥١، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وذكره الحافظ في «الفتح» ٩/ ٢٦، ونسبه إلى الطبري، وفاته أن ينسبه لأحمد.

وذكره كذلك الحافظ ابن كثير في «فضائل القرآن» ص٢١، وقال: وهذا إسناد حسن، وحرب بن ثابت هذا يكنى بأبي ثابت، لانعرف أحداً جرحه.

قلنا: وأصله الصحيح الذي أشار إليه البخاري، سلف من حديث عمر برقم=

١٦٣٦٧- حدثنا عفَّان، حدَّثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، حدثنا عثمان بن حكيم، قال: حدَّثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طَلْحة، قال: حدثني أبي، قال:

قال أبو طلحة: كُنَّا جلوساً بالأفنية، فَمَرَّ بنا رسولُ الله ﷺ فقال: «ما لَكُمْ ولمجالِس الصُّعُداتِ، اجْتَنِبُوا مجالسَ الصُّعُداتِ». قال: قلنا: يا رسول الله، إنَّا جَلَسْنا لغير ما بأسٍ، نتذاكَرُ ونتحدَّث، قال: «فأعْطُوا المجَالِسَ حَقَّها» قُلْنا[١]: وما حَقُّها؟ قال: «غَضُّ البَصَرِ، ورَدُّ السَّلامِ، وحُسْنُ الكَلامِ»[٢].

= (٢٧٧) وهو عند البخاري (٢٤١٩)، ومسلم (٨١٨).

قال السندي: قوله: فغيَّر، أي: عمر.

قوله: عليه: أي: على ذٰلك الرجل، أي: رَدَّ عليه.

قوله: وجد من ذلك: وكان عمر أخذ من النبي ﷺ على وجه آخر، فتعجَّب من ذلك.

قوله: «مالم يُجْعل عذابٌ مغفرةً»: بأن يقرأ بعد: ﴿إنَّ الذين كفروا﴾: ﴿أولٰئك أصحاب الجنة﴾ أو بالعكس، والحاصل أن القراءة غير المغيرة لأصل المعنى على الوجوه السبعة المنزلة جائزة، وخفي ذلك على عمر، ثم ظهر له.

قلنا: وانظر لزاماً ما جاء في «شرح مشكل الآثار» ٨/١٠٨-١٣٤ حول موضوع القراءة بالمعنى، فقد قال: إنما كان ذٰلك في وقت خاص لضرورة دعت إلى ذٰلك، ثم ارتفعت تلك الضرورة، فارتفع حكم هٰذه السبعة الأحرف، وعاد ما يقرأ به القرآن إلى حرف واحد.

(١) في (ظ١٢) و(ص): قال: قلنا، بزيادة قال.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عثمان بن حكيم -وهو ابن عباد ابن حُنَيف الأنصاري، وعبدالله بن أبي طلحة والد إسحاق- كلاهما من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الواحد بن زياد: هو العَبْدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٨١، ومسلم (٢١٦١)، والطحاوي في «شرح =

١٦٣٦٨- حدَّثنا أحمد بن الحَجَّاج، قال: أخبرنا عبدُ الله -يعني: ابن المبارك- قال: أخبرنا لَيْثُ بنُ سَعْد، فذكر حديثاً قال: وحدَّثني ليث بن سعد، قال: حدثني يحيى بن سُلَيْم بن زَيْد مولى رسولِ الله ﷺ أنَّه سَمِعَ إسماعيل بن بشير مولى بني مَغَالة يقول:

سمعت جابرَ بنَ عبد الله، وأبا طلحة بنَ سهل الأَنْصَاريين، يقُولان: قال رسُولُ الله ﷺ: «ما من امرئٍ يخذُلُ امْرَأً مُسْلِماً عند مَوْطِنٍ تُنتَهَكُ فيه حُرْمَتُهُ، ويُنْتَقَصُ فيه[1] من عِرْضِهِ، إلاَّ خَذَلَهُ الله عَزَّ وَجَلَّ في مَوْطِنٍ يُحِبُّ فيه نُصْرَتَهُ، وما مِن امْرِئٍ يَنْصُرُ امرأً مُسْلِماً في مَوْطِنٍ يُنْتَقَصُ فيه مِنْ عِرْضِهِ، ويُنْتَهَكُ فيه

=مشكل الآثار» (١٦٧)، والشاشي (١٠٧٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٢٥)، والبيهقي في «الشعب» (٩٠٨٩) من طريق عفان، بهذا الإسناد وعند الطبراني زيادة: «وإهداء السبيل».

وأخرجه أبو يعلى (١٤٢١)، والشاشي (١٠٧٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٢٥) من طرق عن عبد الواحد، به. وسقط من مطبوع أبي يعلى عبدالله بن أبي طلحة من الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٣٦٢) -وهو في «التفسير» (٣٨٢)- من طريق الفضل بن العلاء، عن عثمان بن حكيم، به، وزاد: «وإرشاد الضال».

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٣٠٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: ولمجالس الصعدات، بضم صادٍ وعين مهملتين: هي الطرق وممرُّ الناس، وهو جمع صُعُد، بضمتين جمع صعيد.

قوله: لغير ما بأس: أي لغير بأس، وما زائدة.

(١) في (ظ١٢): منه.

مِنْ حُرْمَتِهِ، إلاَّ نَصَرَهُ اللهُ في مَوْطِنٍ يُحِبُّ فيه نُصْرَتَهُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة يحيى بن سُلَيْم بن زيد، فقد انفرد بالرواية عنه الليث بن سعد، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان إلا أن المزي ذكر في ترجمته قول النسائي: يحيى بن سُلَيْم ثقة، ثم قال: فلا أدري أراد هذا أو الذي بعده. قلنا: يعني يحيى بن سليم الطائفي، وهو الراجح، لأن الذهبي لم يورد توثيق النسائي له في «الميزان» ولم يلتفت إليه الحافظ في «التقريب»، فقال: مجهول. وذكر المزي أن ابن حبان ذكره في «الثقات»، ولم نجد ذكره في المطبوع منه. وإسماعيل بن بشير مولى بني مَغَالة، انفرد كذلك بالرواية عنه يحيى بن سُلَيْم، ولايعرف له غير هذا الحديث، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد أخطأ في ترجمته، ونبه على خطئه الحافظ في «تهذيب التهذيب»، وجهَّله في «التقريب». وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أحمد بن الحجاج: هو البكري الذُّهْلي.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت وآداب اللسان» (٢٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٨٩، والبيهقي في «السنن» ٨/١٦٨ من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٤٧، وأبو داود (٤٨٨٤)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٠٠، والطبراني في «الكبير» (٤٧٣٥)، وفي «مكارم الأخلاق» (١٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٨٩، والبيهقي في «السنن» ٨/١٦٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٣٢) من طرق عن الليث بن سعد، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٦٣٧) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن بشير، عن جابر وأبي أيوب الأنصاري، به. فجعل أبا أيوب الأنصاري بدل أبي طلحة، وعبد الله بن صالح كاتب الليث ضعيف.

وانظر حديث سهل بن حُنَيْف السالف برقم (١٥٩٨٥)، وحديث أسماء بنت=

١٦٣٦٩- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا حمَّادٌ -يعني ابن سلمة- قال: أخبرنا سُهيلُ بن أبي صالح، عن سعيد بن يسار

عن أبي طلحة الأَنْصَاريِّ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الملائكة لا تدخُلُ بَيتاً فيه كلبٌ ولا صُورةٌ»[١].

=يزيد الآتي ٦/٤٦١، وحديث أبي الدرداء الآتي ٦/ ٤٥٠.

قال السندي: قوله «يخذل»، كينصر، أي: يترك نصره.

قوله: «تنتهك»: انتهاك الحرمة تناولها بما لايحل.

(١) حديث صحيح، سعيد بن يسار لم يتحرر لنا أمره أسمع من أبي طلحة أم لا، فهو لم يسمع على قول من ذكر أن وفاة أبي طلحة سنة (٣٤هـ)، وهو قد سمع على قول من ذكر أن وفاة أبي طلحة بعد الخمسين. وقد فصلنا ذلك في كلامنا على الرواية السالفة برقم (١٥٩٧٩)، والأشبه أن بينهما زيد بن خالد الجهني كما عند مسلم (٢١٠٦) (٨٧) وغيره كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٨٢ من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٤٣٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٧) من طريقين عن حماد بن سلمة، به. وفيه قصة.

وأخرجه مسلم (٢١٠٦) (٨٧) و(٢١٠٧)، وأبو داود (٤١٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٦٤) و(١٠٣٩٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٨)- وابن حبان (٥٤٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧١-٢٧٢، وفي «شُعَب الإيمان» (٦٣١٠)، وفي «الآداب» (٦٥٢) من طريق جرير بن عبد الحميد، وأخرجه أبو داود (٤١٥٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٩٥)، والشاشي (١٠٦٩)، والطبراني (٤٦٩٥) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، عن سعيد بن يسار، عن زيد بن خالد الجهني، عن أبي طلحة الأنصاري، به مرفوعاً، أدخلا في الإسناد زيد بن خالد الجهني، وهو الأشبه. =

حديث أبي شُرَيح الخزاعي[1]

١٦٣٧٠- حدَّثنا روحُ بن عُبادة، قال: أخبرنا زكريّا بنُ إسحاق، قال: حدَّثنا عمرُو بن دينار، عن نافعِ بنِ جُبير بن مُطْعِم

عن أبي شُرَيْح الخُزَاعي، وكانت له صُحْبةٌ قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقُولُ: «مَنْ كانَ يُؤْمنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، ومَنْ كان يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ، فلْيُحْسِنْ إلى جارِهِ، ومَنْ كان يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْراً أو لِيَصْمُتْ»[2].

= وقد سلف برقم (١٦٣٤٥).

(١) أبو شريح الخزاعي، ثم الكعبي، خويلد بن عمرو وهو الأشهر في اسمه، وقيل غير ذلك، أسلم قبل الفتح، وكان معه لواء خزاعة يوم الفتح، ذكره ابن سعد في طبقة الخندقيين، مات بالمدينة سنة ثمانٍ وستين، قاله السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا بن إسحاق: هو المكي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٧٥) من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

وسيأتي بنحوه برقم (١٦٣٧٤)، وسيكرر ٦/ ٣٨٤.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٢١) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر»: قيل: أي إيماناً كاملاً، ولا وجه له، فإن الطلب غير مخصوص بالكامل، بل الناقص أحق بطلب الخير منه ليكمل، بل المراد أن هذه الخصال خصال أهل الإيمان لاينبغي لهم تركها، فينبغي لكل مؤمن أن يأتي بها.

قوله: «ليصمت»: كيسكت لفظاً ومعنىً.

١٦٣٧١- حدَّثنا وكيعٌ، حدَّثنا عبدُ الحميدِ بنُ جعفر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبُري

عن أبي شُريح الخُزاعي، قال: قال رسُولُ الله ﷺ: «الضِّيافَةُ ثلاثةُ أيَّامٍ، وجائِزَتُهُ يومٌ وليلةٌ، ولا يَحِلُّ للرَّجُلِ أن يُقِيمَ عِنْدَ أَحَدٍ حَتَّى يُؤْثِمَهُ» قالوا: يا رسولَ الله، فكيفَ[1] يُؤْثِمُهُ؟ قال: «يُقِيْمُ عندهُ وليس له شيءٌ يَقْرِيْهِ»[2].

١٦٣٧٢- حدَّثنا حجَّاج وروحٌ، قالا: حدَّثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المَقْبُرِي

عن أبي شُريح الكَعْبي. وقال رَوْحٌ: عن أبي هُريرة، إنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «والله لا يُؤْمِنُ، والله لا يُؤْمِنُ، والله لا يُؤمنُ» قالها

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): وكيف. قلنا: وهو الموافق لرواية مسلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الحميد بن جعفر: وهو الأنصاري من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٤٨) (١٥) ٣/١٣٥٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه كذلك (٤٨) (١٦) ٣/١٣٥٣ من طريق أبي بكر الحنفي، عن عبدالحميد بن جعفر، به.

وسيكرر ٦/٣٨٥-٣٨٦، وانظر (١٦٣٧٤).

قال السندي: قوله: «وجائزته»، أي: جائزة الضيف، أي: عطاؤه، فقيل: المراد أن يوسع في بِرِّه وإحسانه أول يوم، ثم يحضر في اليومين ما تيسَّر، وقيل: المراد أن يعطيه ما يجوز به مسافة يوم وليلة عند خروجه من بيته.

قوله: «حتى يؤثمه»، ضبط من التأثيم، أي يوقعه في الإثم، لأنه إذا قام عنده ولم يَقْرِهِ أَثِمَ به، والمراد حتى يوقعه في الحرج، فإنه قد يؤدي إلى الإثم.

ثلاثَ مَرَّاتٍ. قالوا: وما ذاكَ يا رسولَ الله؟ قال: «الجارُ لا يأْمَنُ جارُه[1] بَوائِقَهُ». قالوا: وما بوائقُهُ؟ قال: «شَرُّهُ»[2].

١٦٣٧٣- حدَّثنا حجَّاجٌ قال: حدَّثنا ليثٌ، قال: حدَّثني سعيدٌ -يعني: المَقْبُرِيّ-

عن أبي شُرَيْح العَدَوِيّ، أَنَّهُ قال لعمرو بنِ سعيد وهو يبعثُ البُعُوثَ إلى مكَّة: ائذنْ لي أَيُّها الأميرُ أُحدِّثْكَ قولاً قامَ به رسُولُ الله ﷺ الغَدَ من يوم الفَتْح، سَمِعَتْهُ أُذُناي، ووعاهُ قلبي، وأَبْصَرَتْهُ عيناي حين تكلَّم به: أَنْ حَمِدَ الله، وأثنى عليه ثُمَّ قال: «إنَّ مكَّة حرَّمها الله، ولم يُحَرِّمْها النَّاسُ، فلا يَحِلُّ لامْرِىءٍ يُؤْمنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ أنْ يَسْفِكَ بها دماً، ولا يَعْضِدَ[3] بها شَجَرَةً،

---

(١) في (م): الجار.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقول روح في هذا الإسناد: عن أبي هريرة لايضر، لأن الروايتين محفوظتان، وقد سلف حديث أبي هريرة برقم (٧٨٧٨)، وفصَّلْنا هناك ما أجملناه هنا.

حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي العامري.

وأخرجه الطيالسي (١٣٤٠)، والبخاري (٦٠١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٨٧)، والبيهقي في «الشعب» (٩٥٣٤)، وفي «الآداب» (٧٧) من طرق عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي شريح الكعبي، به.

وسيأتي ٦/ ٢٨٥.

وذكرنا شرحه وأحاديث الباب في حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٨٧٨).

(٣) قال السندي: قال ابن الجوزي: أصحاب الحديث يقولونه بضم =

فإنْ أَحَدٌ تَرَخَّص[1] لِقتالِ رَسُولِ الله ﷺ فيها، فقُولُوا: إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أذن لرسُولِهِ ولم يأْذَنْ لَكُمْ، إِنَّما أَذِنَ لي فيها ساعةً مِنْ نهارٍ، وقد عَادَتْ حُرْمَتُها اليومَ كَحُرْمَتِها بالأمْسِ، وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغائِبَ»[2].

=الضاد المعجمة، وقال لنا ابن الخَشَّاب: هو بكسرها: أي يقطع.

(١) في (ظ١٢): يرخص.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وليث: هو ابن سَعْد.

وأخرجه البخاري (١٠٤) و(١٨٣٢) و(٤٢٩٥)، ومسلم (١٣٥٤)، والترمذي (٨٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٠٥-٢٠٦، وفي «الكبرى» (٥٨٤٦)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٤٩٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٩١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٦١، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٨٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٨٢ -٨٣ من طرق عن ليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وسيأتي ٦/ ٢٨٥، وبنحوه برقم (١٦٣٧٦) و(١٦٣٧٧) و٦/ ٢٨٥.

قال السندي: قوله: لعمرو بن سعيد، وكان أمير المدينة ليزيد بن معاوية.

قوله: يبعث البعوث، بضم الباء: أي الجيوش لقتال ابن الزبير.

قوله: الغد، بالنصب، أي: ثاني يوم الفتح.

قوله: سمعته، أي: القول.

قوله: ووعاه، أي: حفظه.

قوله: وأبصرته، أي: النبي ﷺ، ولا يضر التفكيك في الضمائر لظهور القرينة، والمقصود المبالغة في تحقيق حفظه ذلك القول، وأَخذه عنه عِياناً.

قوله: أن حمد الله، أي: بأن حمد الله، بيان لكيفية التكلم، أو هو تفسير للتكلم، وأن تفسيرية.

قوله: «حَرَّمها الله»، أي: تحريمها بوحي الله تعالى وأمره، لا أنه اصطلح =

١٦٣٧٤ - حدَّثنا حجَّاجُ وأبو كامل قالا: حدَّثنا ليثٌ -يعني ابن سَعْد- قال: حدَّثني سعيدُ بن أبي سعيد

عن أبي شُرَيْح العدوي أَنَّهُ قال: سَمِعَتْ أُذُناي[١] وأَبْصَرَتْ عيناي حين تكلَّم رسُولُ الله ﷺ فقال: «منْ كان يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جارَهُ، ومن كانَ يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جائِزَتَهُ» قالوا: وما جائِزَتُهُ يا رسولَ الله؟ قال: «يومٌ وليلةٌ، والضِّيافةُ ثلاثٌ، فما كانَ وَرَاءَ ذلكَ فَهُو صَدَقَةٌ عليه» وقال: «من كانَ يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيصْمُتْ» وقال أبو كامل: «وَلا يثوي عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ»[٢].

= الناس على تحريمها بلا أمره.

قوله: «أن يسفك»، بكسر الفاء وحكي ضمها، أي: يسيل.

قوله: «فإن أحد»: كلمة «إن» شرطية، كما في قوله تعالى: ﴿وإنْ أَحَدٌ من المُشْرِكِيْنَ﴾ الآية [التوبة: ٦].

قوله: «إنما أَذِن»، على بناء الفاعل، أي: الله، أو على بناء المفعول، أي: ففي القتال في مكة خصوصان خصوص بالنبي ﷺ، وخصوص بالوقت، وكل منهما يكفي في المنع، فكيف إذا اجتمعا؟.

قوله: «وقد عادت» كناية عن حرمتها بعد تلك الساعة.

قوله: «وليبلِّغ»: من التبليغ أو الإبلاغ.

(١) في (م): إذ نادى، وهو تحريف!

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل: وهو مظفر بن مدرك الخراساني فقد روى له أبو داود في كتاب «التفرد» والنسائي، وهو ثقة، وقد توبع.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٠١٩)، (٦٤٧٦)، وفي «الأدب المفرد»=

١٦٣٧٥- حدَّثنا محمدُ بنُ سَلَمة الحَرَّاني، عن ابن إِسحاق. ويزيدُ بن هارُون قال: أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن الحارث بن فُضَيْل[1]، عن سُفْيان بن أبي العَوْجاء -قال يزيدُ: السُّلميِّ-

عن أبي شُرَيْح الخُزاعيِّ، قال: قال رسُولُ الله ﷺ -وقال

=(٧٤١)، ومسلم (٤٨) (١٤) ٣/ ١٣٥٢، والترمذي (١٩٦٧)، والنسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ٩/ ٢٢٤- وأبو عوانة ٤/ ٥٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٧٦) و(٢٧٧٧) و(٢٧٧٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٩٦-١٩٧ من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً الحميدي (٥٧٦)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٤٧٧-٤٧٨، والترمذي (١٩٦٨)، والنسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ٩/ ٢٢٤- وابن ماجه (٣٦٧٥)، والدارمي ٢/ ٩٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٧٧- ٤٨٣)، من طرق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، به.

وقوله: «ولا يثوي عنده حتى يحرجه»، سيأتي نحوه برقم (٢٧٢٣١)، بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٣٧٠) و(١٦٣٧١)، وسيأتي ٦/ ٣٨٥.

وقوله: «الضيافة ثلاث، فما كان وراء ذلك فهو صدقه عليه»، سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٤٥)، وحديث أبي هريرة السالف برقم (٧٨٧٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «يثوي»، كيرمي: أي ولايقيم حتى يحرجه -بالحاء المهملة- من التحريج، بمعنى التضييق، أو بالخاء المعجمة من الإخراج.

(١) في (س) و(ق) و(م): عن الحارث بن فضيل، عن فضيل، بزيادة: عن فضيل، وهي زيادة مقحمة، والمثبت من (ظ١٢) و(ص). وكذلك جاء على الصواب في «أطراف المسند»: ٧/ ١٢.

يزيدُ: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقُولُ -: «مَنْ أُصِيبَ بِدَمٍ أو خَبْلٍ- الخَبْلُ: الجراحُ- فهو بالخيارِ بيْنَ إِحدَى ثلاثٍ: إمّا أن يَقْتَصَّ، أو يأخُذ العَقْلَ، أو يَعْفُوَ، فإنْ أَرَادَ رابعةً فَخُذُوا على يَدَيْه، فإنَّ فَعَلَ شَيْئاً من ذلك، ثُمَّ عدا بَعْدُ فَقَتَلَ، فَلَهُ النَّارُ خالداً فيها مُخَلَّداً»(١).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف سفيان بن أبي العوجاء السُّلَمِي، قال البخاري: في حديثه نظر، وقال أبو أحمد الحاكم: حديثه ليس بالقائم، وقال أبو حاتم: ليس بالمشهور، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ في «التقريب»: ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة، والبخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث عند الطحاوي والطبراني.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٢٤، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٩٦ من طريق محمد بن سلمة الحَرّاني، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٢/ ١٨٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٠٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٧٤ -١٧٥، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٩٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١١/ ١٧٧ من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٤٤٠-٤٤١، وأبو داود (٤٤٩٦)، وابن ماجه (٢٦٢٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٠٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٧٥، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٩٤) و(٤٩٥) و(٤٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٥٢ من طرق عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٨٤٥٤) من طريق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن الحارث بن فضيل، به.

قال السندي: قوله: «أوخبل»: الخَبْل، بفتح الخاء المعجمة وسكون الباء: فساد الأعضاء، أي من أصيب بقتل نفسٍ، أو قطع عضوٍ، يقال: بنو =

١٦٣٧٦- حدَّثنا وَهْبُ بنُ جرير. قال: حدَّثني أبي، قال: سَمِعْتُ يُونُس يُحدِّثُ، عن الزُّهْرِي، عن مُسلم بن يزيد؛ أحدِ بني سعد بنِ بكر

أنَّهُ سَمعَ أبا شُرَيْح الخُزاعيَّ، ثُمَّ الكعبيَّ، وكان من أصحاب رسولِ الله ﷺ وهو يقُولُ: أَذِنَ لنا رسُولُ الله ﷺ يوم الفَتْح في قتال بني بَكْرٍ حتَّى أَصَبْنا منهُم ثَأْرَنَا وهو بمكَّة، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ بِرَفْعِ السَّيْفِ، فلَقِيَ رَهْطٌ مِنَّا الغَدَ رجُلاً من هُذَيْل في الحَرَم يؤُمُّ رسولَ الله ﷺ لِيُسْلِمَ وكان قد وَتَرَهُمْ في الجاهليَّة، وكانُوا يطلُبُونهُ، فقتلُوهُ، وبادرُوا أن يَخْلُصَ إلى رسول الله ﷺ فيأمَن، فلمَّا بَلَغَ ذلك رسولَ الله ﷺ غَضِبَ غضباً شديداً، والله ما رأيتُهُ غَضِبَ غضباً أَشَدَّ منهُ، فسعينا إلى أبي بكر وعُمر وعليٍّ رضي الله عنهُم نستشفعهم، وخشينا أن نكُون قد هَلَكْنا، فلمّا

٤/ ٣٢

= فلان يطالبون بدماء وخَبْل: أي بقطع أيدٍ وأرجل، كذا في «النهاية». وفي «القاموس»: الخبل -يعني بفتح فسكون-: فساد الأعضاء والفالج، ويحرك فيهما، وقطع الأيدي والأرجل. فقوله: الجراح، تفسير له، والإضافة قريب من إضافة أحد المترادفين ومثلها تُأَوَّلُ بإضافة المسمَّى إلى الاسم، أي: أصيب بمسمى الخبل، ويحتمل أن الخبل الثاني بمعنى المقطوع، أي بقطع المقطوع على المشارفة، مثل من قتل قتيلاً، وهذا أوضح.

قلنا: إن السندي قد قرأها على الإضافة، فأولها كما تقدم، والأقرب قراءتها على أن جملة: الخبل: الجراح، معترضة أوردها الراوي لتفسير الخبل.

قوله: «شيئاً من ذلك»، أي: مما ذكر من الأمور الثلاثة.

قوله: «ثم عدا»: تجاوز الحدَّ.

قوله: «فله النار»: تأويله كتأويل قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمناً متعمِّداً ...﴾ الآية. [النساء: ٩٣].

صَلَّى رسُولُ الله ﷺ الصَّلاةَ، قام، فأثنى على الله عزَّ وجلَّ بما هو أَهْلُهُ، ثُمَّ قال: «أمّا بَعْدُ، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ هُوَ حَرَّمَ مَكَّةَ. ولم يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، وإنَّما أَحَلَّها لي ساعةً من النَّهارِ أَمْسِ، وهي اليَوْمَ حَرَامٌ كما حَرَّمَها الله عَزَّ وَجَلَّ أَوَّلَ مَرَّةٍ، وإنَّ أَعْتَى النَّاسِ على الله عَزَّ وَجَلَّ ثلاثةٌ: رجُلٌ قَتَلَ فيها، ورَجُلٌ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، ورجُلٌ طَلَبَ بِذَحْلٍ في الجَاهِلِيَّةِ، وإنِّي والله لأَدِيَنَّ هذا الرَّجُلَ الَّذِي قَتَلْتُمْ»، فوداهُ رسُولُ الله ﷺ[1].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «وإن أعتى الناس على الله عز وجل ثلاثة: رجل قتل فيها، ورجل قتل غير قاتله، ورجل طلب بذحل في الجاهلية» فحسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، مسلم بن يزيد من رجال «التعجيل»، وذكره المزي في «تهذيب الكمال» تمييزاً، انفرد بالرواية عنه الزهري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وهب بن جرير: هو ابن حازم الأزدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٧٧، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٩٧-٣٩٨، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٧١ من طريق الليث بن سعد، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٠٠)، والحاكم ٤/ ٣٤٩ من طريق ابن وهب، كلاهما عن يونس، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١٦٣٧٣)، وسيأتي بإسناد صحيح ٦/ ٣٨٥، وانظر (١٦٣٧٧).

وقوله ﷺ: «إن أعتى الناس على الله عز وجل ثلاثة: رجل قتل فيها، ورجل قتل غير قاتله، ورجل طلب بذحل في الجاهلية».

له شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص بإسناد حسن سلف برقم (٦٦٨١)، وذكرنا هناك شواهده.

وانظر (١٦٣٧٨). =

١٦٣٧٧- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدَّثني سعيدُ بن أبي سعيد المَقْبُرِي

عن أبي شُرَيْح الخُزَاعي، قال: لما بَعَثَ عمرو بنُ سعيد إلى مكَّةَ بَعْثَهُ يغزو ابنَ الزُّبير، أتاه أبو شُرَيْح، فكلَّمهُ وأخبرهُ بما سَمعَ مِنْ رسولِ الله ﷺ، ثم خَرَجَ إلى نادي قومه، فجَلَسَ فيه، فَقُمْتُ إليه، فجلستُ معه، فحدَّث قومهُ كما حدَّثَ عمرَو بن سعيد، ما سَمعَ من رسولِ الله ﷺ وعَمَّا قال له عمرو بنُ سعيد. قال: قلت: يا[1] هذا إنا كُنَّا مع رسول الله ﷺ حين افتتح مَكَّةَ، فلمَّا كان الغَدُ من يوم الفَتْحِ عَدَتْ خُزَاعةُ على رَجُلٍ من هُذَيْلٍ، فقتلوه، وهو مُشْرِكٌ، فقام رسولُ الله ﷺ فينا خطيباً، فقال: «أَيُّها[2] النَّاسُ، إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّماواتِ

= قال السندي: قوله: ثأرنا، بالهمزة بعد المثلثة: أي بدل ما أصابوا منا من الدماء.

قوله: يؤم، بالهمزة، أي: يقصد.

قوله: وَتَرَهم، أي: نقصهم وقتل منهم.

قوله: أن يخلص، أي: قاتله.

قوله: «وإن أعتى الناس»، أي: مِنْ أعتاهم.

قوله: «قتل فيها»، أي: في مكة.

قوله: «بذحل»، أي: بجناية.

قوله: «لأَدِيَنَّ»: من ودى المقتول إذا أعطاه ديته، وهو بنون ثقيلة.

قوله: فوداه، أي: أعطى ديته.

(١) لفظ «يا» ليس في (م).

(٢) في (م): يا أيها بزيادة «يا»، وقد ضرب عليها في (س).

والأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ مِنْ حَرَامِ اللهِ تَعَالَى[1] إلى يَوْمِ القِيَامَةِ، لا يَحِلُّ لامرِئٍ يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ فيها دماً، ولا يَعْضُدَ بها شَجَراً، لَمْ تَحْلُلْ لأَحَدٍ كانَ قَبْلي، ولا تَحِلُّ لأَحدٍ يَكُونُ بَعْدِي، ولم تَحْلُلْ لِي إلَّا هذِهِ السَّاعَةَ، غَضباً على أَهْلِها، أَلا ثُمَّ قدْ رَجَعَتْ كَحُرْمَتِها بالأمْسِ، أَلَا فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الغائِبَ، فَمَنْ قالَ لَكُمْ إنَّ رَسولَ الله ﷺ قد قاتَلَ بها، فَقُولُوا: إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قد أَحَلَّهَا لِرسولِهِ ولم يَحْلِلْها لَكُمْ[2]. يا مَعْشَرَ خُزَاعَةَ، ارْفَعُوا[3] أَيْدِيَكُمْ عن القَتْلِ، فَقَدْ كَثُرَ أَنْ يَقَعَ، لَئِنْ قَتَلْتُمْ قَتِيلاً لأَدِيَنَّهُ، فَمَنْ قُتِلَ بَعْدَ مُقامِي هذا فَأَهْلُهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إنْ شاؤوا فَدَمَ قاتِلِهِ، وَإنْ شاؤوا فَعَقْلَهُ». ثم وَدَى رسولُ الله ﷺ الرَّجُلَ الذي قَتَلَتْهُ خُزَاعة. فقال عمرو بن سعيد لأبي شُرَيْح: انصرفْ أَيُّها الشيخ، فنحنُ أَعْلَمُ بحُرْمَتِها منك، إنها لا تمنعُ سافِكَ دَمٍ، ولا خالعَ طاعةٍ، ولا مانعَ خِزْيةٍ. قال: فقلتُ: قد كنتُ شاهداً، وكنتَ غائباً، فقد بلَّغتُ، وقد أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن يُبَلِّغَ شاهِدُنا غائِبَنَا، وقد بَلَّغْتُكَ فأنتَ وشأنك[4].

---

(١) قوله: «من حرام الله تعالى»، ليست في (ظ١٢)، وضرب عليها في (ق).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): لك.

(٣) في (ق) و(م): وارفعوا.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. وبقية رجاله ثقات =

○ ١٦٣٧٨- [قال عبد الله بن أحمد]: وجدتُ في كتاب أبي بخط يده: حدثنا علي بن عبد الله -وأكبر علمي أن أبي حدثنا عنه- قال: حدثنا يزيد بن زُرَيْع، قال: حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، قال: حدثنا الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي

عن أبي شُرَيْح الخُزَاعي أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مِنْ[1] أعْتى النَّاسِ على الله عَزَّ وَجَلَّ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِه، أَوْ طَلَبَ بِدَمِ الجاهِلِيَّةِ مِنْ أَهْلِ الإِسْلامِ، أو بَصَّرَ عَيْنَيْهِ في النومِ ما لَمْ

= رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٠٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٦٠، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٨٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٨٣-٨٤ من طرق عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١٦٣٧٣)، وسيأتي بإسناد صحيح كذلك ٦/ ٣٨٥.

قال السندي: قوله: «غضباً على أهلها»: أي أن الله تعالى قد غضب على أهلها لقبيح أعمالهم من الشرك وغيره، فأحلَّ لي مكة حتى ينتقم منهم على يدي.

قوله: «فقد كثر أن يقع»، أي: فقد كثر وقوعه.

قوله: «فدم قاتله» بالنصب، أي: فليأخذوا دمَ قاتله، أو بالرفع، أي: فدم قاتله لهم.

قوله: ولامانع خزية، بكسر خاء معجمة، وإعجام راء: ما يُسْتحيا منه، أو من الهوان، أو بفتحها للمرة، أي: من يستحق الخِزْيَ ومَنَعَ نَفْسَه منه فالحَرَمُ لايعيذُه. قيل: وقد حاد عمرو عن الجواب، وأتى بكلامٍ ظاهره حق، ولكن أراد به الباطل، فإن ابن الزبير لم يرتكب ما يجب عليه فيه شيء، بل هو أَوْلى بالخلافة من يزيد، لأنه صحابي.

(١) في (م): إن من، بزيادة: إن.

تبْصِر»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، عبدالرحمن بنِ إسحاق: وهو المدني، فيه كلام من جهة حفظه، وقال البخاري: ليس ممن يعتمد على حفظه إذا خالف من ليس بدونه.

قلنا: وقد خالف هنا يونس بن يزيد الأيلي، فقد رواه عن الزهري، عن مسلم ابن يزيد، أحد بني سعد عن أبي شريح به نحوه، وقد سلف برقم (١٦٣٧٦).

وقد أورد البخاري في «تاريخه الكبير» ٧/ ٢٧٧ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق المدني. وقال في حديث الزهري هذا: وجعل بعض الناس حديثه عن عطاء بن يزيد، ولا يصح.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠٣) و(٢٣٠٤)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٤٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٩٨) و(٤٩٩)، والحاكم ٤/ ٣٤٩ من طرق عن عبد الرحمن بن إسحاق، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!

وأخرجه عمر بن شبة في «كتاب مكة» -فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٢١١- من طريق عمرو بن دينار، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد مرسلاً.

ومن طريق مسعر، عن عمرو بن مرة، عن الزهري، معضلاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٧٤، وقال: هو في «الصحيح» غير قوله: «أوْ بَصَّر عينيه». رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

قلنا: قوله: «من أعتى الناس على الله عز وجل من قتل غير قاتله، أو طلب بدم الجاهلية من أهل الإسلام».

وقد سلف نحوه برقم (١٦٣٧٦)، وقد ذكرنا هناك شواهده.

وقوله: «أو بصر عينيه في النوم مالم تبصر»، سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٧١١) ولفظه: «إن من أفرى الفرى أن يُرِيَ عينيه في المنام مالم ترى». وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

حديث الوليد بن عُقبة بن أبي مُعيط[1]

١٦٣٧٩- حدَّثنا فَيَّاضُ بنُ محمد الرَّقِّي، عن جعفر بن بُرْقان، عن ثابت بن الحَجَّاج الكلابي، عن عبدالله الهَمْدَاني

---

(١) الوليد بن عقبة: هو أخو عثمان لأمه، يكنى أبا وهب، أسر أبوه ببدر، فأمر النبي ﷺ بقتله، فقال: يا محمد، مَنْ للصبية؟ قال: النار. فقتل صبراً، وكان شديداً على المسلمين، كثير الأذى. وأسلم الوليد وأخوه عمار يوم الفتح، وحديث الكتاب يدل على أنه كان صغيراً يوم الفتح، وقد أخرجه أبو داود، ولكن ضعف بأن عبدالله الهمداني أبا موسى مجهول، وجاء ما يدل على أنه كان كبيراً يومئذٍ، وقد جاء أنه خرج ليرد أخته أم كلثوم بنت عقبة حين خرجت مهاجرة قبل الفتح. وجاء أنه قدم المدينة في فداء بعض الأسرى يوم بدر، فكيف يكون صغيراً يوم الفتح؟.

وقال ابن عبد البر: لا خلاف بين أهل العلم بالقرآن أنه نزل فيه قوله تعالى: ﴿إنْ جاءكُمْ فاسِقٌ بنبأ...﴾ الآية [الحجرات: ٦] وقد بعثه ﷺ مصدقاً إلى بني المصطلق، فعاد فأخبر عنهم أنهم ارتدُّوا، ومنعوا الصدقة، وقد خرجوا يتلقونه وعليهم السلاح، فظن أنهم خرجوا يقاتلونه، فرجع، فأخبر بارتدادهم، فبعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد، فلما دنا منهم بعث عيوناً ليلاً، فإذا هم ينادون بالصلاة ويصلون، فأتاهم خالد فلم ير منهم إلا طاعة وخيراً، فرجع، فنزلت هذه الآية. أخرجه عبدالرزاق في تفسيره وغيره.

وقد ولاه عثمان الكوفة حين استخلف بعد عزل سعد بن أبي وقاص، واستعظم الناس ذلك، وقصة صلاته بالناس الصبح أربعاً وهو سكران مشهورة، وقصة جلد عمر له بعد أن ثبت عليه شرب الخمر مشهورة أيضاً، وعزله عثمان بعد جلده عن الكوفة.

ولما قتل عثمان اعتزل الوليد الفتنة، فلم يشهد مع علي ولا غيره إلى أن مات في خلافة معاوية، قاله السندي.

عن الوليد بن عُقْبة قال: لَمَّا فَتَحَ رسولُ الله ﷺ مكَّة، جَعَلَ أهلُ مكَّةَ يأتُونهُ بصِبْيانهم، فَيَمْسَحُ على رؤوسهم، ويدعو لهم، فجيء بي إليه وإني مُطَيَّبٌ بالخَلُوق، فلم[1] يمسح على رأسي، ولم يَمْنَعْهُ من ذلك إلا أن أُمي خَلَّقَتْني بالخَلُوق، فلم يمسَّني من أجلِ الخَلُوق[2].

---

(١) في (م): ولم.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله الهمداني وهو أبو موسى، فقد انفرد بالرواية عنه ثابت بن الحجاج الكلابي، وجهله الذهبي وابن حجر في «التقريب»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٢٤: لايصح حديثه، وقال ابن عبد البر: أبو موسى هذا مجهول، والخبر منكر لا يصح. قلنا: ويقال في هذا الحديث: عبد الله الهمداني، عن أبي موسى الهمداني، عن الوليد! وقال البخاري في «التاريخ الأوسط» (المطبوع خطأ باسم الصغير) ١/ ٩١: ليس يعرف أبو موسى ولا عبد الله، وقد خولف. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٣٩)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٣١٩، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٠٦)، والحاكم ٣/ ١٠٠ والبيهقي في «السنن» ٩/ ٥٥، وفي «الدلائل» ٦/ ٣٩٧ -٣٩٨ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ٩١ من طريق فياض بن محمد الرقي، به.

وأخرجه البخاري كذلك في «التاريخ الأوسط» ١/ ٩٠، من طريق زيد بن أبي الزرقاء، والبخاري كذلك ١/ ٩٠ والبيهقي في «السنن» ٩/ ٥٥ من طريق يونس بن بكير، كلاهما عن جعفر بن برقان، به.

وقد تحرف في مطبوع «التاريخ» جعفر إلى حفص!

وأخرجه أبو داود (٤١٨١) عن أيوب بن محمد الرقي، عن عمر بن =

حديث لَقِيطِ بن صَبِرَة[1]

١٦٣٨٠- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي هاشم، عن عاصم بن لقيط بن صَبِرَة

٣٣/٤ عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا اسْتَنْشَقْتَ فَبَالِغْ إلاَّ أَنْ تَكُونَ صائِماً»[2].

= أيوب، عن جعفر بن برقان، به.

وقد اختلف فيه على عمر بن أيوب، فرواه العقيلي في «الضعفاء» ٣١٩/٢ من طريق المغيرة بن معمر الحَرَّاني، عن عمر بن أيوب، عن جعفر بن برقان، عن ثابت، عن عبد الله الهمداني، عن أبي موسى، عن الوليد بن عقبة، به. فزاد في الإسناد: عن أبي موسى. قال البخاري في «التاريخ الأوسط» ٩١/١: وقال بعضهم: أبو موسى الهمداني، وليس يعرف أبو موسى ولا عبد الله، وقد خولف.

قلنا: وقد تحرَّف في مطبوع «الضعفاء» للعقيلي ثابت إلى ليث!

قال السندي: قوله: بالخلوق، بفتح الخاء: طيب مركب من الزعفران وغيره، تغلب عليه الحمرة والصفرة من طيب النساء.

(١) قال السندي: لقيط بن صبرة، بفتح المهملة وكسر الموحدة. قيل: هو لقيط بن عامر أبو رزين، السابق ذكره، وصبرة جَدُّه، والأكثر على أنهما اثنان.

قلنا: انظر التعليق رقم (١) ص ١٠٠ من هذا الجزء من المسند.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، سفيان: هو الثوري، أبو هاشم: هو إسماعيل بن كثير المكي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦٦/١، وفي «الكبرى» (٩٨م) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ =

١٦٣٨١- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا سُفْيان، عن أبي هاشم إسماعيل ابن كثير، عن عاصم بن لَقِيْط بن صَبِرَة

عن أبيه، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فقال: «إذا تَوَضَّأْتَ فَخَلِّلِ الأَصَابعَ»[1].

= (٤٨٢)، والحاكم ١/١٤٧-١٤٨، والبيهقي في «السنن» ١/ ٥٠ و٤/ ٢٦١ من طرق عن سفيان، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١١ و٢٧، وأبو داود (٢٣٦٦)، والترمذي (٧٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/٦٦، وابن ماجه (٤٠٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٠)، وابن خزيمة (١٥٠) و(١٦٨)، وابن حبان (١٠٨٧)، والحاكم ١/١٤٨، والبيهقي في «السنن» ١/٧٦ من طريق يحيى بن سُلَيْم الطائفي، عن أبي هاشم، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٢٩ من طريق مسعر، عن أبي هاشم إسماعيل بن كثير، به. وذكر المزي في ترجمة إسماعيل أن مسعراً يروي عنه إن كان محفوظاً.

وسيأتي برقم (١٦٣٨٣)، ومطولاً برقم (١٦٣٨٤).

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه الحاكم ١/ ١٨٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٨) من طريق وكيع، به، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٧٩، وفي «الكبرى» (١١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٨١) و(٤٨٢)، والحاكم ١/١٤٧-١٤٨، والبيهقي في «السنن» ١/ ٥٠ و٤/ ٢٦١ من طرق عن سفيان، به. =

١٦٣٨٢- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي هاشم إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط بن صبرة

عن أبيه، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ فَذَبَحَ لنا شاةً، وقال: «لا تَحْسِبَنَّ -ولم يقلْ: لا تَحْسَبَنَّ- أنّا إنَّما ذَبَحْنَاهَا لَكَ، وَلَكِنْ لنا غَنَمٌ، فَإذا بَلَغَتْ مئةً ذَبَحْنَا شاةً»[1].

١٦٣٨٣- حدثنا عبدالرحمن، عن سُفْيان، عن إسماعيل بن كثير أبي هاشم، عن عاصم بن لَقِيْط بن صَبِرَة

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ: «إذا تَوَضَّأْتَ، فَأَبْلِغِ الاسْتِنْشاقَ ما لَمْ تَكُ صائِماً»[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١١، والترمذي (٧٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٧٩، وفي «الكبرى» (١١٧)، وابن ماجه (٤٤٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٠)، وابن خزيمة (١٥٠) و(١٦٨)، وابن حبان (١٠٨٧)، والحاكم ١/ ١٤٨، والبيهقي في «السنن» ١/ ٧٦ من طريق يحيى بن سُلَيْم الطائفي، عن أبي هاشم إسماعيل بن كثير، به.

وسيأتي مطولاً برقم (١٦٣٨٤).

قال السندي: قوله: «فخلل»: من التخليل.

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وسيأتي مطولاً برقم (١٦٣٨٤).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٣٨٠) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٤٧) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً برقم (١٦٣٨٤).

١٦٣٨٤- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: حدَّثني إسماعيلُ بنُ كثير أبو هاشم المَكِّي، عن عاصم بن لَقِيْط بن صَبِرَة

عن أبيه، أو جَدِّه وافد ابن[١] المُنْتَفِق قال: انطلقتُ أنا وصاحبٌ لي حتى انتهينا إلى رسولِ الله ﷺ، فلم نَجِدْهُ، فأطعمتنا عائشةُ تمراً، وعَصَّدَتْ لنا عصيدةً إذ جاء النَّبيُّ ﷺ يتقلَّعُ، فقال: «هل أُطعمتمْ مِنْ شيءٍ؟» قلنا: نَعَمْ يا رسولَ الله، فبينما نحن كذلك رَبَعَ[٢] راعي الغَنَم في المُرَاح على يده سَخْلة قال: «هَلْ وَلَّدت؟» قال: نَعَمْ، قال: «فَاذْبَحْ لَنَا شاةً». ثم أقبل علينا فقال: «لا تَحْسِبَنَّ -ولم يقل: لا تَحْسَبَنَّ[٣]- أَنَّا ذَبَحْنا الشَّاةَ من أجلكما. لنا غَنَم مئة لا نريد أن نزيد عليها، فإذا ولَّد الرَّاعي بَهْمَةً أمرناه بذبح شاة». فقال: يا رسولَ الله، أخبرني، عن الوضوء قال: «إذا تَوَضَّأْتَ فَأَسْبِغْ وَخَلِّلِ الأَصَابِعَ، وإذا اسْتَنْثَرْتَ، فَأَبْلِغْ إِلاَّ أَنْ تكُونَ صَائِماً». قال: يا رسول الله، إنَّ لي امرأةً، فذكر من طُولِ لسانها وبذائها[٤] فقال: «طَلِّقْها».

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): بني.

(٢) في (ق) و(ص)، وهامش (س): رتع، وقد أهملت في (ظ١٢). قال السندي: في نسخ: رتع، ولعله رجع، وفي «الأطراف»: رفع. قلت (القائل السندي): وفي أبي داود: دفع الراعي غنمه، أي: ساقها وأوصلها. قلنا: دفع هي رواية عبدالرزاق في «مصنفه» كذلك.

(٣) قال السندي: قوله: «لا تحسِبن» بكسر السين، والثاني بفتحها، كأن مراد الراوي أنه حافظ للحديث حتى إنه ﷺ نطق بالسين مكسورة لامفتوحة.

(٤) في (م): إيذائها، وهو تحريف.

قال: يا رسولَ الله، إنَّها ذاتُ صُحْبةٍ وَوَلَد. قال: «فَأَمْسِكْهَا وَأْمُرْها، فَإِنْ يَكُ فيها خَيْرٌ، فَسَتَفْعَلُ، ولا تَضْرِبْ ظَعِينَتَكَ ضَرْبَكَ أَمَتَكَ[1]»[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): أميَّتك، وهي نسخة في (س) قال السندي: وفي بعض النسخ، أميَّتك بالتصغير.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وابن جريج: وهو عبد الملك بن عبد العزيز قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. وشك عبد الرزاق في هذا الإسناد بقوله: عن أبيه أو جده، لايضر، فقد روي: عن أبيه من غير شك من طريق يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج، كما سيأتي برقم ٤/٢١١، ثم إنه ورد مختصراً في الأرقام (١٦٣٨٠) و(١٦٣٨١) و(١٦٣٨٢) و(١٦٣٨٣) عن أبيه دون شك كذلك، وكذلك في تخريج هذه الرواية كما سيأتي.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٨٠) ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٧٩)، ولكن فيه عند الطبراني: عن أبيه دون شك.

وأخرجه بنحوه مختصراً الدارمي ١/١٧٩، وأبو داود (١٤٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٥٢، من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، والحاكم ١/١٤٨، و ٢/٢٣٢ -٢٣٣، والبيهقي في «السنن» ١/٥١ من طريق الحجاج بن محمد المصيصي كلاهما عن ابن جريج، به، وفيه: عن أبيه دون شك.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٣٢-٣٣ (ترتيب السندي)، وأبو داود (١٤٢) و(٣٩٧٣)، وابن حبان (١٠٥٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٠٣، وفي «المعرفة» (٦٥٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٣)، من طريق يحيى بن سُلَيْم الطائفي، وأخرجه مختصراً الطيالسي (١٣٤١) من طريق الحسن بن أبي جعفر، وأخرجه البخاري مختصراً كذلك في «الأدب المفرد» (١٦٦)، والحاكم ١/١٤٨ من طريق داود بن عبد الرحمن العطار، ثلاثتهم عن أبي هاشم إسماعيل بن كثير، به. وعندهم: عن أبيه دون =

. . . .

= شك.

قال السندي: قوله: يتقلَّع، أي: يمشي سريعاً.

قوله: «هل أُطعمتم»: على بناء المفعول.

قوله: «في المُراح»، بضم الميم: مأوى الغنم والإبل ليلاً.

قوله: «سخلة»، بفتح فسكون: ولد المعز.

قوله: «هل ولَّدت»، بتشديد اللام، والخطاب للراعي، من وَلَّد الشاةَ توليداً: إذا حضر ولادتها، فعالجها حتى يخرج الولد منها، قيل: وتخفيف اللام مع سكون التاء غلط المحدِّثين.

قوله: «لا تحسِبَنَّ أنَّا ذبحنا الشاة من أجلكما»: فيه أنه ينبغي للمضيف أن يُري ضيفه أنه ليس بثقيل عليه.

قوله: «بهمة»، بفتح فسكون: ولد الشاة أول ما يولد، ذكراً أو أنثى، يعم الضأن والمعز، وقيل: مخصوص بالضأن.

قوله: «إذا توضأت»: لعل الاقتصار على هذه الأمور مع أن السؤال كان عن الوضوء إما من الرواة بسبب أن الحاجة دعتهم إلى نقل البعض، والنبي ﷺ بيَّن كيفية الوضوء بتمامها، وإما من النبي ﷺ بناء على أنه علم أن مقصد السائل البحث عن هذه الأمور وإن أطلق لفظه في السؤال، إما بقرينة حالٍ، أو وحي أو إلهام.

قوله: وبذائها، بفتح ومدٍّ: الفحش في القول.

قوله: ذات صحبة، أي: قديمة.

قوله: «ولا تضرب»، أي: شديداً كما تضرب الأَمَة عند الحاجة. قيل: هو نهي عن مطلق الضرب، وهو منسوخ بقوله تعالى: ﴿واضربوهن﴾ [النساء: ٣٤] أو محمول على خلاف الأَوْلى، فيترك مهما أمكن، ويقتصر على الوعظ. وقيل: هو نهي عن ضرب كضرب الأمة. قلت (القائل السندي): بل كضرب الأمة الحقيرة عند أهلها كما يدل عليه التصغير، والتشبيه ليس لإباحة ضرب المماليك، بل لأنه مما جرى به عادتهم، وحديث: «لا ترفع عصاك عن=

حديث ثابت بن الضحاك الأنصاري(١)

١٦٣٨٥- حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا هشام. ويزيد، قال: أخبرنا هشام، قال: حدثني يحيى، عن أبي قلابة

عن ثابت بن الضَّحَّاك أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لَعْنُ المُؤْمِنِ كَقتْلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشيءٍ في الدُّنيا، عُذِّبَ به في الآخِرَة، وليسَ على رَجُلٍ مُسْلِمٍ نَذْرٌ فيما لا يَمْلِكُ، ومَنْ رَمَى مُؤْمِناً بكُفْرٍ، فهو كَقَتْلِهِ، ومَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الإِسْلَامِ كاذباً، فهو كما قال»(٢).

= أهلك». قيل: أريد به الأدب لا الضرب.

(١) قال السندي: ثابت بن الضحاك الأنصاري، شهد بيعة الرضوان، وقيل: بدراً، مات في أيّام ابنِ الزُّبير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، ويزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١١٩٧)، ومسلم (١١٠)، والترمذي (١٥٢٧) و(١٥٤٣)، والدارمي ٢/١٩١-١٩٢، وأبو عوانة: ١/٤٤-٤٥، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٢)، والبيهقي في «الشعب» ١٠/٣٠ من طرق عن هشام، به. وعند مسلم زيادة: «ومن ادَّعى دعوى كاذبة ليتكثَّر بها لم يزده الله إلا قِلَّة، ومن حَلَفَ على يمين صَبْرٍ فاجرة». وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٥٨١٢) و(١٥٩٨٤)، (١٩٧١٥)، =

١٦٣٨٦- حدَّثنا عبدُ الرَّزّاق، حدثنا سُفْيان، عن خالد الحَذّاء، عن أبي قِلابة

عن ثابت بن الضَّحّاك الأنصاري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الإِسْلَامِ كاذباً مُتَعَمِّداً، فهو كما قال». وقال: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بشيءٍ عَذَّبَهُ الله به في نارِ جَهَنَّمَ»[(١)].

= والبخاري (٦٠٤٧)، ومسلم (١١٠) (١٧٦)، وأبو داود (٣٢٥٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٧ و١٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٢٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٢٤)، وأبو عوانة ٤٥/١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٣٥) و(٨٣٦)، وابن حبان (٤٣٦٧)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٠) و(١٣٣٣) و(١٣٣٦) و(١٣٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٥٣) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسيأتي مختصراً بالأرقام (١٦٣٨٦) و(١٦٣٨٧) و(١٦٣٨٩) و(١٦٣٩٠) و(١٦٣٩١) و(١٦٣٩٢).

قال السندي: قوله: «كقتله»: فإن لعنه كالقول بأنه كافر، إذ هو المستحق للعن، ولو كفر لاستحق القتل، فلعنه بمنزلة القول بأنه يستحق القتل، والشهادة عليه بأنه يستحق القتل كقتله.

قوله: «فيما لايملك»: ظاهره أنه لاينعقد نذره أصلاً.

قوله: «ومن حلف بملَّة»، أي: راضياً بدخوله فيها. قيل: وإلا فليس بكافر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني: وسفيان: هو الثوري. وخالد الحذاء: هو ابن مهران.

وأخرجه مسلم (١١٠) (١٧٧) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٤٥/١ -٤٦ من طريق يزيد بن هارون، عن سفيان، به.

وأخرجه البخاري (١٣٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٧-٦، وابن ماجه (٢٠٩٨)، وابن حبان (٤٣٦٦)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٨)، و(١٣٣٩) =

١٦٣٨٧- حدثنا عبد الصَّمَد، حدثنا حرب، حدَّثنا يحيى، قال: حدَّثني أبو قِلابة

قال: حدَّثني ثابتُ بن الضَّحّاك الأنصاري- وكان ممَّن بايع تحتَ الشَّجَرة -أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ على يمينٍ بِمِلَّةٍ سِوَى الإِسْلَامِ كاذباً، فَهُوَ كما قالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بشيءٍ عُذِّبَ به يومَ القيامةِ، وليس علَى رَجُلٍ نَذْرٌ فيما لا يَمْلِكُ»[1].

١٦٣٨٨- حدثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، حدَّثنا سُلَيْمانُ الشَّيْباني، حدَّثنا عبد الله بن السَّائبِ، قال: سألتُ عبد الله بن معقل، عن المزارعة

فقال: حدَّثنا ثابتُ بنُ الضَّحَّاك، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن المُزَارعة[2].

= و(١٣٤٠) من طرق عن خالد الحذاء، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٣٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد العنبري، وحرب: هو ابن شداد اليشكري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٣٤) من طريق عبد الله بن رجاء، عن حرب بن شداد، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٣٨٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن السائب -وهو الكندي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سليمان الشيباني: هو أبو إسحاق، وعبد الله بن معقل: هو ابن مُقَرِّن المُزَني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٠٦، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٢) من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد. =

١٦٣٨٩- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدثنا أبان، قال: حدَّثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة

عن ثابت بن الضَّحَّاك الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ على مِلَّةٍ غيرِ[1] الإسْلامِ كاذباً، فَهُوَ كما قال، ولَيْسَ عَلى رَجُلٍ نَذْرٌ فيما لا يَمْلِكُ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ في الدُّنيا عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ القِيامَةِ»[2].

١٦٣٩٠- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعْبة، عن خالد، عن أبي ٣٤/٤

= وأخرجه مسلم (١٥٤٩) (١١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٦/٤، وابن حبان (٥١٨٨)، والبيهقي في «السنن» ١٢٨/٦ من طرق عن عبدالواحد بن زياد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٤٤/٦ -٣٤٥، ومسلم (١٥٤٩) (١١٨) و (١١٩)، والدارمي ٢٧٠/٢-٢٧١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»: ١٠٧/٤، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٣) من طريقين عن سليمان الشيباني، به.

وقد سلفت أحاديث الباب في رواية ابن عمر بن الخطاب السالفة برقم (٤٥٠٤).

(١) في (م): سوى، وهي نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبان -وهو ابن يزيد العطَّار- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٣٠)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٥) من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٣٥) من طريق هدبة بن خالد، عن أبان بن يزيد، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٣٨٥).

عن ثابت بن الضَّحَّاك، وكان من أصحابِ الشَّجَرة، ثم قال بَعْدُ: أوْ عن رجُل، عن ثابت بن الضَّحَّاك، عن النَّبيِّ ﷺ أَنَّه قال: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى[1] الإِسْلاَم كَاذِباً مُتَعَمِّداً، فَهُوَ كما قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ أَوْ ذَبح، ذَبَحَهُ الله بِهِ في نارِ جَهَنَّمَ»[2].

١٦٣٩١- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن أبي قِلابة

عن ثابت بن الضَّحَّاك، رَفَعَ الحديثَ إلى النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشيْءٍ عُذِّبَ به، ومَنْ شَهِدَ على مُسْلِم -أو قال مُؤْمِنٍ- بِكُفْرٍ، فهو كَقَتْلِهِ، ومَنْ لَعَنَهُ فهو كَقَتْلِهِ، ومَنْ حَلَفَ على مِلَّةٍ غَيْرِ الإِسلامِ كاذباً، فهو كما حَلَفَ»[3].

---

(١) في (ق): غير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقوله: أو عن رجل عن ثابت ابن الضحاك، لايضر، لأنَّ سماع أبي قلابة من ثابت صحيح، وروايته عنه في «الصحيحين» ثم إن هذه الزيادة ليست في «أطراف المسند» ١/ ٦٥٤، ولا في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٦، وليست في «صحيح البخاري» وقد روي هذا الحديث من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. خالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه البخاري (٤٨٤٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، ولم يسق متنه. وليس فيه: أو عن رجل عن ثابت.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٣٨٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو السختياني.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٥٩٧٢) و(١٩٧١٠) -ومن طريقه =

١٦٣٩٢- حدَّثنا عليُّ بنُ عاصم، عن خالد، عن أبي قلابة

عن ثابت بن الضَّحَّاك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الإسلامِ كاذباً مُتَعَمِّداً، فهو كما قالَ، ومَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشيءٍ عَذَّبَهُ الله به[١] في نارِ جَهَنَّمَ»[٢].

=أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٢٤)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٥٣).

وأخرجه مطولاً ومختصراً الشافعي في «مسنده» ٢/ ٩٧ (ترتيب السندي)، والحميدي (٨٥٠)، والبخاري (٦١٠٥) و(٦٦٥٢)، ومسلم (١١٠) (١٧٧)، وأبو عوانة ١/ ٤٥، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٥ -١٣٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٣، وفي «الشعب» (٦٦٦٥) من طرق عن أيوب، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٣٨٥).

(١) لفظ: به، ليس في (م) و(ق).

(٢) حديث صحيح، علي بن عاصم -وهو الواسطي، وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. خالد: هو ابن مهران الحذاء.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٣٨٥).

حديث مِحْجَن الدِّيلي(١) عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٦٣٩٣- حدثنا عبدالرحمن، حدَّثنا سُفْيان، حدثنا زيدُ بن أسلم، عن بُسْر بن مِحْجَن(٢)، عن أبيه. وعبدالرَّزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن زيد ابن أسلم، عن بُسْر بن مِحْجَن

عن أبيه، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فأُقِيمَتِ(٣) الصَّلاةُ، فجلستُ، فلمَّا صَلَّى، قال لي: «أَلَسْتَ بِمُسْلِمٍ؟» قلت: بلى. قال: «فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّاس؟» قال: قلت: صَلَّيْتُ في أهلي، قال: «فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ وَلَوْ كُنْتَ قد صَلَّيْتَ في أَهْلِكَ»(٤).

---

(١) محجن بن أبي محجن، بكسر أوله، وسكون المهملة، وفتح الجيم، ديلي، معدود في أهل المدينة، قاله السندي.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): عن ابن محجن الديلي.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): فأقمت.

(٤) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، بسر بن محجن، انفرد بالرواية عنه زيد بن أسلم، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: غير معروف. وقد اختلف في اسمه فقال مالك: بُسْر، وكذلك قال الثوري في هذه الرواية، وفي الرواية الآتية برقم (١٦٣٩٤)، وكان الثوري يقول: بِشْر، وقد روي عنه الشك في اسمه في الرواية الآتية ٤/٣٣٨، ولكن رجع عنه إلى بُسْر كما ذكر الدارقطني، وقال ابن أبي حاتم: وبُسْر أصح، وقد توبع في الرواية الآتية ٤/٢١٥، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى النسائي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٦٣ من طريق الفريابي، =

١٦٣٩٤- حدَّثنا أبو نُعَيم، حدَّثنا سُفْيان، عن زيد بن أسلم، عن بُسْر ابن مِحْجَن الدِّيليِّ

عن أبيه قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ وقد صَلَّيْتُ في أهلي، فأُقيمتِ الصَّلاةُ. فَذَكَرَ معنى حديثِ عبدِ الرَّحْمٰن[1].

١٦٣٩٥- قرأتُ على عبد الرحمٰن : مالك، عن زَيْد بن أَسْلَم، عن رجلٍ من بني الدِّيْل، يقال له بُسْر بن مِحْجَن

عن أبيه مِحْجَن أَنَّه كان في مَجْلِسٍ مع رسولِ الله ﷺ وأُذِّن

= عن سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق في «المصنف» (٣٩٣٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٦٢ و٣٦٣، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩٨) و(٧٠٠) و(٧٠١) و(٧٠٢)، والدارقطني ١/ ٤١٥، والحاكم ١/ ٢٢٤ من طرق عن زيد بن أسلم، به.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٣٩٣٣) -ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩٩)- عن معمر، عن زيد بن أسلم، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٣٩٤) و(١٦٣٩٥) و٤/ ٢١٥ و٣٣٨.

وفي الباب عن أبي ذر عند مسلم (٦٤٨)، وسيرد ٥/ ١٤٧.

وعن يزيد بن الأسود، سيرد ٤/ ١٦٠ وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: «أَلَسْتَ بمسلم»: فيه أن الجلوس بلا صلاة في مسجد يُصَلَّى فيه ليس من خصال المسلمين.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٣٩٣)، وأبو نعيم: هو الفضل بن دُكين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٦٣، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩٦) من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣٩٣).

بالصَّلاة، فقامَ رسولُ الله ﷺ فَصَلَّى، ثم رَجَعَ رسولُ الله ﷺ ومِحْجَنٌ في مَجْلِسه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ما مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّاسِ، أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ؟». قال: بلى يا رسول الله، ولكنِّي كنتُ قد صَلَّيْتُ في أهلي، فقال له: «إذا جِئْتَ فَصَلِّ مع النَّاسِ، وَإِنْ كُنْتَ قد صَلَّيْتَ»(١).

---

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٣٩٣).

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٣٢، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٠٢ (بترتيب السندي)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١١٢، وفي «الكبرى» (٩٣٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٦٣، وابن حبان (٢٤٠٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩٧)، والدارقطني ١/ ٤١٥، والحاكم ١/ ٢٤٤، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٠٠، والبغوي في «شرح السنة» (٨٥٦)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح، ومالك بن أنس الحكم في حديث المدنيين، وقد احتج به في «الموطأ»، وتعقبه الذهبي بقوله: ومحجن تفرَّد عنه ابنه. وقد وقع في مطبوع الطحاوي: عن ابن وهب، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن بسر، عن أبيه أو عن عمه!

وقد سلف برقم (١٦٣٩٣).

حديث رجل من أهل المدينة عن النبي ﷺ

١٦٣٩٦- حدثنا يونس، حدثنا أبو عوانة، عن سماك بن حرب

عن رجلٍ من أهل المدينة أَنَّه صَلَّى خَلْفَ النَّبيِّ ﷺ فسمعته[1] يقرأ في صلاة الفَجْر ﴿ق والقرآن المجيد﴾ و﴿يس والقرآن الحكيم﴾[2].

---

(١) في (ق) و(ص): فسمعه.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «و يس والقرآن الحكيم» لتفرد سماك بن حرب، به، وهو ممن لايحتمل تفرده لسوء حفظه، وقد اختلف عليه فيه، فرواه أبو عوانة عنه -كما سلف- بالجمع بين (ق) و(يس). ورواه زائدة بن قدامة وزهير بن معاوية عنه عن جابر بن سمرة عند مسلم (٤٥٨) (١٦٨) و(١٦٩) بلفظ: أن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر بـ: ﴿ق والقرآن المجيد﴾ وكان صلاته بعدُ تخفيفاً. وهذا لفظ زائدة. وسيرد ٥/١٠٢.

ورواه شعبة وأيوب بن جابر عنه، عن جابر عند الطبراني في «الأوسط» (٣٩١٥) بلفظ: أن النبي ﷺ كان يقرأ في الصبح بـ ﴿يس﴾ أخرجه الطبراني عن علي بن سعيد الرازي، عن عبد الله بن عمران الأصبهاني، عن أبي داود الطيالسي، عنهما به. وقال: لم يرو هذا الحديث عن سماك إلا شعبة وأيوب ابن جابر، ولا رواه عنهما إلا أبو داود، تفرد به عبد الله بن عمران. قلنا: وعلي بن سعيد الرازي شيخ الطبراني ضعيف، فقد قال الدارقطني- فيما نقله عنه الذهبي في «الميزان»-: ليس بذاك، تفرد بأشياء.

ولقراءة النبي ﷺ سورة ﴿ق﴾ في الفجر شاهد صحيح من حديث قطبة بن مالك عند مسلم (٤٥٧) (١٦٥) و(١٦٦) و(١٦٧)، وسيرد ٤/٣٢٢.

قال السندي: قوله: «ق والقرآن المجيد ويس»: الواو لاتفيد الترتيب، على أن الترتيب أيضاً غير ثابت. والله تعالى أعلم.

١٦٣٩٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن سعد بن إبراهيم قال: سمِعْت محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، يحدِّثُ عن رجل من الأنصار

عن رجل من أصحاب النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «ثلاثٌ حَقٌّ على كلِّ مُسْلِمٍ: الغُسْلُ يوم الجُمُعة، والسِّواكُ، ويَمَسُّ من طِيْبٍ إن وُجِدَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على سعد بن إبراهيم: وهو ابن عبد الرحمن بن عوف، فرواه شعبة عنه، عن محمد بن عبد الرحمن، عن رجل من الأنصار، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، فذكر في الإسناد: عن رجل من الأنصار بين محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، وبين صحابي الحديث.

وخالفه سفيان الثوري كما سيأتي في الرواية رقم (١٦٣٩٨) و٥/ ٣٦٣ فرواه عن سعد بن إبراهيم، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن رجل من الأنصار من أصحاب النبي ﷺ، به مرفوعاً. فأسقط من الإسناد الرجل من الأنصار، والظاهر أنه الصواب، لأن سفيان أحفظ من شعبة كما قال شعبة- فيما ذكر المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة سفيان الثوري- : سفيان أحفظ مني، وقال يحيى بن سعيد القطان: ليس أحد أحبَّ إليَّ من شعبة، ولا يَعْدِلُهُ أحد عندي، وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان. وقال أبو عبيد الآجُرِّي: سمعت أبا داود يقول: ليس يختلف سفيان وشعبة في شيء إلا يظفر به سفيان، خالفه في أكثر من خمسين حديثاً القولُ فيه قول سفيان.

قلنا: وهذا الإسناد وإن رواه أحمد موقوفاً، فقد رواه ابن أبي شيبة مرفوعاً، والخطب في ذلك يسير، لأنه وإن روي موقوفاً فهو في حكم المرفوع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٩٤ عن محمد بن جعفر بهذا الإسناد مرفوعاً.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٦٨) من طريق الجُدِّي -وهو عبد الملك بن إبراهيم- عن شعبة، به مرفوعاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٧٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله =

حديث رَجُلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ

١٦٣٩٨- حدثنا عبدالرحمن، عن سُفْيان، عن سعد بن إبراهيم، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان

عن رجل من الأنصار من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «حَقٌّ على كُلِّ مُسْلِمٍ يغتسلُ يوم الجُمُعة، ويَتَسَوَّكُ، ويمسُّ من طِيْبٍ إنْ كان لأَهْلِهِ»(١).

= رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: «ثلاث حق»، أي: ثابت على وجه الندب المؤكد، أو على وجه الوجوب إلا أنه منسوخ عند الجمهور، لكن يشكل أن الوجوب في الغسل ممكن مع النسخ عند الجمهور لا في غيره، فالوجه الأول، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وجهالة الصحابي لاتضر.

وقد سلف الكلام عليه فيما قبله، وسيأتي ٥/ ٣٦٣.

قال السندي: «إن كان لأهله»، أي: إن كان الطيب في بيته.

حديث ميمون أو مهران مولى النبي ﷺ

١٦٣٩٩- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا سُفْيان، عن عطاء بن السَّائب، قال: حدثتني أم كلثوم ابنة عليٍّ، قال: أتيتها بصدقة كان أمر بها، قالت: احذر شبابنا ٣٥/٤

فإن ميمون أو مِهران[١] مولى النَّبيِّ ﷺ أخبرني أنَّه مَرَّ على النبيِّ ﷺ فقال له: «يا مَيْمُونُ أَوْ يا مِهْرَانُ، إِنَّا أَهْلَ بَيْتٍ نُهِينا عنِ الصَّدَقَة، وإنَّ مَوَالِينا مِنْ أَنْفُسِنا، ولا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ»[٢].

---

(١) وقيل غير ذلك كما سيرد في الروايات الآتية في التخريج، قال الطبراني في «الكبير» ٣٥٤/٢٠: والصواب عندي مهران، لأن الثوري أتقن من رواه.

(٢) إسناده حسن، أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب هي الصغرى، وأمها أم ولد، لم يرو عنها غير عطاء بن السائب، وهي غير أم كلثوم الكبرى التي أمها فاطمة بنت رسول الله ﷺ. وباقي رجال الإسناد ثقات رجالُ الشيخين غير عطاء بن السائب فقد روى له أصحابُ السنن والبخاري تعليقاً، وقد اختلط بأَخَرة، لكن رواية سفيان -وهو الثوري- عنه قبل الاختلاط.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٦٩٤٢)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٣٦).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٢٧/٧، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٢١٢٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٣٢/٧ من طرق عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٩١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٩/٢، والطبراني ٢٠/ (٨٣٧) من طريق ورقاء بن عمر، عن عطاء بن =

حديث عبد الله بن الأرقم

١٦٤٠٠- حدثنا يحيى بن سعيد[1]، عن هشام، قال: حدثني أبي

عن[2] عبد الله بن أَرْقَم، أَنَّه خَرَجَ من مكَّة وكان[3] يؤمُّهم ويؤذِّنُ ويقيم، فأقام يوماً الصَّلاة، فقال: ليُصلِّ بكم رجلٌ منكم،

= السائب، به، لكن سمى المولى كيسان أو هرمز.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٢٨/٧ من طريق حماد بن زيد، عن عطاء قال: سمعت أم كلثوم بنت علي أن النبي ﷺ قال لمولى لنا يقال له كيسان -أو قالت: هرمز-: ياكيسان.. مثله. وهذا إسناد مرسل، وحماد بن زيد سمع من عطاء قبل الاختلاط.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٤٢١٧) من طريق شريك، عن عطاء بن السائب، عن ابنةٍ لعلي عجوز كبيرة، قالت: حدثني مولى رسول الله ﷺ يقال له: طهمان أو ذكوان، بمثله. وشريك -وهو ابن عبد الله النخعي- سيىء الحفظ، ثم لم يتحرر لنا أمره سمع من عطاء قبل الاختلاط أم بعده.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨٩/٣-٩٠، وقال: رواه أحمد والطبراني، ثم قال: وأم كلثوم لم أر من روى عنها غير عطاء بن السائب، وفيه كلام.

وأصل الحديث صحيح، ذكرنا شواهده في تخريج الرواية السالفة برقم (١٥٧٠٨).

(١) في النسخ الخطية و(م): عبد الله بن سعيد، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في الرواية السالفة برقم (١٥٩٥٩)، و «أطراف المسند» ٦٧٩/٢.

(٢) لفظ: عن، سقط من (م).

(٣) في (ظ١٢) و(ص): فكان.

فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا أَرَادَ أَحَدُكُمْ يَذْهَبُ إلى الخلاءِ، وَأُقيمَتِ الصَّلاةُ، فَلْيَذْهَبْ إلى الخَلاءِ»[1].

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٥٩٥٩) سنداً ومتناً.

حديث عبد الله بن أقرم[1]

١٦٤٠١- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا داود بن قيس، عن عبيد الله بن عبد الله بن أَقْرَم

قال: حدَّثني أبي، أنَّه كان مع أبيه بالقاع من نَمِرَة، فمَرَّ بنا رَكْبٌ، فقال أبي: يا بنيَّ، كُنْ في بَهْمِك حتى آتيَ هٰؤلاءِ القَوْمَ فأُسَائِلُهُم، فدنا ودنوتُ، فكنتُ أنظر إلى عُفْرَتَيْ إبطيْ رسولِ الله ﷺ وهو ساجِدٌ[2].

---

(١) قال السندي: عبدالله بن أقرم، خُزَاعي، أبو مَعْبَد، له صحبة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات. داود بن قيس: هو الفَرَّاء.

وأخرجه ابن ماجه (٨٨١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٩٢ (ترتيب السندي)، والحميدي (٢٧٤)، والترمذي (٢٧٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢١٣، وفي «الكبرى» (٦٩٥)، وابن ماجه (٨٨١)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٦٥، والحاكم ١/ ٢٢٧، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٦٥٠) و (٦٥١) من طرق عن داود بن قيس به. وقال الترمذي: حديث عبد الله بن أقرم حديث حسن، لانعرفه إلا من حديث داود بن قيس، ولا نعرف لعبد الله بن أقرم الخُزَاعي عن النبي ﷺ غير هذا الحديث، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح، ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (١٦٤٠٢) و (١٦٤٠٣).

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عباس برقم (٢٤٠٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. =

١٦٤٠٢- حدَّثنا وكيعٌ، قال: حدَّثنا داودُ بنُ قيس، عن عُبيدالله بنِ عبدالله بن أَقْرَم الخُزَاعيِّ

عن أبيه، قال: كنتُ مع أبي أقرم بالقاع، قال: فمَرَّ بنا رَكْبٌ، فأناخوا بناحية الطَّريق، فقال لي أبي: أي بني، كُنْ في بَهْمِكَ حتى آتيَ هٰؤُلاء القَوْمَ وأُسائلُهُم. قال: فَخَرَج وخرجتُ في إِثْرِهِ، فإذا رسولُ الله ﷺ. قال: فَحَضَرَتِ الصَّلاةُ، فصلَّيْتُ معه، فكنتُ أَنظُرُ إلى عُفْرَتي إِبْطَيْ رسولِ الله ﷺ كلما سَجَدَ[1].

١٦٤٠٣- حدَّثنا أبو نُعيم، حدَّثنا داودُ، يعني ابن قيس، قال: حدَّثني عُبيدُ الله بنُ عبد الله بن أَقْرَم الخُزَاعي

قال: حدَّثني أبي: أنَّه كان مع أبيه بالقاع من نَمِرَة، قال: فَمَرَّ بنا رَكْبٌ، فأناخُوا بناحية الطَّريق، فقال أبي: أي بني، كُنْ في

= قال السندي: قوله: بهمك، بفتح فسكون: ولد الشاة.

قوله: إلى عفرتي إبطي رسول الله ﷺ: العفرة، بضم مهملة وفتحها، وسكون فاء: وهو بياض غير خالص، بل كلون وجه الأرض، أراد منبت الشعر من الإبطين بمخالطة بياض الجلد سواد الشعر، والمراد أنه كان يجافي عضديه عن الإبطين حتى يرى مَنْ خلفه عُفْرَةَ إبطيه.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٥٧-٢٥٨ -ومن طريقه ابن ماجه (٨٨١)- عن وكيع، بهذا الإسناد، إلا أنه قلب اسم عبيد الله بن عبد الله بن أقرم، فقال: عبد الله بن عبيد الله بن أقرم، ولم يتابعه على ذلك أحد. وقد وقع في مطبوع ابن أبي شيبة: عبد الله بن عبد الله بن أقرم، وهو خطأ.

بَهْمِكَ حتى آتيَ هٰؤلاء الرَّكبَ فأُسائلَهم. قال: دنا منهم ودنوتُ منه، وأقيمتِ الصَّلاةُ، فإذا فيهم رسولُ الله ﷺ، فصَلَّيْتُ معهُم وكأني[1] أَنظُرُ إلى عُفْرَتَيْ إِبْطَيْ رسولِ الله ﷺ إذا سَجَدَ[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): فكأني.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٤٠١)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو نعيم الفضل بن دُكين.

حديث يوسف بن عبد الله بن سلام(١)

١٦٤٠٤- حدثنا وكيع، قال: حدَّثنا يحيى بنُ أبي الهيثم العَطَّار قال: سمعتُ يوسف بن عبد الله بن سَلَام، وقال مرة: سمعه من يوسف بن عبد الله بن سلام، قال: سَمَّاني رسولُ الله ﷺ يوسف، ومَسَحَ على رأسي(٢).

---

(١) هو: يوسف بن عبد الله بن سلام بن الحارث الاسرائيلي، أبو يعقوب حليف الأنصار. رأى النبيَّ ﷺ وهو صغير، وحفظ عنه، قال البخاري وغيره: له صحبة. انظر «الإصابة» ٦/ ٦٩١.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٣١) من طريق سفيان بن وكيع، عن أبيه وكيع بن الجراح الرؤاسي، بهذا الإسناد، بلفظ: سماني رسول الله ﷺ يوسف، وأقعدني في حجره، ودعا لي بالبركة.

قلنا: قوله: وأقعدني في حجره سيأتي برقم (١٦٤٠٧) أما زيادة: ودعا لي بالبركة، فانفرد بها سفيان بن وكيع، وهو ضعيف.

وأخرجه الحميدي (٨٦٩) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٣٠)- عن سفيان بن عيينة، عن يحيى بن أبي الهيثم، به، مختصراً.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٦٧) و(٨٣٨)، والترمذي في «الشمائل» (٣٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٢٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٢/ ٢٢ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن يحيى بن أبي الهيثم، به، وزاد: وأقعدني في حجره.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٣٢٦-٣٢٧، وقال: رواه أحمد بأسانيد، ورجال إسنادين منها ثقات، ورواه الطبراني بنحوه، وقال: ودعا لي بالبركة. =

١٦٤٠٥- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، عن النَّضْر[1] بن قيس

قال: سمعتُ يوسفَ بنَ عبد الله بن سَلَام، يقُولُ: سَمَّاني رسولُ الله ﷺ يوسف[2].

١٦٤٠٦- حدثنا سفيان بن عُيينة، قال: حدثنا ابن المنكدر

قال: سمعت يوسف بن عبدالله بن سَلَام، يقُولُ: قال رسولُ الله ﷺ لرجلٍ من الأنصار وامرأته: «اعْتَمِرا في رمَضانَ، فإِنَّ عُمْرَةً في رمَضَانَ لَكُما كَحَجَّةٍ». وقال سفيان مَرَّة: ولم يقل:

= وسيأتي بالأرقام (١٦٤٠٥) و(١٦٤٠٧) و٦/٦، وسيكرر سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: سماني رسول الله ﷺ يوسف: أي باسم نبي الله يوسف الصديق، صلوات الله وسلامه على نبينا وعليه، لكونه كان إسرائيلياً.

(١) في (ظ١٢) و(ص): النضير. قلنا: وكذلك سماه البخاري وابن أبي حاتم.

(٢) حديث صحيح، النضر بن قيس هو المدني -ويقال: النضير -من رجال «التعجيل»، روى عنه اثنان، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٣٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ٥١٠، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن. مسعر: هو ابن كِدَام.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٣٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني كذلك في «الكبير» ٢٢/ (٧٣٣) من طريقين عن مِسْعر، به.

وانظر ما قبله، وسيكرر ٦/٦ سنداً ومتناً.

حدَّثنا يعني ابن المُنكدر «فإن عُمْرَة فيه كحَجَّةٍ»[١].

١٦٤٠٧- حدثنا أبو أحمد الزّبيري، حدّثنا يحيى بن أبي الهيثم

قال: سمعتُ يوسفَ بنَ عبد الله بن سَلاَم، يقول: أَجْلَسَني رسولُ الله ﷺ في حَِجْره، ومَسَحَ على رأسي، وسمَّاني يوسف[٢].

١٦٤٠٨- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا سلاَّم بن مِسْكين[٣]

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن. ابن المنكدر: هو محمد.

وأخرجه الحميدي (٨٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٢٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٣٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٩٨٩)، والدارمي ٢/ ٥١-٥٢، وابن خزيمة (٢٣٧٦) من طريق عيسى بن معقل بن أبي معقل الأسدي، عن يوسف بن عبدالله بن سلام، عن جدته أم معقل، نحوه مرفوعاً.

قلنا: وحديث أم معقل سيرد ٦/ ٤٠٥.

وفي الباب من حديث ابن عباس وقد سلف برقم (٢٠٢٥).

ومن حديث جابر بن عبد الله، سلف ٣/ ٣٥٢.

وثالث من حديث وهب بن خَنْبَش، سيرد ٤/ ١٧٧.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه البيهقي في «الآداب» (٤٦) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٤٠٥).

(٣) في (ق) و(م): سلام بن عبد الله بن مسكين، بزيادة: بن عبد الله، وهو وهم.

قال: حدَّثنا شَهْر بن حَوْشَب، عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام، وذكر حديث الجار[1] [2].

(١) في (ق) و(م): المار، وهو تحريف.

(٢) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، ومحمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وبقية رجاله ثقات. سلام بن مسكين: هو الأَزْدي.

وقوله: وذكر حديث الجار يريد به حديث عبد الله بن سلام قال: مكتوب في التوراة صفة محمد وصفة عيسى ابن مريم يدفن معه. وقد أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٢٦٣، والترمذي (٣٦١٧) -واللفظ له- والمزي في «تهذيب الكمال» ١٩/٣٩٥ من طريق عثمان بن الضحاك، عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، عن جده، فذكره. وقال البخاري: وهذا لايصح عندي ولا يتابع عليه.

وسيكرر ٦/٦.

حديث عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن النبي ﷺ

١٦٤٠٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن، قال: حدثنا سُفْيان، عن عاصم -يعني ابن عُبيد الله- عن عبد الرحمٰن بن يزيد ٣٦/٤

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال في حِجَّة الوداع: «أَرِقَّاءكُم أَرِقَّاءكُمْ أَرِقَّاءكُمْ، أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، واكْسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، فإنْ جَاؤوا بِذَنْبٍ لا تُرِيدُونَ أَنْ تَغْفِرُوهُ، فَبِيعُوا عِبَادَ الله، ولا تُعَذِّبُوهمْ»(١).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عاصم بن عبيد الله: وهو ابن عاصم بن عمر بن الخطاب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن يزيد بن جارية فقد أخرج له البخاري وأصحاب السنن وهو ثقة، واختلف في والده يزيد بن جارية: هل هو أخو مُجَمِّع بن جارية أو ابنه، قال أبو حاتم في «المراسيل» ص١٨٤: منهم من يقول: أخو مجمع بن جارية، فإن كان ابنه، فليس له صحبة.

قلنا: والظاهر أنه أخوه، فقد ترجم له الحافظ ابن حجر في «الإصابة»، ونقل عن الإمام أحمد قوله: هو أخو مجمع.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٧٩٣٥) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٣٦)- وأخرجه الطبراني كذلك ٢٢/(٦٣٦) من طريق أبي نعيم، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/٣٧٧ عن محمد بن عبد الله الأسدي، عن سفيان، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب، عن أبيه، به مرفوعاً. فجعله من حديث زيد بن الخطاب.

قلنا: محمد بن عبد الله الأسدي هو أبو أحمد الزبيري، وهو قد يخطىء في حديث سفيان الثوري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٣٦، وقال: رواه أحمد =

حديث عبد الله بن أبي ربيعة (١)

١٦٤١٠- حدثنا وكيع، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي ربيعة المَخْزُومي، عن أبيه

=والطبراني، وفيه عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف.

وله أصل في «الصحيحين» من حديث أبي ذر، أخرجه البخاري (٣٠)، ومسلم (١٦٦١)، وسيرد ٥/١٥٨ بلفظ: «إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولاتكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم». وهذا لفظ البخاري، وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٧٨٤).

قال السندي: قوله: «أرقاءكم». جمع رقيق، بالنصب، أي: راعوهم.

قوله: «لا تريدون أن تغفروه»، أي: أن تغفروا فهو خير، وإلا فالجزاء البيع لا الضرب.

(١) قال السندي: عبد الله بن أبي ربيعة، اسمه عمرو، وقيل: حذيفة، ويلقب ذا الرمحين، يكنى أبا عبد الرحمن، كان اسمه بحيراً، فغيَّره النبي ﷺ، وهو أخو عَيَّاش بن أبي ربيعة لأبويه، وولي عبد الله الجَنَد (مدينة كبيرة باليمن تبعد عن تعز شرقاً بنحو خمسة عشر ميلاً، وكانت حاضرة اليمن الأسفل، وبقيت كذلك حتى سنة ٦٤٧هـ) لعمر، واستمر إلى أن جاء لينصر عثمان، فسقط عن راحلته بقرب مكة، فمات. يقال: إن عمر قال لأهل الشورى: لا تختلفوا، فإنكم إن اختلفتم جاءكم معاوية من الشام، وعبد الله بن أبي ربيعة من اليمن، فلا يريان لكم فضلاً لسابقتكم، وإن هذا الأمر لايصلح للطلقاء ولا لأبناء الطلقاء، فهذا يقتضي أن يكون عبد الله من مسلمة الفتح، وقد جاء ذكر ذلك صريحاً. قلنا: ضبطه السندي: بجير -بالموحدة والجيم مصغر- متابعاً ابن حجر في «الإصابة»، وهو وهم، الصواب بحير -بالمهملة- انظر «توضيح المشتبه» ١/٣٤٨.

عن جدِّه أنَّ النَّبيَّ ﷺ اسْتَسْلَفَ منه حين غزا حُنَين[1] ثلاثين أو أربعين ألفاً، فلما انصرف قضاها[2] إياهُ، ثم قال: «بارَكَ الله لكَ في أَهْلِكَ ومَالِكَ، إِنَّما جَزَاءُ السَّلَفِ الوَفَاءُ والحَمْدُ»[3].

---

(١) حنين يذكر ويؤنث، وقد ذكر ياقوت في «معجمه»: أنك إن قصدت به البلد ذكَّرْته وصرفته، وإن قصدتَ به البلدة والبقعة أنثته ولم تصرفه.

(٢) في (م): قضاه.

(٣) إسناده صحيح على قلب في اسم أحد رواته وهو إسماعيل بن إبراهيم ابن عبد الله المخزومي، فقد انقلب هنا إلى إبراهيم بن إسماعيل، ويبدو أنه خطأ قديم، فقد أشار إليه الحافظ في «التهذيب»، وقال: كأنه انقلب، نبه عليه الحافظ صلاح الدين العلائي، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٧٠٩/٢، وفي مصادر التخريج عدا ابن أبي عاصم. وإسماعيل بن إبراهيم وثقه أبو داود وابن قانع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: شيخ، ووالده إبراهيم، ثقة كذلك، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه ابن خلفون، وأخرج له البخاري في «صحيحه»، ولم نعلم فيه جرحاً إلا قول ابن القطان: لايعرف له حال. وهذا ليس بجرح كما نَصَّ على ذلك الذهبيُّ في «الميزان» ٥٥٦/١، ولم يتحرر للإمام البخاري سماعه من جده، فقال: إبراهيم لا أدري سمع منه أم لا. قلنا: وحكمه الاتصال لسلامته من التدليس، على قاعدة الإمام مسلم، والله أعلم.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٢٣) من طريق وكيع، بهذا الإسناد مقلوباً.

وأخرجه ابن ماجه (٢٤٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٧٥/٨، من طريق وكيع، به على الصواب.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٠/٥، والنسائي في «المجتبى» ٣١٤/٧، وفي «الكبرى» (١١٢٠٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٧٢)- وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٧)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» =

حديث رجل من بني أسد

١٦٤١١- حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيان، عن زيد بن أَسْلَم، عن عطاء ابن يسار

عن رجل من بني أَسَد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من سَأَلَ ولهُ أُوقيَّةٌ أو عِدْلُها، فقد سأَلَ إلحافاً»(١).

= ٢٤٨/١، وأبو نعيم في «الحلية» ١١١/٧، والبيهقي في «السنن» ٣٥٥/٥، وفي «الشعب» (١١٢٢٩) من طرق عن إسماعيل بن إبراهيم، به.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٢٢) من طريق ابن أبي فديك، عن موسى وإسماعيل أبناء إبراهيم، عن أبيهما، به.

قال السندي: قوله: استسلف، أي: أخذ منه قرضاً.

قوله: «والحمد»، أي: الشكر له بالدعاء له، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وجهالة الصحابي لا تضر. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٩٣/٤: وليس حكم الصاحب إذا لم يسم كحكم من دونه إذا لم يُسم عند العلماء، لارتفاع الجرحة عن جميعهم وثبوت العدالة لهم. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو عبيد الله في «الأموال» (١٧٣٤)، وابن زنجويه في «الأموال» (٢٠٧٦) من طريقين عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٧٣٥) من طريق هشام بن سَعْد، عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٩٩٩/٢ مطولاً، ومن طريقه أبو داود (١٦٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٩٨/٥ -٩٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢١/٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٠١) عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٩/٣ عن سفيان بن عُينية، عن زيد بن أسلم، =

حديث بعض أصحاب النبيّ ﷺ

١٦٤١٢- حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالح

عن بعضِ أصحابِ النَّبيِّ ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «أَفْضَلُ الكَلامِ سُبْحانَ الله، والحَمْدُ للّه، ولا إلهَ إلا الله، وَالله أكْبَرُ»[1].

=عن عطاء بن يسار، عن النبي ﷺ مرسلاً لم يذكر فيه الرجل من بني أسد.

وسيأتي ٥/ ٤٣٠.

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٤٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٦٧٥).

قال السندي: قوله: «أوقية» بضم همزة وشدة ياء، وقد تجيء وقية، وليست بعالية: وهي أربعون درهماً.

قوله: «أو عدلها»، بالكسر أو الفتح: مقدارها.

فمن سأل وله أربعون درهماً من الفضة أو ما يبلغ قيمتها من غير الفضة، فقد سأل إلحافاً، أي: إلحاحاً وهو أن يلازم المسؤول حتى يُعطيَه، قال ابن عبد البر: والإلحاح على غير الله مذموم، لأنه قد مدح الله تعالى بضده فقال: (لا يسألون الناس إلحافاً) وما علمت أحداً من أهل العلم إلا وهو يكره السؤال لمن ملك هذا المقدار من الفضة أو عدلها من غير الفضة، أما ما جاء من غير مسألة، فجائز له أن يأكله إن كان من غير الزكاة، وهٰذا ما لا أعلم فيه خلافاً.

وقال الثوري وأبو حنيفة والشافعي وأبو عُبيد وأحمد والطبري فيمن له دار وخادم لا يستغني عنهما: إنه يأخذ من الزكاة وتحل له. انظر «التمهيد» ٩٧/٤.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وجهالة الصحابي لاتضر، الأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (١٠٦٧٨) -وهو في «عمل اليوم =

حديث رجل رأى النبي صلى الله عليه وسلم

١٦٤١٣- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبةُ. وحَجَّاج قال: أخبرنا شُعْبة، عن عبد ربه بن سعيد، وقال غندر: عبد ربّ بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم

قال: أخبرني من رأى النبيَّ ﷺ عند أحجارِ الزَّيْت يدعو بكَفَّيه[1]. قال حجاج: ورفع شُعْبة كَفَّيْه وبَسَطَهُما.

= والليلة» (٨٤٢)- من طريق محمد بن فضيل، عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٦٧٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٤١)- وابن حبان (٨٣٦) و(١٨١٢) من طريق أبي حمزة السكري، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٨٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وفي الباب من حديث أبي هريرة وأبي سعيد سلفا برقم (٨٠١٢) و(١١٣٠٤).

وآخر من حديث سمرة بن جندب، سيرد ٥/١٠ و٢٠.

قال السندي: قوله: «أفضل الكلام»، أي: من أفضله، أو هو الأفضل، ولايشكل بالقرآن لوجود هٰذه الألفاظ فيه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه -وهو عمير مولى آبي اللحم كما سيجيء مصرحاً به في الرواية ٥/٢٢٣- لم يخرج له سوى مسلم وأصحاب السنن. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٨٩)، وأبو داود (١١٧٢) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وسيأتي ٥/٢٢٣، وسيكرر ٥/٤٢٧. =

حديث عبد الله بن عَتيك[1]

١٦٤١٤- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمَّد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن محمد بن عبد الله بن عتيك أحد بني سَلِمَة

عن أبيه عبدالله بن عَتِيْك، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِه مُجاهِداً في سَبِيلِ الله عَزَّ وَجَلَّ» ثم قالَ بأصابعه هٰؤلاء الثلاث الوسْطى والسَّبَّابة والإبهام، فَجَمَعَهُنَّ، وقال: «وأَيْنَ المجاهِدُونَ؟ -فَخَرَّ عَنْ دَابَّتِه وَمَاتَ[2]، فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلى الله عزَّ وجلَّ، أَوْ لَدَغَتْهُ دَابَّةٌ فمات، فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلى الله، أَوْ ماتَ حَتْفَ أَنْفِهِ، فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى الله عَزَّ وَجَلَّ» والله إنها لكلمةٌ ما سَمِعْتُها من أَحدٍ من العرب قبل رسول الله ﷺ «فَمَاتَ فقد وَقَعَ أَجْرُهُ على الله، وَمَنْ قُتِلَ[3] قَعْصاً، فَقَدِ

= قال السندي: قوله: عند أحجار الزيت: موضع بالمدينة.

(١) قال السندي: عبد الله بن عتيك، أنصاري خزرجي، قال أبو عمر: لا يختلفون أنه شَهِدَ أُحُداً وما بعدها، وأظنُّه شهد بدراً، جاء أنه ﷺ بعث رجالاً من الأنصار إلى أبي رافع، وأمَّر عليهم عبد الله بن عتيك، وجاء أنه لما رجعوا قال ﷺ: «قد أفلح الوجوه».

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): فمات.

(٣) في (م): مات.

اسْتَوْجَبَ المآبَ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، ومحمد بن عبدالله بن عتيك، من رجال «التعجيل»، انفرد بالرواية عنه محمد بن إبراهيم ابن الحارث التيمي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٩٣ -٢٩٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١٣-١٤، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٣٦)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢١٤٣)، والطبراني في «الكبير» (١٧٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٦١، والحاكم ٢/٨٨، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦٦ من طريقين عن محمد بن إسحاق، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٧٦-٢٧٧، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه محمد بن إسحاق مدلس، وبقية رجاله ثقات، قلنا: فاته أن يعله كذلك بمحمد بن عبد الله بن عتيك، فإنه مجهول الحال.

قال السندي: قوله: فجمعهن: أي للإشارة إلى أن له ثلاث خصال.

قوله: والله إنها لكلمة، أي: مات حتف أنفه، ففي «أسد الغابة» بعد قوله «أو مات حتف أنفه» فما سمعتها من أحدٍ قبل رسول الله ﷺ.

قوله: «قعصاً»، ضبط بفتح قافٍ وسكون عين مهملة، والقعص: أن يضرب الإنسان فيموت مكانه.

قوله: «فقد استوجب المآب»، بالمد: أي الآخرة، أي مات شهيداً فاستحق لذلك الدار الآخرة.

حديث رجل من الأنصار

١٦٤١٥- حدثنا هُشَيْم، عن أبي بِشْر، عن علي بن بلال

عن ناسٍ من الأنصار، قالوا: كنا نُصَلِّي مَعَ رسولِ الله ﷺ المغربَ، ثم ننصرِف، فنترامى[1] حتى نأتيَ ديارنَا، فما يخفى علينا مواقعُ سهامِنا[2].

١٦٤١٦- حدثنا عفان، قال: حدثنا أبو عَوَانة، قال: حدثنا أبو بشر، عن عليٍّ بن بلال اللَّيثي قال: صَلَّيْتُ مع نَفَرٍ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ

فحدَّثوني أنهم كانُوا يُصَلُّون المَغْرِبَ مع رسولِ الله ﷺ، ثم ينطلقُون يترامون لا يخفى عليهم مواقعُ سهامِهِمْ حتى يأتُون[3]

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): نترامى.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، علي بن بلال، هو الليثي، انفرد بالرواية عنه أبو بشر: وهو ابن أبي وحشية، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: روى المراسيل والمقاطيع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين هشيم: هو ابن بشير.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٣١٠، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن!

وانظر ما بعده.

وقد سلف نحوه من حديث أبي طريف برقم (١٥٤٣٧)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: فما يخفى علينا: يدل على تعجيل المغرب، وقصر قراءته.

(٣) ضبب فوقها في (س).

ديارَهُمْ في أقصى المدينة[1] [2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) زيادة: بني سَلِمَة.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال علي بن بلال الليثي، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٤١٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم. وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢٦٣ عن مسدد بن مسرهد، عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الكبير» ٦/ ٢٦٣ من طريق شعبة عن أبي بشر، قال: سمعت حسان بن بلال، عن رجل من أسلم من أصحاب النبي ﷺ أنهم يصلون مع النبي ﷺ نحوه، والأول أشبه.

وانظر ما قبله.

حديث رجالٍ من أصحاب النبيّ ﷺ

١٦٤١٧- حدثنا محمد بن فُضَيْل، قال: حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن بُشَيْر بن يَسَار

٣٧/٤ عن رجال من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ أدركهُم يذكرون: أَنَّ رسولَ الله ﷺ حين ظَهَرَ على خَيْبَر، وصارتْ خيبر لرسولِ الله ﷺ والمسلمين، ضَعُفَ عن عَمَلِها، فدفعوها إلى اليهود يقومون عليها، وينفقون عليها على أَنَّ لهم نصفَ ما خَرَجَ منها، فقَسَمَها رسولُ الله ﷺ على ستةٍ وثلاثين سَهْماً، جَمَعَ كلُّ سَهْمٍ مئةَ سهم، فَجَعَلَ نِصْفَ ذلك كلَّه للمُسْلمين، وكان في ذلك النِّصْفِ سِهَامُ المسلمين، وسَهْمُ رسولِ الله ﷺ معها، وجعل النِّصْفَ الآخر لمن يَنْزِلُ به من الوفودِ والأمورِ ونوائبِ النَّاس[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، ولا تضر جهالة الصحابة الذين روى عنهم بُشَيْر، وقد سمى أحدهم في أحد طرق الحديث، وهو سهل ابن أبي حثمة كما سيأتي في التخريج.

محمد بن فضيل: هو ابن غزوان الضبي، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٩٥)، وأبو داود (٣٠١٢)، والبيهقي في «السنن» ٣١٧/٦ من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٩٤)، ومن طريقه أبو داود (٣٠١١) عن أبي شهاب الحناط، عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه أبو داود (٣٠١٠)، والبيهقي في «السنن» ٣١٧/٦ من طريق سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن سهل بن أبي =

حديث ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

١٦٤١٨- حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب قال: حفظنا

عن ثلاثين من أصحاب رسول الله ﷺ[١] أنهُ قال: «مَنْ أَعْتَقَ شِقْصاً له في مَمْلُوكٍ ضَمِنَ بَقِيَّتَهُ»[٢].

= حثْمَة، نحوه مختصراً.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٩٠) -ومن طريقه البلاذري في «فتوح البلدان» ص٣٩- عن حماد بن سلمة، وأخرجه يحيى بن آدم كذلك (٩١) عن عبد السلام بن حرب، وأخرجه يحيى بن آدم كذلك (٩٥)، وأبو عبيد في «الأموال» (١٤٢)، وابن سعد في «الطبقات» ٢/ ١١٣، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٢١٩)، والبلاذري في «فتوح البلدان» ص٣٨ من طريق يزيد بن هارون، وأبو داود (٣٠١٤) من طريق سليمان بن بلال، وأبو داود كذلك (٣٠١٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣١٧ من طريق أبي خالد الأحمر، خمستهم عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْر، مرسلاً.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٦٣).

قال السندي: قوله: أدركهم، أي: بُشَيْر أدرك أولئك الصحابة.

قوله: ضَعُفَ، أي: النبي ﷺ، أي لعدم الفراغ عن الحروب ما تيسَّر له الاشتغال بأمرها.

قوله: لمن ينزل به، أي: بالنبي ﷺ، وفي «من» تغليب يظهر ذلك من بيانه بالوفود والأمور والنوائب.

(١) في (ص): عن رسول الله ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف لضعف حجاج بن أرطاة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن شعيب، فقد روى له البخاري في «القراءة خلف الإمام»، =

حديث سلمة بن صخر الزُّرَقي الأنصاري(١)

١٦٤١٩- حدثنا عبدالسَّلام بنُ حَرْب المُلاَئي، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي فَرْوَةَ، عن بُكَيْر بن عبد الله بن الأَشَجِّ، عن سُلَيمان بن يَسار عن سلمة بن صَخْر الزُّرَقي، قال: تظاهرتُ من امرأتي، ثم

= وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٤٨٣-٤٨٤، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٨٣ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، عن حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، قال: كان ثلاثون من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: إذا أعتق الرجل العبد بينه وبين الرجل فهو ضامن إن كان موسراً. وزاد البيهقي: وإن كان معسراً سعى بالعبد صاحبه في نصف قيمته غير مشقوق عليه. وقال: وهذا أيضاً ضعيف، الحجاج بن أرطاة لايحتج به.

وقد أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٤٨، وقال: رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وقد سلف من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٤٥١) بلفظ: «من أعتق نصيباً له في مملوك، كُلِّف أن يتم عتقه بقيمة عَدْل».

قلنا: يعني أجبر على ذلك إن كان موسراً كما جاء التصريح بذلك في الرواية رقم (٤٥٨٩). وهو حديث صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «شقصاً» بكسر السين المعجمة، أي: نصيباً.

قوله: «ضمن بقيته»، أي: إن كان موسراً كما جاء في الأحاديث صريحاً.

(١) قال السندي: سلمة بن صخر، خزرجي، كان يقال له: البياضي لأنه كان حالفهم، ويقال: اسمه سَلْمان وسَلَمَة أصح. قال البغوي: لا أعلم له حديثاً مسنداً إلا حديث الظِّهار.

وقعتُ بها قبل أن أُكَفِّرَ، فسألتُ النَّبيَّ ﷺ فأفتاني بالكفَّارة[1].

١٦٤٢٠-..............................[2]

١٦٤٢١- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سليمان بن يسار

عن سَلَمة بن صَخْر الأنصاري، قال: كنتُ امْرَأً قد أُوتِيْتُ من جِمَاعِ النِّساء ما لم يُؤْتَ غيري، فلما دخل رمضان، تَظَهَّرْتُ من امرأتي حتى يَنْسَلِخَ رمضانُ فَرَقاً من أن أُصِيْبَ في ليلتي شيئاً، فأتتابعُ[3] في ذلك إلى أن يُدْرِكَني النَّهارُ وأنا لا أقدرُ على أَنْ

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشاهده، وهذا إسناد ضعيف، فيه عِلَّتان: إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة متروك، وسليمان بن يسار لم يسمع من سلمة ابن صخر، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٣٤) من طريق عبد السلام بن حرب، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً أبو داود (٢٢١٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٣٩١/٧ من طريقي ابن لهيعة وعمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، به.

وسيأتي مطولاً برقم (١٦٤٢١)، وسنذكر هناك تتمة طرقه وشاهده.

قال السندي: قوله: قبل أن أكفر: من التكفير، أي: قبل أن أعطي كفارة الظهار.

قوله: بالكفارة، أي: ما أوجب عليَّ بالوقاع قبل الكفارة شيئاً.

(٢) في (م) ركب حديث من إسناد الحديث رقم (١٦٤٢١) ومتن الحديث رقم (١٦٤١٩) وقد أبقينا له الرقم إشارة إلى ذلك.

(٣) في هامش (س): فأتتايع (نسخة) قلنا: والتتايع في الشيء وعلى =

أَنْزِعَ، فبينا هي تَخْدُمُني إذ تَكَشَّفَ لي منها شيءٌ، فوثبتُ عليها، فلما أصبحتُ، غَدَوْتُ على قومي، فأَخْبَرْتُهُم خبري، وقلت لهم[1]: انطلقوا معي إلى النَّبيِّ ﷺ، فأُخْبِرَهُ بأمري، فقالوا: لا والله لا نفعل، نتخوَّفُ أَنْ يُنْزِلَ فينا قُرآناً[2] أو يقُولَ فينا رسولُ الله ﷺ مقالةً يبقى علينا عارُها، ولكن اذهبْ أَنْتَ، فاصْنَعْ ما بدا لك. قال: فخرجتُ حتى أتيتُ النَّبيَّ[3] ﷺ فأَخْبَرْتُهُ خَبَرِي، فقال لي: «أَنْتَ بِذاكَ». فقلت: أنا بِذاك. فقال: «أنت بِذاكَ». فقلت: أنا بذاك. قال: «أَنْتَ بذاكَ». قلتُ: نَعَمْ، ها أنا ذا، فأمْضِ فيَّ حُكْمَ الله عَزَّ وَجَلَّ، فإنِّي صابرٌ لهُ. قال: «أعْتِقْ رَقَبَةً» قال: فَضَرَبْتُ صَفْحَةَ رقبتي بيدي وقلتُ: لا والذي بعثك بالحقِّ، مَا أَصْبَحْتُ أَمْلِكُ غيرها. قال: «فَصُمْ شهرين». قال: قلتُ: يا رسولَ الله، وهل أصابني ما أصابني إلا في الصِّيام. قال: «فَتَصَدَّقْ». قال: فقلتُ: والَّذي بعثك بالحقِّ، لقد بِتْنا ليلتَنا هذه وَحْشاً[4] ما لنا عَشَاء. قال: «اذْهَبْ إِلى صَاحِبِ

= الشيء: التهافت فيه، ولايكون إلا في الشر.

(١) لفظ «لهم» ليس في (ظ١٢) و(ص)، وهي نسخة في (س).

(٢) في (م): قرآن. قال السندي: قوله: أن ينزل فينا قرآناً: من الإنزال أو التنزيل، والضمير لله، وقرآناً بالنصب.

(٣) في (م): فأتيت النبي ﷺ.

(٤) في (م): وحشاء، وهو خطأ. قال السندي: وحشاً، بفتح فسكون، أي: بلا طعام.

صَدَقَةِ بني زُرَيْقٍ، فَقُلْ لَهُ، فَلْيَدْفَعْها إليك، فَأَطْعِمْ عنكَ مِنْها وَسْقاً مِنْ تَمْرٍ سِتِّينَ مِسْكِيناً، ثُمَّ اسْتَعِنْ بِسَائِرِهِ عليكَ وعلى عِيَالِكَ». قال: فرجعتُ إلى قومي، فقلتُ: وَجَدْتُ عندكمُ الضِّيْقَ وسوءَ الرَّأيِ، ووجدتُ عندَ رسولِ الله ﷺ السَّعَةَ والبركة، قد أَمَرَ لي بصدقتكم، فادفعوها لي[1]. قال: فدفعوها إليَّ[2].

---

(١) في هامش (س): إليَّ.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشاهده، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وسليمان بن يسار لم يسمع من سلمة بن صخر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٣٢٩٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٤٤)، وابن خزيمة (٢٣٧٨)، والحاكم ٢/٢٠٣، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٩٠ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: هذا حديث حسن، ولم يلتفت الحاكم إلى عِلَّتَيْه، فقال: حديث صحيح على شرط مُسلم ووافقه الذهبي! مع أن ابن إسحاق روى له مسلم متابعة.

وأخرجه بنحوه ابن شبة في «تاريخ المدينة» ٢/٣٩٦-٣٩٧، وابن ماجه (٢٠٦٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٣٣) من طريق عبد الله بن نمير، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٥٢٨) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٦٢٢٨) و(٦٣٣٢) -عن معمر، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٩٠ من طريق شيبان بن عبد الرحمن النحوي، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٢٩) من طريق أبان بن يزيد، وأخرجه الترمذي (١٢٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٣١)،والبيهقي في «السنن» ٧/٣٩٠ من طريق علي بن المبارك، والحاكم ٢/٢٠٤ من طريق حرب بن شداد، خمستهم عن يحيى بن أبي كثير الطائي، عن أبي سلمة بن =

. . . .

=عبد الرحمن عن سلمان بن صخر، مرسلاً وقُرِنَ بأبي سلمة محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان في طريق علي بن المبارك وحرب بن شداد.

وأبو سلمة ومحمد بن عبدالرحمن لم يسمعا من سلمة بن صخر، ويقال: سلمان. وقد أشار إلى إرساله البيهقي في «السنن» ٧/ ٣٩٠.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند أبي داود (٢٢٢٣)، والنسائي ٦/ ١٦٧، والترمذي (١١٩٩)، وابن ماجه (٢٠٦٥)، وابن الجارود (٧٤٧)، والحاكم ٢/ ٢٠٤، والبيهقي ٧/ ٣٨٦ من طريق الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ قد ظاهر من امرأته، فوقع عليها، فقال: يا رسول الله، إني قد ظاهرت من زوجتي فوقعت عليها قبل أن أكفِّر، فقال: «ما حملك على ذلك، يرحمك الله؟» قال: رأيت خلخالها في ضوء القمر. قال: «فلا تقربها حتى تفعل ما أمرك الله به». قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح. قلنا: واللفظ له. والحكم بن أبان وثقه ابن معين والنسائي وأحمد بن حنبل والعجلي وسفيان بن عينية وابن نمير، وابن المديني وغيرهم، وانفرد ابن المبارك بتضعيفه، وبمجموع طرق هذا الحديث وشاهده يصح. ومن ثم قال الترمذي: والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم في كفارة الظهار.

قال السندي: قوله: من جماع النساء: أي من قوة جماعِهنَّ.

قوله: تظهرت: يدل على الظهار إلى غاية.

قوله: فرقاً، بفتحتين، أي: خوفاً.

قوله: «أنت بذاك»، أي: أنت مقرون بذاك الذي ذكرت من الحال والفعل.

قوله: ها أنا ذا: ها، حرف تنبيه، وأنا ضمير المتكلم مبتدأ، وذا: اسم الإشارة خبره، أي: أنا ذاك الذي فعل ما فعل.

قوله: «فأمض»: من الإمضاء.

قوله: «فأطعم»: من الإطعام.

قوله: «وَسْقاً»، بفتح فسكون: ستون صاعاً.

حديث الصَّعْب بن جثّامة[1]

١٦٤٢٢- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْرِيِّ، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عَبّاس

عن الصَّعْبِ بنِ جَثَّامة، قال: مَرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا بالأَبواء أو بوَدَّان، فأَهْدَيْتُ له من لَحْمِ حمارِ وَحْشٍ وهو مُحْرِمٌ، فَرَدَّه عليَّ، فلما رأى في وجهي الكراهة[2] قال: «إِنَّهُ ليسَ بنا رَدٌّ عليكَ ولكنّا حُرُمٌ». ٣٨/٤

وسمعتُهُ يقولُ: «لا حِمَى إلا للّه ولِرَسُولِهِ». وسُئِلَ عن أهلِ الدَّار من المُشْرِكين يُبَيَّتُون، فيصابُ من نسائِهِمْ وذَرَارِيْهِمْ، فقال: «هُمْ مِنْهُمْ». ثم يقولُ الزُّهْرِيّ: ثُمَّ نَهى عن ذلك بَعْدُ[3].

---

(١) الصَّعْب بن جَثَّامة، ليثي، حليف قريش، كان ينزل بوَدّان، قيل: مات في خلافة أبي بكر رضي الله تعالى عنه، والأصحُّ أنه عاش إلى خلافة عثمان، فقد جاء أنه شهد فتح فارس، وجاء أَنَّ منادياً نادى في بعض الفتوح: ألا إن الدَّجَّال قد خرج. فقال صعب: لقد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يخرج الدجال حتى يذهل الناس عن ذكره». رواه ابن السَّكَن، وقال: إسناده صالح، لكن فيه إرسال. قاله السندي.

(٢) في هامش (س): الكراهية، نسخة.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن سفيان بن عُيينة خالف الرواة عن الزهري في قوله: من لحم حمار وحش، فقد رواه عنه أصحابه: فأهديت له حمار وحش، وقال ابن جريج في روايته الآتية برقم =

. . . .

= (١٦٤٢٨) قلتُ لابن شهاب: الحمار عقير؟ فقال: لا أدري. قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٩/ ٥٥: فقد بيَّن ابن جريج أن ابن شهاب شك فلم يدر هل كان عقيراً أم لا؟ إلا أن في مساق حديثه: أهديت لرسول الله ﷺ حمار وحش، فردَّه عليَّ.

وأخرجه ابن حبان (١٣٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٧٨ من طريق سفيان ابن عيينة، بهذا الإسناد.

والحديث ثلاثة أقسام:

أما قسمه الأول: وهو قوله: فأهديت له من لحم حمار وحش وهو محرم، فرده علي، فلما رأى في وجهي الكراهة قال: «إنه ليس بنا رَدٌّ عليك ولكنا حُرُم».

فقد أخرجه الحميدي (٧٨٣)، ومسلم (١١٩٣) (٥٢)، والدارمي ٢/ ٣٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٦٩ -١٧٠، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٩٢ و ٩/ ٧٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٩٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٩٢ من طريق سفيان بن عيينة، به، إلا أنه قال فيه: أهديت إليه حمار وحش.

قال الحميدي عقب روايته: وكان سفيان ربما جمعهما مرة في حديث واحد، وربما فرقهما، وكان سفيان يقول: حمار وحش، ثم صار إلى لحم حمار وحش.

وقال النووي في «المجموع» ٧/ ٣٣٥: قال الشافعي: حديث مالك أن الصعب أهدى النبيَّ ﷺ حماراً أثبت من حديث من حدَّث أنه أهدى لحم حمار.

قلنا: حديث مالك سيأتي برقم (١٦٤٢٣).

وأخرجه مسلم (١١٩٣) (٥١)، والترمذي (٨٤٩)، وابن ماجه (٣٠٩٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٧٠، وابن حبان (٣٩٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٣١) و(٧٤٣٢) =

. . . .

=و(٧٤٣٤) و(٧٤٣٨) و(٧٤٤١) و(٧٤٤٣)، والبيهقي ١٩٢/٥ من طرق عن الزهري، به، وفيه: أهديتُ له حمار وحش.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد ذهب قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم إلى هذا الحديث، وكرهوا أكل الصيد للمحرم، وقال الشافعي: إنما وجه هذا الحديث عندنا: إنما رَدَّه عليه لمَّا ظنَّ أنه صِيْدَ من أجله، وتركه على التنزُّه.

وقد روى بعضُ أصحاب الزهري عن الزهري هذا الحديث، وقال: أهدى له لحم حمار وحش، وهو غير محفوظ.

وسيأتي بالأرقام (١٦٤٢٣) و(١٦٤٢٧) و(١٦٤٢٨) و(١٦٤٢٩) و(١٦٦٥٧) و(١٦٦٦٠) و(١٦٦٦١) و(١٦٦٦٢) و(١٦٦٦٥) و(١٦٦٧١) و(١٦٦٧٢) و(١٦٦٧٣) و(١٦٦٧٤) و(١٦٦٧٥) و(١٦٦٧٦) و(١٦٦٨٠) و(١٦٦٨٧) و(١٦٦٨٨).

وسيكرر برقم (١٦٦٥٨) و(١٦٦٨٤).

وانظر حديث ابن عباس برقم (٢٥٣٠).

والقسم الثاني: وهو قوله ﷺ: «لا حمى إلا لله ولرسوله».

أخرجه الشافعي في «مسنده»، ١٣١/٢-١٣٢ (ترتيب السندي)، وابن أبي شيبة ٣٠٣/٧، والبخاري (٣٠١٢). وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦٩/٣ من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٧٥) و(٨٦٢٤)، وابن حبان (٤٦٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٢٠-٧٤٢٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٨٠/٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦٢/٩ من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٤٢٥) و(١٦٦٥٧) و(١٦٦٥٨) و(١٦٦٥٩) و(١٦٦٦٣) و(١٦٦٦٦) و (١٦٦٧٩) و (١٦٦٨٣)، وسيكرر برقم (١٦٦٨٩). =

. . . .

= والقسم الثالث -وهو سؤاله ﷺ عن أهل الدار من المشركين يبيتون، فيصاب من نسائهم وذراريهم، فقال: «هم منهم»-

أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١١٩ (بترتيب السندي)، وفي «بدائع المنن» ٢/١٠٣، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٣١)، وابن أبي شيبة ١٢/٣٨٨، والبخاري (٣٠١٢) و (٣٠١٣)، ومسلم (١٧٤٥) (٤٦)، وأبو داود (٢٦٧٢)، والترمذي (١٥٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٢٢)، وابن ماجه (٢٨٣٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٠٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٤٤)، وأبو عوانة ٤/٩٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»: ٣/٢٢٢، وابن حبان (٤٧٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/٧٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٩٧)، والحازمي في «الاعتبار» ص٢١٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٢٤)، وأبو عوانة ٤/٩٧، والطبراني في «الكبير» (٧٤٥١) و(٧٤٥٢) و(٧٤٥٣) و(٧٤٥٤) من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٤٢٤) و(١٦٤٢٦) و(١٦٦٥٧) و(١٦٦٥٨) و(١٦٦٦٤) و(١٦٦٦٨) و(١٦٦٦٩) و(١٦٦٧٠) و(١٦٦٧٧) و(١٦٦٨١) و(١٦٦٨٢) و(١٦٦٨٥) و (١٦٦٨٦).

وقول الزهري: ثم نهى عن ذلك بعد، سلف نهيه ﷺ عن قتل النساء والصبيان من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٧٣٩) وهو حديث صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: بالأبواء، بفتح الهمزة، وباء موحدة ساكنة، ممدود: قرية من عمل الفُرْع. قلنا: يعني من المدينة، وبين المدينة والفُرْع ست وتسعون ميلاً، على طريق مكة.

قوله: أو بوَدَّان، بفتح واو، وتشديد دالٍ: قرية أخرى.

قوله: من لحم حمار وحش: قد جاء أنه أهدى إليه الحمار، فلعله أهدى الحمار أولاً، فلما رَدَّ عليه ذبحه وأهدى إليه اللحم فَرَدَّه، لأنه صِيْد له ﷺ. =

١٦٤٢٣- قرأتُ على عبدِ الرَّحْمن بن مَهْدي : مالكُ بنُ أنس، عن ابنِ شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس

عن الصَّعْبِ بنِ جَثَّامة اللَّيْثي أنه أهدى إلى رسولِ الله ﷺ وهو بالأَبْواء أو بوَدَّان حماراً وحشيّاً، فَرَدَّهُ عليه رسولُ الله ﷺ،فلمَّا رأى ما في وَجْهي قال: «إنَّا لَمْ نَرُدَّ عليكَ إلاَّ أَنَّا حُرُمٌ»(١).

١٦٤٢٤- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، أن ابنَ شهاب أخبرهُ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة،

= قوله: «حُرُم»، بضمتين، أي: وليس للمحرم أكل ما صيد له.

قوله: «لاحمى»: وهو أن يحفظ أرضاً، ويمنع غيره الدخول فيها.

قوله: يبيَّتون، بتشديد الياء، على بناء المفعول، أي: يقع عليهم المسلمون ليلاً.

قوله: «هم منهم»، أي: فلا بأس بما أصاب المسلمون من النِّساء والذراري. قيل: هذا مخصوص بالضرورة كالليل، وما جاء من النهي فذاك إذا لم يكن ثمة ضرورة كما في النهار، وأشار الزهري إلى النسخ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٣٥٣، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٣٢٣ (بترتيب السندي)، والبخاري (١٨٢٥) و(٢٥٧٣)، ومسلم (١١٥٣) (٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٨٣-١٨٤، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٧٠، وابن حبان (٣٩٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٩١، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/٢١١ و٢٢٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٨٧).

وانظر ما قبله.

عن ابن عباس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة أَنَّ رسولَ الله ﷺ قيل لهُ: لو أَنَّ خيلاً أغارت من الليل، فأصابتْ من أبناءِ المُشْرِكين؟ قال: «هُمْ مِنْ آبائِهِمْ»[1].

١٦٤٢٥- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن عُبيدالله بن عبدالله بن عُتْبة، عن ابن عباس

عن الصَّعْبِ بن جَثَّامة، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا حِمَى إلا لله ولِرَسُولِه»[2].

١٦٤٢٦- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وابن جريج -وهو عبدالملك بن عبدالعزيز- قد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه مسلم (١٧٤٥) (٢٨) من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٢٣)، وأبو عوانة ٤/ ٩٥، والطبراني في «الكبير» (٧٤٤٧)، والحاكم ٣/ ٦٢٥ من طريق حجاج بن محمد المصيصي، عن ابن جريج، به. وزاد أبو عوانة: قال ابن جريج: ثم أخبرني عمرو وغيره أنه نهى عن قتلهم يوم خيبر.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٧٥٠)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤١٩)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٤٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٩٠) وعنده زيادة: قال الزهري: وقد كان لعمر بن الخطاب حمى، بلغني أنه كان يحميه لإبل الصدقة.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، عن ابن عباس

عن الصَّعْبِ بن جَثَّامة، قال: قلتُ لرسولِ الله ﷺ: إنا نُصِيْبُ في البَيَات من ذراري المُشْرِكينَ قال: «هُمْ مِنْهُمْ»(١).

١٦٤٢٧- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن عُبيد الله ابن عبد الله ، عن ابن عباس

عن الصَّعْبِ بن جَثَّامة، قال: مَرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأَنا بالأبواء، فأَهْدَيْتُ له حِمارَ وَحْش، فَرَدَّه عليَّ، فلما رأى الكراهية في وَجْهي، قال: «إنَّهُ ليسَ بنا رَدٌّ عليكَ ولكِنَّا حُرُمٌ»(٢).

١٦٤٢٨- حدثنا محمَّدُ بنُ بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني ابنُ شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن عباس

عن صَعْبِ بنِ جَثَّامة، أنه قال: مَرَّ بي وأنا بالأبواء أو بوَدَّان، فأَهْدَيْتُ له حمار وَحْشٍ، فرَدَّه عليَّ، فلما رأى رسولُ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٩٣٨٥).

ومن طريقه أخرجه مسلم (١٧٤٥) (٢٧)، وأبو عوانة ٤/ ٩٥-٩٦، والطبراني في «الكبير» (٧٤٤٥).

وسلف برقم (١٦٤٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٨٣٢٢).

ومن طريقه أخرجه مسلم (١١٩٣) (٥١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٣٦)، وابن خزيمة (٢٦٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٢٩).

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

الكراهيــة في وَجْهـي، قــال: «إِنَّهُ ليسَ بنـا ردٌّ عليكَ، ولكِنّا حُرُمٌ»[1]. قلتُ لابنِ شهاب: الحِمارُ عقيرٌ؟ قال: لا أدري.

١٦٤٢٩- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهْرِي، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، عن ابنِ عَبَّاس

عن الصَّعْبِ بن جَثَّامة: أنه أَهْدَى إلى رسولِ الله ﷺ حِمارَ وَحْشٍ وهو مُحْرِمٌ. فذكره[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن جريج -وهو عبدالملك بن عبدالعزيز- قد صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. محمد بن بكر: هو البُرْساني.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٣٧) من طريق محمد بن بكر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٣٧) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، عن ابن أبي لبيد، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث القرشي.

وأخرجه الطيالسي (١٢٢٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٧٠، والطبراني في «الكبير» (٧٤٣٣) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني[1]

وكانت له صُحْبة.

١٦٤٣٠- حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مَهْدِي، قال: حدَّثنا مالك، عن الزُّهْرِي. وعبدُالرَّزَّاق قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن عَبَّاد بن تميم

عن عمه قال: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ -قال عبد الرزاق في حديثه- : في المَسْجِدِ واضعاً إحدى رِجْلَيْه على الأُخْرى[2].

---

(١) قال السندي: عبدالله بن زيد بن عاصم، أنصاري، مازني، أبو محمد، اختلف في شهوده بدراً، وبه جزم أبو أحمد الحاكم وابن منده، وأخرجه الحاكم في «مستدركه»، وقال ابن عبدالبر: شهد أُحداً وغيرَها ولم يشهد بدراً، جاء أنه شارك الوحشي في قتل مسيلمة الكذاب، وقال زمن الحَرَّة حين أتاه آتٍ، فقال: إن ابن حنظلة بايع الناس على الموت. فقال: لاأبايع على هٰذا أحداً بعد رسول الله ﷺ. ويقال: قتل يوم الحرَّة سنة ثلاثٍ وستين.

(٢) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١٧٢، ومن طريقه أخرجه البخاري (٤٧٥)، ومسلم (٢١٠٠) (٧٥)، وأبو داود (٤٨٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٥٠، وفي «الكبرى» (٨٠٠)، وأبو عوانة ٥/٥٠٩ و٥١٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٧٨، وابن حبان (٥٥٥٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٨٦).

وزاد مالك في روايته في «الموطأ» ١/١٧٣- ومن طريقه البخاري وأبو داود والطحاوي-: عن الزهري، عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رضي الله عنهما كانا يفعلان ذلك.

قلنا: وهذه الزيادة موصولة بالإسناد السابق، وقد غفل عن ذلك من زعم =

١٦٤٣١- قرأتُ على عبدالرحمن بنِ مَهْدِي: مالك بن أنس، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه

= أنه معلق، بيَّنَ ذلك الحافظ في «الفتح» ١/ ٥٦٣.

وأخرجه الطيالسي (١١٠١)، والبخاري (٥٩٦٩)، ومسلم (٢١٠٠) (٧٦)، وأبو عوانة ٥/٥٠٩ و ٥١٠ -٥١١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٧٨ من طرق عن الزهري، به وذكر بعضهم نحو زيادة مالك. وقال أبو عوانة في إحدى رواياته: وأنه فعل ذلك أبو بكر وعمر وعثمان، رحمهم الله تعالى.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٧٨ من طريق عبد العزيز ابن عبد الله بن الماجشون، عن الزهري، عن محمود بن لبيد، عن عباد بن تميم، به.

وهو كذلك عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٢٢١)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥١٧)، ومسلم (٢١٠٠) (٧٦)، وأبو عوانة ٥/ ٥١٠، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٢٥، وفي «الآداب» (٧٢٣).

وعند عبدالرزاق زيادة نحو زيادة مالك.

قلنا: ويعارضه حديث جابر عند مسلم (٢٠٩٩) (٧٢) (٧٣) (٧٤) أن النبي ﷺ قال: «لايستلقين أحدكم ثم يضع إحدى رجليه على الأخرى». وقد سلف ٣/ ٢٩٧-٢٩٨ ويجمع بينهما بما ذكره الخطابي -فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١/ ٥٦٣-: من أن النهي الوارد عن ذلك منسوخ، أو يحمل النهي حيث يخشى أن تبدو العورة، والجواز حيث يؤمن ذلك.

وقال الحافظ: والظاهر أن فعله ﷺ كان لبيان الجواز، وكان ذلك في وقت الاستراحة، لا عند مجتمع الناس لما عرف من عادته من الجلوس بينهم بالوقار التام، ﷺ.

وقال السندي: قوله: واضعاً إحدى رجليه على الأخرى: يدل على أن ما جاء من النهي عن ذلك، فليس على إطلاقه، بل هو مخصوص إذا خيف الكشف بذلك، وإلا فلا بأس بذلك.

أن جدَّه قال لعبدِالله بن زَيْد بن عاصم، وكان من أصحابِ رسول الله ﷺ: هل تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِيَني كيفَ كانَ رسولُ الله ﷺ يتوضَّأُ؟ قال عبدُالله بنُ زيد: نَعَمْ، فدعا بوَضُوء، فأَفْرَغَ على يده، فغَسَلَ يدهُ مرتين، ثُمَّ تَمَضْمَضَ واستنثر ثلاثاً، ثم غَسَلَ وَجْهَه ثلاثاً، ثم غَسَلَ يَدَيْهِ مرَّتين إلى المِرْفَقَيْنِ، ثم مَسَحَ رَأْسَهُ بيدَيْه، فأقبلَ بهما وأَدْبَرَ، بدأ بمُقَدَّمِ رأسه، ثم ذَهَبَ بهما إلى قَفَاهُ، ثم رَدَّهُما حتى رَجَعَ إلى المكانِ الذي بدأ منه، ثم غَسَلَ رِجْلَيْه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو بن يحيى المازني: هو ابن عمارة بن أبي حسن، وجده: هو على الحقيقة عم أبيه عمرو بن أبي حسن الأنصاري كما جاء مصرحاً به في رواية البخاري (١٨٦) و(١٩٩)، قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٢٩٠: وسماه جداً لكونه في منزلته. وقد ذكر الحافظ أنه اختلف رواة «الموطأ» في تعيين السائل، فأكثرهم أبهمه، وبعضهم ذكر أنه أبو حسن جد عمرو بن يحيى، ومنهم من ذكر أنه عمرو بن أبي حسن عم يحيى، ومنهم من ذكر أنه يحيى بن عمارة والد عمرو. ثم قال: والذي يجمع هذا الاختلاف أن يقال: اجتمع عند عبدالله بن زيد أبو حسن الأنصاري، وابنه عمرو، وابن ابنه يحيى بن عمارة بن أبي حسن، فسألوه عن صفة وضوء النبي ﷺ، وتولى السؤال منهم له عمرو بن أبي حسن، فحيث نسب إليه السؤال كان على الحقيقة... وحيث نسب السؤال إلى أبي حسن، فعلى المجاز، لكونه كان الأكبر، وكان حاضراً، وحيث نسب السؤال ليحيى بن عمارة، فعلى المجاز أيضاً لكونه ناقل الحديث وقد حضر السؤال.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٨، وأخرجه من طريقه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٨ (بترتيب السندي)، والبخاري (١٨٥)، ومسلم (٢٣٥)، وأبو داود (١١٨)، والترمذي (٣٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٧١، وفي «الكبرى»=

١٦٤٣٢- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن يحيى بن سعيد الأَنْصاري، عن أبي بكر بن محمد، عن عَبَّاد بن تميم

٣٩/٤ قال: قال عبدُ الله بنُ زيد: خَرَجَ النَّبيُّ ﷺ فاسْتَسْقَى، وَحَوَّلَ رِدَاءَه[1].

=(١٠٣)، وابن ماجه (٤٣٤)، وابن الجارور في «المنتقى» (٧٣)، وابن خزيمة (١٥٧) و (١٧٣)، وأبو عوانة ١/ ٢٤٨ -٢٤٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠، وابن حبان (١٠٨٤)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٥٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٣).

وقال الترمذي: حديث عبد الله بن زيد أصحُّ شيء في الباب وأحسنُ، وبه يقول الشَّافعي وأحمد وإسحاق.

وأخرجه البخاري (١٨٦) و (١٩٢) و (١٩٩)، ومسلم (٢٣٥)، والطيالسي (١١٠٢)، وابن حبان (١٠٧٧)، والبيهقي ١/ ٥٠ و٨٠ من طرق عن عمرو بن يحيى، به.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (١٦٤٣٨) و(١٦٤٤٣) و(١٦٤٤٥) و(١٦٤٥٢) و(١٦٤٥٦) و(١٦٤٧٢).

قال السندي: قوله: أن تريني: أي هل تستطيع أن تتوضأ عندي على ذلك الوجه حتى أراه.

قوله: بوضوء: بفتح الواو: ماء الوضوء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى بن سعيد، شيخ أحمد: هو القطان، وأبو بكر بن محمد: هو ابن عمرو بن حزم الأنصاري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٨١٤) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٦٣، وفي «الكبرى» (١٨٢٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ١٧١ من طريق عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد القطان، به. ولفظه: أن النبي ﷺ خرج يستسقي، فصلى ركعتين، واستقبل=

. . . .

= القبلة.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٠٧) عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم عن يحيى ابن سعيد القطان، به، ولفظه: «خرجنا مع رسول الله ﷺ في الاستسقاء، فخطب، واستقبل القبلة، ودعا، واستسقى، وحول رداءه، وصلى بهم».

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٤٨٩٠) عن معمر، والبخاري (١٠٢٨)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/ ١٤٣ من طريق عبد الوهاب بن عبدالمجيد الثقفي، ومسلم (٨٩٤) (٣)، وأبو داود (١١٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٥٠ من طريق سليمان بن بلال، والدارمي ١/ ٣٦٠، والدارقطني ٦٧/٢ من طريق يزيد بن هارون، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٩٩٢٨) من طريق يعلى بن عبيد، خمستهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به، ولفظه عند البخاري: «أن النبي ﷺ خرج إلى المصلى يصلي، وأنه لما دعا أو أراد أن يدعو استقبل القبلة، وحوَّل رداءه».

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٢٣ من طريق هشيم، والدارقطني ٢/ ٦٧ من طريق جرير بن عبد الحميد، كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبدالله بن أبي بكر -وهو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري- عن عباد بن تميم، به، نحو سابقه.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٧٨ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي بكر بن محمد، به، بنحو سابقه.

وأخرجه الحميدي (٤١٦)، وابن خزيمة (١٤٠٦) و(١٤١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٣٢٣-٣٢٤، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٥٠-٣٥١، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٧/ ١٦٩- ١٧٠ من طريق سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي بكر بن محمد، به. وعندهم -عدا الطحاوي- قرن سفيانُ المسعوديَّ بيحيى بن سعيد. ولفظه: «أن النبيَّ ﷺ خرج إلى المُصَلَّى، فاستسقى، فقلب رداءه، فصلى ركعتين» وزاد المسعودي: قلت =

. . . .

=لأبي بكر: أجعل الشمال على اليمين أم جعل أعلاه أسفله؟ قال: بل جعل الشمال على اليمين واليمين على الشِّمال.

قلنا: وسيأتي هذا التفسير برقم (١٦٤٥١)، وانظر (١٦٤٦٢) و(١٦٤٧٣).

وأخرجه البخاري (١٠١١) من طريق محمد بن أبي بكر، -أخو عبد الله- وأخرجه كذلك (٦٣٤٣) من طريق عمرو بن يحيى المازني، كلاهما عن عباد ابن تميم، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (١٨٠٦) -ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٦٩/١٧- عن محمد بن منصور، عن سفيان ابن عيينة، عن المسعودي، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، قال: سمعت عباد بن تميم يحدث أبي أن عبدالله بن زيد الذي أُري النداء، قال . . . فذكر الحديث. قال النسائي: هذا غلط من ابن عيينة، وعبد الله بن زيد الذي أُري النداء هو عبد الله بن زيد بن عبدربه، وهذا عبد الله بن زيد بن عاصم. وقال ابن عبدالبر: هو خطأ، ولا أدري من أين أتى ذلك، وما أظنه جاء من ابن عيينة ولا ممن فوقه، لأنهم علماء أجِلَّة. قلنا: ذكر البخاري عقب الرواية (١٠١٢) أن الوهم من سفيان.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (١٦٤٣٤) و(١٦٤٣٥) و(١٦٤٣٦) و(١٦٤٣٧) و(١٦٤٣٩) و(١٦٤٥١) و(١٦٤٥٥) و(١٦٤٦٠) و(١٦٤٦٢) و(١٦٤٦٥) و(١٦٤٦٦) وانظر (١٦٤٦٨) و(١٦٤٧٣)، وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٠٣٩).

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٧١/١٧: أحسن الناس سياقة لهذا الحديث: معمر عن الزهري.

قلنا: سترد رواية معمر برقم (١٦٤٣٧). وقد وقع الاختلاف في الروايات لأن بعض الرواة اقتصر على شيء، وبعضهم على شيء، قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٥٠٠: ويمكن الجمع بين ما اختلف من الروايات في ذلك بأنه ﷺ بدأ الدعاء، ثم صلى ركعتين، ثم خطب.

١٦٤٣٣- حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا سُفْيان، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عَبَّاد[1] بنِ تميم

عن عمه عبد الله بن زيد أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما بَيْنَ بَيْتِي ومِنْبَرِي رَوْضَةٌ من رِياضِ الجَنَّةِ»[2].

١٦٤٣٤- حدَّثنا عبدُ الرحمن، قال: حدَّثنا سُفْيان، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عمه: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ اسْتَسْقَى وَحَوَّلَ رِدَاءَه[3].

---

(١) في (س) و(م): عبدالله بن تميم، وهو خطأ، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/٢٤٧ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٦٤٥٣) و(١٦٤٥٨) و(١٦٤٦١).

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٠٣)، وفي مسند أبي هريرة برقم (٧٢٢٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «ما بين بيتي»: وجاء: قبري، ولا منافاة، لأن قبره في بيته، لكن لابد من حمل البيت على حجرة عائشة.

قلنا: انظر تعليقنا على الرواية الآتية برقم (١٦٤٥٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٣٥٠ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠٠٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٥٤)، والبيهقي ٣/٣٥٠ من طريقين عن سفيان الثوري، به. =

١٦٤٣٥- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن عبدِالله بنِ أبي بكر، أنه سَمِعَ عَبَّاد بن تميم

يقول: سمعت عبد الله بنَ زيد المازنيَّ يقول: خرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى المُصَلَّى، فاسْتَسْقَى، وَحَوَّلَ رِدَاءَه حين اسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ(١).

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٢٤ من طريق شعبة، عن عبد الله، به.

وسيأتي من طريق عبدالله بن أبي بكر في الأرقام (١٦٤٣٥) و(١٦٤٥١) و(١٦٤٦٥) و(١٦٤٦٦).

وقد سلف برقم (١٦٤٣٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٩٠، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ١٦٨ (بترتيب السندي)، ومسلم (٨٩٤) (١)، وأبوداود (١١٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٥٧، وفي «الكبرى» (١٨١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٢٣، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٥٠.

قال ابن عبدالبر في «الاستذكار»: ٧/ ١٢٩-١٣٠: هكذا روى مالك هذا الحديث بهذا الإسناد وهذا اللفظ لم يذكر فيه الصلاة، لم يختلف رواة «الموطأ» في ذلك عليه فيه فيما علمتُ إلا أن إسحاق بن عيسى روى هٰذا الحديث عن مالك، فزاد فيه: إن رسول الله ﷺ بدأ بالاستسقاء في الصلاة قبل الخطبة، ولم يقل: حوَّل رداءه.

قلنا: ستأتي رواية إسحاق برقم (١٦٤٦٦).

وورد ذكر الصلاة من طريق الزهري في الرواية الآتية برقم (١٦٤٣٦) و(١٦٤٣٧) و(١٦٤٣٩).

وقال ابن عبدالبر: وليس في تقصير من قصر عن ذكر الصلاة حجة على من ذكرها، والحجة في قول مَنْ أثبتَ وحفظ، ومن أحسن الناس سياقة لهذا الحديث الزهري.

١٦٤٣٦- حدَّثنا أبو مُعاوية، قال: حدَّثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الزُّهْرِي، عن عَبَّاد بن تميم

عن عمه قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ يَسْتَسْقي، فاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، وحَوَّلَ رِدَاءَه، وجَهَرَ بالقراءة، وصَلَّى رَكْعَتَيْنِ[1].

١٦٤٣٧- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن عَبَّاد بن تميم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وابن أبي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة.

وأخرجه الطيالسي (١١٠٠)، وابن أبي شيبة ١٤/ ٢٥٢، والبخاري (١٠٢٥)، وأبو داود (١١٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٥٧ و١٦٣ و١٦٤، وفي «الكبرى» (١٨١٠) و(١٨١٢) و(١٨٢٧)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/ ١٤٣-١٤٤، وابن خزيمة (١٤٢٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٢٥-٣٢٦، وابن حبان (٢٨٦٤) و(٢٨٦٥) و(٢٨٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٤٨-٣٤٩ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٨٩٤) (٤)، وأبو داود (١١٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٦٣، وفي «الكبرى» (١٨١٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٤٨ -٣٤٩ من طريق يونس: وهو ابن يزيد الأيلي، عن الزهري، به.

وأخرجه أبو داود (١١٦٣)، والبيهقي ٣/ ٣٥٠ من طريق الزبيدي، عن الزهري، به. ولم يذكر الصلاة، وقال: وحول رداءه، فجعل عطافه الأيمن على عاتقه الأيسر، وجعل عطافه الأيسر على عاتقه الأيمن، ثم دعا الله عز وجَلَّ.

وسيأتي من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري برقم (١٦٤٣٩) و(١٦٤٦٨)، وسيأتي من طرق عن الزهري برقم (١٦٤٣٧) و(١٦٤٥٥) و(١٦٤٦٠). وقد سلف مختصراً برقم (١٦٤٣٢).

عن عمه، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ بالنَّاس يَسْتَسْقِي، فَصَلَّى بهم رَكْعَتَيْنِ، وجَهَرَ بالقراءةِ فيها، وحَوَّلَ رِدَاءَه، ودعا، واسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ[1].

١٦٤٣٨- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا مالك، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه

عن عبد الله بن زيد: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ بيديه، فأَقْبَلَ بهما وأدبر: بدأ بمُقَدَّم رَأْسِهِ، ثم ذَهَبَ بهما إلى قفاهُ، ثم ردَّهُما حتى رجع إلى المكان الَّذي بدأ منهُ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٤٨٨٩)، وأخرجه من طريقه أبو داود (١١٦١)، والترمذي (٥٥٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٥٥)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٦٧، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٤٧، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٧/ ١٧١.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وعلى هذا العمل عند أهل العلم، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق.

وقال ابن عبد البر: أحسن الناس سياقة لهذا الحديث معمر عن الزهري.

قلنا: وقد سلف مختصراً برقم (١٦٤٣٢)، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٥)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (١٥٥).

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٧٣)، وأبو عوانة ١/ ٢٤١ -٢٤٢ من طريق ابن وهب، عن مالك -وقرن معه يحيى بن عبد الله بن سالم- عن عمرو بن يحيى، به. =

١٦٤٣٩- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الزُّهْرِي، عن عَبَّاد بن تميم

عن عمه، قال: شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ يَسْتَسْقي، فولَّى ظَهْرَه النَّاسَ، واسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، وحوَّلَ رِدَاءَهُ، وجَعَلَ يدعو، وصَلَّى رَكْعتين، وجَهَرَ بالقراءة[1].

١٦٤٤٠- حدَّثنا موسى بنُ داود، حدثنا ابنُ لهيعة، عن حَبَّان بن واسع، عن أبيه

عن عبد الله بن زَيْد بن عاصم، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ توضَّأَ يوماً، فَمَسحَ رأْسَهُ بماءٍ غيرِ فَضْلِ يَدَيْهِ[2].

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠ من طريق يحيى بن عبدالله بن سالم، عن عمرو بن يحيى، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٤٣١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥١٦)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٩٩١٩) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وقد سلف من طريق ابن أبي ذئب برقم (١٦٤٣٦)، ومختصراً برقم (١٦٤٣٢).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف ابن لهيعة -وهو عبد الله- سيىء الحفظ، وقد وافق ابن لهيعة في هذه الرواية رواية عمرو بن الحارث الآتية برقم (١٦٤٦٧) في قوله: فمسح رأسه بماء غير فضل يديه.

ورواية ابن لهيعة التي رواها عنه عبد الله بن المبارك -وهو صحيح السماع منه- والآتية برقم (١٦٤٦٩)، وفيها: ومسح رأسه بماء غَبَرَ من فضل يده، هي خلاف رواية عمرو بن الحارث، وانظر تعليقنا عليها هناك. =

١٦٤٤١- حدثنا أبو داود الطَّيالسي، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن حبيب بن زيد، سَمعَ عَبَّاد بن تميم

عن عمِّه عبدِاللهِ بن زيد: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ توضَّأَ، فجَعَلَ يقول هكذا؛ يَدْلُكُ[1].

= وسيأتي بالأرقام (١٦٤٥٩) و(١٦٤٦٧) و(١٦٤٦٩) وسيكرر برقم (١٦٤٥٧) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: غير فضل يديه: أي بماء جديد، لا بما بقي في يديه.

(١) حديث صحيح من حديث أم عمارة جدة عباد بن تميم، فقد اختلف فيه على شعبة، وهو عند أبي داود الطيالسي (١٠٩٩) عن شعبة، بهذا الإسناد، وتابعه يحيى بن سعيد القطان كما عند ابن حبان (١٠٨٢)، بلفظ: رأيت النبي ﷺ يتوضأ، فجعل يدلك ذراعيه. وتابعهما يحيى بن زكريا بن أبي زائدة كما عند ابن خزيمة (١١٨)، وابن حبان (١٠٨٣)، والحاكم ١/١٤٤، ١٦١-١٦٢، والبيهقي في «السنن» ١/١٩٦، ولفظه عند ابن حبان: أن النبي ﷺ أتى بثلثي مُدٍّ ماءً فتوضأ، فجعل يدلك ذراعيه، وتابعهم معاذ العنبري كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٢ بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ أُتي بوَضُوءٍ، فدلك أذنيه حين مسحهما.

وخالفهم محمد بن جعفر غندر، فرواه عن شعبة، عن حبيب بن زيد: وهو ابن خلاد الأنصاري، عن عباد بن تميم، عن جدته أم عمارة بنت كعب كما عند أبي داود (٩٤) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/١٩٦- والنسائي في «المجتبى» ١/٥٨، وفي «الكبرى» (٧٦)، ولفظه عند النسائي: أن النبي ﷺ توضأ، فأُتي بماء في إناء قَدْرَ ثلثي المُدِّ، قال شعبة: فأحفظ أنه غسل ذراعيه وجعل يدلكهما، ويمسح أذنيه باطِنَهُما، ولا أحفظ أنه مسح ظاهرهما.

قلنا: فجعله من حديث أم عمارة، وهو الصحيح فيما نقله ابنُ أبي حاتم عن أبي زرعة في «العلل» ١/٢٥، وقال عبدالله بن المبارك: إذا اختلف =

١٦٤٤٢- حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا محمد بن أبي حَفْصة، قال: حدَّثنا ابنُ شهاب، عن سعيد بن المسيب، وعَبَّاد بن تميم

عن عمه أن رسول الله ﷺ قال: «لا وُضُوءَ إلاَّ فِيما وَجَدْتَ الرِّيْحَ، أَوْ سَمِعْت الصَّوْتَ»[1].

= الناس في حديث شعبة فكتاب غُنْدَر حَكَمٌ بينهم.

قال السندي: قوله: يقول هكذا: أي يفعل هكذا، وفسره بالدلك.

(١) حديث صحيح، محمد بن أبي حفصة -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختلف في طريق سعيد، هل شيخه عم عباد أو أنه مرسل؟ يحتمل الوجهين، فقد قال الحافظ في «الفتح» ١/٢٣٧: إن شيخ سعيد فيه يحتمل أن يكون عم عباد، كأنه قال: كلاهما عن عمه، أي عم الثاني وهو عباد، ويحتمل أن يكون محذوفاً، ويكون من مراسيل ابن المسيب، وعلى الأول جرى صاحب «الأطراف». قلنا: يعني أن المِزِّي رجَّح الاتصال، ورواه عبدالرزاق في «مصنفه» (٥٣٤) مرسلاً.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم عقب الرواية (٢٠٥٦) عن ابن أبي حفصة، عن الزهري، به.

وأخرجه أبو العباس السراج -فيما نقله عنه ابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/٢١٢- من طريق عبدالله بن المبارك، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن عمه، به مرفوعاً.

وقال الحافظ في «الفتح» ٤/٢٩٦: اختصر ابن أبي حفصة هذا المتن اختصاراً مجحفاً، فإن لفظه يعم ما إذا وقع الشك داخل الصلاة وخارجها، ورواية غيره من أثبات الزهري تقتضي تخصيص ذلك بمن كان داخل الصلاة، ووجهه أن خروج الريح من المصلي هو الذي يقع له غالباً، بخلاف غيره من النواقض، فإنه لايهجم عليه إلا نادراً، وليس المراد حصر نقض الوضوء بوجود الريح.

قلنا: سيأتي الحديث من طريق سفيان عن الزهري، به، مرفوعاً، وفيه =

١٦٤٤٣- حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا مالك، عن عمرو، عن أبيه:

أنَّه سَمعَ عبدَ الله بن زيد الأنصاري سُئِلَ عن وُضوء رسولِ الله ﷺ، فدعا بماءٍ، فغَسَلَ يديه، ومَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ ثلاثاً، وغَسَلَ وَجْهَهُ ثلاثاً، وغَسَلَ يديه مرَّتين مرَّتين، ومَسَحَ رأسه -قال عثمان: مَسَحَ مالكٌ رأسَهُ، فأقبلَ بيديه وأدبر بهما- وغَسَلَ رِجْلَيْه، وقال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتوضَّأ[1].

١٦٤٤٤- حدثنا حَجَّاج بن محمد، عن ابنِ جُرَيْج، قال: أخبرني يحيى بن جُرْجَة، عن ابن شهاب، عن عَبَّاد بن تميم

عن عمه: أنه أَبْصرَ رسولَ الله ﷺ مستلقياً في المَسْجِدِ على ظهره، واضعاً إحدى رجليه على الأُخرى[2].

= تخصيص الشك بمن كان داخل الصلاة، وذلك برقم (١٦٤٥٠).

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٨٢). وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف من طريق مالك برقم (١٦٤٣١).

(٢) حديث صحيح، يحيى بن جُرْجة: هو المكي، من رجال «التعجيل» روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال ابن عدي: أرجو أنه لابأس به، وقد توبع. وابن جريج: وهو عبد الملك بن عبد العزيز قد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج بن محمد: هو المصيصي الأعور.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٥١٠ من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، عن الزهري، بهذا الإسناد دون ذكر يحيى بن جرجة في الإسناد. =

١٦٤٤٥- حدَّثنا هشام بن سعيد، قال: أخبرنا خالد قال: أخبرنا عمرو ابن يحيى بن عمارة الأنصاري. وخَلَفُ بنُ الوليد، قال: حدَّثنا خالد، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه

عن عبد الله بن زيد بن عاصم، وكانت له صُحْبة، فقيل له: توضَّأ لنا وضوءَ رسولِ الله ﷺ، قال: فدعا بإناءٍ فأكفأَ منه على يديه ثلاثاً فغَسَلَهما، ثم أدخل يده واستخرجَها، فَمَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ من كَفٍّ واحدة، فَفَعَلَ ذلك ثلاثاً، واستخرجها، ثم غَسَلَ وَجْهَهُ، ثم أَدْخَلَ يدَه فاسْتَخْرَجَها، فَغَسَلَ يَدَيْه إلى المِرْفَقَيْنِ مَرَّتين مرتين، ثم أَدْخَلَ يدَه، فاسْتَخْرَجَها، فَمَسحَ برأْسِهِ، فأقبل بيديه[1] وأدْبَرَ، ثم غَسَلَ رِجْلَيْهِ إلى الكَعْبين، ثُمَّ قال: هكذا كان وضوءُ رسولِ الله ﷺ[2]. ٤٠/٤

= وقد سلف برقم (١٦٤٣٠).

(١) في (م): بيده.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعيد: وهو الطالقاني، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والنسائي، وهو ثقة، وخلف بن الوليد: وهو العتكي من رجال «التعجيل»، وهو ثقة كذلك. خالد: هو ابن عبد الله الواسطي الطحان.

وأخرجه البخاري (١٩١)، ومسلم (٢٣٥) (١٨)، وأبو داود (١١٩)، والترمذي (٢٨)، وابن ماجه (٤٠٥)، والدارمي ١/٧٧، وأبو عوانة ١/٢٤٢، والبيهقي في «السنن» ١/٥٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٤) من طرق عن خالد بن عبد الله الواسطي، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: وقد روى مالك وابن عيينة وغير واحد هذا الحديث عن عمرو بن يحيى، ولم يذكروا هذا الحرف «أن النبي ﷺ مضمض واستنشق من =

١٦٤٤٦- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا وُهَيْب، قال: حدثنا عمرو بن يحيى، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عبد الله بن زيد، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «إنَّ إبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ ودَعا لها، وَحَرَّمْتُ المدِينَةَ كما حَرَّمَ إبْرَاهِيمُ مَكَّةَ وَدَعَوْتُ لَهُمْ فِي مُدِّها وَصاعها بمِثْلِ ما دَعَا به إبْرَاهِيمُ لِمَكَّةَ»[1].

=كف واحد» وإنما ذكره خالد بن عبد الله، وخالد بن عبد الله ثقة حافظ عند أهل الحديث.

وقال بعض أهل العلم: المضمضة والاستنشاق من كف واحد يجزىء، وقال بعضهم: تفريقهما أحبُّ إلينا، وقال الشافعي: إن جَمَعَهما في كفٍّ واحد فهو جائز، وإن فَرَّقَها فهو أحبُّ إلينا.

وأخرجه الحاكم ١/١٨٢ من طريق إبراهيم بن موسى، عن خالد بن عبدالله، به مختصراً، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، ووافقه الذهبي.

قلنا: هو عند البخاري ومسلم كما سلف في التخريج.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٤٣١).

قال السندي: قوله: من كف واحدة: ظاهره في جواز اتحاد الماء للفعلين، وهو لاينافي جواز التعدد أيضاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ووهيب: هو ابن خالد الباهلي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥١٨) عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢١٢٩)، ومسلم (١٣٦٠) (٤٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٩٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ١٩٢/٤، والبيهقي =

١٦٤٤٧- حدثنا مُعْتَمِر بنُ سُليمان، عن مَعْمَر، عنِ الزُّهْرِي، عن عَبَّاد ابن تميم

عن عَمِّه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واضعاً إحدى رِجْلَيْه على الأُخرى[1].

١٦٤٤٨- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا سُفْيان، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد، عن عَبَّاد بن تميم

عن عَمِّه أَنَّ رسولَ الله ﷺ اسْتَسْقَى، فاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، وحَوَّل رِدَاءَه[2].

١٦٤٤٩- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْرِي، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عَمِّه: رأى رسولَ الله ﷺ في المَسْجِدِ مُستلقياً واضعاً

= في «السنن» ٥/١٩٧ من طرق عن وهيب، به.

وأخرجه مسلم (١٣٦٠) (٤٥٤) و (٤٥٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٩٢، والبيهقي ٥/١٩٧ من طرق عن عمرو بن يحيى، به.

وانظر ما سلف من حديث سعد بن أبي وقاص وأبي هريرة برقم (١٥٩٣)، وحديث عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٦٠٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معتمر بن سليمان: هو ابن طرخان التيمي، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي.

وقد سلف برقم (١٦٤٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٨٩٠).

وقد سلف من طريق عبد الرزاق برقم (١٦٤٣٧)، ومختصراً برقم (١٦٤٣٢).

إحدى رِجْلَيْهِ على الأُخرى[1].

١٦٤٥٠- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْرِي، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عَمِّه أنَّه شكا إلى رسولِ الله ﷺ الرَّجُلُ يَجدُ الشَّيءَ في الصَّلاةِ يُخيَّلُ إليه أنَّهُ قد كان منهُ، فقال: «لا يَنْفَتِلْ حتَّى يَجِدَ ريحاً أو يَسْمَعَ صَوْتاً»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٤١٤)، والبخاري (٦٢٨٧)، ومسلم (٢١٠٠) (٧٦)، والترمذي (٢٧٦٥)، وفي «الشمائل» (١٢٠)، والدارمي ٢/ ٢٨٢، وأبو عوانة ٥/ ٥٠٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٧ -٢٧٨، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٢٤، وفي «الآداب» (٧٢٢) من طريق سفيان بن عُيينة، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٦٤٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سفيان: هو ابن عُيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٦ (بترتيب السندي)، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٢٨، والحميدي (٤١٣)، والبخاري (١٣٧) و (١٧٧) (٢٠٥٦)، ومسلم (٣٦١)، وأبو داود (١٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٩٨-٩٩، وفي «الكبرى» (١٥٢)، وابن ماجه (٥١٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣)، وابن خزيمة (٢٥) و (١٠١٨)، وأبو عوانة ١/ ٢٣٨ و ٢٦٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٠٠)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٦١ و٢/ ٢٥٤، و٧/ ٣٦٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وعند بعضهم قُرِنَ سعيد بن المسيب بعباد بن تميم.

قلنا: وقد سلف من طريق سعيد كذلك برقم (١٦٤٤٢).

قال السندي: قوله: أنه شكا: يحتمل بناء المفعول (يعني شُكي) وبناء الفاعل على أن ضميره للعم، أو على أنه فاعله الرجل، أي شكى الرجل =

١٦٤٥١- حدَّثنا سُفْيان، عن عبد الله بن أبي بكر[1] بن محمد بن عمرو بن حزم، سَمِعَ عَبَّاد بن تميم

عن عَمِّه أنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ إلى[2] المُصَلَّى يستسقي[3]، فاستقبل القِبْلَةَ، وقَلَبَ رِداءَهُ، وصَلَّى رَكْعَتَيْن[4]. قال سُفْيان: قَلَبَ الرِّداءَ: جَعَلَ اليمينَ الشِّمال، والشِّمالَ اليمين.

١٦٤٥٢- حدَّثنا سُفْيان، قال: حدَّثنا عمرُو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني الأَنْصَاري، عن أبيه

عن عبد الله بن زيد، أنَّ النَّبيَّ ﷺ توضَّأ- قال سُفْيان: حدَّثنا

= حاله، وجملة: يجد الشيء: صفة للرجل، أو استئناف، وليس بحال لعدم ظهور التقييد.

قوله: قد كان منه: أي وجد منه حدث.

(١) في (س) و(ق) و(م): عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وهو خطأ، والمثبت من (ظ١٢) و(ص)، و«أطراف المسند» ٣/ ١٨.

(٢) لفظ «إلى» ليس في (ظ١٢) و(س) و(ص)، وفي (ق): للمصلى، والمثبت من (م).

(٣) في (م): واستسقى.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٦٨ (بترتيب السندي)، والحميدي (٤١٥)، والبخاري (١٠١٢) و(١٠٢٦) و(١٠٢٧)، ومسلم (٨٩٤) (٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٥٧، وفي «الكبرى» (١٨١٥)، وابن ماجه (١٢٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٤٤-٣٤٥، وابن عبدالبر في «الاستذكار» (٩٩٢٠)، وفي «التمهيد» ٧/ ١٦٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٤٣٧) ومختصراً برقم (١٦٤٣٢).

يحيى بنُ سعيد، عن عمرو بن يحيى، مُنذُ أربع وسبعين سنةً، وسألتُهُ بعد ذلك بقليل، وكان يحيى أكبر منهُ قال سُفْيان: سَمِعْت منهُ ثلاثَ أحاديث -فغَسَلَ يديْه مَرَّتَيْن، ووَجْههُ ثلاثاً، ومَسَحَ برأسه مَرَّتَيْن -سَمِعْتهُ من سُفْيان، ثلاثَ مَرَّاتٍ يقُول: غَسَلَ رجليه مَرَّتَيْن- وقال مَرَّةً: مَسَحَ برأْسه مَرَّةً. وقال مَرَّتَيْن: مَسَحَ برأسه مَرَّتَيْن(١).

---

(١) حديث صحيح دون قوله: ومسح برأسه مرتين، فقد وهم فيه سفيان ابن عيينة، ويبدو أنه رجع عنه، فقد قال مرة: مسح برأسه مرَّة. وسنذكر الاختلاف عليه في ذلك، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٤١٧)، والترمذي (٤٧) عن محمد بن أبي عمر العدني، وابن خزيمة (١٥٦) عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، وكذلك (١٧٢) عن عبد الجبار بن العلاء، أربعتهم عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد وليس فيه ذكر عدد المسح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٨ -ومن طريقه الدارقطني ١/ ٨٢ -والنسائي في «المجتبى» ١/ ٧٢، وفي «السنن الكبرى» (٨٦) و(١٧١) -ومن طريقه الدارقطني ١/ ٨٢- عن محمد بن منصور، والبيهقي في «السنن» ١/ ٦٣ من طريق محمد بن حماد، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، وقد ذكر المسح فيه مرتين.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٧٠) عن ابن المقرىء، والدارقطني ١/ ٨١-٨٢ من طريق عباس بن يزيد، وكذلك ١/ ٨٢ من طريق سعيد بن منصور، ثلاثتهم عن سفيان، به، فلم يذكروا مسح الرأس مطلقاً.

وقد سمي الصحابي في رواية محمد بن منصور وعباس بن يزيد: عبد الله ابن زيد الذي أري الأذان. وهو وهم آخر من سفيان نبه عليه ابن عبد البر، فقال في «التمهيد» ٢٠/ ١١٥: ورواه ابن عيينة عن عمرو بن يحيى، فأخطأ فيه=

١٦٤٥٣- حدَّثنا عبدُ الرَّحمن، حدّثنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عَبّاد بنِ تميم

عن عبد الله بن زيد أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما بيَّنَ بَيْتي ومِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِن رِياضِ الجَنَّةِ»[1].

=في موضعين: أحدهما أنه قال فيه: عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه، وهٰذا خطأ، وإنما هو عبد الله بن زيد بن عاصم وأما عبد الله بن زيد بن عبدربه، فهو الذي أري الأذان في النوم، وليس هو الذي يروي عنه يحيى بن عمارة هذا الحديث في الوضوء وغيره.

ثم قال: وأما الموضع الثاني الذي وهم ابن عيينة فيه في هٰذا الحديث، فإنه ذكر فيه مسح الرأس مرتين، ولم يذكر فيه أحد «مرتين» غير ابن عيينة، وأظنه -والله أعلم- تأول الحديث: قوله: فمسح رأسه بيديه، فأقبل بهما وأدبر. وما ذكرناه عن ابن عيينة، فمن رواية مسدد ومحمد بن منصور وأبي بكر بن أبي شيبة، كلهم ذكر فيه عن ابن عُيينة ما حكينا عنه، وأما الحميدي، فإنه ميز ذلك فلم يذكره، أو حفظ عن ابن عيينة أنه رجع عنه، فذكر فيه عن ابن عيينة: ومسح رأسه وغسل رجليه، فلم يصف المسح، ولا قال مرتين، وقال في الإسناد: عن عبد الله بن زيد، ولم يزد، لم يقل ابن عاصم ولا ابن عبدربه، فتخلَّص.

قلنا: وبما تأوله ابن عيينة فسره السندي، فقال: قوله: ومسح برأسه مرتين: عند الإقبال مرة والإدبار مرة، فوافق رواية: مرة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/٢٤٧ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١٩٧، ومن طريقه أخرجه البخاري (١١٩٥)، ومسلم (١٣٩٠) (٥٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٣٥، وفي «الكبرى» (٤٢٨٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٨٠) و(٢٨٨١)، =

قرأتُ على عبد الرَّحمن: عن عبد الله بن زيد المازني[1].

١٦٤٥٤- حدَّثنا عبدالله بن يزيد أبو عبدالرَّحمٰن المُقرىء، قال: حدَّثنا سعيدٌ -يعني ابن أبي أيوب- قال: حدَّثني أبو الأسود، عن عَبَّاد بنِ تميم المازني

عن أبيه[2]، أنَّهُ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتوضَّأُ ويمسحُ بالماء على رِجْلَيْهِ[3].

=وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٣٤٧.

وقد سلف برقم (١٦٤٣٣).

(١) في النسخ الخطية و(م) تداخلت هذه العبارة مع إسناد الحديث التالي، وكأنها منه، وهو خطأ، والصواب ما هو مثبت هنا، والحمد لله.

(٢) في «أطراف المسند»: ٣/ ١٩: عن أبيه أو عمه، وهو خطأ، فلم يذكر «أو عمه» في النسخ الخطية و(م)، ولا ذكره الحافظ في «إتحاف المهرة»: ٦/ ٦٤٤، ولا ذكره كذلك من أخرج الحديث من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء كما سيأتي في التخريج. لكن رواه عن عباد عن عمه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٥ وفي طريقه ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ. وقال البغوي فيما نقله عنه الحافظ في «الإصابة» في ترجمة تميم والد عباد: لا أعلم روى عباد عن أبيه غير هذا. قلنا: وتميم: هو ابن زيد الأنصاري، قال الحافظ: وهو أخو عبدالله بن زيد بن عاصم المازني في قول الأكثر، وقيل: هو أخوه لأمه، وأما أبوه (يعني والد تميم) فهو غزية بن عبد عمرو بن عطية ابن خنساء، جزم بذلك الدمياطي تبعاً لابن سَعْد.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه -وهو تميم بن زيد المازني -لم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمن النوفلي، يتيم عروة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٩٢)، وابن خزيمة =

. . . .

=(٢٠١)، والطبراني في «الأوسط» (٩٣٢٨) من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، بهذا الإسناد.

وقال الطبراني: لايُرْوى هذا الحديث عن تميم المازني إلا بهٰذا الإسناد، تفرَّد به سعيد بن أبي أيوب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٨٦) عن هارون بن ملول المصري، عن أبي عبد الرحمٰن المقرىء، به بلفظ: ومسح بالماء على لحيته ورجليه. فزاد في المتن: على لحيته، وشيخ الطبراني لم نقع له على ترجمة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٥ من طريق عمرو بن خالد، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عباد بن تميم، عن عمه أن النبي ﷺ توضأ ومسح القدمين، وأن عروة كان يفعل ذلك.

قلنا: فجعله من حديث عبد الله بن زيد عم عباد، وابن لهيعة سيىء الحفظ.

وهذا الحديث ضعفه ابن عبد البر في «الاستيعاب» ترجمة (٢٣٨) فقال: وهو حديث ضعيف لاتقوم به حجة، وتعقبه الحافظ في «إتحاف المهرة» ٦/ ٦٤٤، وقال: وهو طعن مردود، وقال في «الإصابة»: رجاله ثقات: وأغرب أبو عمر فقال: إنه ضعيف.

قلنا: ولا وجه لتضعيفه، وبخاصة أن لفظ المسح من الألفاظ المشتركة، يطلق بمعنى المسح، ويطلق بمعنى الغسل، وهو المراد هنا، ومن ثم لايعارض الأحاديث الصحيحة التي وردت في غسل الرجلين كما سلف برقم (١٦٤٣١)، وبذلك فسره السندي بقوله: ويمسح بالماء على رجليه: أي يغسل به غسلاً خفيفاً، قلنا: وقد سلف التوعد على ترك إسباغ الغَسْل من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٩٧٦) ولفظه: تخلف رسول الله ﷺ في سفرة سافرناها، فأدركنا وقد أرهقتنا صلاة العصر، ونحن نتوضأ، فجعلنا نمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته: «ويل للأعقاب من النار» مرتين أو ثلاثاً.

وفي رواية سلفت برقم (٦٨٠٩): رأى رسول الله ﷺ قوماً يتوضؤون وأعقابهم تلوح، فقال: «ويل للأعقاب من النار، أسبغوا الوضوء» وذكرنا هناك=

١٦٤٥٥- حدَّثنا أبو اليمان، قال: حدَّثنا شُعيب، عن الزُّهْرِي، قال: أخبرني عَبَّادُ بن تميم

أنَّ عَمَّه، وكان من أصحاب النَّبيِّ ﷺ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ خَرَجَ بالنَّاس إلى المُصلَّى يَسْتَسْقي لهُم، فقام فدعا قائماً، ثُمَّ توجَّه قِبَلَ القِبْلَة، وحوَّلَ رِدَاءَهُ، فأُسْقُوا(١).

١٦٤٥٦- حدَّثنا هاشمُ بن القاسم، قال: حدَّثنا عبدُ العزيز -يعني: ابن عبد الله بن أبي سَلَمَة الماجِشُون-، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه

عن عبد الله بن زيد صاحبِ رسولِ الله ﷺ قال: جاءنا رسولُ

= أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٣٤٩-٣٥٠ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠٢٣)، والدارمي ١/٣٦١، وابن خزيمة (١٤٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٢٣، والدارقطني ٢/٦٧، والبيهقي ٣/٣٥٠ من طريق أبي اليمان، به.

وقال ابن خزيمة: ليس في شيء من الأخبار أعلمه «فأسقوا» إلا في خبر شعيب بن أبي حمزة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/١٥٨، وفي «الكبرى» (١٨١٦) من طريق بقية بن الوليد، عن شعيب، به، بلفظ: رأى رسولَ الله ﷺ في الاستسقاء استقبل القبلة وقلب الرداء ورفع يديه. قلنا: وبقية ضعيف.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٤٣٧)، ومختصراً برقم (١٦٤٣٢).

الله ﷺ فأخرجتُ إليه ماءً يتوضَّأ[1]، فغَسَلَ وجههُ ثلاثاً، ويَدَيْه مَرَّتيْن مَرَّتَيْن، ومَسَحَ برأسه أَقْبَلَ به وأَدْبَرَ، ومَسَحَ بأُذُنيه، وغَسَلَ قَدَمَيْه[2].

١٦٤٥٧- حدَّثنا مُوسى بن داود، قال: حدَّثنا ابن لهيعة، عن حبَّان بن واسع، عن أبيه

عن عبد الله بن زيد، قال: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ توضَّأَ، ومَسَحَ رَأْسَهُ بماءٍ غيرِ فَضْلِ يَدَيْه[3].

١٦٤٥٨- حدَّثنا يونُس، قال: حدَّثنا فُليحٌ، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عَبَّاد بنِ تميم ٤/٤١

عن عَمِّه عبدالله بن زيد الأَنْصَاري أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما بيْنَ هذه البُيُوت -يعني: بُيُوته- إلى مِنْبَرِي روضةٌ مِنْ رِيَاض الجنَّةِ، والمِنْبَرُ على تُرْعةٍ من تِرَعِ الجنَّةِ»[4].

---

(١) في (ق) و(م): فتوضأ، وهي نسخة في هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٩٧)، وأبو داود (١٠٠)، وابن ماجه (٤٧١)، والدارمي ١/١٧٧، وابن حبان (١٠٩٣)، من طرق عن عبد العزيز بن عبد الله، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٤٣١).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١٦٤٤٠) سنداً ومتناً.

(٤) حديث صحيح دون قوله: «ما بين هذه البيوت» بصيغة الجمع، فقد خالف فيها فليحٌ - وهو ابن سليمان - سفيانَ الثوري كما في روايته (١٦٤٣٣)، ومالكاً كما في روايته (١٦٤٥٣) عن عبد الله بن أبي بكر، =

١٦٤٥٩- حدَّثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا ابن لهيعة قال: حدَّثنا حبَّانُ بن واسع، عن أبيه

عن عبدالله بن زيد بن عاصم عَمِّه المازني، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتوضَّأُ بالجُحفة، فمَضْمَضَ[١]، ثُمَّ اسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثلاثاً، وغَسَلَ يَدَهُ اليُمنى ثلاثاً، ثُمَّ مَسَحَ رأسَهُ بماءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ حتَّى أنقاهُما[٢].

= وعندهما: «ما بين بيتي» بصيغة الإفراد، وهو ما اتفق البخاري ومسلم على إخراجه، وقد رواه كذلك يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن محمد، عن عباد بن تميم كما سيأتي في الرواية (١٦٤٦١)، وهو ما جاء كذلك في رواية أبي سعيد السالفة برقم (١١٠٠٣)، ورواية أبي هريرة السالفة برقم (٧٢٢٣). وفليح تكلم بعض الأئمة في حفظه. والمقصود بـ «بيتي» هو بيت السيدة عائشة كما أشار إليه السندي في شرحه للرواية السالفة برقم (١٦٤٣٣)، وانظر تعليقنا على رواية أبي سعيد السالفة برقم (١١٦١٠) وقد سلف برقم (١٦٤٣٣).

وقوله: «والمنبر على ترعة من ترع الجنة»، له شاهد من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح، سلف برقم (٨٧٢١)، وذكرنا هناك شرحه وأحاديث الباب.

(١) في (ق): فتمضمض.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة: وهو عبد الله، سلف الكلام عليه والتعليق على روايته هذه في الرواية السالفة برقم (١٦٤٤٠)، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه الدارمي ١/ ١٨٠ عن يحيى بن حسان، عن ابن لهيعة، عن حبان ابن واسع، عن أبيه، عن عبدالله بن زيد المازني، عن عمه عاصم المازني، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ، فذكر الحديث، وزاد في الإسناد: عن عمه عاصم.

قال الحافظ في «إتحاف المهرة» ٦/ ٣٨٧: كذا رأيت في نسختين من «مسند الدارمي»، وقوله: «عن عمه» زيادة لا حاجة إليها، فقد رواه الإمام أحمد في =

١٦٤٦٠- حدَّثنا سَكَنُ بنُ نافع، قال: حدَّثنا صالحُ بن أبي الأَخْضَر، عن الزُّهْرِي، عن عَبَّاد[1] بنِ تميم الأَنْصَارِيِّ

أَنَّهُ سَمِعَ عَمَّه، وكان من أصحاب رسولِ الله ﷺ يقُولُ: خَرَجَ رسُولُ الله ﷺ، فاسْتَسْقَى، ثُمَّ توجَّه قِبَلَ القِبْلَة، وحوَّل إلى النَّاس ظَهْرَه يدعو، وحوَّل رداءه، وصَلَّى رَكْعتَيْن[2]. قال أبو عبد الرَّحمٰن: قَلَبَ الرِّدَاءَ حتَّى تَحُولَ السَّنَةُ يصيرُ الغلاءُ رُخْصاً.

١٦٤٦١- حدَّثنا منصُورُ بن سَلَمَة، قال: أخبرنا بكرُ بن مُضَر، عن يزيد ابن الهاد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عبد الله بن زيد أَنَّهُ سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقُولُ: «ما بيْنَ

= «مسنده» عن موسى بن داود الضبي وغيره، عن ابن لهيعة، فلم يذكرها، ورواه مسلم وغيره من حديث عمرو بن الحارث، عن حبان بن واسع، ولم يذكرها، والحديث مشهور من رواية عبد الله بن زيد، عن النبي ﷺ، ولايعرف في الصحابة أحد يسمى عاصماً المازني، وعبد الله بن زيد: هو عبد الله بن زيد بن عاصم، فعاصم جده لا عمه، وليست له صحبة، والله أعلم.

قلنا: رواية موسى بن داود سلفت برقم (١٦٤٤٠)، ورواية عمرو بن الحارث ستأتي برقم (١٦٤٦٧).

(١) في (ظ١٢) و(ص): عن الزهري، قال: أخبرنا عباد.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف صالح بن أبي الأخضر وهو اليمامي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سكن بن نافع -وهو الباهلي- فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١٦٤٣٧)، ومختصراً برقم (١٦٤٣٢): وانظر (١٦٤٣٩).

مِنْبَرِي وبيْنَ بَيْتي روضةٌ من رياضِ الجَنَّةِ»[1].

١٦٤٦٢- حدَّثنا سُرَيْجُ بن النُّعْمان قال: حدَّثنا عبدُالعزيز الدَّرَاوَرْدِي، عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عَمِّه عبد الله بن زيد: أنَّ رسولَ الله ﷺ اسْتَسْقَى وعليه خَمِيْصَةٌ له سوداء، فأراد أن يأخذَ بأَسْفَلِها فيجعلَهُ أعلاها فثَقُلَتْ عليه، فقلَبها عليه[2]: الأيمنُ على الأيسر، والأَيْسَرُ على الأيمن[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور بن سلمة: هو أبو سلمة الخُزَاعي، وبكر بن مضر: هو المصري، ويزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبد الله ابن أسامة بن الهاد.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٥٢٤٥)، ومسلم (١٣٩٠) (٥٠١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٨٢) من طرق عن يزيد بن الهاد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٤٣٣).

(٢) في (ق): فقلبها على عاتقه، قلنا: هي الموافقة للرواية الآتية برقم (١٦٤٧٣).

(٣) إسناده حسن من أجل عبد العزيز: وهو ابن محمد الدّراوردي، فقد اختلف فيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمارة بن غزية، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/١٦٨، وأبو داود (١١٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٥٦، وفي «الكبرى» (١٨٠٩)، وابن خزيمة (١٤١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٢٤، والحاكم ١/٣٢٧، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٥١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/١٧٤ -١٧٥ من طرق عن عبد العزيز، بهذا الإسناد. =

١٦٤٦٣- حدَّثنا مُؤَمَّل قال: حدَّثنا وُهَيْب، قال: حدَّثنا عمرُو بن يحيى، عن أبيه

قال: قيل لعبد الله بن زيد يوم الحَرَّة: هَلُمَّ إلى ابن حَنْظَلَة، يُبَايعُ النَّاسَ. قال: عَلامَ يُبَايِعُهُم؟ قالوا: على الموتِ، قال: لا أبايعُ عليه أحداً بعد رسولِ الله ﷺ[1].

١٦٤٦٤- حدثنا يونُس وسُرَيْج، قالا: حدثنا فُلَيْح، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم، عن عَبَّاد بنِ تميم

= وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (١٦٤٧٣)، وانظر (١٦٤٣٢).

(١) هذا الأثر صحيح، مؤمل -وهو ابن إسماعيل البصري، وإن كان سيىءَ الحفظ- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٩٥٩)، ومسلم (١٨٦١)، وأبو عوانة ٤/ ٤٩٢-٤٩٣، والحاكم ٣/ ٥٢١، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٤٦ من طرق عن وهيب بن خالد، بهذا الإسناد، ولا وجه لاستدراك الحاكم له.

وأخرجه البخاري (٤١٦٧) من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن يحيى، به.

وسيأتي برقم (١٦٤٧١).

ذكر الحافظ في «الفتح» ٦/ ١١٨: أن ابن حنظلة: هو عبدالله بن حنظلة بن أبي عامر الذي يعرف أبوه بغسيل الملائكة ... وكان ابن حنظلة أميراً على الأنصار، وعبد الله بن مطيع كان الأمير على من سواهم، وأنهما قتلا جميعاً في تلك الوقعة.

ونقل الحافظ عن ابن المنير قوله: والحكمة في قول الصحابي إنه لايفعل ذلك بعد النبي ﷺ أنه كان مستحقاً للنبي ﷺ على كل مسلم أن يقيه بنفسه، وكان فرضاً عليهم أن لايفروا عنه حتى يموتوا دونه، وذلك بخلاف غيره.

عن عبد الله بن زيد الأنصاري، ثم المازني: أن النبي ﷺ توضَّأَ مرَّتين مرَّتين[1].

١٦٤٦٥- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني عبدُ الله بن أبي بكر، عن عَبَّاد بنِ تميم الأَنْصَاري، ثم المازني

عن عبدِ الله بن زَيْد بن عاصم -وكان أَحدَ رَهْطِهِ- وكان عبدُ الله بن زيد، مِنْ أصحابِ رسولِ الله ﷺ قد شَهِدَ معهُ أُحداً قال: قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ حين اسْتَسْقَى لنا أطال الدُّعاء وأكثر المسألة، قال: ثُمَّ تحوَّل إلى القِبْلَة، وحوَّل رداءَه فقلبه ظهراً لبطن، وتحوَّل النَّاسُ معَه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب وسريج: هو ابن النعمان الجوهري.

وأخرجه البخاري (١٥٨)، وابن خزيمة (١٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٧٩/١ من طريق يونس بن محمد عن فليح، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٠) من طريق سريج بن النعمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٩٣/١ من طريق سعيد بن منصور، عن فليح، به.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف (٧٨٧٧)، وانظر ما سلف برقم (١٦٤٣١).

(٢) حديث صحيح دون قوله: وتحوَّل النَّاس معه، فهو حسن، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١٦٤٣٧)، ومختصراً برقم (١٦٤٣٢)، وفيه أن النبي ﷺ حول رداءه وحده. =

١٦٤٦٦- قرأتُ على عبدِ الرَّحمن : مالك. وحدَّثنا إسحاقُ، قال: حدَّثني مالك، عن عبدِ الله بنِ أبي بكر، أنه سمع[1] عَبَّادَ بنَ تميم

يقول: سَمِعْت عبدَ الله بنَ زيد المازني يقول: خَرَجَ رسُولُ الله ﷺ إلى المُصَلَّى، واسْتَسْقَى، وحوَّل رِداءَه حين اسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ. قال: إسحاق في حديثه: وبدأ بالصَّلاة قَبْلَ الخُطبة، ثم اسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ فَدَعا[2].

١٦٤٦٧- حدَّثنا سُرَيْج بن النُّعْمان، قال: حدَّثنا عبدُالله بنُ وَهْب المِصْري، عن عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري، أَنَّ حَبَّان بن واسع الأنصاري [حدَّثه، أن أباه][3] حَدَّثه، أَنَّهُ

سمع عبدَالله بنَ زيد بن عاصم المازني، يذكر: أَنَّه رأى رسول الله ﷺ توضَّأ، فمَضْمَضَ، ثم اسْتَنْشَقَ، ثم غَسَلَ وَجْهَهُ ثلاثاً، ويدَه اليمنى ثلاثاً، والأخرى ثلاثاً، ومَسَحَ رأسه بماءٍ غيرِ

= قال الحافظ في «الفتح» ٢/٤٩٨: استحب الجمهور أن يحول الناس بتحويل الإمام، وذكر له شاهداً هٰذا الحديث، ثم قال: وقال الليث وأبو يوسف: يحول الإمام وحده، واستثنى ابن الماجشون النساء، فقال: لا يستحب في حقهن.

(١) في (م): عن عباد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير الزيادة التي زادها إسحاق: وهو ابن عيسى ابن الطباع فهي على شرط مسلم، لأنه من رجاله.

وقد سلف من طريق مالك دون زيادة إسحاق برقم (١٦٤٣٥)، وأشرنا إلى هذه الزيادة هناك.

(٣) ما بين حاصرتين سقط من النسخ الخطية و (م)، وقد أثبت من «أطراف المسند» ٣/٢٠، ومن «إتحاف المهرة» ٦/٦٤٣، وكذلك جاء في «صحيح مسلم» وفي جميع مصادر التخريج.

فضْلِ يده، وغَسَلَ رِجْلَيْه أنقاهما[1].

١٦٤٦٨- حدثنا أبو نُعَيْم، قال: حدَّثنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهْرِي، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عمه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ، فتوجَّه القِبْلَة يدعو، وحوَّلَ رِدَاءَه، ثم صَلَّى رَكْعَتَيْنِ جَهَرَ فيهما بالقِراءة[2].

٤٢/٤ ١٦٤٦٩- حدَّثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدُ الله. وعَتَّاب قال: حدَّثنا عبد الله -يعني: ابن المبارك- قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، قال: حدَّثنا حَبَّانُ بن واسع، عن أبيه

عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتوضَّأ بالجُحْفة.

فذكر معنى حديث حسَن إلا أنه قال: ومَسَحَ رأْسَه بماء غبَرَ مِنْ[3]

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه مسلم (٢٣٦)، وأبو داود (١٢٠)، والترمذي (٣٥)، وابن خزيمة (١٥٤)، وابن حبان (١٠٨٥)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٦٥، والمزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٢٣١ من طرق عن عبدالله بن وهب، بهذا الإسناد.

وقد سلف مختصراً برقم (١٦٤٤٠) ومطولاً برقم (١٦٤٥٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضْل بن دُكين.

وأخرجه البخاري (١٠٢٤) عن أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وقد سلف من طريق ابن أبي ذئب برقم (١٦٤٣٦) ومختصراً برقم (١٦٤٣٢).

(٣) في (م): بماء من غير فضل يده، وفي (ق): بماء غير فضل يده، والمثبت من (ظ١٢) و(س) و(ص) -إلا أن النساخ في الأخيرتين وهموا =

. . . .

= فكتبوا «غير» بدل «غبر» - وهي كذلك في نسخة السندي، وقد ضبطها بالحروف فقال: غبر: بغين وباء موحدة، على صيغة الماضي، أي: بقي. قلنا: وهو الصواب، لأن رواية ابن لهيعة هذه مخالفة لرواية عمرو بن الحارث السالفة برقم (١٦٤٦٧) وفيها: بماء غير فضل يده، أي بماء جديد، ورواية ابن لهيعة هذه تدل على أن مسح الرأس لم يكن بماء جديد، بل بما بقي من بلل اليدين، وقد أشار إلى هذا الاختلاف الإمام أحمد في هذه الرواية بقوله: فذكر معنى حديث حسن إلا أنه قال: ... وحديث حسن بن موسى الأشيب سلف برقم (١٦٤٥٩)، وهو موافق لرواية عمرو بن الحارث، وكذلك رواه عن ابن لهيعة موسى بن داود الضبي كما سلف برقم (١٦٤٤٠)، وهو ماتابعهما عليه يحيى بن حسان عند الدارمي، وقد سلف في تخريج الرواية رقم (١٦٤٥٩)، ورواية هؤلاء عن ابن لهيعة ضعيفة، لأنهم سمعوا منه بعد احتراق كتبه، بخلاف روايتنا هذه والتي سمعها عبد الله بن المبارك منه قبل احتراق كتبه، فسماعه منه صحيح، وفيها يتوضح الخلاف بين رواية ابن لهيعة ورواية عمرو ابن الحارث.

وقد أشار كذلك إلى هذا الاختلاف الإمام الترمذي عقب الحديث رقم (٣٥)، وقال: ورواية عمرو بن الحارث عن حبان أصح. إلا أن النسخ التي اعتمدها الشيخ أحمد شاكر في تحقيق سنن الترمذي اضطربت في ضبط هذه الكلمة «غَبَرَ» فجاءت في بعض أصوله: «غير» -كما اضطربت في نسخ المسند كما أشرنا- فرجح الشيخ أحمد شاكر كلمة «غير» -وهي التي توافق رواية عمرو بن الحارث- وأسرع إلى تخطئة الترمذي في ترجيحه رواية عمرو بن الحارث على رواية ابن لهيعة قائلاً: «والصواب أن رواية ابن لهيعة كرواية عمرو بن الحارث» وقد استشهد بما رواه الإمام أحمد في «مسنده»، واغتر بما في نسخة (م) منه، وقدَّمها على بعض أصوله التي جاءت فيها الكلمة على الصواب، متهماً الترمذيَّ بأن نَقْلَه «نَقْلٌ غير صواب»، وهذه جرأة منه -رحمه الله- غير مرغوبة في هٰذا الباب.

فَضْـلِ يَـدِه[1].

١٦٤٧٠- حدثنا عفان، قال: حدثنا وهيب، حدثنا عمرو بن يحيى، عن عباد بن تميم

عن عبد الله بن زيد بن عاصم، قال: لما أفاءَ اللهُ على رسولِه يومَ حُنَيْن ما أفاء، قال: قَسَمَ في النَّاس في المُؤَلَّفةِ قُلُوبُهُم، ولم يَقْسِمْ ولم يُعْطِ الأنصارَ شيئاً، فكأنَّهم وَجَدُوا إذْ لم يُصِبْهُمْ ما أصابَ النَّاسَ، فَخَطَبَهُمْ، فقال: «يا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلاَّلاً، فَهَدَاكُمُ الله بي، وكنتم مُتَفَرِّقِينَ، فَجَمَعَكُمُ الله بي، وعالةً فأغناكُمُ الله بي؟» قال: كلَّما قال شيئاً قالوا: الله ورسولهُ أَمَنُّ. قال: «ما يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوني؟[2]» قالوا: الله ورسولُهُ أَمَنُّ. قال: «لو شِئْتُمْ لَقُلْتُمْ جِئْتَنا كَذا وكَذا، ألا تَرْضَوْنَ

---

(١) حديث صحيح دون قوله: بماء غبر من فضل يده، فشاذ، فقد خالف فيه ابن لهيعة رواية عمرو بن الحارث، عن حبان بن واسع السالفة برقم (١٦٤٦٧)، وفيها: ومسح رأسه بماء غير فضل يده، وقد أشرنا إلى هذا الاختلاف في التعليق السابق، فأغنى عن إعادته هنا، وابن لهيعة -وإن كان سماع عبدالله بن المبارك منه صحيح- إلا أنه خالف هنا من هو أوثق منه.

وقال الترمذي عقب الرواية رقم (٣٥): ورواية عمرو بن الحارث عن حبان أصح، لأنه قد روي من غير وجه لهذا الحديث عن عبدالله بن زيد وغيره: أن النبيَّ ﷺ أخذ لرأسه ماء جديداً، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم: رأوا أن يأخذ لرأسه ماء جديداً.

(٢) في هامش (س): تجيبوا، نسخة. قلنا: وهي الموافقة لرواية البخاري.

أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بالشَّاةِ والبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ الله إلى رِحَالِكُمْ، لولا الهِجْرةُ، لَكُنْتُ امْرأً مِنَ الأنصارِ، لو سَلَكَ النَّاسُ وادياً وشِعْباً، لَسَلَكْتُ وَادِي الأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ، الأَنْصَارُ شِعَارٌ والنَّاسُ دِثَارُ، وَإِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فاصْبِروا حَتَّى تَلْقَوْنِي على الحَوْضِ»[1].

١٦٤٧١- حدَّثنا عفَّان قال: حدَّثنا وُهَيْب قال: حدثنا عمرُو بن يحيى، عن عَبَّاد بن تميم

عن عبدالله بن زيد قال: لما كان زمنَ الحَرَّة أتاهُ آتٍ فقال: هذا ابنُ حَنْظَلَةَ -وقال عَفَّان مرَّةً: هذاك ابنُ حَنْظَلَةَ- يبايعُ النَّاسَ. قال: على أيِّ شَيْءٍ يُبَايِعُهُم؟ قال: على الموتِ، قال: لا أبايعُ على هذا أحداً بعدَ رسولِ الله ﷺ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٦٢ و ١٤/٥٣٣ عن عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٣٣٠) و (٧٢٤٥) عن موسى بن إسماعيل، عن وهيب ابن خالد، به.

وأخرجه مسلم (١٠٦١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧١٩) و(١٧٢٢) و(١٧٢٩) و(١٧٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٣٩ من طرق عن عمرو بن يحيى، به.

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٥٤٧) وذكرنا هناك شرحه وأحاديث الباب.

(٢) هذا الأثر إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر (١٦٤٦٣) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

١٦٤٧٢- حدثنا خَلَفُ بنُ الوليد، قال: حدَّثنا خالد -يعني: ابن عبدالله الواسطيّ الطَّحَّان- ، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه

عن عبدِ الله بنِ زيد بنِ عاصم: أَنَّ رسولَ الله ﷺ تمَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ من كَفٍّ واحد[1].

١٦٤٧٣- حدَّثنا عليُّ بنُ بَحْر، قال: حدثنا الدَّرَاوَرْدِي، عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عبدِ الله بن زَيْد: أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ إلى المصَلَّى يَسْتَسْقي وعليه خَمِيْصَةٌ سوداء، فأخذ بأسْفَلِها ليجعَلَها أعلاها فَثَقُلَتْ عليه، فقَلَبَها على عاتِقِه[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن الوليد: وهو العتكي من رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وقد سلف مطولاً من طريق خلف عن خالد بالرواية رقم (١٦٤٤٥).

وقوله: من كفٍّ واحد. كذا جاء في الأصول، والجادة واحدة، كما في الرواية السالفة. لأن الكف مؤنثة، قال الفيومي في «مصباح المنير»: الكف من الإنسان وغيره أنثى، قال ابن الأنباري: زعم من لا يوثق به أن الكف مذكر، ولا يعرف تذكيرها من يُوثَقُ بعلمه، وأما قوله: كفٌّ مُخَضَّبٌ، فعلى معنى: ساعد مخضب.

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (١٦٤٦٢)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو علي ابن بحر: وهو ابن بري القطان، وهو ثقة.

حديث عبد الله بن زيد بن عبد ربه صاحب الأذان[1]

عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٦٤٧٤- حدَّثنا عبدُ الصَّمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا أبان هو العَطَّار، قال: حدَّثنا يحيى -يعني: ابن أبي كثير-، عن أبي سلمة، عن محمد بن عبد الله بن زيد

أنَّ أباه حدَّثه أنَّه شَهِد النَّبيَّ ﷺ عند المَنْحَرِ[2]، ورجلاً[3] من قريش، وهو يَقْسِمُ أضاحيَ، فلم يُصِبْه منها شيءٌ، ولا صاحِبَهُ، فَحَلَقَ رسولُ الله ﷺ رَأْسَهُ في ثوبه، فأعطاهُ، فَقَسَمَ منه على رجالٍ، وقلَّمَ أظفارهُ، فأعطاه صاحِبَهُ، قال: فإنهُ لعندنا مَخْضُوبٌ بالحِنَّاء والكتمِ -يعني: شَعْرَه-[4].

---

(١) قال السندي: عبد الله بن زيد بن عبد ربه، أنصاري، خزرجي، بدري، عقبي، رائي الأذان، مات سنة اثنين وثلاثين وهو ابن أربع وستين، وصلى عليه عثمان. وقال الحاكم: الصحيح أنه قتل بأُحُد، فالروايات عنه كلها منقطعة. والأحاديث الآتية لاتوافق هذا.

قلنا: ذكر الحافظ في «الاصابة» ٤/ ٩٨ بإثر قول الحاكم: وخالف ذلك في «المستدرك»، وفي «الحلية» ٥/ ٣٢٢ في ترجمة عمر بن عبد العزيز بسند صحيح عن عُبيد الله العمري، قال: دخلت ابنة عبد الله بن زيد على عمر بن عبد العزيز، فقالت: أنا ابنة عبد الله بن زيد شهد أبي بدراً، وقتل بأحد، فقال: سليني ما شئت فأعطاها.

(٢) في (م): على المنحر.

(٣) في (ق): ورجل -بالرفع- وهي نسخة في (س)، وتحتمل الوجهين في (ظ١٢).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه فلم يخرج له=

. . . .

= سوى البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأصحاب السنن.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٣٢) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث العنبري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٥٣٧/٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١١٢/٥، وابن خزيمة (٢٩٣١)، والحاكم ٤٧٥/١ من طريق موسى بن إسماعيل، وابن خزيمة (٢٩٣١) من طريق بشر بن السري، وكذلك (٢٩٣٢) من طريق حبان بن هلال، ثلاثتهم عن أبان بن يزيد العطار، به. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

قلنا: أبان ومحمد بن عبد الله بن زيد من رجال مسلم فقط.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٩/٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (١٦٤٧٥)، وانظر حديث أبي رمثة الآتي ١٦٣/٤.

وقال الترمذي في «سننه» عقب الحديث رقم (١٨٩): عبد الله بن زيد: هو ابن عبدربه، ولا نعرف له عن النبي ﷺ شيئاً يصح إلا هذا الحديث الواحد في الأذان.

ونقل ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة عبدالله بن زيد كلام الترمذي هذا، ثم قال: وقال ابن عدي: لانعرف له شيئاً يصح غيره، وأطلق غير واحد أنه ليس له غيره، وهو خطأ، فقد جاءت عنه عدة أحاديث ستة أو سبعة جمعتها في جزء مفرد.

قلنا: وهذا منها. وأبان بن يزيد العطار ثقة، له أفراد، وهذه منها كذلك.

قال السندي: قوله: ورجلاً من قريش: أي شهد مع رجل، أو هو عطف على النبي ﷺ.

قوله: فلم يصبه، أي: عبدالله.

قوله: ولا صاحبه، أي: صاحب عبد الله أو صاحب النبي ﷺ وعلى الوجهين فالمراد ذاك الرجل من قريش، ولكن الرواية الآتية أنه كان معه رجل =

١٦٤٧٥- حدَّثنا أبو داود الطَّيالسي، قال: حدثنا أبان العَطَّار، عن يحيى بن أبي كثير، أَنَّ أبا سَلَمة حدَّثه أَنَّ محمدَ بنَ عبدالله بن زيد أخبره

عن أبيه: أَنَّه شَهِدَ النَّبيَّ ﷺ عند المَنْحَر هو ورجلٌ من الأنصار، فَقَسَمَ رسولُ الله ﷺ ضحايا، فلم يُصِبْه ولا صاحِبَه شيءٌ، وَحَلَقَ رأْسَهُ في ثَوبِه، فأعطاهُ وقَسَمَ منه على رجال، وقلَّم أظفارَه، فأعطاهُ صاحِبَه، فإن شَعْرَه عندنا لمخضوبٌ بالحِنَّاء والكَتَم[1].

١٦٤٧٦- حدثنا زيد بن الحُبَاب أبو الحسين العُكْلي، قال: أخبرني أبو سهل محمدُ[2] بن عمرو، قال: أخبرني عبدالله بن محمد بن زيد

عن عمه عبد الله بن زيد رائي الأذان، قال: فَجِئْتُ إلى رسولِ الله ﷺ فأَخْبَرْتُهُ، فقال: «أَلْقِهِ على بلالٍ». فألقيته، فأَذَّن. قال: فأراد أن يقيم، فقلتُ: يا رسولَ الله أنا رأيتُ، أريد[3] أن أُقيم. قال: «فأَقِمْ أَنْتَ» فأقامَ هو، وأَذَّنَ بلال[4].

=من الأنصار.

قلنا: والكتم -بالتحريك- نبات يخلط مع الوسمة للخضاب.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو داود الطيالسي.

(٢) في النسخ الخطية و (م): أبو سهل عن محمد، بزيادة «عن»، وهي زيادة مقحمة، وقد جاء الاسم على الصواب في «أطراف المسند» ٢٣/٣، و«إتحاف المهرة» ٦٥٦/٦، وانظر ترجمته في «التهذيب» وفروعه.

(٣) في (ق): فأريد.

(٤) إسناده ضعيف لضعف أبي سهل محمد بن عمرو: وهو الأنصاري =

= الواقفي، وقد اختلف في إسناده كما سيأتي في التخريج.

فقد أخرجه ابن شاهين في «الناسخ والمنسوخ» (١٧٣) من طريق عبد السلام بن مطهر، وأخرجه الطيالسي (١١٠٣) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٣٩٩ -كلاهما عن أبي سهل محمد بن عمرو الواقفي، به.

وأخرجه ابن شاهين (١٧٢) من طريق الطيالسي، عن محمد بن عمرو الواقفي، به إلا أن فيه الذي أقام عمر بن الخطاب.

وقال ابن شاهين: وهذا حديث غريب لا أعلم أن أحداً قال: إن الذي أقام الصلاة عمر بن الخطاب إلا في هذا الحديث.

قلنا: والذي في مطبوع «مسند الطيالسي»: وجاء عمي إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني أرى الرؤيا ويؤذن بلال؟ قال: فأقم أنت، فأقام عمي. فلعل «عمي» تحرفت في أصل ابن شاهين إلى عمر، ثم أضيف تتمة الاسم، والله أعلم.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١٨٣ من طريق معن بن عيسى، عن محمد بن عمرو الواقفي، عن محمد بن سيرين، عن محمد بن عبد الله بن زيد، قال: أراد النبي ﷺ في الأذان شيئاً، فجاء عمي، فذكر نحوه.

وأخرجه أبو داود (٥١٢) -ومن طريقه الدارقطني ١/ ٢٤٥- من طريق حماد بن خالد، عن محمد بن عمرو، عن محمد بن عبد الله، عن عمه عبد الله ابن زيد، به.

وأخرجه ابن شاهين (١٧٤) من طريق حماد بن خالد، عن محمد بن عمرو، عن عبدالله بن محمد بن زيد، به.

وأخرجه أبو داود (٥١٣) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، عن محمد بن عمرو شيخ من أهل المدينة، قال: سمعت عبدالله بن محمد، قال: قال جدي عبد الله بن زيد يحدث بهذا الخبر، قال: فأقام جدي.

قلنا: ومحمد بن عمرو الذي روى عنه حماد بن خالد وعبدالرحمن بن مهدي هو آخر غير الواقفي، قال الذهبي في «الميزان» ١/ ٦٧٤: لايكاد يعرف.=

١٦٤٧٧- حدثنا يعقوب قال: أخبرنا أبي، عن ابن إسحاق قال: وذكر محمد بن مسلم الزُّهْري، عن سعيد بن المُسَيِّب ٤٣/٤

عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال: لمَّا أَجْمَعَ رسولُ الله ﷺ أن يَضْرِبَ بالنَّاقوسِ يجمعُ للصَّلاة النَّاسَ[1]، وهو له كارهٌ لموافقة[2] النَّصارى، طاف بي من الليل طائفٌ وأنا نائِمٌ، رجلٌ عليه ثَوْبان أخضران، وفي يدِهِ ناقوسٌ يَحْمِلُهُ قال: فقلتُ له: يا عبد الله، أتبيعُ النَّاقوس؟ قال: وما تَصْنَعُ به؟ قلتُ: ندعو به إلى الصَّلاة. قال: أفلا أَدُلُّك على خيرٍ من ذلك؟ قال: فقلتُ: بلى، قال: تقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أشهد أَنْ لا إله إلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، أشهد أَنَّ محمداً رسولُ الله، حَيَّ على الصَّلاة، حَيَّ على الصَّلاة، حيَّ على الفَلَاح، حَيَّ على الفَلَاح، الله أكبر، الله

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٨٣/٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤٢/١، والعقيلي في «الضعفاء» ٢٩٦/٢، والدارقطني ٢٤٢/١-٢٤٣، وابن شاهين (١٧٥)، والحازمي في «الاعتبار» ص٦٥ من طريق أبي العُمَيس، عن عبد الله بن محمد بن زيد، عن أبيه، عن جده، فذكر نحوه. وقال البخاري في هذا الحديث: وفيه نظر، لأنه لم يذكر سماع بعضهم من بعض.

وانظر (١٦٤٧٧) و(١٦٤٧٨).

(١) في (ظ١٢) و(ق) و(ص): يجمع الصلاة للناس!

(٢) في (م): لموافقته.

أكبر، لا إله إلا الله. قال: ثم استأخر[1] غيرَ بعيدٍ. قال: ثُمَّ تقول إذا أقمتَ الصَّلاةَ: الله أكبر، الله أكبر، أشهد أَنْ لا إله إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، حيَّ على الصَّلاة، حَيَّ على الفَلَاح، قد قامتِ الصَّلاةُ، قد قامتِ الصلاة، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله. قال: فلما أصبحتُ أتيتُ رسولَ الله ﷺ فأخبرته بما رأيت. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هذهِ لَرُؤْيَا حَقٍّ إنْ شاءَ الله» ثم أمر بالتأذين، فكان بلالٌ مولى أبي بكر يؤذِّن بذلك، ويدعو رسولَ الله ﷺ إلى الصَّلاة قال: فجاءه فدعاه ذات غَدَاةٍ إلى الفَجْر فقيل له: إنَّ رسولَ الله ﷺ نائمٌ، قال: فَصَرَخَ بلالٌ بأعلى صَوْتِهِ: الصَّلاةُ خيرٌ من النَّومِ. قال سعيد بن المسيب: فأُدْخِلَتْ هذه الكلمةُ في التأذين إلى صلاة الفَجْر[2].

---

(١) في (م): استأخرت، وفي (ق): استأخر عني.

(٢) حديث حسن دون قوله: ويدعو رسولَ الله ﷺ إلى الصلاة، قال: فجاءه فدعاه .. إلى آخر الخبر، فهي زيادة منكرة انفرد بها ابن اسحاق في هذه الرواية، وابن إسحاق مدلس، ولم يسمع هذا الحديث من الزهري، قال أحمد: كان ابن إسحاق يدلس إلا أن كتاب إبراهيم بن سعد إذا كان سماع قال: حدثني، وإذا لم يكن قال: قال. قلنا: وهذه رواية إبراهيم بن سعد عنه وهو والد يعقوب، وقال فيها: قال وذكر، وهي تفيد عدم السَّماع كما أشار الى ذلك أحمد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأصحاب السنن. وهذه الزيادة التي أشرنا إليها لم يخرجها أحد، وقد روي دون هذه الزيادة عن سعيد مرسلاً، وهو الصحيح عنه كما سيأتي.

فقد أخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٤١٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا =

. . . .

= الإسناد، دون هذه الزيادة.

وكذلك أخرجه ابن خزيمة (٣٧٣) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٧٨٧) من طريق أبي جابر البياضي، عن سعيد بن المسيب، به. وأبو جابر متروك.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٧٤) عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلاً، وهو الصحيح عنه.

وأخرجه الطحاوي ١/١٣١، والبيهقي ١/٤٢١ من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن زيد، به. وعبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عبد الله بن زيد. وقد اختلف عنه فيه.

فأخرجه البيهقي ١/٤٢٠ من طريق المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل، نحوه، وابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ كذلك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٠٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٣١-١٣٢، ١٣٤، والبيهقي ١/٤٢٠ من طريق وكيع، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن أبي ليلى، قال: حدثني أصحاب محمد ﷺ أن عبد الله بن زيد.. فذكر نحوه.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٨٨) عن الثوري، عن عمرو بن مرة وحصين بن عبد الرحمن أنهما سمعا عبد الرحمٰن بن أبي ليلى يقول: فذكره مرسلاً.

وسيأتي دون الزيادة بإسناد حسن في الرواية الآتية برقم (١٦٤٧٨).

وقوله في أذان الفجر: الصلاة خير من النوم ثابت من كلامه ﷺ من حديث أبي محذورة السالف برقم (١٥٣٧٦)، وهو حديث صحيح بطرقه.

قال السندي: قوله: لما أجمع: أي عزم.

قوله: طاف بي: قال الخَطَّابي: هو من الطيف، وهو الخيال الذي يلم بالنائم، ومضارعه يطيف -ومضارع الطواف يطوف- وما هو بمعنى الإحاطة، فهو أطاف يطيف. =

١٦٤٧٨- حدَّثنا يعقُوبُ قال: حدَّثني أبيَ، عن محمد بن إسحاق قال: حدَّثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التَّيْمي، عن محمد بن عبدالله ابن زيد بن عبد ربه

قال: حدَّثني عبدُ الله بنُ زيد قال: لَمَّا أمَرَ رسولُ الله ﷺ بالنَّاقوسِ ليَضْرِبَ به للنَّاسِ في الجَمْعِ للصَّلاة طافَ بي وأنا نائم رَجُلٌ يَحْمِلُ ناقوساً في يده، فقلتُ له: يا عبدَ الله، أتبيعُ النَّاقوس؟ قال: ما تَصْنَعُ به؟ قال: فقلتُ: ندعو به إلى الصَّلاة قال: أفلا أَدُلُّك على ما هو خَيْرٌ مِنْ ذلك؟ قال: فقلتُ له: بلى. قال: تقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، أشهد أَنَّ محمداً رسولُ الله، حَيَّ على الصَّلاة، حيَّ على الصَّلاة، حَيَّ على الفلاح، حيَّ على الفلاح، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله. ثم استأخَرَ غيرَ بعيدٍ، ثم قال: تقولُ إذا أقيمتِ الصَّلاةُ: الله أكبر، الله أكبر، أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلا الله، أشهدُ أَنَّ محمداً رسول الله، حيَّ على الصَّلاة، حيَّ على الفلاح، قد قامتِ الصَّلاةُ، قد قامتِ الصَّلاة، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله. فلما أَصْبَحْتُ، أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فأخبَرْتُهُ بما رأيتُ، فقال: «إِنَّها لَرُؤْيا حَقٌّ إنْ شاءَ الله، فَقُمْ مع بلالٍ، فأَلْقِ عليه ما رَأَيْتَ، فَلْيُؤَذِّنْ به، فإِنَّهُ أَنْدَى صَوتاً مِنْكَ».

= قوله: «لرؤيا حق إن شاء الله»: وهذا لايفيد الشك في كونها حقاً عنده، بل قد يكون للتبرك وغيره، والله تعالى أعلم.

قال: فَقُمْتُ مع بلال، فجعلتُ أُلْقيه عليه، ويؤذِن به. قال: فَسَمِعَ ذلك[1] عمرُ بنُ الخَطَّاب- وهو في بيته-فَخَرَجَ يَجُرُّ رداءه يقُول: والَّذي بعثك بالحَقِّ، لقد رأيتُ مثل الذي أُري قال: فقال رسول الله ﷺ: «فَلِلَّهِ الحَمْدُ»[2].

---

(١) في (م): بذٰلك.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري في «خلق أفعال العباد» وأصحاب السنن. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٤١، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٩١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص٣٤-٣٥، وأبو داود (٤٩٩)، والدارمي ١/ ٢٦٩، وابن الجارود في «المنتقى» (١٥٨)، وابن خزيمة (٣٧١)، وابن حبان (١٦٧٩)، والبيهقي ١/ ٣٩٠-٣٩١، و٤١٥ من طريق يعقوب بن إبراهيم، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً بنحوه البخاري في «خلق أفعال العباد»: ص٣٦، والترمذي (١٨٩)، وابن ماجه (٧٠٦)، والدارمي ١/ ٢٦٨- ٢٦٩، وابن خزيمة (٣٦٣) من طرق عن ابن إسحاق، به.

وقال الترمذي: حديث عبدالله بن زيد، حديث حسن صحيح.

وقال ابن خزيمة عقب الرواية رقم (٣٧٢) في هذا الإسناد: سمعت محمد ابن يحيى يقول: ليس في أخبار عبدالله بن زيد في قصة الأذان خبر أصح من هذا.

وانظر حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٦٣٥٧).

قال السندي: قوله: «أندى»، أي: أرفع.

تتمة مسند المدنيين

حديث عِتْبَان بن مالك[1]

١٦٤٧٩- حدَّثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدَّثنا ابنُ مبارك، عن مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن محمود بن ربيع

عن عِتْبان بن مالك، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ ضُحىً، وسلَّمْنا حين سَلَّم، وأنه- يعني- صلَّى بهم في مَسْجِدٍ عندهم[2].

١٦٤٨٠- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْرِي، فسئل[3] سفْيان: عمَّن؟ قال: هو محمود إنْ شاء الله:

أنَّ عِتْبان بن مالك كان رجلاً محجوبَ البَصَر، وأنَّه ذَكَرَ للنَّبيِّ ﷺ التَّخَلُّفَ عن الصَّلاة، قال: «هَلْ تسمع النِّداء؟» قال:

---

(١) قال السندي: عتبان بن مالك- بكسر عينٍ مهملة، وجوز ضمها، وسكون مثناة فوقية- أنصاري، خزرجي، بدري عند الجمهور، ولم يذكره ابن إسحاق فيهم، وكان إمام قومه بني سالم، وجاء أنَّ النبيَّ ﷺ آخى بينه وبين عمر، مات في خلافة معاوية وقد كَبِرَ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه بنحوه البخاري (٨٣٨) عن حبان بن موسى، عن عبدالله بن المبارك، به. وسيأتي تخريجه من طريق عبدالله بن المبارك ضمن الرواية المطولة الآتية برقم (١٦٤٨٢).

وانظر (١٦٤٨١).

قال السندي: قوله: وسلمنا حين سلم، أي: فرغ من الصلاة، كأن المراد أنه حين جاء اشتغل بالصلاة، ثم توجه إلى من جاء عنده من الأنصار، لا أنه دخل البيت بلا سلام.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): يسأل.

نَعَمْ، قال: فلم يُرَخِّصْ له[1].

١٦٤٨١- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا سُفْيان بن حسين، عن الزُّهْرِي، عن محمود بن الربيع، أو الربيع بن محمود -شك يزيد-

٤/ ٤٤ عن عِتْبان بن مالك، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: إني

---

(١) حديث ضعيف لشذوذه، فقد خالف فيه سفيانُ بنُ عيينة أصحابَ الزهريِّ في روايته عن محمود بن الربيع، عن عِتْبان بن مالك من أنه ﷺ أذن لعتبان أن يصلي في بيته لما أنكر بصره، وكانت السيول تحول بينه وبين مسجد قومه كما هو ظاهر في الرواية الآتية برقم (١٦٤٨٢)، وسنتوسع هناك في بيان طرقه عن الزهري، فانظره لزاماً.

وهذه الرواية أخرجها ابن سعد في «طبقاته» ٣/ ٥٠٠ عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد اختلف فيها عن سفيان كذلك.

فأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/ ٢٢٦ من طريق عبيدالله بن محمد، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة إن شاء الله، عن عتبان بن مالك، به.

قلنا: عبيد الله بن محمد: هو ابن هارون الفريابي، نزيل بيت المقدس، روى عن سفيان بن عيينة، وترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ٣٣٥. وجاء في مطبوع ابن عبد البر: عتبة بن مالك، وهو تحريف.

وقد ذكر ابن عبد البر أن الشافعي أنكر حديث سفيان بن عيينة هٰذا، وقال: حديث مالك يرده.

قلنا: سيأتي من طريق مالك عن الزهري ضمن تخريج الرواية الآتية برقم (١٦٤٨٢).

وعدم ترخيصه ﷺ بمجرد عذر البصر سلف من حديث عمرو بن أم مكتوم في الرواية رقم (١٥٤٩٠)، وذكرنا هناك شواهده، وانظر تعليق السندي عليه.

رجلٌ ضريرُ البَصَرِ، وبيني وبينك هذا الوادي والظُّلْمة، وسأَلْتُهُ أَنْ يأتيَ فَيُصَلِّي في بيتي، فأَتَّخِذُ مُصلاَّه مُصَلَّى، فوَعَدَني أَنْ يفعلَ، فجاء هو وأبوبكر وعمر، فتسامَعَتْ به الأنصارُ، فأَتَوْه، وتخلَّفَ رجلٌ منهم يقال له: مالك بن الدُّخْشُن[1]، وكان يُزَنُّ بالنِّفاق، فاحْتُبِسُوا على طعامٍ، فتذاكروه[2] بينهم، فقالوا: ما تخلَّفَ عنّا وقد عَلِمَ أَنَّ رسول الله ﷺ زارَنا إلاَّ لنفاقِهِ، ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي، فلمَّا انصرفَ، قال: «وَيْحَهُ، أمَا شَهِد أَنْ لا إله إلا الله بها مُخْلِصاً، فإِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ النَّارَ على منْ شَهِدَ بها»[3].

---

(١) قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمته: مالك بن الدُّخْشُم، بضم المهملة والمعجمة، بينهما خاء معجمة، ويقال بالنون بدل الميم، ويقال كذلك بالتصغير. قلنا: ورد في هذه الرواية بالنون، وسيأتي بالميم في الرواية رقم (١٦٤٨٢) و(١٦٤٨٤)، وبالتصغير في الرواية رقم (١٦٤٨٣). ونقل الحافظ عن ابن عبدالبر قوله: ولايصح عنه النفاق، فقد ظهر من حسن إسلامه ما يمنع من اتهامه في ذلك.

(٢) في (م): فتذاكروا.

(٣) حديث ضعيف بهذه السياقة، سفيان بن حسين: وهو الواسطي ضعيف الحديث عن الزهري، يروي أشياء يخالف فيها أصحاب الزهري، وسيأتي نحوه بإسناد صحيح برقم (١٦٤٨٢). وشك يزيد في اسم محمود بن الربيع أو الربيع بن محمود يرتفع بأنه هو محمود بن الربيع، وقد رواه كذلك أصحاب الزهري عنه. وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: وكان يزن، بتشديد النون، على بناء المفعول: أي يتهم. =

١٦٤٨٢- حدَّثنا عبدُ الأعلى بنُ عبدِ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن محمود بن الرَّبيع

عن عِتْبان بن مالك، أنَّه قال: يا رسولَ الله، إنَّ السُّيولَ تحولُ بيني وبين مَسْجِدِ قومي، فأُحِبُّ أَنْ تأتيَني، فَتُصَلِّيَ في مكانٍ في بيتي أَتَّخِذُهُ مسجداً. فقال رسولُ الله ﷺ: «سَنَفْعَل». قال: فلمَّا أَصْبَحَ رسولُ الله ﷺ غدا على أبي بكر، فاستتبعه، فلمَّا دَخَلَ رسولُ الله ﷺ قال: «أَيْنَ تُرِيد؟» فأشرتُ له إلى ناحيةٍ من البيت، فقامَ رسولُ الله ﷺ، فَصففنا خَلْفَه، فَصَلَّى بنا رَكْعَتَيْنِ، وَحَبَسْناه على خَزيرٍ صَنَعْنَاه، فَسَمِعَ أهلُ الدَّار -يعني أهل القَرْية- فجعلوا يثوبون، فامتلأَ البيتُ، فقال رجلٌ من القَوْم: أينَ مالكُ بنُ الدُّخْشُم، فقال رجلٌ: ذاكَ مِنَ المُنافقين. فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُولُه يقُولُ: لا إلهَ إلاَّ الله يَبْتَغي بها وَجْهَ الله». قال: أما نحنُ فنرى وَجْهَهُ وحدِيثَهُ إلى المنافقين. فقال رسول الله ﷺ: «لاتقوله، يقولُ: لا إلهَ إلاَّ الله يَبْتَغِي بذلكَ وَجْهَ الله». فقال رجلٌ مِنَ القَوْم: بلى يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «لَئِنْ وَافى عَبْدٌ يَوْمَ القِيامَةِ يَقُولُ: لا إلهَ إلاَّ الله يَبْتَغي بذلكَ وَجْهَ الله إلا حَرَّمَ الله على النَّارِ»[1]. فقال محمود:

= قوله: فاحتبسوا، على بناء المفعول أو الفاعل: أي حبسناهم للطعام.
قوله: «ويحه»: كلمة ترحُّم.

(١) في (س) و(ق) و(م): إلا حُرِّم على النار، والمثبت من (ظ١٢) و(ص)، وأشير إليها في (س) وكذلك هي في نسخة السندي، وانظر الرواية =

فحَدَّثْتُ بذلك قوماً فيهم أبو أيوب، قال: ما أَظُنُّ رسولَ الله ﷺ قال هٰذا. قال: فقلتُ: لئنْ رَجَعْتُ وعِتْبانُ حَيٌّ لأسأَلَنَّه. فَقَدِمْتُ وهو أعمى، وهو إمامُ قومِهِ، فسأَلْتُهُ، فحدَّثني كما حدَّثني أَوَّلَ مَرَّةٍ، وكان[1] عِتْبانُ بَدْريّاً[2].

= الآتية برقم (١٦٤٨٣).

(١) في (ق)، وهامش (س): قال: وكان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى بن عبد الأعلى: هو السَّامي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٣٢) والنَّسائي في «المجتبى» ٢/ ١٠٥ من طريق عبد الأعلى، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٦٨٦) و(٨٣٨) و(٨٣٩) و(٨٤٠) و(٦٤٢٢) و(٦٤٢٣) و(٦٩٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٦٤-٦٥، وفي «الكبرى» (١٠٩٤٧) و(١١٤٩٤)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١١٠٨)، وفي «التفسير» (٥١٤)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٣١)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٨١-١٨٢ من طريق عبد الله بن المبارك، وابن سعد ٣/ ٥٥٠ عن الواقدي، كلاهما عن معمر بن راشد، به.

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً كذلك مالك في «الموطأ» ١/ ١٧٢ ومن طريقه أخرجه ابن سعد ٣/ ٥٥٠، والبخاري (٦٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٨٠، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٣٣، وابن حبان (١٦١٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٤٩) عن الزهري، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٤١)، والبخاري (٤٢٤) و(١١٨٥) و(١١٨٦)، وابن ماجه (٧٥٤)، وابن أبي عاصم (١٩٣٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٣٠ و٣٣٣ و٣٣٤، وأبوعوانة ١/ ١١، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٤٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٥٣ و٨٧ و٨٨ من طريق إبراهيم بن سعد، وأخرجه البخاري (٤٠١٠) ومسلم (٣٣) (٢٦٣) [ج١/ ٤٥٥]، وابن حبان (٢٢٣)، والطبراني في=

. . . .

= «الكبير» ١٨/(٥١) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، وأخرجه البخاري (٤٢٥) و(٤٠٠٩) و(٤٠١٠)، وابن خزيمة (١٦٥٣) و(١٦٧٣)، وفي «التوحيد» ص٣٣٥، وأبو عوانة ١/ ١١، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٨٨ من طريق عقيل بن خالد، وأخرجه مسلم (٣٣) (٢٦٥) [ج١/ ٤٥٦]، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٥) من طريق الأوزاعي، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٢) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، والطبراني كذلك ١٨/(٥٤) من طريق عبدالرحمن بن نمر، وكذلك ١٨/(٥٦) من طريق الزبيدي، سبعتهم عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (١٦٤٨٣) و(١٦٤٨٤) و٥/ ٤٤٩ و٤٥٠، وانظر (١٦٤٨١).

قال السندي: قوله: غدا على أبي بكر: أي ذهب إلى أبي بكر ليجعله رفيقاً معه.

وقوله: على خزير، بخاء معجمة، وزاي كذلك، ثم راء مهملة: هو لحم يقطع صغاراً، ويصب عليه ماء كثير، فإذا نضج ذُرَّ عليه الدقيق، فإن لم يكن لحمٌ فهي عصيدة. وقيل: هو بحاء مهملة، وراء مكررة: معلومة.

قلنا: في «اللسان» (خزر) قيل: إن كانت من دقيق فهي حريرة، وإن كانت من نخالة فهي خزيرة.

قال السندي: وقوله: «إلا حَرَّم الله»: جيء «بإلا» بالنظر إلى المعنى، كأنه قيل: ما وافى أحداً إلا حرَّم الله.

وقال الحافظ في «الفتح» ٣/ ٦٢ تعقيباً على إنكار أبي أيوب هذا الحديث، فقال: قد بيَّن أبو أيوب وجه الإنكار، وهو ما غلب على ظنه من نفي القول المذكور، وأما الباعث له على ذلك، فقيل: إنه استشكل قوله: «إن الله قد حرم النار على من قال: لا إله إلا الله» لأن ظاهره لايدخل أحد من عصاة الموحدين النار، وهو مخالف لآيات كثيرة وأحاديث شهيرة، منها أحاديث الشفاعة، لكن الجمع يمكن أن يحمل التحريم على الخلود.

١٦٤٨٣- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن محمود بن الربيع

عن عِتْبان بنِ مالك، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فقلتُ: إني قد أَنْكَرْتُ بَصَرِي. فذكر معناه إلا أنه قال: مالك بن الدُّخْشُن[1]، وربما قال: الدُّخَيْشِن[2]، وقال: «حُرِّمَ على النَّار»، ولم يَقُل: كان بَدْرياً[3].

١٦٤٨٤- حدَّثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا جرير- يعني ابن حازم-، عن علي بن زيد بن جُدْعَان قال: حدَّثني أبو بكر بنُ أنس بن مالك قال: قَدِمَ أبي من الشَّام وافداً وأنا معه، فلقِيْنا محمودَ بنَ الربيع، فحدَّثَ أبي حديثاً، عن عِتْبان بن مالك، قال أبي: أي بُنَي، احْفَظْ هذا الحديث، فإنَّه من كنوز الحديث، فلما قَفَلْنا انصرفنا إلى المدينة، فسألنا عنه، فإذا هو حَيٌّ، وإذا شيخٌ أعمى.

قال: فسألناه عن الحديث فقال: نَعَمْ، ذَهَبَ بَصَرِي على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ فقلت: يا رسولَ الله، ذَهَبَ بَصَري، ولا

---

(١) في (ظ١٢) و(ق): الدُّخْشُم، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): ابن الدخيشن. قلنا: وانظر تعليقنا رقم (١)، ص٩.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «مصنفه» (١٩٢٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٣٣) (٢٦٤) [١/٤٥٦]، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٣٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٢٩ و٣٣٢-٣٣٣، وأبو عوانة ١/١٢-١٣، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٧)، وابن منده في «الإيمان» (٥٠).

وانظر ما قبله، وسيأتي بأتم من هذا ٥/٤٤٩.

أستطيع الصَّلاةَ خلفك، فلو بوَّأتَ في داري مَسْجِداً فَصَلَّيْتَ فيه، فأَتَّخِذَهُ مُصَلًّى. قال: «نَعَمْ، فَإِنِّي غادٍ عليكَ غداً». قال: فلمَّا صَلَّى من الغَدِ التفتَّ إليه، فقام حتى أتاه، فقال: «يا عِتْبانُ، أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُبَوِّىءَ لكَ؟» فوصفَ له مكاناً، فبوَّأَ له، وصَلَّى فيه، ثم حُبِسَ أو جَلَس، وبَلَغَ مَنْ حولنا مِنَ الأنصار، فجاؤوا حتى مُلِئَتْ علينا الدَّار، فذكروا المنافقين وما يَلْقَوْنَ من أذاهم وشَرِّهم حتى صَيَّروا أَمْرَهُمْ إلى رجلٍ منهم يقال له: مالك بن الدُّخْشُم، وقالوا مِنْ حاله ومن حاله، ورسول الله ﷺ ساكِتٌ، فلمَّا أكثروا قال رسول الله ﷺ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلٰهَ إلا الله؟» فلمَّا كان في الثَّالثة، قالوا: إنه ليقوله. قال: «والَّذي بَعَثَني بِالحَقِّ لَئِنْ قالها صادِقاً مِنْ قَلْبِهِ لا تأْكُلُهُ النَّارُ أبداً» قال: فما فَرِحُوا بشيءٍ قَطُّ كَفَرَحِهِمْ بما قال[1].

---

(١) إسناده ضعيف بهذه السياقة لضعف علي بن زيد بن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن أنس بن مالك، فقد روى له مسلم، وهو صدوق، حسن الحديث. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المَرُّوذي.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٣٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٥)، والحاكم ٣/٥٩٠ من طريق حماد بن زيد، عن علي ابن زيد بن جدعان، بهذا الإسناد. وقد سقط من مطبوع الحاكم متنه وشيء من إسناده.

وأخرجه بنحوه كذلك النسائي في «الكبرى»(١٠٩٤٢)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١١٠٣)- والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٦) من طريق قتادة، عن=

بقية حديث أبي بُرْدَة بن نِيار

واسمه هانئ بن نيار خال البراء

١٦٤٨٥- حدثنا حَجَّاجٌ وحُجَيْن قالا: حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البَرَاء

عن خاله أبي بُرْدة أنَّه قال: يا رسولَ الله، إنَّا عَجَّلْنا شاةَ لَحْمٍ لنا. قال رسولُ الله ﷺ: «أَقَبْلَ الصَّلاةِ؟». قلتُ: نَعَمْ. قال: «تِلْكَ شاةُ لَحْمٍ». قال: يا رسولَ الله، إنَّ عندنا عَنَاقاً جَذَعَةً هي أحبُّ إليَّ من مُسِنَّة. قال: «تُجْزِىءُ عَنْهُ، ولا تُجْزِىءُ عن أَحَدٍ بَعْدَهُ»[(١)].

= أبي بكر بن أنس، عن محمود بن عمير بن سعد أنه قال: إن عتبان بن مالك أصيب بصره .. فذكر نحوه.

قلنا: محمود بن عمير بن سعد، مجهول، انفرد بالرواية عنه أبو بكر بن أنس، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقال الحافظ في «الإصابة» ٣/ ٣٨٧ في هذا الحديث: المشهور من رواية الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عتبان، كذلك أخرج في «الصحيحين».

وذكر ابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/ ٢٢٧ أن هذا الحديث لايحفظ إلا لمحمود بن الربيع، وهو حديث لايعرف إلا به. وانظر الرواية التي سلفت بإسناد صحيح برقم (١٦٤٨٢).

قال السندي: قوله: فحدَّث أبي، أي: حدَّث محمود أبي.

قوله: فلما كان في الثالثة: أي في المرة الثالثة، أي أنه ﷺ كرَّر ذلك القول، وهم سكتوا مرتين، وأجابوا في المرة الثالثة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي اسحاق- وهو عمرو بن عبدالله السبيعي- في =

١٦٤٨٦- حدَّثنا حَجَّاج، قال: حدَّثنا ليثٌ -يعني: ابن سعْد- قال: حدَّثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن بُكَيْر بن عبد الله بن الأَشَجِّ، عن سليمان ابن يسار، عن عبد الرحمٰن بن جابر بن عبد الله

عن أبي بردة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «لا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلداتٍ إلا في حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله عَزَّ وَجَلَّ»(١).

١٦٤٨٧- حدَّثنا معاويةُ بنُ عمرو، قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ وهب، عن عمرو، أن بُكَيْراً حدَّثه، قال: بينما أنا جالس عند سُلَيمان بن يَسَار إذ جاء عبدُ الرحمٰن يحدِّث سليمان، ثم أقبل علينا سليمان، فقال: حدَّثني عبدُ الرحمٰن بن جابر أَنَّ أباه حدَّثه

أنه سَمِعَ أبا بُرْدَةَ يقول: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَجْلِدُوا فوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إلا في حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله عَزَّ وَجَلَّ»(٢).

قال عبدالله: قال أبي: كذا قال لنا فيه. قال أبي: وأنا أذهب

= غاية الإتقان للزومه إياه، حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وحُجَين: هو ابن المثنى اليمامي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٠٧) من طريق يحيى بن آدم، عن إسرائيل، به.

وأخرجه كذلك الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٠٦) من طريق محمد بن أبان، عن أبي إسحاق، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٨٣٠)، وانظر (١٦٤٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف من طريق حجاج بن محمد المصيصي برقم (١٥٨٣٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وزيادة جابر في هذا الإسناد سلف الكلام عليها في تخريج الرواية السالفة برقم (١٥٨٣٢)، فانظرها =

إليه يعني الحديث، يعني حديث أبي بُرْدة بن نِيَار.

١٦٤٨٨- حدَّثنا سُرَيْج، قال: حدَّثنا عبدُ الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بُكَيْر، عن سليمان بن يَسَار، قال: حدَّثني عبدُ الرحمٰن بنُ جابر بن عبد الله، أَنَّ أباهُ حدَّثه

أنه سَمِعَ أبا بُرْدَةَ بن نِيَار الأَنْصَارِيَّ، يقول: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَجْلِدُوا فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إلا في حدٍّ من حُدُودِ الله عَزَّ وَجَلَّ»[١].

١٦٤٨٩- حدثنا سُوَيد بن عمرو الكَلْبي، قال: حدَّثنا شَرِيْك، عن عبدالله بن عيسى، عن جميع، أو أبي جميع

عن خاله أبي بُرْدة بنِ نِيَار: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى طعاماً، فأَدْخَلَ يده فيه، فرأى غيرَ ذلك، فقال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّنا»[٢].

١٦٤٩٠- حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني بُشَيْر بن يَسَار مولى بني حارثة

عن أبي بُردة بنِ نِيَار قال: شَهِدْتُ العيدَ مَعَ رسولِ الله ﷺ

= لزاماً. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الكوفي.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، سريج: هو ابن النعمان الجوهري من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر سابقه.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السَّالفة برقم (١٥٨٣٣)، وقد جاء فيها جميع بن عمير دون شك.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٢٢٧ من طريق سويد بن عمرو الكلبي، بهذا الإسناد.

وقد ذكرنا شواهده في الرواية السالفة برقم (١٥٨٣٣).

قال: فخالَفَت امرأتي حيثُ غَدَوْتُ إلى الصَّلاة إلى أُضْحِيَّتي فَذَبَحَتْها، وَصَنَعَتْ[1] منها طعاماً قال: فلما صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، وانصرفتُ إليها، جاءتني بطعامٍ قد فُرِغَ منه، فقلتُ: أنَّى هذا؟ قالت: أُضْحِيَّتُكَ ذَبَحْناها، وَصَنَعْنَا لك منها طعاماً لتغدَّى إذا جئتَ. قال: فقلتُ لها: والله لقد خشيتُ أن يكونَ هذا لا ينبغي. قال: فجئتُ إلى رسولِ الله ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فقال: «ليستْ بشيءٍ، مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ نَفْرُغَ مِنْ نُسُكِنا فليسَ بشيءٍ، فَضَحِّ»[2].

قال: فالتمستُ مُسِنَّةً فلم أَجِدْها، قال: فجِئْتُهُ فقلتُ: والله يا رسولَ الله، لقد التمستُ مُسِنَّةً فما وَجَدْتُها. قال: «فالْتَمِسْ جَذَعاً[3] مِنَ الضَّأْنِ، فَضَحِّ بِهِ» قال: فَرَخَّص له رسولُ الله ﷺ في الجَذَعِ من الضَّأْن، فَضَحَّى به حين[4] لم يَجِدِ المُسِنَّةَ[5].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): فصنعت.

(٢) في (ظ١٢) و (ص): يضح، وفي هامش (ق): يضحي، والمثبت من (س) و(م).

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): جذعاء.

(٤) في (م) وهامش (س): حيث.

(٥) إسناده حسن إن صح سماع بُشَيْر بن يسار من أبي بردة، فقد قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ١٨٠: يقال: إن بشير بن يسار لم يسمع من أبي بردة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً وهو حسن الحديث، وقد صرح هنا بالسماع، فانتفت شبهة تدليسه. =

١٦٤٩١- حدَّثنا عبدُ الله المُقْرِئ، قال: أخبرنا سعيدُ بنُ أبي أيوب، قال: حدَّثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن بُكَيْر بنِ عبد الله بن الأشج، عن سُلَيْمان بنِ يَسَار، عن عبد الرحمٰن بن جابر بن عبد الله

عن أبي بُرْدة بن نِيَار قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ فِيما دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله عزَّ وَجَلَّ».

قال عبدُالله: قال أبي: كذا قال لنا، لم يَقُلْ: عن أبيه[1].

= وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٠٨) من طريق عمر بن السائب، عن بشير بن يسار، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه مختصراً بإسناد صحيح برقم (١٦٤٨٥)، وانظر (١٥٨٣٠).

قال السندي: قوله: «من نسكنا»: قد جاء ما يدل على أنَّ المراد بالنسك ها هنا الصلاة لا الأُضْحيَّة، وإن كان الظاهر أن المراد هي الأُضحية.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبدالله المقرىء: هو عبدالله بن يزيد أبو عبد الرحمٰن، وقد سلف برقم (١٦٤٨٦)، وانظر (١٦٤٨٧).

حديث سَلَمة بن الأكْوَع[1]

١٦٤٩٢- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا أبو عُمَيْس، عن إياس بن سلمة عن أبيه، قال بارَزْتُ رجلاً، فقَتَلْتُهُ، فنفَّلَني رسولُ الله ﷺ سَلَبَهُ[2].

١٦٤٩٣- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا عِكْرمة بن عَمَّار، عن إياس بن سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَع

---

(١) قال السندي: سلمة بن الأكوع: هو سلمة بن عمرو بن الأكوع، واسم الأكوع سنان بن عبد الله، أول مشاهده الحديبية، بايع فيها على الموت، وكان من الشجعان، ويسبق الفرس عدواً، نزل المدينة، ثم تحوَّل إلى الرَّبَذَة بعد قتل عثمان، وتزوَّج بها، وولد له، حتى كان قبل أن يموت بليال نزل المدينة، فمات بها، وكان ذلك سنة أربع وسبعين على الصحيح، وقيل غير ذلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح. وأبو عُميس: هو عتبة بن عبدالله المسعودي.

وأخرجه الدارمي ٢/٢١٩، وابن ماجه (٢٨٣٦)، وأبو عوانة ٤/١٢٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٦٤٩٤)، ومطولاً بالأرقام (١٦٥١٩) و(١٦٥٢٣) و(١٦٥٣١) و(١٦٥٣٦).

وفي الباب من حديث أبي قتادة عند البخاري (٣١٤٢)، ومسلم (١٧٥١) (٤١)، وسيرد ٥/٢٩٥.

وانظر حديث خالد بن الوليد الآتي ٤/٩٠.

قال السندي: قوله: فنفَّلني، من التنفيل، أي: أعطاني.

عن أبيه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى رجلاً يَأْكُلُ بشِمَالِهِ فقال: «كُلْ بِيَمِينِكَ» فقال: لا أستطيعُ، فقال: «لا اسْتَطَعْتَ» قال: فما رَجَعَتْ إليه[1]. ٤٦/٤

١٦٤٩٤- حدثنا وكيع، قال: حدثنا عِكْرمة بن عمَّار، عن إياسِ بنِ سَلَمَة عن أبيه، قال: قتلتُ رجلاً، فقال رسول الله ﷺ : «مَنْ قَتَلَ هٰذَا؟». فقالوا: ابنُ الأكوع، فقال: «لَهُ سَلَبُهُ»[2].

١٦٤٩٥- حَدَّثنا وَكِيعٌ، قَال: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بن عَمَّار، عن إياسِ بنِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عكرمة بن عمار: هو اليمامي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٣/٨، ومسلم (٢٠٢١)، وأبو عوانة ٣٥٩/٥ و٣٦٠، وابن حبان (٦٥١٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٣٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٢٣٨/٦، وفي «الشُّعَب» (٥٨٣٩) من طرق عن عكرمة بن عمار، بهذا الإسناد، وعند ابن أبي شيبة ومن طريقه مسلم زيادة: ما منعه إلا الكِبْرُ.

وسيأتي برقم (١٦٤٩٩) و(١٦٥٣٠).

وفي الباب من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٥٣٧)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: لا أستطيع: قاله تكبراً و اعتذاراً بالباطل، فلذلك دعا عليه ﷺ بقوله: «لا استطعت» وهو على صيغة الخطاب ليوافق قوله لا أستطيع.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٢/١٢-٣٧٣، وابن ماجه (٢٨٣٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٤٩٢).

سَلَمة

عن أبيه قال: كان للنَّبيِّ ﷺ غلامٌ يسمَّى رَبَاحًا[1].

١٦٤٩٦- حدَّثنا عبدُ الرحمن بنُ مَهْدِي، قال: حدَّثنا يعلى بنُ الحارث قال: سَمِعْتُ إياسَ بنَ سَلَمَةَ بنِ الأكوع يحدِّث[2]

عن أبيه قال: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رسولِ الله ﷺ الجُمُعَةَ، ثُمَّ نَرْجِعُ فلا نَجِدُ للحِيْطان فيئاً يُسْتَظَلُّ فيه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «تهذيب الآثار» (٤٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٢٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وانظر الرواية الآتية برقم (١٦٥٣٩).

وقد ورد ذكر رباح كذلك في حديث عمر بن الخطاب الطويل عند مسلم (١٤٧٩) (٣٠).

قال السندي: رباح، ضبط بفتح الراء، أي: فيجوز التسمية بمثل هذا الاسم، وما جاء من النهي عن مثل هذا الاسم فمحمول على التنزيه، وكان هذا بياناً للجواز، على أنه جاء أنه ما نهى، وإنما عَزَمَ على ذلك، والله تعالى أعلم.

قلنا: يشير السندي بذلك إلى حديث سمرة بن جندب عند مسلم (٢١٣٦)، وسيأتي ٧/٥، وحديث جابر عند أبي داود (٤٩٦٠). وانظر «شرح مشكل الآثار» ٤/٤٣٩-٤٤٧.

(٢) لفظ: يحدث، ليس في (س) و(م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى بن الحارث: هو ابن حرب المحاربي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/١٠٠، وفي «الكبرى» (١٦٩٨)، وابن ماجه (١١٠٠)، والدارقطني في «السنن» ٢/١٨ من طريق عبد الرحمن بن =

١٦٤٩٧- حدَّثنا عبدُ الرحمن بنُ مَهْدِي قال: حدَّثنا عِكْرِمة بن عَمَّار، عن إياسِ بنِ سَلَمة

عن أبيه قال بيَّتنا هَوَازِنَ مَعَ أبي بكر الصِّدِّيق، وكان أَمَّرَهُ علينا النَّبيُّ ﷺ[1].

= مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤١٦٨)، ومسلم (٨٦٠) (٣٢) وأبو داود (١٠٨٥)، والدارمي ١/٣٦٣، وابن حبان (١٥١١)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٥٧)، وفي «الأوسط» (٦١٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٩١ من طرق عن يعلى بن الحارث، به.

وقال الطبراني في «الأوسط»: لا يروى هذا الحديث عن سلمة بن الأكوع إلا بهذا الإسناد، تفرَّد به يعلى بن الحارث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٠٨، ومسلم (٨٦٠) (٣١)، وابن خزيمة (١٨٣٩)، وابن حِبّان (١٥١٢)، والبيهقي ٣/١٩٠ من طريق وكيع، عن يعلى، به بلفظ: كنا نجمِّع مع رسول الله ﷺ إذا زالت الشمس، ثم نرجع نتتبَّع الفيء.

وسيأتي برقم (١٦٥٤٦)، وانظر حديث الزبير بن العوَّام السالف برقم (١٤١١).

قال السندي: قوله: يُسْتَظَلّ فيه، على بناء المفعول: يدل على قلة الفيء، ففيه بيان أن الصلاة كانت بعد الزوال بقريب.

وقال القرطبي في «المفهم» ٢/٤٩٦: يعني أنه كان يفرغ من صلاة الجمعة قبل تمكن الفيء من أن يُسْتَظَلَّ به كما قال: «ثم نرجع نتتبع الفيء»، وهذا يدلُّ على إيقاعه ﷺ الجمعة في أول الزَّوال. قلنا: وانظر «الفتح» ٢/٣٨٧-٣٨٨.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وانظر ما بعده.

١٦٤٩٨- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة بن الأكوع

عن أبيه، قال: كان شِعارُنا ليلةَ بيَّتْنا فيها هَوَازِنَ مَعَ أبي بكر الصِّدِّيق أمَّرَهُ علينا رسولُ الله ﷺ: أَمِتْ أَمِتْ. وقتلتُ بيدي ليلتئذٍ سبعةَ أهلِ أبيات[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٦٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن سعد ٤/ ٣٠٥، وابن أبي شيبة ١٢/ ٥٠٣، وأبو داود (٢٥٩٦) و(٢٦٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٦٥)، وابن ماجه (٢٨٤٠)، وابن حبان (٤٧٤٤) و(٤٧٤٧) و(٤٧٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٣٩)، وابن عدي ٥/ ١٩١٢ و١٩١٢-١٩١٣، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٥٥، والحاكم ٢/ ١٠٧، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٦١ و٩/ ٧٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٩٩) من طرق عن عكرمة، به. وعند ابن ماجه: تسعة أو سبعة أبيات، وعند الطبراني: تسعة، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! مع أن عكرمة بن عمار -وإن احتجَّ به مسلم- قد روى له البخاري تعليقاً.

وأخرجه الطبراني (٦٢٧١)، والحاكم ٢/ ١٠٧-١٠٨ من طريق شريك عن أبي العُمَيْس، عن إياس، به، ولفظه: كان شعار النبي ﷺ أمت. وصححه الحاكم على شرط مسلم مع أن في طريقه شريك بن عبد الله النخعي، وقد روى له البخاري تعليقاً ومسلم متابعة، وهو سيىء الحفظ!.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٠٣، والدارمي ٢/ ٢١٩ من طريق وكيع، عن أبي العُمَيْس، عن إياس، به، ولفظه: كان شعارنا مع خالد بن الوليد: أمت.

وانظر (١٦٥٠٢) و(١٦٥٠٥) و(١٦٥٣٧).

قال السندي: قوله: كان شعارنا، بكسر الشين: العلامة، والمراد هاهنا ما =

١٦٤٩٩- حدَّثنا بَهْز، قال: حدَّثنا عِكْرِمَة بن عَمَّار اليَمَامي، قال: حدَّثنا إياسُ بنُ سَلَمَةَ بنِ الأكوع

أنَّ أَباه حدَّثه قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول لرجلٍ يقال له: بُسْر بن راعي العَيْر أَبْصَرَهُ يأْكُلُ بشِمَاله، فقال: «كلْ بِيَمِينِكْ» فقال: لا أستطيع. فقال: « لا اسْتَطَعْتَ ». قال : فما وَصَلَتْ يَمِيْنُهُ إلى فَمِهِ[1] بَعْدُ[2] [3]. وقال أبو النَّضْر في حديثه: ابنُ

= يجعل في الحرب علامة بينهم من الكلمات لأجل الظُّلمة، يعرفُ بها الرجل رفيقه.

قوله: أَمِتْ أَمِتْ: صيغة أمر من الإماتة، والمُخاطَب هو الله تعالى، فهو مع كونه شعاراً دعاء على الأعداء، أو المخاطب كل واحد من المقاتلين، فهو حثٌّ لهم على القتال.

(١) في (ق): فيه، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ق): بعد ذلك.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٤٩٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو بهز بن أسد العمي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٨٨) من طريق أبي النضر هاشم ابن القاسم، عن عكرمة، بهذا الإسناد، وإلى روايته هذه أشار أحمد عقب هذا الحديث.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٩٧، وأبو عوانة ٥/ ٣٦٠، وابن حبان (٦٥١٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٣٥)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧٧، وفي «الشعب» (٥٨٣٩)، وفي «الدلائل» ٦/ ٢٣٨ من طريق أبي الوليد الطيالسي، وأبو عوانة ٥/ ٣٦٠ من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود النَّهدي، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩١٢ من طريق عبد الله بن بكار، وابن عدي كذلك ٥/ ١٩١٤ من طريق شعبة، أربعتهم عن =

راعي العَيْر من أَشْجَع.

١٦٥٠٠- حدثنا بهْز، قال: حدثنا عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَلَّ علينا السَّيْفَ فليسَ مِنَّا»[1].

١٦٥٠١- حدثنا بهز، عن عكرمة بن عمار، قال: حدثنا إياسُ بنُ سَلَمَةَ بنِ الأكوع

=عكرمة بن عمار، به.

وسيأتي برقم (١٦٥٣٠)، وقد سلف برقم (١٦٤٩٣).

قال السندي: قوله: يقال له بسر بن راعي العير: هو بُسْر بضم أوله، وسكون المهملة وقيل بالمعجمة، وبذلك ذكره ابن منده، وأنكر عليه أبو نعيم، ونسبه إلى التصحيف، ولم يحكِ الدارقطني وابن ماكولا فيه خلافاً أنه بالمهملة، وأما البيهقي فحكى في «السنن» أنه بالمعجمة أصح.

والعير ضبطه النووي بفتح العين وبالمثناة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٢١، ومسلم (٩٩) (١٦٢) والدارمي ٢/ ٢٤١، وأبو عوانة ١/ ٥٨، وابن حبان (٤٥٨٨)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩١٢، وابن منده في «الإيمان» (٥٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٤٢/ ٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٦٥) من طريقين عن عكرمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٤٩، والطبراني في «الكبير» (٦٢٤٩) من طريق سويد بن الخطاب، عن إياس، به. وسويد قال ابن معين فيه: لا شيء.

وسيأتي برقم (١٦٥٤١).

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٧٢٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال: حدَّثني أبي، قال: كنتُ قاعداً عند رسولِ الله ﷺ فَعَطَسَ رجلٌ، فقال رسول الله ﷺ : «يَرْحَمُكَ الله» ثم عَطَسَ أُخرى، فقال رسول الله ﷺ: «الرَّجُلُ مَزْكُومٌ»(١).

١٦٥٠٢- حدثنا بَهْز، حدَّثنا عِكْرِمةُ بنُ عمّار، حدَّثنا إياسُ بنُ سَلَمَة، قال:

حدَّثني أبي قال: خَرَجْنا مع أبي بكر بن أبي قُحافة؛ أمَّرَه رسولُ الله ﷺ علينا، قال: غَزَوْنا فَزَارَةَ، فلمَّا دَنَوْنا من الماءِ أَمَرَنا أبو بكر فَعَرَّسْنا، قال: فلمَّا صَلَّينا الصُّبْح، أَمَرنا أبو بكر فشنَّيْنا الغارةَ، فقتَلْنا على الماء مَنْ قتَلْنا. قال سَلَمة: ثُمَّ نظرتُ إلى عُنُقٍ من النَّاس فيه الذُّرِّيَّةُ والنِّساءُ نحوَ الجَبَلِ، وأنا أَعْدو في آثارهم، فَخَشِيْتُ أَنْ يَسْبِقُوني إلى الجَبَل، فَرَمَيْتُ بسَهْمٍ، فوقعَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٨٥، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٣٥) (٩٣٨)، ومسلم (٢٩٩٣)، وأبو داود (٥٠٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٥١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٣)- وابن حبان (٦٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٣٤)، وفي «الدعاء» (٢٠٠٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٩)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩١١-١٩١٢، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٥٧)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٧/ ٣٢٥-٣٢٦، والبغوي (٣٣٤٥)، من طرق عن عكرمة بن عمار، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق يحيى بن سعيد عن عكرمة برقم (١٦٥٢٩) وفيه: ثم عطس الثانية، والثالثة، فقال النبي ﷺ: «إنَّه مزكوم» وسيأتي الكلام عليه هناك.

بينهم وبين الجَبَل. قال: فَجئتُ بهم أسوقُهُمْ إلى أبي بكر رضي الله عنه حتى أَتَيْتُهُ على الماء، وفيهم امرأةٌ من فَزَارَةَ عليها قِشْعٌ من أدَم، ومعها ابنةٌ لها من أَحْسَنِ العَرَبِ، قال: فنفَّلَني أبو بكرٍ ابْنَتَها. قال: فما كَشَفْتُ لها ثوباً حتى قَدِمْتُ المدينةَ، ثم بتُّ فلم أَكْشِفْ لها ثوباً، قال: فلَقِيَني رسولُ الله ﷺ في السُّوق، فقال لي: «يا سَلَمَةُ، هَبْ لِيَ المَرْأَةَ» قال(١: فقلتُ: يا رسول الله، والله لقد أَعْجَبَتْني، وما كَشَفْتُ لها ثوباً. قال: فَسَكَتَ رسولُ الله ﷺ وتركَني، حتى إذا كان مِنَ الغَدِ لقيني رسولُ الله ﷺ في السُّوق، فقال: «يا سَلَمَةُ، هَبْ لي المَرْأَةَ(١ لله أَبُوكَ» قال: قلتُ يا رسولُ الله، والله أَعْجَبَتْني(٢)، ما كَشَفْتُ لها ثَوْباً، وهي لك يا رسولَ الله. قال: فَبَعَثَ بها رسولُ الله ﷺ إلى أَهْلِ مكَّةَ، وفي أيديهم أَسارى من المُسلمين، فَفَدَاهُمْ رسولُ الله ﷺ بتلك المَرْأة(٣).

(١-١) ما بينهما ساقط من (ظ١٢) و(س).

(٢) لفظ: أعجبتني ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مطولاً ومختصراً بألفاظ متقاربة مسلم (١٧٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٦٥)، وابن ماجه (٢٨٤٦)، وأبو عوانة ٤/١٢٧-١٢٩، ١٢٩-١٣٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩١٦) و(٣٩١٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/٢٠٩ و٣/٢٦٠، وابن حبان (٤٨٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٣٧) و(٦٢٣٨)، والحاكم ٣/٣٦، والبيهقي في «السنن» ٩/١٢٩ من طرق عن عكرمة بن عمار، بهذا الإسناد. =

١٦٥٠٣- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال ابنُ شهاب[1] : أخبرني عبدُ الرحمٰن بن عبد الله بن كَعْب بن مالك الأنصاري

أنَّ سَلَمَةَ بنَ الأكوع، قال: لما كان يومُ خيبر قاتل أخي قتالاً شديداً معَ رسولِ الله ﷺ، فارْتَدَّ عليه سَيْفُه فَقَتَلَه، فقال أصحابُ رسولِ الله ﷺ في ذلك، وشكُّوا فيه: رَجُلٌ ماتَ بسلاحه، شكُّوا في بعض أمره. قال سَلَمَةُ: فَقَفَلَ رسولُ الله ﷺ مِن خَيْبَرَ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أتأذن لي أَنْ أَرْجُزَ بك، فأَذِنَ له رسولُ الله ﷺ، فقال له عمر: أَعْلَمُ ما تقول؟ قال: فقلتُ: ٤/ ٤٧

واللهِ لـوْلا اللهُ مـا اهْتَـدَيْنـا ولا تَصَدَّقْنا وَلا صَلَّيْنا

فقال رسولُ الله ﷺ: «صَدَقْتَ».

= وسيأتي برقم (١٦٥٣٧)، ومختصراً برقم (١٦٥٠٥) وانظر (١٦٤٩٧).

قال السندي: قوله: فعرسنا، من التعريس: وهو نزول المسافر آخر الليل.

قوله: فشنَّينا، أي: فرقنا النهب عليهم من جميع الجهات، والياء فيه مقلوبة من النون.

قوله: عُنُق، بضمتين: جماعة من الناس.

قوله: قشع، بكسر القاف وفتحها، وسكون الشين، أي: جلد يابس.

قوله: أَدَم، بفتحتين، أي: جلد.

قوله: فنفَّلني، بتشديد الفاء، أي: أعطاني زيادة على السهم.

قوله: فما كشفت: كناية عن عدم الجماع.

قوله: «لله أبوك»، قال أبو البقاء: هو في حكم القسم. انتهى. وتحقيقه أن النسبة إلى الله تعالى تعظيم للشيء، فالمعنى أن أباك عظيم حيث أتى بولد مثلك، فرجع في الحقيقة إلى مدح الولد.

(١) في (م): عن ابن شهاب.

فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا   وثَبِّتِ الأَقْدامَ إِن لاقَيْنا

والمُشْرِكُونَ قد بَغَوْا علينا

فلما قَضَيْتُ رَجَزي، قال رسولُ الله ﷺ : «مَنْ قَالَ هٰذَا؟» قلت: أخي قالها. فقال رسولُ الله ﷺ : «يَرْحَمُهُ الله»، فقلتُ: يا رسول الله، والله إنَّ ناساً لَيَهَابُونَ أن يُصَلُّوا عليه، ويقولون: رجلٌ ماتَ بسلاحِه. فقال رسول الله ﷺ: «ماتَ جَاهِداً مُجاهِداً».

قال ابنُ شهاب: ثُمَّ سألتُ ابنَ سَلَمَةَ بنِ الأكوع، فحدَّثني عن أبيه مِثْلَ الذي حدَّثني عنه عبدُ الرحمٰن، غير أَنَّ ابنَ سَلَمَة قال: قال مع ذلك رسولُ الله ﷺ: «يَهابُونَ الصَّلاةَ عليه، كَذَبُوا، ماتَ جاهِداً مُجاهِداً، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ» وقال رسولُ الله ﷺ بإصْبَعَيْهِ[1].

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين، وقد صرح ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- بالتحديث عند أبي عوانة، فانتفت شبهة تدليسه. ابن سلمة: هو إياس.

وأخرجه أبو عوانة ٤/ ٢٨٧-٢٨٨ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٢٨) و(٦٢٣٠)، وأبو عوانة ٤/ ٢٩٠-٢٩٢، من طريقين عن الزُّهْري، به.

وأخرجه مسلم (١٨٠٢) (١٢٤) من طريق ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب أخبرني عبد الرحمٰن (ونسبه غير ابن وهب فقال: ابن عبد الله بن كعب بن مالك) أن سلمة بن الأكوع، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٢٥) من طريق الليث، والطبراني كذلك =

. . . .

= (٦٢٢٦) من طريق ابن وهب، كلاهما عن يونس، به.

وأخرجه أبو عوانة ٤/ ٢٩٢ من طريق أحمد بن صالح، عن ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك أن سلمة بن الأكوع، فذكر نحوه.

وأخرجه أبو داود (٢٥٣٨) -ومن طريقه البيهقي ٨/ ١١٠- عن أحمد بن صالح، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٣٠-٣٢، وفي «الكبرى» (١٠٣٦٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٤)- عن عمرو بن سواد، وابن حبان (٣١٩٦) من طريق حرملة بن يحيى، ثلاثتهم عن ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب أخبرني عبد الرحمٰن وعبد الله بن كعب بن مالك، أن سلمة بن الأكوع، فذكر نحوه.

قال أبو داود: قال أحمد: كذا قال هو، يعني ابن وهب، وعنبسة يعني ابن خالد، جميعاً عن يونس: قال أحمد: والصواب عبدالرحمن بن عبدالله أن سلمة بن الأكوع.

وقال النسائي: وهذا عندنا خطأ، والصواب: عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب، عن سلمة بن الأكوع، والله أعلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٦٩)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٥)- وأبو عوانة ٤/ ٢٨٩-٢٩٠، من طريق سعيد بن كثير بن عُفير، عن الليث، عن ابن مسافر، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري أن سلمة بن الأكوع، فذكر نحوه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٢٧) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن سلمة بن الأكوع، فذكره.

وسيأتي بالأرقام (١٦٥١١) و(١٦٥١٣/ ١) و(١٦٥٢٥) (١٦٥٣٨).

قال السندي: قوله: قاتل أخي: هو عامر بن الأكوع، والمشهور أنه عمه، وسلمة ابن الأكوع من النسبة إلى الجد، ويقال: إنه أخوه كما هو مقتضى هذه =

١٦٥٠٤- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، عن حسن بن محمد بن علي

عن جابر بن عبد الله، وسَلَمَةَ بنِ الأكوع؛ رجلٍ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ أنَّهما، قالا: كُنَّا في غَزَاةٍ، فجاءنا رسولُ رسولِ الله ﷺ[١] فقال: إن رسول الله ﷺ يقول: «اسْتَمْتِعُوا»[٢].

= الرواية، وقيل في التوفيق: لعله أخوه رضاعاً، أو أخوه من الأم على ما عليه عادة الجاهلية.

قوله: وشكوا فيه: من الشك، والجملة حال.

قوله: رجل مات بسلاحه، مقول القوم.

قوله: شكوا في بعض أمره، أي: في أمر الآخرة.

قوله: فقفل، أي: رجع.

قوله: ليهابون، بفتح الياء، أي: ليخافون.

قوله: أن يصلوا عليه، أي: يدعوا له بالرحمة.

قوله: «جاهداً مجاهداً»، من باب التأكيد، والأقرب بقوله: «له أجره مرتين» التأسيس، فيراد بجاهد، أي: مجتهداً في سبيل الخير، وبقوله: مجاهداً، أي: غازياً في سبيل الله، والله تعالى أعلم.

(١) في (س) و(ص): فجاءنا رسول الله ﷺ، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- قد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وحسن بن محمد بن علي: هو ابن أبي طالب المعروف أبوه بابن الحنفية.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٤٠٢٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٣١).

وأخرجه البخاري (٥١١٧) و(٥١١٨)، ومسلم (١٤٠٥) (١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٤ من طرق عن عمرو بن دينار، به. =

١٦٥٠٥- حدثنا قُرَّان بن تَمَّام، عن عِكْرِمة اليمامي، عن إياس بن سَلَمَة

عن أبيه، قال: خرجتُ مع أبي بكر في غَزَاةِ هَوَازِن، فَنَفَّلَني جاريةً، فَاسْتَوْهَبَها رسولُ الله ﷺ، فَبَعَثَ بها إلى مَكَّةَ، ففدَى بها أُناساً من المُسْلمين[١].

١٦٥٠٦- حدثنا الضَّحَّاك بن مَخْلَد، قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد

عن سلمةَ بنِ الأَكْوَع قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[٢].

١٦٥٠٧- حدثنا حَمَّاد بن مَسْعَدَة، عن يزيد -يعني: ابن أبي عُبيد-

---

= وسيأتي برقم (١٦٥٣٤) و(١٦٥٥٢) وفيه النهي عنها.

وانظر تعليقنا على رواية ابن مسعود السالفة برقم (٣٩٨٦) ورواية سبرة بن معبد السالفة برقم (١٥٣٣٧).

(١) إسناده صحيح، قُرَّان بن تمام الأسدي الكوفي، روى له أبو داود والترمذي والنسائي، ووثقه أحمد وابن معين والدارقطني، ومَنْ فوقه ثقات من رجال الصحيح.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٥٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الضحاك بن مخلد: هو أبو عاصم النبيل، ويزيد بن أبي عبيد: هو الأسلمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٨٠) من طريق الضحاك، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠٩) عن مكي بن إبراهيم، عن يزيد، به.

وسيأتي برقم (١٦٥٢٤).

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٤٧٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

عن سَلَمَةَ بنِ الأكوع: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ أَنْ يُؤَذِّنَ في النَّاس يومَ عاشوراء: مَنْ[1] كان صائماً، فلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، ومَنْ كان أَكَلَ، فلا يأكُلْ شيئاً، وليُتِمَّ صَوْمَه[2].

١٦٥٠٨- حدثنا حماد بن مسعدة، عن يزيد -يعني: بن أبي عبيد- عن سلمة: أَنَّه اسْتَأْذَنَ رسولَ الله ﷺ في البَدْوِ، فأَذِنَ له[3].

---

(١) في (ق): ألا من.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٩٢٤) و(٢٠٠٧)، ومسلم (١١٣٥)، والدارمي ٢٢/٢، وابن حبان (٣٦١٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٨٨)، والحاكم ٥٢٩/٣، والبيهقي في «السنن» ٢٨٨/٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٨٤) من طريقين عن يزيد بن أبي عبيد الأسلمي، بهذا الإسناد. وجاء عند الحاكم: يزيد بن أبي عبيد بن غياث، وهو خطأ، وقال: قد تقدمت رواية بأن أسماء هو الرسول بذلك، وروي أنه هند.

قلنا: قد سلف حديث هند بن أسماء برقم (١٥٩٦٢) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيأتي برقم (١٦٥١٢) و(١٦٥٢٦).

قال السندي: قوله: «فلا يأكل شيئاً»، أي: آخر بعد سماع النداء لموافقة المسلمين.

قوله: «وليتم صومه»، أي: إمساكه بقية يومه، والظاهر أن هذا التأكيد إنما كان لكون الصوم يومئذٍ فرضاً، والله تعالى أعلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣٠٦/٤، وأبو عوانة ٤٩٣/٤-٤٩٤ من طريق حماد بن مسعدة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري (٧٠٨٧)، ومسلم (١٨٦٢)، والنسائي في =

١٦٥٠٩- حدثنا حماد بن مسعدة، عن يزيد بن أبي عبيد

عن سلمةَ بنِ الأَكْوَع قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ مع النَّاس في الحُدَيْبِيَة[١]، ثُمَّ قَعَدْتُ متنحياً، فلمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عن رسولِ الله ﷺ قال: «يا ابْنَ الأَكْوَع، ألا تُبَايع؟» قال: قلتُ: قد بايَعْتُ يا رسولَ الله، قال: «أَيْضاً». قلت: علامَ بايَعْتُمْ؟ قال: «على المَوْتِ»[٢].

= «المجتبى» ٧/ ١٥١، وأبو عوانة ٤/ ٤٩٣ من طريق حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، به.

وسيكرر برقم (١٦٥٤٥) سنداً ومتناً، وانظر (١٦٥٥٣).

قال السندي: قوله: في البدو، بفتح فسكون، أي: في سكون البادية.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): يوم الحديبية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه مسلم (١٨٦٠) من طريق حماد بن مسعدة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٣٠٥-٣٠٦، والبخاري (٧٢٠٨)، وأبو عوانة ٤/ ٢٨٢ و٤/ ٤٩٣، والطبراني في «الكبير» (٦٢٨١)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٤٦، وفي «الدلائل» ٤/ ١٣٨ من طريق الضحاك بن مخلد، والبخاري (٤١٦٩) و(٧٢٠٦)، ومسلم (١٨٦٠) (٨٠)، والترمذي (١٥٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٤١ من طريق حاتم بن إسماعيل، كلاهما عن يزيد ابن أبي عبيد، به.

وسيأتي برقم (١٦٥٤٩)، ومختصراً برقم (١٦٥٣٣)، وانظر (١٦٥٤٨).

وفي الباب عن عبدالله بن زيد، وقد سلف برقم (١٦٤٦٣).

قال السندي: قوله: «أيضاً»، أي: بايع مرة ثانية.

قوله: قلت: القائل يزيد بن أبي عبيد، والخطاب في بايعتم لسلمة وسائر أهل الحديبية تغليباً.

١٦٥١٠- حدثنا حماد بن مسعدة، عن يزيد -يعني: ابن أبي عبيد- عن سلمة قال: كنتُ جالساً مع النَّبيِّ ﷺ، فأُتيَ بجِنازَةٍ، فقال: «هل تَرَكَ مِنْ دَيْنٍ؟» قالوا: لا. قال: «هلْ تَرَكَ مِنْ شيءٍ؟». قالوا: لا. قال: فَصَلَّى عليه، ثمَّ أُتي بأُخرى فقال: «هَلْ تَرَكَ مِنْ دَيْنٍ؟». قالوا: لا. قال: «هل تَرَكَ مِنْ شيء؟» قالوا: نَعَمْ، ثلاثةَ[1] دنانير. قال: فقالَ بأَصابعه ثلاثَ كَيَّاتٍ. قال: ثُمَّ أُتيَ بالثَّالثة، فقال: «هل ترك مِنْ دَيْنٍ؟» قالوا: نَعَمْ. قال: «هل تَرَكَ مِنْ شيءٍ؟» قالوا: لا. قال: «صَلُّوا على صَاحِبِكُمْ» فقال رجلٌ من الأنصار: عليَّ دَيْنُهُ يا رسولَ الله. قال: فَصَلَّى عليه[2].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): ثلاث، وهي من خطأ النُّساخ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٩٠) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن يزيد، بهذا الإسناد. وسمى الرجل من الأنصار بأنه أبو قتادة.

قلنا: سيأتي التصريح به كذلك في الرواية الآتية برقم (١٦٥٢٧)، وسيأتي من حديث قتادة ٥/٢٩٧.

وأخرجه البخاري (٢٢٩٥) مختصراً، والبيهقي ٦/٧٥ من طريق أبي عاصم، عن يزيد، به. إلا أن في رواية البيهقي في قوله ﷺ حين أتي بجنازة ثانية: «هل ترك من دين؟» قالوا: نعم أو قالوا: لا، على الشك.

وأحرجه بنحوه البخاري (٢٢٨٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢١٥٣)- عن مكي بن إبراهيم، عن يزيد، به.

وأخرجه البيهقي ٦/٧٢ من طريق عبدالملك بن محمد الرقاشي، عن مكي ابن إبراهيم، به، إلا أنه خالف في قوله: «هل عليه دين؟» قالوا: لا، قال: «هل=

١٦٥١١- حدَّثنا حمَّاد، عن يزيد

عن سلمة، قال: كان عامرٌ رجلاً شاعراً، فنزل يحدو[1] قال: ويقول:

٤٨/٤

اللهمَّ لَوْلا أَنْتَ ما اهْتَدَيْنا ... ولا تَصَدَّقْنا ولا صَلَّيْنا

فاغْفِرْ فِداءً لَكَ ما أَتَيْنا ... وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لاقَيْنا

وألقِيَنْ سَكِينةً علينا ... إنَّا إذا صِيحَ بنا أَتَيْنا

وبالصِّياحِ عَوَّلُوا عَلَيْنا

فقال رسول الله ﷺ: «من هٰذا الحادي؟» قالوا: ابنُ الأكوع

= ترك شيئاً؟» قالوا: نعم، فصلى عليه، ورواية البخاري من طريق مكي: «هل عليه دين؟» قالوا: لا، قال: «فهل ترك شيئاً؟» قالوا: لا، فصلى عليه. وعبد الملك صدوق يخطىء، قال الدارقطني: صدوق كثير الخطأ في الأسانيد والمتون، كان يحدِّث من حفظه فَكثُرَتِ الأوهام في روايته.

وأخرجه بنحوه مختصراً ابن أبي شيبة ٣/ ٣٧١، والطبراني في «الكبير» (٦٢٥٨) من طريق إياس بن سلمة، عن أبيه، به.

وسيأتي برقم (١٦٥٢٧)، وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٨٤٣).

وفي الباب من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٨٩٩)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في النسخ الخطية: يحدي، وكذلك هي في نسخة السندي، وقال: هكذا في النسخ، والموافق لكتب اللغة يحدو، بالواو كما في «صحيح» البخاري، أي: يسوق الإبل، ويَرْجُزُ لها.

قال: «يَرْحَمهُ الله» قال: فقال رجل: وَجَبَتْ يا رسولَ الله لولا أَمْتَعْتنا به. قال: فأُصِيْبَ؛ ذهَبَ يَضْرِبُ رجلاً يهودياً من إل، فأصابَ ذُبابُ السَّيْفِ عينَ رُكْبَتِهِ، فقال الناس: حَبِطَ عَمَلُه قَتَلَ نَفْسَهُ. قال: فَجِئْتُ إلى رسولِ الله ﷺ بعد أَنْ قَدِمَ المدينة وهو في المَسْجِدِ، فقلتُ: يا رسولَ الله، يَزْعُمون أَنَّ عامراً حَبِطَ عَمَلُه قال: «وَمَنْ يَقُولُهُ؟» قال: قلتُ: رجالٌ من الأنصار منهم فلان وفلان. قال: «كَذَبَ مَنْ قاله، إنَّ له لأَجْرَيْنِ -بإِصْبَعَيْهِ- وإِنَّهُ لَجاهِدٌ مُجاهِدٌ، وَقَلَّ عَرَبيٌّ مشى[1] بها يزِيدُكَ عليه»[2].

---

(١) في (م): ما مشى، بزيادة «ما»، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/٣٠٤ عن حماد بن مسعدة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري (٤١٩٦) و(٦١٤٨)، ومسلم (١٨٠٢) (١٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٩٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٢٧، وفي «الدلائل» ٤/٢٠٠-٢٠٢، و٢٠٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٠٥) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، به، وفيه زيادة: نهيه ﷺ عن لحوم الحُمُر الأهلية. وستأتي برقم (١٦٥١٣/١).

وأخرجه البخاري (٦٨٩١)، وأبو عوانة ٤/٢٨٦-٢٨٧ من طريق مكي بن إبراهيم، وأبو عوانة ٤/٢٨٥-٢٨٦ من طريق صفوان بن عيسى، كلاهما عن يزيد، به.

قلنا: سيأتي من طريق صفوان مختصراً برقم (١٦٥١٣/١)، وقد سلف برقم (١٦٥٠٣).

قال السندي: قوله: فاغفر فداء لك: قيل: لا يتصوَّر أن يقال مثل هٰذا الكلام للباري تعالى، فالخطاب للنبي ﷺ، أي اغفر لنا بتقصيرنا في حقك، =

١٦٥١٢- حدَّثنا صفوان بن عيسى، قال: أخبرنا يزيد -يعني: ابنَ أبي عبيد-

عن سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَمَرَ منادِيَهُ يومَ عاشوراءَ: أَنَّ مَنْ كان

= واللَّهم افتتاح كلام لا دعاء، ولا يخفى بُعْده وإباءُ قوله: «وثبت الأقدام» عنه. والأقرب أنه بتقدير المضاف، أي: لنبيك أو لدينك، أو اللام للتعليل، أي نفدي أنفسنا فداء لرضاك.

وقوله: إذا صيح بنا، أي: دعينا إلى الحق.

قوله: أتينا، من الإتيان، وفي رواية: من الإباء، فالمراد: إذا دعينا إلى غير الحق امتنعنا.

قوله: وبالصياح عولوا علينا، أي: بالصوت العالي قصدونا، واستغاثوا علينا.

قوله: وجبت، أي: الشهادة، فقد جاء أن من خصَّه بمثل هذا الدعاء وجبت له الشهادة.

قلنا: يشير بذلك إلى الرواية الآتية برقم (١٦٥٣٨).

قوله: أمتعتنا به، أي: أبقيت لنا لنتمتع به، جاء أن القائل عمر.

قلنا: سيأتي التصريح بذلك في الرواية الآتية برقم (١٦٥٣٨).

قوله: فأصيب: أي قتل.

قوله: ذهب: بيان لكيفية قتله.

قوله: ذباب السيف، بضم الذال المعجمة، أي: طرفه الأعلى، أو حدُّه.

قوله: عين ركبته، أي: طرف ركبته الأعلى.

قوله: «مشى بها»: بأرض العرب، أو الحرب، أو خصال الخير.

قوله: «يزيدك»: لعله من الزيادة، أي: يزيد عندك، مثل: يزيد بك وجهه حسناً.

قوله: «عليه»، أي: على عامر، أي: قَلَّ ما يوجد أزيد منه في الخير، والله تعالى أعلم.

اصْطَبَحَ فلْيُمْسِكْ، ومَنْ لم يكن يصْطَبِحُ[1] فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ»[2].

١٦٥١٣/١- حدَّثنا صفوان، عن يزيد بن أبي عبيد

عن سَلَمَةَ، قالَ: لما قَدِمْنا خَيْبَرَ، رأى رسولُ الله ﷺ نيراناً توْقَدُ، فقال: «عَلامَ تُوقَدُ هذِهِ النِّيران؟» قالوا: على لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّة. قال: «كَسِّروا القُدُورَ، وأَهْرِيْقُوا ما فيها» قال: فقامَ رجلٌ من القَوْمِ، فقال: يا رسول الله[3]، أَنُهْرِيْقُ ما فيها، ونَغْسِلُها؟ قال: «أو ذاك»[4].

---

(١) في (م): اصطبح.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، صفوان بن عيسى من رجاله، وأخرج له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (١٦٥٠٧).

قال السندي: قوله: «اصطبح»، أي: شرب أو أكل في الصبح.

قوله: «فليتم صومه»، أي: وإن لم ينو ليلاً، فاستدل به على من يقول بجواز النية نهاراً في الفرض، إذ الحديث يدل على أن عاشوراء كان فرضاً حينئذٍ وإلا لما أكد في صومه هذا التأكيد الأكيد، والله تعالى أعلم.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): فقال رجل من القوم: يا رسول الله.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، صفوان بن عيسى: وهو الزهري، من رجاله، وروى له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٨٠٢) ٣/ ١٥٤٠ من طريق صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٤٧٧)، (٥٤٩٧)، ومسلم (١٨٠٢) ٣/ ١٥٤٠، وابن ماجه (٣١٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠٦، والطبراني في «الكبير» (٦٣٠١)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٣٠ من طرق عن يزيد بن أبي =

٢/١٦٥١٣- حدثني مكّي بن إبراهيم قال: حدثنا يزيد بن أبي عُبيد عن سَلَمَةَ بنِ الأكوع، أنَّه أخبره قال: خَرَجْتُ من المدينة ذاهباً نحو الغابة، حتى إذا كنتُ بثَنِيَّةِ الغابة، لَقِيَني غلامٌ لعبدِالرحمن بنِ عَوْفٍ قال: قلتُ: وَيْحَك، ما لك؟ قال: أُخِذَتْ لِقاحُ رسولِ الله ﷺ، قال: قلتُ: مَنْ أَخَذَها؟ قال: غَطَفَان وفَزَارة. قال: فَصَرَخْتُ ثلاثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعْتُ مَنْ بينَ لابَتَيْها: يا صَبَاحاه يا صَبَاحاه! ثم اندَفعْتُ حتى ألقاهم وقد أخذوها قال: فجعلتُ أَرْمِيْهِمْ، وأقول:

أنـــا ابـــنُ الأَكْـــوَعِ   واليــومُ يَــوْمُ أَقْــرَعِ[1]

=عبيد، به.

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٠٧/٤ من طريق سنان ابن سلمة، عن أبيه، به.

وانظر تمام تخريجه ضمن الرواية السالفة برقم (١٦٥١١) من طريق حاتم ابن إسماعيل، عن يزيد، به.

وسيأتي بنحوه مطولاً برقم (١٦٥٢٥).

وفي باب النهي عن لحوم الحمر الأهلية سلف من حديث عبدالله بن عمر ابن الخطاب برقم (٤٧٢٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: أنهريق، استفهام لطلب التخفيف.

قوله: «أو ذاك»: كلمة «أو» تدل على أنه يجوز الأخذ بالأشد وإن كان فيه تلف للمال مع وجود الأخف، ويحتمل أن تكون بمعنى بل، فلا يكون دليلاً على ذلك، والله تعالى أعلم.

(١) كذا في النسخ الخطية، وعند السندي: أفزع -بالزاي- وقال: هكذا في الكتاب، أي: يوم هلاك، من هو أكثر فزعاً بوصول سهام العدو إليه، =

قال: فاسْتَنْقَذْتُها منهم قبل أن يَشْرَبوا، فأَقْبَلْتُ بها أسوقها، فلقيني رسولُ الله ﷺ، فقلت: يا رسولَ الله، إنَّ القَوْمَ عِطاشٌ، وإني أَعْجَلْتُهُمْ قبل أَنْ يَشْرَبُوا، فأذهبُ في أَثَرِهِمْ؟ فقال: «يا ابْنَ الأَكْوَعِ، مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ، إنَّ القَوْمَ يُقْرَبونَ في قَوْمِهِمْ»[1].

= والمشهور يوم الرُّضَّع، وقد أخرج البخاري في الجهاد، يعني هذا الإسناد بلفظ الرضع. قلنا: وكذلك هو في الرواية الآتية برقم (١٦٥٣٩).

والرضع جمع راضع: وهو اللئيم، ومعناه: اليوم يوم هلاك اللئام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٠٤١) عن مكي بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣٠٥/٤، والطبراني في «الكبير» (٦٢٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٢٣٦/١٠، وفي «الدلائل» ١٨١/٤ -١٨٢ من طريق الضحاك بن مخلد، عن يزيد بن أبي عبيد، به.

وسيأتي برقم (١٦٥١٥)، ومطولاً برقم (١٦٥٣٩).

قال السندي: قوله: ذاهباً نحو الغابة: موضع معروف.

قوله: أخذت، على بناء المفعول.

قوله: لقاح، بكسر اللام: وهي النوق القريبة النتاج.

قوله: لابتيها: أي لابتي المدينة، واللابة: الحَرَّة.

قوله: يا صباحاه، بفتح صاد مهملة على صورة الاستغاثة بالصباح، وهو في الحقيقة استغاثة بأهل ذلك الصباح: أي بالناس في ذلك الوقت، وقد اشتهر هذا اللفظ في الاستغاثة لاعتيادهم الإغارة في ذلك الوقت.

قوله: ثم اندفعت، أي: أسرعت في السير نحو العدو، وكان ماشياً.

قوله: أرميهم: بالسهام.

قوله: فاستنقذتها -بالقاف والذال المعجمة -أي: استخلصت اللقاح.

قوله: منهم، أي: من غطفان وفزارة.

قوله: قبل أن يشربوا، أي: الماء أو ألبانها. =

١٦٥١٤- حدثنا مكِّي قال: حدَّثنا يزيدُ بنُ أبي عُبيد

قال: رأيتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ في ساقِ سَلَمة، فقلت: يا أبا مُسْلم، ما هذه الضَّرْبة؟ قال: هذه ضَرْبَةٌ أَصَابَتْها يوم خَيْبَر، قال: يومَ أُصِبْتُها قال النَّاسُ: أُصِيْبَ سَلَمة، فأُتي بي رسولَ الله ﷺ، فَنَفَثَ فيه ثلاثَ نَفَثَاتٍ، فما اشتكيتُها حتى السَّاعةِ(١).

١٦٥١٥- حدثنا إبراهيم بن مهدي قال: حدثنا حاتم -يعني ابن إسماعيل-، عن يزيد بن أبي عبيد

= قوله: أعجلتهم: عن الماء.

قوله: فأذهب: من الإذهاب: أي أبعث جيشاً.

قوله: «ملكت»: أي غلبت عليهم حتى كأنك ملكتهم.

قوله: «فأسجح» بهمزة قطع، وتقديم الجيم على الحاء المهملة: أي فَارِقْ ولا تأخذ بالشدة.

قوله: «يقربون» على بناء المفعول من التقريب، أي يكرمون بالضيافة، وفي «الصحيح» يقرون، على بناء المفعول: من القِرى، ثم جاء الخبر بأن الأمر كان كما أخبر به ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢٥١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٢٠٦)، وأبو داود (٣٨٩٤)، وابن حبان (٦٥١٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢٥١ من طريق مكي بن إبراهيم، به. وعند ابن حبان: يوم حنين، وهو تحريف.

قال السندي: قوله: يا أبا مسلم: هذه كنيته.

قوله: فنفث فيه: في موضع الضربة، والنفثة فوق النفخ ودون التفل، بريق خفيف أو لا.

قوله: حتى الساعة، بالجر: أي إلى هذه الساعة.

قال: سمعتُ سَلَمَةَ بنَ الأكوع يقول: خَرَجْتُ، فذكر نحوَ حديثِ مَكِّي إلا أنَّه قال: واليوم يوم الرُّضَّعِ. وزاد فيه: وأرْدَفَني رسولُ الله ﷺ على راحِلَتِه(١).

١٦٥١٦- حدثنا مكي، قال: حدثنا يزيد بن أبي عُبيد قال:

كنت آتي مع سَلَمَةَ المَسْجِدَ، فَيُصَلِّي مَعَ الأُسْطُوانة التي عند المُصْحَفِ، فقلت: يا أبا مُسْلم، أراك تتحرَّى الصَّلاةَ عند هٰذه الأسطوانة؟ قال: فإنِّي رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتحَرَّى الصَّلاةَ عِنْدَها(٢).

---

(١) حديث صحيح، إبراهيم بن مهدي: وهو المصيصي -وإن كان فيه كلام خفيف- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البخاري (٤١٩٤)، ومسلم (١٨٠٦) (١٣١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨١٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٧٨)- والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ١٨٠ -١٨١ من طريق قتيبة بن سعيد، وابن حبان (٤٥٢٩) من طريق هشام بن عمار، كلاهما عن حاتم بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥١٣/ ٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٠٢)، ومسلم (٥٠٩) (٢٦٤) من طريق مكي بن إبراهيم، به.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (١٤٣٠)، وابن حبان (١٧٦٣)، و(٢١٥٢) من طريق المغيرة بن عبدالرحمن المخزومي، عن يزيد، به.

وسيأتي نحوه برقم (١٦٥٤٢). =

١٦٥١٧- حدَّثنا عبد الصَّمد، قال: حدَّثنا عمر بن راشد اليَمَامي، قال: حدَّثنا إياس بن سلمة بن الأكوع

عن أبيه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أسلَمُ سالَمَها الله، وغِفارُ غَفَرَ الله لها، أمَا والله ما أَنا قُلْتُهُ وَلكِنَّ الله قَالَهُ»[١].

١٦٥١٨- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا عكرمة، قال: حدَّثنا إياس

قال: حدَّثني أبي قال: قَدِمْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ الحُدَيْبِيَةَ ونحن أربعَ عَشْرَةَ مئةً وعليها خمسون شاةً لا تُرْويها، فَقَعَدَ رسولُ الله ﷺ على جبالها[٢]، فإمَّا دعا وإمَّا بَسَقَ، فجاشَتْ

= قال السندي: قوله: فيصلي مع الأسطوانة: أي عند الأسطوانة.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن راشد اليمامي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٩٧، والطبراني في «الكبير» (٦٢٥٥) من طريقين عن عمر بن راشد، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزَّوائد» ١٠/٤٦، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عمر بن راشد اليمامي، وثقه العجلي وضعفه الجمهور، وبقية رجالهما رجال الصحيح.

قلنا: ويشهد له حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٥١٦) (١٨٥).

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) في (ق) و(ص): حبالها، وفي (م): حيالها، وفي (ظ١٢) مهملة، والمثبت من (س) وهي نسخة السندي، وقال: جبالها -بالجيم- جمع جبل، أي جبال الحديبية، أو بالحاء المهملة، أي: حبال البئر، وفي مسلم: على جبا =

٤٩/٤ فسَقَيْنا واسْتَقَيْنا، قال: ثُمَّ إنَّ رسولَ الله ﷺ دعا بالبَيْعَةِ في أَصْلِ الشَّجَرة، فبايعه[١] أَوَّلَ النَّاس، وبايَعَ وبايَعَ، حتى إذا كان في وَسَطٍ من النَّاس قال: «يا سَلَمَةُ بَايِعْنِي» قلتُ[٢]: قد بايَعْتُكَ في أوَّلِ النَّاس يا رسولَ الله، قال: «وأَيْضاً فَبَايِعْ» ورآني أعزلاً[٣]، فأعطاني حَجَفَةً أو دَرَقَةً، ثم بايَعَ وبايَعَ، حتى إذا كان في آخرِ النَّاس قال: «ألا تُبَايِعُنِي؟» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، بايعت[٤] أوَّلَ النَّاس وأَوْسَطَهِمْ وآخِرَهم[٥] قال: «وأيضاً فَبَايِعْ» فبايَعْتُهُ، ثم قال: «أَيْنَ دَرَقَتُكَ أَوْ حَجَفَتُكَ التي أَعْطَيْتُكَ؟» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، لَقِيَنِي عَمِّي عامِرٌ أعزلاً[٦]، فأَعْطَيْتُهُ إيَّاها. قال:

= الركية -بفتح الجيم وتخفيف الباء الموحدة- مقصورة: هو ما حول البئر، والركي البئر، والركية لغة فيه.

(١) كذا في النسخ الخطية و(م)، وعند مسلم: فبايعته.

(٢) في (س) و(م): قال، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٣) كذا في النسخ الخطية و(م)، وضبب فوقها في (س)، وقال السندي: والظاهر أعزل بلا تنوين: وهو من لا سلاح معه.

(٤) في (م): قد بايعت.

(٥) قال السندي: قوله: بايعت أول الناس وأوسطهم وآخرهم، هكذا في النسخ، والأقرب أن آخرهم زيادة من بعض الرواة، ولذلك لم تذكر في «صحيح» مسلم.

(٦) انظر الحاشية رقم (٣).

فقال: «إِنَّكَ كالذي قال: اللهمَّ أَبْغِني[1] حَبيباً هُوَ أَحَبَّ إِليَّ مِنْ نَفْسِي» وضَحِكَ. ثُمَّ إنَّ المُشْركين راسلونا الصُّلْحَ، حتى مَشَى بعضُنا إلى بَعْضٍ. قال: وكنتُ تَبيْعاً لِطَلْحَةَ بنِ عُبيد الله أَحُسُّ فَرَسَه، وأسقيه، وآكُلُ مِنْ طعامه، وتركتُ أهلي ومالي مُهاجراً إلى الله ورسوله، فلما اصْطَلَحْنا نحنُ وأهلُ مكَّةَ، واختلَطَ بعضُنا ببعضٍ، أتيتُ الشَّجَرَةَ، فَكَسَحْتُ شَوْكها، واضْطَجَعْتُ في ظِلِها، فأتاني أربعةٌ من أهل مكَّة، فَجَعَلوا وهم مُشْرِكُونَ يَقَعُونَ في رسولِ الله ﷺ، فتحوَّلْتُ عنهم إلى شَجَرَةٍ أُخرى، وعلَّقوا سلاحَهُمْ، واضْطَجَعُوا، فبينما هم كذلك إذ نادى منادٍ من أَسْفَلِ الوادي: يا آلَ المُهَاجرين، قُتِلَ ابن زُنَيْم، فاخْتَرَطْتُ سَيْفي، فَشَدَدْتُ على الأربعةِ، فأَخَذْتُ سلاحَهُمْ، فَجَعَلْتُهُ ضِغْثاً، ثم قلتُ: والذي أكرم محمداً، لايَرْفَعُ رجلٌ منكم رأسَهَ إلا ضَرَبْتُ الذي -يعني فيه عيناه- فَجِئْتُ أسوقُهُمْ إلى رسولِ الله ﷺ، وجاء عَمِّي عامر بابنِ مِكْرِز يقودُ به فَرَسَه؛ يقود سبعين، حتى وَقَفْناهم، فَنَظَرَ إليهم، فقال: «دَعُوهُمْ، يكونُ لَهُمْ بدوُ الفُجُورِ» وعفا عنهم رسولُ الله ﷺ، وأنزلت ﴿وَهُوَ الذي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ﴾ [الفتح: ٢٤] ثم رَجَعْنا إلى المدينة،

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): القني، وفي (س): القيني.
قال السندي: هكذا في النسخ، والأقرب ما في «صحيح» مسلم أبغني، من الإبغاء -بالموحدة، والغين المعجمة- أي أعطني. قلنا: وكذلك جاءت في (م)، وفي الرواية الآتية برقم (١٦٥٤٤). ولذلك أثبتناها.

فَنَزَلْنا مَنْزِلاً يقالُ له: لَحْيُ جَمَلٍ. فاستغفَر رسولُ الله ﷺ لِمَنْ رَقِيَ الجَبَلَ في تلك اللَّيلة، كأنه[1] طليعةٌ لرسولِ الله ﷺ وأصحابِهِ، فَرَقِيْتُ تلك الليلةَ مَرَّتينِ أو ثلاثة[2]. ثُمَّ قَدِمْنا المدينَةَ، وبَعَثَ رسولُ الله ﷺ بظَهْره مع غُلامه رباح وأنا معه، وخَرَجْتُ بفرس طلحة أنْدِّيه[3] على ظَهْره، فلما أَصْبَحْنا إذا عبدُالرحمن بنُ عُيينة الفَزَارِي قد أغار على ظَهْرِ رسولِ الله ﷺ، فانتسفه[4] أَجْمَعَ، وَقَتَلَ راعيَه[5].

---

(١) في (م): كان.

(٢) تحتها في (س): ثلاثاً.

(٣) في النسخ الخطية و (م): أبديه، وفوقها في (س): أنديه، قال السندي: أنديه: المشهور أنه بهمزة مضمومة ونون مفتوحة، ثم دال مكسورة مشددة، وهو أن يؤتى بالماشية إلى الماء تارة، وإلى المرعى أخرى، وقيل: أبدِّيه، بالباء الموحدة موضع النون بمعنى أخرجه إلى البادية. قلنا: وقد ورد بلفظ: أبديه بالرواية رقم (١٦٥٣٩).

(٤) قال السندي: هكذا في «المسند»، من نسف البناء وغيره، وانتسفه إذا قلعه، أي أخذه كله، وفي «مسلم» فاستاقه.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، عكرمة بن عمار من رجاله، وهذا الحديث مما انتقاه له، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه إبراهيم بن محمد بن سفيان النيسابوري في زياداته على «صحيح مسلم» بإثر الحديث (١٨٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٥٦) مختصراً من طريق عبدالصمد ابن عبدالوارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٠٧)، وأبو عوانة ٢٥٢/٤ -٢٥٥، ٢٦٤ -٢٦٨، والطبراني في «الكبير» (٦٢٤٦) مختصراً، والبيهقي في «الدلائل» ١٣٨/٤-١٤١ من طرق عن عكرمة، به. =

. . . .

= وسيأتي مختصراً برقم (١٦٥٤٤)، وانظر (١٦٤٩٥) و(١٦٥٠٢)و(١٦٥٠٩) و(١٦٥١٣/ ٢) و(١٦٥٣٣) و(١٦٥٣٩) و(١٦٥٤٨) و(١٦٥٤٩).

وفي الباب عن أنس سلف ٣/ ١٢٢ و١٢٤-١٢٥، ٢٩٠.

وآخر من حديث عبدالله بن مُغَفَّل المزني، سيرد ٤/ ٨٦-٨٧.

قال السندي: قوله: لاترويها، من الإرواء، بيان لقلة ماء البئر.

قوله: بسق، بالسين لغة، والمشهور بزق أو بصق.

قوله: فجاشت، أي: فاضت.

قوله: فسقينا: الركاب.

قوله: حجفة، بالحاء المهملة، ثم الجيم المفتوحتين: الترس.

قوله: أو درقه، بفتحتين: الترس، والشك من الراوي.

قوله: تبيعاً: تابعاً.

قوله: أحس، بضم حاء وتشديد سين: أي أحك ظهره.

قوله: فكسحت، أي: كنست ماتحتها من الشوك.

قوله: قتل ابن زنيم: قال النووي: هو بضم الزاي، وفتح النون، ولم يزد على ذلك، وتبعه السيوطي، وفي الصحابة بهذا النسب ثلاثة: سارية وأنس وأَسِيد -بفتح فكسر- ويظهر من تراجمهم أنه تأخر إسلامهم عن الحديبية، فالله تعالى أعلم مَنِ المراد بهذا.

قوله: فاخترطت، أي: سللت.

قوله: ضغثاً، بكسر صاد معجمة، وسكون عين معجمة، آخره مثلثة: هو الحزمة.

قوله: مكرز، هو بميم مكسورة، ثم كاف، ثم راء مكسورة ثم زاي.

قوله: بدوُ، وفي نسخة السندي: بدء، وكلاهما بمعنى: أي ابتداءه.

١٦٥١٩- حدَّثنا عبدُ الله[١] بن يزيد، قال: حدَّثنا عِكْرمة بن عَمَّار، قال: حدثنا إياسُ بنُ سَلَمَةَ بنِ الأكوع

عن أبيه قال: نَزَلَ رسولُ الله ﷺ مَنْزلاً، فجاء عَيْنُ المُشْرِكين[٢]، ورسولُ الله ﷺ وأصحابُهُ يتصبَّحون[٣]، فدعَوْه إلى طعامِهِم، فلمَّا فَرَغَ الرَّجُلُ رَكِبَ على راحلتِهِ: ذَهَبَ مُسْرِعاً لِيُنْذِرَ أصحابَهُ. قال سَلَمَةُ: فأَدْرَكْتُهُ، فأَنَخْتُ راحِلَتَهُ، وضَرَبْتُ عُنُقَه، فَغَنَّمني رسولُ الله ﷺ سَلَبَه[٤].

١٦٥٢٠- حدثنا حمَّاد بن خالد، قال: حدثنا عطاف بن خالد، عن

---

(١) في (م): عبدالرحمٰن، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): للمشركين.

(٣) في (ظ١٢) وهامش (ق): يتضحُّوْن، وفي (ق) يصطبحوا، والمثبت من (س) و(ص) وكذلك هي نسخة السندي، وقال: يتصبحون، أي: يأكلون وقت الصبح. قلنا: ويتضحون: أي يتغدَّون. انظر «اللسان» (ضحا)، وكلاهما بمعنى.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وعكرمة بن عمار: وهو اليمامي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمٰن المقرىء.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (٨٦٧٧)، وأبو عوانة ١٢٢/٤ من طريق شعيب بن حرب، عن عكرمة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٦٥٢٣)، وقد سلف مختصراً برقم (١٦٤٩٢).

قال السندي: قوله: لينذر، من الإنذار: أي ليخبرهم بما رأى ليستعدُّوا على وَفْقه.

قوله: فغنَّمني من التغنيم، أي: أعطاني.

موسى بن إبراهيم

عن سلمةَ بنِ الأَكوع، قال: قلتُ للنَّبيِّ ﷺ: أكونُ أحياناً في الصَّيْد، فَأُصَلِّي في قَمِيْصي؟ فقال: «زُرَّه ولو لم تَجِدْ إِلَّا شَوْكَةً»[1].

---

(١) إسناده حسن. عطاف بن خالد: صدوق حسن الحديث وكذا موسى ابن إبراهيم -وهو ابن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن أبي ربيعة المخزومي، وباقي رجاله ثقات. حماد بن خالد: هو الخياط القرشي.

وعلقه البخاري في باب وجوب الصلاة في الثياب، وقد وصله الشافعي في «المسند» ١/٦٣ -٦٤ -(ترتيب السندي)- ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٥١٧)- والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/٢٩٧ من طريق مالك بن إسماعيل، والنسائي في «المجتبى» ٢/٧٠، وفي «الكبرى» (٨٤١) من طريق قتيبة بن سعيد، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٨/٢٩ -١٩، والحافظ في «التغليق» ٢/١٩٩ -٢٠٠ من طريق خلف بن هشام البزار، والحافظ في «التغليق» ٢/٢٠٠ من طريق محمد بن سليمان بن حبيب المصيصي، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٢٩٧ من طريق عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، خمستهم عن عطاف بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٦٥٢٢) عن هاشم بن القاسم، وبرقم (١٦٥٤٧) عن إسحاق بن عيسى، ويونس بن محمد المؤدب ثلاثتهم عن عطاف، به.

وقد تابع عطافاً الدَّراوَرْديُّ فيما أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٦٣-٦٤ (بترتيب السندي) -ومن طريقه البغوي (٥١٧)- وابن أبي شيبة ١/٣٤٦ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/٢٤٠، والحاكم ١/٢٥٠ من طريق إبراهيم بن حمزة، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/٢٩٦، وأبو داود (٦٣٢) من طريق =

. . . .

=عبد الله بن مسلمة القعنبي، وابن خزيمة (٧٧٧) من طريق نصر بن علي و(٧٧٨) من طريق أحمد بن عبدة الضبي، وابن حبان (٢٢٩٤)، وابن حجر في «التغليق» ٢/ ١٩٨ من طريق ابن أبي عمر العدني، وابن حجر في «التغليق» ١٩٨/٢ من طريق عمر بن محمد الناقد، ستتهم عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن موسى بن إبراهيم، عن سلمة، به. وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم ووافقه الذهبي، وحسن إسناده النووي في «المجموع» ٣/ ١٧٤.

قلنا: وقد ورد في رواية إبراهيم بن حمزة ونصر بن علي تصريح موسى بن إبراهيم بسماعه من سلمة.

وقد اختلف عن الدراوردي.

فأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٠ من طريق يحيى بن أبي قبيلة، عن الدراوردي، عن موسى بن محمد بن إبراهيم عن أبيه، عن سلمة.

قال الحافظ في «التغليق» ٢/ ٢٠١ في رواية يحيى هذه: فإن كان حفظه فللدراوردي فيه شيخان، أحدهما موسى بن إبراهيم بن أبي ربيعة، وقد سمعه من سلمة بلا واسطة كما صرح به العطاف عنه، وإن كان البخاري لم يصححه.

وثانيهما: موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، ولم يسمعه من سلمه، إنما سمعه من أبيه عنه، والله أعلم. ولهذا الاختلاف قال أبو عبد الله البخاري: في إسناده نظر، لأن الدراوردي لم يصرح بسماع موسى مع الاختلاف عليه، وعطاف منسوب إلى الضعف! فلذلك علقه بصيغة التمريض، وقال: في إسناده نظر.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٩٦ عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه عن موسى بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن أبي ربيعة المخزومي، عن أبيه، عن سلمة، به.

وذكر الحافظ في «التغليق» ٢/ ٢٠١: أن موسى شيخ أبي أويس ليس هو موسى بن إبراهيم بن أبي ربيعة -كما جاء عند البخاري- بل هو موسى بن =

١٦٥٢١-حدثنا حَمَّاد بن خالد، عن أيوب بن عُتْبة، عن إياس بن سلمة بن الأكوع

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ والعَشَاءُ فابْدَؤوا بالعَشَاءِ»[١].

= محمد بن إبراهيم التيمي، ثم قال: فالظاهر أن الوهم فيه من أبي أويس.

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٩٠١٧) وسنده حسن في الشواهد.

وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠٧٢)، وحديث عمر بن أبي سلمة السالف برقم (١٦٣٢٩).

قال السندي: قوله: «زره»: أي لئلا تنكشف العورة.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عُتبة: وهو اليمامي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٥٠)، وفي «الأوسط» (٨٦٨)، وابن عدي في «الكامل» ١/٣٤٥، والخطيب في «تاريخه» ٨/١٤٧ من طرق عن أيوب بن عتبة، بهذا الإسناد.

وقال الطبراني في «الأوسط»: لايروى هذا الحديث عن سلمة إلا بهذا الإسناد، تفرد به أيوب.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٤٦، وقال: رواه في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه أيوب بن عتبة، وثقه أحمد ويحيى بن معين في روايةٍ عنهما، وضعفه النسائي وأحمد وابن معين في روايات عنهما.

وسيأتي برقم (١٦٥٤٠).

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، وقد سلف برقم (٤٧٠٩) وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «والعَشَاء»، بالفتح، أي طعام آخر النهار.

قوله: «بالعشاء»: لئلا يصلي ويكون القلب في الطعام، فإنه أن يأكل ويكون =

١٦٥٢٢- حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا عطاف، عن موسى بن إبراهيم بن أبي ربيعة

قال: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بنَ الأكوع، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنِّي أكونُ في الصَّيْدِ، فأُصَلِّي وليس عليَّ إلا قميصٌ واحد. قال: «فَزُرَّه وإنْ لم تَجِدْ إلَّا شَوْكَةً»[1].

١٦٥٢٣- حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا عكرمة، قال: حدثني إياس بن سلمة بن الأكوع

قال: حدَّثني أبي قال: غَزَوْتُ مع رسولِ الله ﷺ هَوَازِنَ قال: فبينما نحن نتضحَّى، وعامَّتُنا مُشاةٌ فينا ضَعْفَة، إذ جاء رجلٌ على جَمَلٍ أَحْمَرَ، فانْتَزَعَ طَلَقاً مِنْ[2] حَقَبِه، فَقيَّدَ به جَمَلَه- رجلٌ شاب[3]- ثم جاء يتغدَّى مع القوم، فلما رأى ضَعْفَهم، ورِقَّةَ ظَهْرِهِمْ، خَرَجَ إلى جَمَلِهِ، فأَطْلَقَهُ، ثم أناخه، فقَعَدَ عليه، فَخَرَجَ يَرْكُضُ[4]، واتَّبَعَهُ[5] رجلٌ من أَسْلَمَ مِنْ صحابةِ النَّبيِّ ﷺ على ناقةٍ وَرْقاءَ هي أَمْثَلُ ظَهْرِ القوم، فأَتَّبِعُهُ. قال: وخرجتُ أعدو، فأدرَكْتُهُ ورأسُ النَّاقَةِ عند وَرِكِ الجَمَل، وكنتُ عندَ وَرِكِ

٤/ ٥٠

= القلب في الصَّلاةِ خيرٌ من أن يُصَلي ويكون القلب في الطعام.

(١) إسناده حسن، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٥٢٠).

(٢) في (م): عن.

(٣) في (ق): هو رجل شاب.

(٤) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س): يركضه.

(٥) في (م): وتبعه.

النَّاقةِ، ثم تقدَّمْتُ حتى كنتُ عند وَرِك الجَمَلِ، ثم تقدَّمْتُ حتى أخذتُ بخِطَام الجَمَل، فأَنَخْتُهُ، فلمَّا وضَعَ رُكْبَتَهُ إلى[1] الأرض اخْتَرَطْتُ سيفي، فأضربُ به رَأْسَهُ، فَنَدَرَ، فجئتُ براحلته وما عليها أقودُهُ، فاستقبلني رسولُ الله ﷺ مُقْبلاً قال: «مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ؟». قالوا: ابنُ الأكوع قال: «له سَلَبُهُ أَجْمَع»[2].

---

(١) في (ق): على.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٣٢، وأبو داود (٢٦٥٤)، من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٦٣١) مختصراً، ومسلم (١٧٥٤)، وأبو داود (٢٦٥٤)، وأبو عوانة ٤/ ١١٩-١٢٠ و١٢٠-١٢١، ١٢١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠١١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٢٧، وابن حبان (٤٨٤٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٤١)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٠٧ من طرق عن عكرمة، به. وقد سلف مختصراً برقم (١٦٤٩٢).

قال السندي: قوله: هوازن: اسم قبيلة، والمراد غزوة حنين.

قوله: يتضحَّى: يتغدى، يقال: تضحى فلان، أي: أكل وقت الضحى.

قوله: وعامتنا، أي: غالبنا.

قوله: مشاة، بضم الميم: جمع ماشٍ.

قوله: ضعفة، بفتح فسكون، أي ضعف، أو بفتحتين جمع ضعيف.

قوله: طلقاً، بفتحتين: هو سيرٌ يقيد به البعير.

قوله: من حقبه، أي: حَقَب الجمل، وهو بفتحتين: حَبْلٌ يُشَدُّ به الرَّحْل إلى بطن البعير.

قوله: ورقة ظهرهم، بكسر الراء وتشديد القاف. والظهر المركوب، أي: قلة المركوب.

١٦٥٢٤- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن يزيد بن أبي عبيد قال:

حدَّثنا سَلَمَةُ بنُ الأكوع، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقُولُ أَحَدٌ عليَّ باطِلاً[1] أَوْ مَالَمْ أَقُلْ إلاَّ تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[2].

١٦٥٢٥- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن يزيدَ بنِ أبي عبيد

قال: حدَّثنا سلمةُ بنُ الأكوع، قال: خَرَجْنا إلى النَّبيِّ ﷺ إلى خَيْبَرَ، فقال رَجُلٌ من القَوْم: أي عامر، لو أَسْمَعْتَنا من هُنَيَّاتك قال: فنزل يحدو بهم، ويذكر:

تالله لولا اللهُ ما اهْتَدَيْنا

وذكر شِعْراً غير هٰذا، ولكن لم أَحْفَظْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ هذا السَّائِقُ؟» قالوا: عامرُ بنُ الأكوع، فقال: «يَرْحَمه الله»، فقال رجلٌ من القَوْم: يا نبي الله، لولا متَّعْتَنَا به. فلما اصَّافَّ[3]

= قوله: فندر، بنون ثم دال وراء مهملتين: أي طار رأسه عن بدنه، أو سقط الرجل، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٢) و(س) و(ص): باطل، وضبب فوقها في(س)، قال السندي: باطلاً، بالنصب على المفعولية، وإفراد مفعول القول، لأن المراد به الوضع، أو لأن المراد بالباطل تمام الكلام المكذوب، فهو مفرد لفظاً، جملة معنى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى بن سعيد: هو القطان.
وقد سلف برقم (١٦٥٠٦).

(٣) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): صافَّ. قلنا: وهو الموافق لرواية البخاري.

القوم، قاتلوهم، فأُصِيبَ عامرُ بنُ الأكوع بقائِم سَيْفِ نَفْسِه، فمات، فلمَّا أَمْسَوْا أَوْقَدُوا ناراً كثيرةً. فقال رسولُ الله ﷺ: «ما هذِهِ النَّارُ، عَلى أَيِّ شَيْءٍ تُوقَدُ؟» قالوا: على حُمُر إنْسِيَّة قال: «اهْرِيقُوا ما فيها وكَسِّرُوها» فقال رجلٌ: ألا نُهْرِيْقُ ما فيها ونَغْسِلُها؟ قال: «أَوْ ذاك»(١).

١٦٥٢٦- حدثنا يحيى بن سعيد، عن يزيدَ بنِ أبي عُبيد

قال: حدثنا سَلَمَةُ بنُ الأكوع، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ: «أَذِّنْ في قَوْمِكَ أَوْ فِي النَّاسِ يَوْمَ عاشُورَاءَ: مَنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ»(٢).

١٦٥٢٧- حدثنا يحيى بن سعيد، عن يزيد قال:

حدَّثنا سَلَمَةُ بنُ الأكوع، قال: كنتُ معَ النَّبيِّ ﷺ، فأُتي بِجَنازةٍ، فقالوا: يا نبيَّ الله، صَلِّ عليها. قال: «هل تَرَكَ شَيْئاً؟»

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه البخاري (٦٣٣١)، وابن حبان (٥٢٧٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٩٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥١١)، ومختصراً برقم (١٦٥١٣/ ١) وانظر تمام تخريجه هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٢٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٢، وابن خزيمة (٢٠٩٢)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٧/ ٢١٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥٠٧).

قالوا: لا. قال: «هل تَرَكَ عليه دَيْناً؟» قالوا: لا، فَصَلَّى عليه، ثُمَّ أُتي بجِنَازة بعد ذٰلك فقال: «هل تَرَكَ عليه مِنْ دَيْنٍ؟» قالوا: لا. قال: «هل تَرَكَ مِنْ شيءٍ؟» قالوا: ثلاثة دنانير. قال: «ثلاث كَيّاتٍ» قال: فأُتي بالثَّالثة، فقال: «هل تَرَكَ عليه مِنْ دَيْنٍ؟» قالوا: نَعَمْ. قال: «هل تَرَكَ مِنْ شيءٍ؟» قالوا: لا، قال: «صلُّوا على صاحبكم» فقال رجلٌ من الأنصار يقال له أبو قَتَادة: يا رسولَ الله، عليَّ دَيْنُهُ. فَصَلَّى عليه[1].

١٦٥٢٨- حدثنا يحيى بن سعيد، عن يزيد بن أبي عُبيد[2]، قال:

حدَّثني سَلَمَةُ بنُ الأكوع، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ على قومٍ مِنْ أَسْلَمَ وهم يتناضلون في السُّوق، فقال: «ارْمُوا يا بني إسْماعِيلَ، فإنَّ أباكُمْ كانَ رامِياً، ارْمُوا وأنا مَعَ بني فُلانٍ» -لأحدِ الفريقين- فأمْسَكُوا أيْدِيَهُمْ فقال: «ارْمُوا» قالوا: يا رسول الله، كيف نرمي وأنتَ مع بني فلان؟ قال: «ارْمُوا وَأنا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٤/ ٦٥، وابن حبان (٣٢٦٤)، وبتمامه الطبراني في «الكبير» (٦٢٩١)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٧٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥١٠).

(٢) في (م): يزيد بن عبيد، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

بقية حديث ابن الأكوع

في المضاف من الأصل

١٦٥٢٩- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن عِكْرمة بن عَمَّار، قال: حدَّثني إياسُ بنُ سَلَمة

أن أباه أخبره أَنَّ رجلاً عَطَسَ عند النَّبيِّ ﷺ، فقال له النبيُّ ﷺ: «يَرْحَمُكَ الله» ثم عَطَسَ الثَّانية أو الثَّالثة. فقال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّهُ مَزْكُومٌ»[(١)].

= وأخرجه البخاري (٣٥٠٧)، وابن حبان (٤٦٩٣) و (٤٦٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٩٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٩٠ -٣٩١، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٤٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٨٩٩) و(٣٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٩٢) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، به.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٧١)، والحاكم ٢/ ٩٤، والبيهقي ١٠/ ١٧ من طريق محمد بن إياس بن سلمة، عن أبيه، به.

وقد سلف نحوه من حديث ابن عباس برقم (٣٤٤٤)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب، ونزيد هنا حديث أبي حدرد الأسلمي عند ابن أبي شيبة ٩/ ٢٢.

قال السندي: قوله: وهم يتناضلون، من تناضل القوم إذا رموا للسبق.

قوله: فأمسكوا: أي الفريق الآخر تأدباً من السبق على قوم معهم رسول الله ﷺ، وفيه أن مراعاة الأدب خير من امتثال الأمر.

(١) إسناده حسن من أجل عكرمة بن عمار، فإن هذه الرواية لم ينتقِها له =

١٦٥٣٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عكرمة، قال: حدثني إياسُ بن سلمة

= مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٢٧٤٣)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٩١٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٢٦/١٧، وفي «الاستذكار» (٤٠٦٤٨) من طريق يحيى ابن سعيد، بهذا الإسناد، وفيه: فقال في الثالثة: أنت مزكوم.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث رقم (٢٧٤٣) من طريق شعبة، عن عكرمة، وقال: نحو رواية يحيى بن سعيد.

وأخرجه الترمذي كذلك (٢٧٤٣) من طريق عبد الله بن المبارك وعبد الرحمٰن بن مهدي، كلاهما عن عكرمة، به، ولفظه: ثم عطس الثانية، والثالثة، فقال رسول الله ﷺ: «هذا رجل مزكوم».

قلنا: ورجح الترمذي رواية يحيى على رواية ابن المبارك، فقال في رواية يحيى: هذا أصح من حديث ابن المبارك.

قال الحافظ في «الفتح» ٦٠٥/١٠: وهؤلاء الأربعة رووه عن عكرمة بن عمار، وأكثر الروايات المذكورة ليس فيها تعرض للثالثة، ورجح الترمذي رواية من قال: «في الثالثة» على رواية من قال «في الثانية»... وهذا اختلاف شديد في لفظ هذا الحديث، لكن الأكثر على ترك التشميت بعد الأولى.

قلنا: وقد سلفت رواية ترك التشميث بعد الأولى برقم (١٦٥٠١).

وأخرجه ابن ماجه (٣٧١٤) من طريق وكيع، عن عكرمة، عن إياس بن سلمة، عن سلمة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يشمت العاطس ثلاثاً، فما زاد فهو مزكوم».

قال الحافظ في «الفتح» ٦٠٥/١٠: جعل الحديث كله من لفظ النبي ﷺ، وأفاد تكرير التشميت، وهي رواية شاذة لمخالفة جميع أصحاب عكرمة بن عمار في سياقه، ولعل ذلك من عكرمة المذكور لما حدث به وكيعاً، فإن في حفظه مقالاً.

عن أبيه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى رَجُلاً يَأْكُلُ بشِمَاله، فقال: «كُلْ بيَمِينِكَ» قال: لا أستطيع. قال: «لا اسْتَطَعْتَ» قال: فما وَصَلَتْ إلى فِيهِ بَعْدُ[1].

١٦٥٣١- حدثنا جَعْفَر بن عَوْن، قال: حدثنا أبو عُمَيْس، عن إياس بن سَلَمَةَ بنِ الأكوع

عن أبيه قال: جاء عَيْنٌ للمُشْركين[2] إلى رسولِ الله ﷺ، قال: فلما طَعِمَ، انسل، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «عليَّ الرَّجُلَ، اقْتُلُوا» قال: فابْتَدَرَ القومُ. قال: وكان أبي يَسْبِقُ الفَرَس شدّاً، قال: فَسَبَقَهُمْ إليه، قال: فأخذ بزِمام ناقته أو بِخطامها، قال: ثم قَتَلَه، قال: فنفَّلَه رسولُ الله ﷺ سَلَبَهُ[3]. ٤/ ٥١

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.
وقد سلف برقم (١٦٤٩٣).

(٢) في (ق): عين من المشركين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٤٤)، وأبو عوانة ٤/ ١٢٢-١٢٣ من طريق جعفر بن عون، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٣٠٥١)، وأبو داود (٢٦٥٣)، وأبو عوانة ٤/ ١٢٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠١٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٢٧، وابن حبان (٤٨٣٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٧٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٠٧ و ٩/ ١٤٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٠٩) من طريق أبي نعيم، عن أبي عُمَيْس، به.
وأخرجه بنحوه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٣٠٦ من طريق محمد بن ربيعة الكلابي، عن أبي عميس، به. =

١٦٥٣٢- حدَّثنا صَفْوان، قال: حدثنا ابنُ أبي عُبيد

عن سلمةَ بنِ الأكوع قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي المَغْرِبَ ساعةَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ إذا غابَ حَاجِبُها[1].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٧٣) من طريق قيس بن الربيع، عن أبي عُميس، به. ولفظه: «أدركوه فإنه عين».

وقد سلف مختصراً برقم (١٦٤٩٢)، ومطولاً برقم (١٦٥٢٣).

قال السندي: قوله: «عليَّ الرجل»، أي: ردُّوه عليَّ، ولمَّا كان المقصود من ذلك القتل، قال: اقتلوا، بياناً لذلك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، صفوان: وهو ابن عيسى الزهري من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي عبيد: هو يزيد الأسلمي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٨٦)، وأبو داود (٤١٧)، والدارمي ١/ ٢٧٥، وأبو عوانة ١/ ٣٦٠، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٨/ ٩٠ من طريق صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٣٦)، والترمذي (١٦٤)، وابن ماجه (٦٨٨)، وأبو عوانة ١/ ٣٦١، وابن حبان (١٥٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٨٩)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٤٦ من طريقين عن يزيد بن أبي عبيد، به. وقال الترمذي: حديث سلمة بن الأكوع حديث حسن صحيح، وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من التابعين: اختاروا تعجيل صلاة المغرب، وكرهوا تأخيرها، حتى قال بعض أهل العلم: ليس لصلاة المغرب إلا وقت واحد، وذهبوا إلى حديث النبي ﷺ حيث صلى به جبريل.

وهو قول ابن المبارك والشافعي.

وسيأتي بنحوه برقم (١٦٥٥٠).

وانظر حديث أبي طريف السالف برقم و(١٥٤٣٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: إذا غاب حاجبها: بيان لغروب الشمس، أي أنها =

١٦٥٣٣- حدَّثنا صَفْوان، قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد، قال:

قلت لسلمة بن الأكوع: على أيِّ شيءٍ بايَعْتُمْ رسولَ الله ﷺ يوم الحُدَيْبية؟ قال: بايعناه على المَوْت[1].

١٦٥٣٤- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن عمرو بن دينار، قال: سَمِعْتُ الحسنَ بنَ محمد

يحدِّث عن جابر بنِ عبدالله، وسَلَمَةَ بنِ الأكوع، قالا: خَرَجَ علينا منادي رسولِ الله ﷺ، فنادى أَنَّ رسولَ الله قد أَذِنَ لكم فاسْتَمْتِعوا -يعني مُتْعَةَ النِّساء[2].

١٦٥٣٥- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن زهير، وحدثنا يحيى بن أبي بُكير، قال: حدثنا زهير بن محمد، عن يزيد بن خُصَيْفة[3]

= تغرب إذا غاب حاجبها، أي طرفها الأخير.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه أبو عوانة ٢٧٩/٤ من طريق صفوان بن عيسى الزهري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥٠٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٠٥) (١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٥٣٩/٢)، وابن عبد البر في «التمهيد»١٠/ ١١٠ -١١١ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥٠٤).

(٣) في النسخ الخطية و(م): يزيد بن أبي خصيفة، بزيادة أبي، وهو خطأ، والمثبت من «أطرف المسند» ٢/ ٤٩٥ ومصادر ترجمته في «التهذيب» وفروعه.

عن سلمة بن الأكوع، قال: كنتُ أُسافر مَعَ رسولِ الله ﷺ، فما رَأَيْتُهُ صَلَّى بعد العَصْرِ ولا بعدَ الصُّبْحِ قَطُّ[1].

١٦٥٣٦- حدثنا بَهْزُ بنُ أَسَد، قال: حدثنا عِكْرمة بن عَمَّار، قال: حدَّثنا إياسُ بنُ سَلَمَةَ بنِ الأكوع

عن أبيه قال: غَزَوْنا مع رسولِ الله ﷺ هَوَازِن[2]، فبينما نحن

---

(١) زهير بن محمد: هو التيمي أبو المنذر الخراساني سكن الشام ثم الحجاز، وهو ثقة في رواية غير أهل الشام عنه، وهٰذا منها، وأما رواية أهل الشام عنه، فغير مستقيمة، وروى له الجماعة، ويزيد بن خصيفة: هو يزيد بن عبد الله بن خصيفة، نسب إلى جده هنا وثقة ابن معين وأحمد -في رواية الأثرم- وأبو حاتم والنسائي وابن سعد، وقول أحمد فيه في رواية أبي داود: منكر الحديث، ليس بجرح، لأن أحمد يطلق هذه اللفظة على من يُغرب على أقرانه الحديث، عُرِفَ ذلك بالاستقراء من حاله، وقد احتج بابن خصيفة مالك والأئمة كلهم. أفاده الحافظ في «مقدمة الفتح» ص٤٥٣، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وانظر حديث عمر السالف برقم (١١٠) وحديث ابنه عبد الله برقم (٤٦١٢).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٠٤) من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود، عن زهير بن محمد التميمي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٥٠٤) من طريق سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، عن يزيد بن خصيفة، عن ابن سلمة بن الأكوع، عن سلمة، به. فزاد في الإسناد ابن سلمة وهو إياس، إلا أن سعيد بن سلمة ضعيف، وقد تفرد بهذه الطريق. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن ابن سلمة إلا يزيد بن خصيفة، تفرد به سعيد بن سلمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٢٦، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) في (م) زيادة: وغطفان.

كذلك إذ جاء رجُلٌ على جَمَلٍ أحمرَ، فانْتَزَعَ شيئاً من حَقَبِ البعير، فقيَّدَ به البعيرَ، ثم جاء يمشي حتى قَعَدَ معنا يتغدَّى. قال: فنظر في القَوْمِ، فإذا ظَهْرُهُم فيهِ قِلَّة، وأكْثَرُهُمْ مشاة، فلما نَظَرَ إلى القوم، خَرَجَ يعدو. قال: فأتى بعيرَه، فقَعَدَ عليه. قال: فَخَرَجَ يُرْكِضُهُ، وهو طليعةٌ للكُفَّار، فاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَّا من أَسْلَم على ناقةٍ له ورقاءَ. قال إياس: قال أبي: فاتَّبَعْتُهُ أعدو على رِجْلَيَّ[1] قال: ورأسُ النَّاقةِ عند وَرِكِ الجَمَل. قال: ولَحِقْتُهُ فكنتُ عند وَرِكِ النَّاقة، وتقدَّمْتُ حتى كنتُ عند وَرِكِ الجَمَلِ، ثم تقدَّمْتُ حتى أخذتُ بخِطام الجَمَلِ، فقلت له: أخ، فلما وَضَعَ ركبتَهُ الجَمَلُ[2] إلى الأرض اخْتَرَطْتُ سَيْفي، فَضَرَبْتُ رَأْسَهُ، فَنَدَرَ، ثم جِئْتُ براحلتِهِ أقودُها، فاستقبلني رسولُ الله ﷺ مع النَّاس قال: «مَنْ قَتَلَ هذَا الرَّجُلَ؟»قالوا: ابنُ الأَكْوع، فقال رسولُ الله ﷺ: «لَهُ سَلَبُهُ أَجْمَع»[3].

١٦٥٣٧- حدَّثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا عِكْرِمة، قال: حدَّثنا إياسُ بنُ سَلَمَةَ بنِ الأَكْوع

عن أبيه قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ أبا بكرٍ رضي الله عنه إلى فَزَارَةَ، وخرجتُ معه، حتى إذا دَنَوْنا من الماء عَرَّس أبو بكر،

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): رِجْلِ.

(٢) في (م): فلما وضع الجمل ركبته إلى الأرض.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد سلف برقم (١٦٥٢٣)، ومختصراً برقم (١٦٤٩٢).

حتى إذا صَلَّينا الصُّبْح، أَمَرَنا فَشَنَنَّا الغارةَ، فَوَرَدْنا الماءَ، فَقَتَلَ أبو بكر مَنْ قَتَلَ ونحنُ مَعَه. قال سلمة: فرأيتُ عُنُقاً من النَّاس فيهم الذَّراريُّ، فَخَشِيْتُ أَنْ يَسْبقُوني إلى الجَبَلِ، فَأَدْرَكْتُهُمْ، فَرَمَيْتُ بِسَهْمٍ بينهم وبين الجبل، فلمَّا رأَوْا السَّهْمَ قاموا، فإذا امرأةٌ من فَزَارَةَ عليها قَشْعٌ من أَدَمٍ معها ابنةٌ مِنْ أَحْسَنِ العَرَب، فجِئْتُ أسوقُهُنَّ إلى أبي بكر، فنفَّلَني أبو بكر ابْنَتَهَا، فلم أَكْشِفْ لها ثَوْباً حتى قَدِمْتُ المدينةَ، ثُمَّ باتتْ عندي، فلم أَكْشِفْ لها ثوباً حتى لقيني رسولُ الله ﷺ في السُّوق[1]، فقال: «يا سَلَمَةُ[2]، هَبْ لي المَرْأَةَ» قال: يا رسولَ الله، لقد أَعْجَبَتْني، وما كَشَفْتُ لها ثوباً، قال: فسكتَ حتى إذا كان الغَدُ، لقيني رسولُ الله ﷺ في السُّوق، ولم أَكْشِفْ لها ثوباً، فقال: «يا سَلَمَةُ، هَبْ لي المَرْأَةَ، لله أَبُوكَ». قال: قلتُ: هي لك يا رسولَ الله. قال: فَبَعَثَ بها رسولُ الله ﷺ إلى أَهْلِ مكَّة، فَفَدَى بها أُسَراءَ من المُسْلمين كانوا في أيدي المُشْرِكين[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ق): في السوق ولم أكشف، بزيادة: لم أكشف، وقد أشير إليها في (س) أنها نسخة.

(٢) قوله: فقال: يا سلمة، ساقط من (ظ١٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٥٠٢) إلا أن شيخ أحمد هنا هو هاشم بن القاسم أبو النضر.

وأخرجه أبو داود (٢٦٩٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢٩١ من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

١٦٥٣٨- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا عِكْرمة، قال: حدَّثني إياسُ ابنُ سَلَمةَ قال:

أخبرني أبي قال: بارزَ عَمِّي يوم خَيْبَر مَرْحَباً[1] اليهودي، فقال مَرْحَب:

٥٢/٤

قدْ عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنِّي مَرْحَبُ شاكي السِّلاحِ بَطَلٌ مُجَرَّبُ
إذا الحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

فقال عَمِّي عامر:

قد عَلِمَتْ خَيْبَرُ[2] أَنِّي عامِرُ شاكي السِّلاح بَطَلٌ مُغَامِرُ

فاختلفا ضربتين، فوقع سَيْفُ مَرْحَب في تُرْسِ عامرٍ، وذهب يَسْفُلُ له، فرَجَعَ السَّيْفُ على ساقِهِ، فقطع أَكْحَلَهُ، فكانتْ فيها نَفْسُهُ.

قال سَلَمةُ بنُ الأَكْوَع: فلِقيْتُ ناساً[3] من صحابةِ النَّبيِّ ﷺ فقالوا: بَطَلَ عَمَلُ عامرٍ، قَتَلَ نَفْسَهُ. قال سلمة: فَجِئْتُ إلى نبيِّ الله ﷺ أبكي، قلتُ: يا رسولُ الله، بَطَلَ عَمَلُ عامر. قال: «مَنْ قال ذاكَ؟» قلتُ: ناسٌ من أصحابك. فقال رسولُ الله ﷺ: «كَذَبَ مَنْ قالَ ذاكَ، بل لهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ». إنه حين خَرَجَ إلى

---

(١) في النسخ الخطية و(م): مرحب، وضبب فوقها في (س)، وجاء في هامشها: مرحباً، وعليها علامة الصحة.

(٢) في النسخ الخطية: قد علم الخيابر، ولا يستقيم به الوزن، والمثبت من هامش (س) و(م).

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): أناساً.

خَيْبَر، جَعَلَ يَرْجُزُ بأصحابِ رسولِ الله ﷺ، وفيهم النَّبيُّ ﷺ يسوقُ الرِّكاب، وهو يقول:

تــالله لــولا الله مــا اهْتَــدَيْنــا ولا تَصَــدَّقْنــا ولا صَلَّيْنــا

إنَّ الــذيــن قــد بَغَــوْا علينــا إذا أرادوا فتنــــةً أبيْنـــا

ونحنُ عن فَضلكَ ما اسْتَغْنَيْنا فَثَبِّـتِ الأقْـدامَ إنْ لاقَيْنــا

وأنْزِلَنْ سَكينةً عَلَيْنا

فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ هذا؟» قال[1]: عامر، يا رسول الله. قال: «غفَرَ[2] لَكَ رَبُّكَ» قال: وما اسْتَغْفَرَ لإنسانٍ قَطُّ يَخُصُّه إلا اسْتُشْهِدَ، فلمَّا سَمِعَ ذلك عمرُ بنُ الخَطَّاب قال: يا رسول الله، لو مَتَّعْتنا بعامر. فَقَدَّمَ فاسْتُشْهِدَ.

قال سَلَمَةُ: ثُمَّ إنَّ نبيَّ الله ﷺ أرسلني إلى عليٍّ، فقال: «لأعْطِيَنَّ الرَّايَةَ اليَوْمَ رَجُلاً يُحِبُّ الله وَرَسُولَهُ، أَوْ يُحِبُّهُ الله وَرَسُولُهُ» قال: فجئْتُ به أقودُهُ أَرْمَدَ، فَبَصَقَ نبيُّ الله ﷺ في عَيْنه، ثُمَّ أعطاه الرَّاية. فَخَرَجَ مَرْحَبٌ يَخْطِرُ بسيفه، فقال:

قـد عِلِمَـتْ خيبَـرُ أَنِّـي مَـرْحَـبُ شاكي[3] السِّلاحِ بطَلٌ مجَرَّبُ

إذا الحروبُ أقبلت تَلَهَّبُ

---

(١) في (ق)، وهامش (س): قالوا.

(٢) في (س): قد غفر.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(س): شاك.

فقال عليُّ بنُ أبي طالب رضي الله عنه:

أنـا الـذي سَمَّتْنـي أُمِّـي حَيْـدَرَهْ كلَيْثِ غاباتٍ كَرِيه المَنْظَرَهْ

أُوفِيهمُ بالصَّاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَهْ

ففَلَقَ رأسَ مَرْحَب بالسَّيْف، وكان الفَتْحُ على يَدَيْه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عكرمة: هو ابن عمار اليمامي، من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجالة الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن ابي شيبة ١٢/ ٧١ و ١٤/ ٤٥٨-٤٦٠، ومسلم (١٨٠٧)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٤١) وابن عبد البر في «الاستيعاب» (ترجمة ١٣١٧) من طريق أبي النضر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٠٧)، وأبو عوانة ٤/ ٢٥٢-٢٦٤، و٢٦٤-٢٧٨، ٢٨٣-٢٨٥، وإبراهيم بن محمد بن سفيان في زياداته على مسلم في «الصحيح» بإثر الحديث (١٨٠٧)، وابن حبان (٦٩٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٤٣)، والحاكم ٣/ ٣٨-٣٩، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٣١ و١٥٤، وفي «الدلائل» ٤/ ٢٠٧-٢٠٩ من طرق عن عكرمة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٦٩) و(٦٢٧٤) من طرق عن إياس بن سلمة، به.

وقوله: «لأعطين الراية..».

أخرجه البخاري (٢٩٧٥) و(٣٧٠٢) و(٤٢٠٩)، ومسلم (٢٤٠٧) من طريق يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٠٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢٠٩-٢١٠ من طريق بريدة بن سفيان بن فروة الأسلمي، عن أبيه، عن سلمة نحوه، وعند الطبراني دون: عن أبيه، وبريدة ضعيف.

وانظر حديث علي بن أبي طالب السالف برقم (٧٧٨)، وذكرنا هناك من رواه من الصحابة كذلك. =

١٦٥٣٩- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عِكْرِمةُ بنُ عَمّار، قال: حدثنا إياسُ بنُ سَلَمَةَ بنِ الأكوع

عن أبيه قال: قَدِمْنا المدينةَ زمن الحُدَيْبِيَةِ مع رسولِ الله ﷺ، فَخَرَجْنا أنا ورباح غلامُ رسولِ الله ﷺ بظَهْرِ رسولِ الله ﷺ. وَخَرَجْتُ بفرسٍ لطلحةَ بنِ عُبيد الله كنتُ أريد أَنْ أُبَدِّيَهُ مع الإبل. فلمَّا كان بغَلَسٍ غار[1] عبدُالرحمٰن بنُ عُيينة على إِبلِ رسولِ الله ﷺ، وَقَتَلَ راعيَها، وخرج يطردها هو وأناسٌ معه في خَيْلٍ، فقلتُ: يا رباح، اقعد على هذا الفَرَسِ فألحِقهُ بطلحة، وأخبرْ رسولَ الله ﷺ أَنَّه قد أُغيرَ على سَرْحِهِ. قال: وقمتُ على تلٍّ

= قال السندي: قوله: بطل مغامر، بالغين المعجمة، أي: يركب غمرات الحرب وشدائدها، ويلقي نفسه فيها.

قوله: وذهب يسفل، كينصر، أي: ذهب عامر يضربه من أسفل.

قوله: نفسه، أي: موته.

قوله: فقدم، من التقديم، أي: قدَّم إلى الآخرة، وما أخَّر إلى الدنيا.

قوله: فاستشهد: بيان للتقديم.

قوله: يخطر، بكسر الطاء: يرفعه مرة ويضعه أخرى.

قوله: حيدرة: اسم للأسد، وجاء أن أُمَّ عليٍّ سمت علياً أسداً، وكانَ أبو طالب غائباً، فلما قدم سماه عليّاً، ورأى مرحب في المنام أن أسداً يقتله، فذكَّره عليٌّ بذلك ليخيفه.

قوله: كيل السندرة: يريد: أقتل الأعداء قتلاً واسعاً ذريعاً، قالوا: السندرة: مكيال واسع.

(١) في (ق): أغار، وهي نسخة في (س)، قال السندي: وهو المشهور، وغار لغة فيه كما يفهم من «النهاية».

فجعلتُ وَجْهي من قِبَلِ المدينة، ثم ناديتُ ثلاثَ مَرَّاتٍ: يا صَبَاحاه، ثم اتَّبَعْتُ القومَ معي سَيْفي ونَبْلي[1]، فجعلت أَرْمِيْهِمْ، وأَعْقِرُ بهم، وذلك حين يَكْثُرُ الشَّجَرُ، فإذا رَجَعَ إليَّ فارِسٌ جَلَسْتُ له في أَصْلِ شَجَرَةٍ، ثم رَمَيْتُ، فلا يُقْبِلُ عليَّ فارِسٌ إلا عَقَرْتُ به، فجعلتُ أَرْميهم، وأنا أقولُ:

أنـــا ابـــنُ الأَكْـــوَعِ واليـومُ يَـوْمُ الـرُّضَّـعِ

فأَلْحَقُ برجلٍ منهم، فأَرْميه، وهو على راحِلَتِهِ، فيقعُ سَهْمي في الرَّجُلِ حتى انْتَظَمَتْ كَتِفَهُ، فقلتُ: خُذْها

وأنـــا ابـــنُ الأكـــوَعِ واليـومُ يَـوْمُ الـرُّضَّـعِ

فإذا كنتُ في الشَّجَر أَحْرَقْتُهُمْ بالنَّبْلِ، فإذا[2] تضايقَتِ الثَّنايا عَلَوْتُ الجَبَلَ، فَرَدَّيْتُهُمْ بالحِجارة، فما زالَ ذاك شأني وشأنهم أَتْبَعُهُمْ فأَرْتَجِزُ، حتى ما خَلَقَ الله شيئاً من ظَهْرِ رسولِ الله ﷺ إلا خَلَّفْتُهُ وراء ظهري، فاسْتَنْقَذْتُهُ من أيديهم. ثم لم أَزَلْ أَرْمِيْهِمْ حتى ألقوا أكثرَ مِنْ ثلاثين رُمْحاً، وأكثرَ مِنْ ثلاثين بُرْدَةً يَسْتَخِفُّونَ منها، ولا يُلْقُون من ذلك شيئاً إلا جَعَلْتُ عليه حِجارةً، وجمعت على طريق رسولِ الله ﷺ حتى إذا امتدَّ الضُّحَى، أتاهم عُيينة بن بَدْر الفَزَاري مَدَداً لهم، وهم في ثَنِيَّةٍ ضَيِّقة. ثم عَلَوْتُ الجَبَلَ، فأنا فوقهم، فقال عُيينة: ما هٰذا الذي

٤/ ٥٣د

(١) في (ظ١٢) و(ص): نبل، وفي (ق): نَصْلي.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): وإذا.

أرى؟ قالوا: لَقِيْنا من هٰذا البَرْحَ، ما فارَقْنا بسَحَرٍ حتى الآن، وأخذَ كلَّ شيءٍ في أيدينا، وجَعَلَه وراء ظَهْرِه. قال عُيينة: لولا أَنَّ هٰذا يرى أنَّ وراءه طَلَباً لقد ترككم، ليَقُمْ إليه نَفَرٌ منكم. فقامَ إليه نفر منهم أربعة، فَصَعَّدُوا في الجبل، فلما أَسْمَعْتُهُمُ الصوتَ قلتُ: أتعرفوني؟ قالوا: ومَنْ أنتَ؟ قلتُ: أنا ابنُ الأكوع، والذي كَرَّم وَجْهَ محمدٍ ﷺ لايَطْلُبُني مِنْكُمْ رَجُلٌ فَيُدْرِكَني، ولا أَطْلُبُه فيفوتَني. قال رجلٌ منهم: إنْ أظن. قال: فما بَرِحْتُ مَقْعَدي ذلك حتى نظرتُ إلى فوارِسِ رسولِ الله ﷺ يتخلَّلونَ الشَّجَرَ، وإذا أَوَّلُهُمُ الأَخْرَمُ الأَسَدي، وعلى أَثَرِه أبو قَتَادة فارسُ رسولِ الله ﷺ، وعلى أَثَرِ أبي قَتادة المِقْدَادُ الكِنْدِيُّ، فولَّى المُشْركونَ مُدْبِرِيْنَ، وأَنْزِلُ[1] من الجبل، فأعْرِضُ للأَخْرَمِ فآخُذْ عِنانَ[2] فَرَسِهِ، فقلتُ: يا أَخْرَم، ائذن[3] القوم -يعني احْذَرْهُمْ- فإني لا آمَنُ أَنْ يَقْطَعُوك، فاتئدْ حتى يَلْحَقَ رسولُ الله ﷺ وأصحابُهُ، قال: يا سَلَمَةُ، إنْ كنتَ تُؤْمِنُ بالله واليوم الآخر، وتَعْلَمُ أَنَّ الجَنَّةَ حَقٌّ والنَّار حَقٌّ، فلا تَحُلْ بيني وبين الشَّهادة. قال: فَخَلَّيْتُ عِنانَ فَرَسِهِ، فَيَلْحَقُ بعبدِ الرحمن بن عُيينة، ويَعْطِفُ عليه عبدُ الرحمن، فاختلفا طَعْنَتَيْنِ، فَعَقَرَ الأخرمُ بعبدِ الرحمن، وطَعَنَهُ عبدُ الرحمن فقتَله، فتحوَّل عبدُالرحمن

---

(١) في (ظ١٢): فنزلت.

(٢) في (ص) و(ق) و(م): بعنان.

(٣) في هامش (س): أنذر.

على فرس الأخرم، فَيَلْحَقُ أبو قَتَادة بعبدِ الرحمن فاخْتَلَفَا طعنتين، فَعُقِرَ بأبي قتادة، وقَتَلَه أبو قتادة، وتحوَّل أبو قتادة على فَرَسِ الأَخْرَمَ، ثُمَّ إني خَرَجْتُ أَعْدُو في أَثَرِ القَوْم حتى ما أرى من غُبار صحابة النبيِّ ﷺ شيئاً، ويعرضون قبل غيبوبة الشَّمس إلى شِعْبٍ فيه ماء يقال له: ذو قَرَدٍ، فأرادوا أَنْ يشربوا منه، فَأبْصَرُوني أعدو وراءَهم، فَعَطَفوا عنه، واشتدُّوا في الثَّنِيَّةِ -ثنية ذي نثر[1]- وغربت الشمس، فألحقُ رجلاً، فأَرمِيه، فقلتُ: خُذْها

وأنـــا ابـــنُ الأَكْـــوَعِ   واليـومَ يـومُ الـرُّضَّـعِ

قال: فقال: يا ثُكْل أُمِّ، أكوعُ بُكْرَةَ. قلتُ: نَعَمْ، أي عدوَّ نَفْسه. وكان الذي رَمَيْتُهُ بُكْرَةَ، فأَتْبَعْتُهُ سَهْماً آخر، فعلق به سهمان، ويخلفون فرسين. فجِئْتُ بهما أسوقُهما إلى رسولِ الله ﷺ، وهو على الماءِ الذي حَلَّيْتُهُمْ[2] عنه ذو قَرَد، فإذا بنبيِّ الله ﷺ في خمس مئة، وإذا بلالٌ قد نَحَرَ جَزُوراً مما خَلَّفْتُ، فهو يَشْوِي لرسولِ الله ﷺ من كَبِدِها وسَنَامِها، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، خَلِّني فأنْتَخِبُ من أصحابك مئةً، فآخذ على الكُفَّار بالعَشْوة، فلا يبقى منهم مُخْبِرٌ إلا قَتَلْتُهُ. قال: «أَكُنْتَ فاعلاً ذلكَ يا سَلَمَةُ؟» قال: نَعَمْ، والذي أكْرَمَكَ.

---

(١) في (م): بثر، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وقد أهملت في (س).

(٢) في هامش (س): حلأتهم.

فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ حتى رأيتُ نواجِذَه في ضَوْءِ النَّارِ. ثُمَّ قال: إنهم يُقْرَوْنَ الآن بأرض غَطَفان. فجاء رَجُلٌ من غَطَفان فقال: مرُّوا على فلانٍ الغطَفاني فَنَحَرَ لهم جَزُوراً. قال: فلمَّا أخذوا يَكْشِطُونَ جِلْدَها رأَوْا غَبَرَةً، فتركُوها وخَرجوا هُرَّاباً. فلمَّا أَصْبَحْنا قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ فُرْسَانِنا اليومَ أَبُو قَتَادَةَ، وخَيْرُ رَجّالَتِنا سَلَمَةُ». فأعطاني رسولُ الله ﷺ سَهْمَ الرَّاجِل والفارس جميعاً، ثُمَّ أَرْدَفني وراءه على العَضْباء راجعين إلى المدينة، فلما كان بيننا وبينها قريباً من ضَحْوَةٍ، وفي القوم رَجُلٌ من الأنصار كان لايُسْبَق جعل ينادي: هل مِنْ مسابق؟ ألا رَجُلٌ يسابِقُ إلى المدينة؟ فأعاد ذلك مراراً، وأنا وراءَ رسولِ الله ﷺ مردفي، قلتُ له: أَمَا تُكرِمُ كريماً، ولا تَهَابُ شريفاً؟ قال: لا، إلا رسولَ الله ﷺ. قال: قلتُ: يا رسولَ الله، بأبي أنتَ وأُمي، خَلِّني فلأُسابِقَ الرَّجُلَ. قال: «إِنْ شِئْتَ» قلتُ: اذْهَبْ إليك. فَطَفَرَ عن راحِلَتِهِ، وثَنَيْتُ رِجْلَيَّ فَطَفَرْتُ عنِ النَّاقة، ثُمَّ إنِّي رَبَطْتُ عليها شَرَفاً أو شَرَفين، يعني اسْتَبْقَيْتُ نَفَسي، ثُمَّ إني عَدَوْتُ حتى أَلْحَقَهُ، فأَصُكُّ بين كَتِفَيْه بيدي، قلتُ: سَبَقْتُكَ والله أو كلمة نحوها. قال: فَضَحِك وقال: إنْ أَظُنُّ، حتى قَدِمْنا المدينة[1].

٤/ ٥٤

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عكرمة بن عمار: وهو اليمامي من رجال مسلم، وهذه الرواية مما انتقاها له، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤/ ١٨٢-١٨٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا =

. . . .

=الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٤٩٨/١، وابن أبي شيبة ٥٣٣/١٤-٥٣٨، ومسلم (١٨٠٧) مطولاً، وأبو داود (٢٧٥٢) مختصراً، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٦٧) مختصراً كذلك، وابن حبان (٧١٧٣)، والبيهقي في «الدلائل» ١٨٢/٤-١٨٦ من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٠٧)، والطبري في «تاريخه» ٥٩٦/٢-٦٠٠، والبيهقي في «الدلائل» ١٨٦/٤ من طريق أبي عامر العقدي، وإبراهيم بن محمد بن سفيان في زوائده على «صحيح مسلم» بإثر الحديث رقم (١٨٠٧) [١٤٤١/٣] من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، كلاهما عن عكرمة بن عمار، به.

وأخرجه مختصراً ابن سعد ٤/ ٣٠٦، وابن حبان (٧١٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٧٠) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن عكرمة، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٥١٣/٢)، وانظر (١٦٤٩٥).

قال السندي: قوله: أن أبديه، بالموحدة، وتشديد الدال، أي: أخرجه إلى البادية.

قوله: على سرحه، بفتح فسكون، أي: ماشيته.

قوله: فلا يقبل: من الإقبالِ.

قوله: حتى انتظمت، أي: السهم، كتفه -بالنصب- يقال: طعنه فانتظمه، أي: اختلَّه.

قوله: فردَّيتهم، بتشديد الدال، أي: رميتهم.

قوله: خلفته، ضبط بتشديد اللام.

قوله: حجارة، أي: علامة على أنه استنقذه منه.

قوله: البَرْح، بفتح فسكون: أي: الشدة.

قوله: بسَحَرٍ، بفتحتين، أي: بآخر الليل.

قوله: طلباً، بفتحتين، جمع طالب كخدم وتَبَع، جمع خادم وتابع.

قوله: يتخلّلون الشجرة: أي يدخلون في خلالها،أي: بينها. =

. . . .

= قوله: فعقر الأخرم بعبد الرحمٰن: أي فرسه كما في مسلم.

قوله: يقال له ذو قرد، هو بفتح القاف والراء وبالدال المهملة: وهو ماء على يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان.

قوله: يا ثكل أم: الثكل، بضم فسكون، أو بفتحتين: فقدان الولد. وأم، بكسر الميم لحذف الياء، وأصله أمي كما في بعض النسخ. قلنا: جاء «أمي» في (ص) وهامش (س).

قوله: أكوع بكرة، بالإضافة، وفتح بكرة لعدم انصرافه: أي أنت أكوع بكرة، أي أنت الذي كنت بكرة هذا النهار، وبكرة إذا أريد به المعين يكون غير منصرف.

قوله: الذي حليتهم عنه: هو بحاء مهملة ولام مشددة غير مهموز: أي طردتهم عنه.

قوله: بالعشوة، بفتح فسكون: هو ما بين أول الليل إلى ربعه، يقال: أخذت عليهم بالعشوة: أي بالسَّواد من الليل.

قوله: هُرَّاباً، بضم فتشديد راء: جمع هارب، كالحكام جمع حاكم.

قوله: أما تكرم كريماً، أي: كيف تطلق في الكلام من غير استثناء الكريم والشريف.

قوله: فلأسابق الرجل، الفاء زائدة، أي خلني لأسابق.

قوله: اذهب: أمر من الذهاب.

قوله: إليك، أي: متوجهاً إلى جهتك.

قوله: فطفر: وثب للنزول.

قوله: ربطت، أي: حبست.

قوله: عليها، أي: عن المسابقة.

قوله: شرفاً: هو ما ارتفع من الأرض، أي قدراً من الأرض.

قوله: استبقيت نَفَسي، بفتح الفاء، أي: لئلا يقطعني البُهْر.

قوله: فأصك: أي أضرب. =

١٦٥٤٠- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا أيوب بنُ عُتْبة أبو يحيى قاضي اليَمَامة، قال: حدَّثنا إياسُ بنُ سَلَمَةَ بنِ الأكوع

عن أبيه قال: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «إذا حَضرَتِ الصَّلاةُ والعَشاءُ، فابْدؤوا بالعَشاءِ»(١).

١٦٥٤١- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا أيوب بن عُتْبة، قال: حدَّثنا إياسُ بنُ سَلَمَة

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سَلَّ عَلَيْنا السَّيْفَ فَلَيْسَ مِنَّا»(٢).

١٦٥٤٢- حدثنا حَمَّاد بن مَسْعَدة، عن يزيد

عن سَلَمَةَ أَنَّه كان يتحرَّى مَوضِعَ المُصْحَفِ، وذكر أَنَّ رسولَ

= قوله: أبغني من الإبغاء، أي: أعطني. وقال الحافظ في «الفتح» ٦/ ١٦٤: والرضع، بتشديد المعجمة بصيغة الجمع، والمراد بهم اللئام: أي اليوم يوم هلاك اللئام.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة، وهو مكرر (١٦٥٢١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو النضر هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٢٠، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٨٣ من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، أيوب بن عتبة: وهو اليمامي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٥١) من طريقين عن أيوب بن عتبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥٠٠).

الله ﷺ يتحرَّى ذلك المكانَ، وكان بين المِنْبر والقِبْلَة مَمَرُّ شاةٍ[1].

١٦٥٤٣- حدثنا حمّاد بن مَسْعَدة، عن يزيد

عن سَلَمَةَ، قال: غَزَوْتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، فذكر الحُدَيْبِيَة، ويوم حُنين، ويوم القَرَد، ويوم خَيْبر. قال يزيد: ونسيتُ بقيَّتَهُنَّ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن أبي عبيد الأسلمي.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣٠٧، ومسلم (٥٠٩) (٢٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٩٩) من طريق حماد بن مسعدة، بهذا الإسناد.

وقوله: وكان بين المنبر والقبلة ممر شاة.

أخرجه البخاري (٤٩٧)، وأبو عوانة ٢/ ٥٦ من طريق مكي بن إبراهيم، وأبو داود (١٠٨٢)، وأبو عوانة ٢/ ٥٦، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٢ من طريق أبي عاصم، كلاهما عن يزيد بن أبي عبيد، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٥١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٣٠٥، والبخاري (٤٢٧٣) من طريق حماد ابن مسعدة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٨٣) من طريق نصر بن علي، عن حماد ابن مسعدة، به، إلا أنه زاد فيه: أُحداً. قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٥١٨: فيه نظر لأنهم لم يذكروا سلمة فيمن شهد أُحداً.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣٠٥، وأبو عوانة ٤/ ٣٦٧-٣٦٨، وابن حبان (٧١٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٨٢)، والحاكم ٣/ ٢١٨، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٤٠-٤١ من طريق أبي عاصم النبيل، عن يزيد بن أبي عبيد، به، =

١٦٥٤٤- حدَّثنا حَمَّاد بن مَسْعَدة، عن يزيد -يعني: ابن أبي عُبيد- عن سلمة، قال: جاءني عَمِّي عامِرٌ، فقال: أَعْطِني سلاحَك. قال: فأَعْطَيْتُهُ، قال: فَجِئْتُ إلى النَّبيِّ ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أَبْغِني سلاحَك. قال: «أيْنَ سِلاحُكَ؟». قال: قلتُ أعطيته عَمِّي

=بلفظ: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، ومع زيد بن حارثة تسع غزوات، أمَّره رسول ﷺ علينا.

وأخرجه البخاري (٤٢٧٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٥٧ من طريق أبي عاصم، عن يزيد، به، ولفظه: غزوت مع النبي ﷺ تسع غزوات، وغزوت مع ابن حارثة، استعمله علينا.

قلنا: لعله عدَّ غزوة وادي القرى التي وقعت عقب خيبر، وعدَّ أيضاً عمرة القضاء غزوة، فكمل بها التسعة، فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ٧/٥١٨، وقال في إبهام ابن حارثة: لعل البخاري أبهمه عمداً لمخالفة بقية روايات الباب في تعيين أسامة.

وأخرجه مسلم (١٨١٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/٤٠، وفي «الدلائل» ٥/٤٥٧-٤٥٨ من طريق قتيبة بن سعيد عن حاتم بن إسماعيل، عن يزيد، به، ولفظه: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، وخرجتُ فيما يبعث من البعوث سبع غزوات، مرة علينا أبو بكر، ومرة علينا أسامة بن زيد.

وأخرجه البخاري (٤٢٧٠) من طريق قتيبة بن سعيد، ومسلم (١٨١٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٥٨ من طريق محمد بن عباد المكي، وأبو عوانة ٤/٣٦٨ من طريق يحيى بن غيلان، ثلاثتهم عن حاتم بن إسماعيل، عن يزيد، به، ولفظه عند مسلم: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، وخرجت فيما يبعث من البعوث تسع غزوات، مرة علينا أبو بكر، ومرة علينا أسامة بن زيد.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم برقم (٤٢٧١) عن عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن يزيد، به، باللفظ السالف. وقد وصله الحافظ في «التغليق» ٤/١٤١ من طريق إسماعيل بن عبد الله، عن عمر بن حفص، به.

عامراً. قال: «ما أجِدُ شَبَهَك إلا الَّذي قالَ: هَبْ لي أخاً أحَبَّ إليَّ مِنْ نَفْسِي» قال: فأَعْطاني قَوْسَهُ ومَجَانَّهُ، وثلاثةَ أَسْهُمٍ من كِنَانَتِهِ[1].

١٦٥٤٥- حدَّثنا حمَّادُ بنُ مَسْعَدَة، عن يزيد

عن سلمة: أَنَّه اسْتَأْذَنَ النَّبيَّ ﷺ في البَدْوِ، فأَذِنَ له[2].

١٦٥٤٦- حدَّثنا أبو سَلَمَةَ الخُزَاعي، قال: أخبرنا يَعْلَى بنُ الحارث قال: أخبرنا إياسُ بنُ سَلَمَةَ بنِ الأكوع. وأبو أحمد الزُّبيري قال:[3] حدَّثنا يعلى، قال: حدَّثني إياسُ بنُ سَلَمَةَ

عن أبيه قال: كُنَّا نُصَلِّي مع النَّبيِّ ﷺ الجُمُعَةَ، ثم نَرْجِعُ وما للحِيْطان فيءٌ يُسْتَظَلُّ به[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٠٠) من طريق حماد بن مسعدة، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١٦٥١٨).

قال السندي: قوله: ومَجانَّه، بتشديد النون، جمع مِجَنٍّ وهو الترس، وكأنه جمع أطلق على ما فوق الواحد، وذلك لأنه أعطاه ترساً أولاً فأعطاه لعامر، فأعطاه ثانياً أيضاً، فعبر عنهما بالمجان، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦٥٠٨) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): قالا.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦٤٩٦) إلا أنَّ شيخي الإمام أحمد هنا هما أبو سلمة الخزاعي: وهو منصور بن سلمة، وأبو أحمد الزبيري: وهو محمد بن عبد الله بن الزبير.

١٦٥٤٧- حدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، ويونس، وهٰذا حديث إسحاق قال[1]: حدثنا عَطَّاف بن خالد المَخْزُومي، قال: حدَّثني موسى بنُ إبراهيم -قال يونس: ابن أبي ربيعة- قال:

سمعتُ سلمةَ بنَ الأكوع -وكان إذا نَزَل ينزل[2] على أبي- قال: قلت: يا رسولَ الله، إنِّي أكونُ في الصَّيْدِ وليس عليَّ إلا قميصٌ، أَفَأُصَلِّي فيه؟ قال: «زُرَّهُ ولو لم تَجِدْ إلاَّ شَوْكَةً»[3].

١٦٥٤٨- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدثنا عمر بن راشد اليمامي، قال: حدثنا إياس بن سلمة بن الأكوع الأسلمي

عن أبيه قال: ما سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَسْتَفْتِحُ دعاءً إلا اسْتَفْتَحَهُ بسبحان ربي الأعلى العَلِيِّ الوَهَّاب.

وقال سلمة: بايعتُ رسول الله ﷺ فيمن بايعه تحتَ الشَّجَرةِ، ثم مررتُ به بَعْدَ ذلك ومعه قوم، فقال: «بايعْ يا سَلَمةُ» فقلتُ: قد فعلتُ، قال: «وأَيْضاً»، فبايعته الثانية[4].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): قالا.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): نزل.

(٣) إسناده حسن، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٥٢٠).

(٤) إسناده ضعيف لضعف عمر بن راشد اليمامي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وقوله: ما سمعت رسول الله ﷺ يستفتح دعاءً إلا استفتحه بسبحان ربي الأعلى العلي الوهاب.

أخرجه الحاكم ١/ ٤٩٨ من طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد، وصححه =

١٦٥٤٩- حدثنا مكيُّ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد

عن سلمةَ بنِ الأكوع، قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ، ثم عَدَلْتُ إلى ظِلِّ شَجَرَةٍ، فلما خَفَّ النَّاسُ عن رسولِ الله ﷺ، قال: «يا ابْنَ الأَكْوَعِ ألا تُبَايع؟» قلتُ: قد بايعتُ يا رسولَ الله. قال: «وأَيْضاً» قال: فبايعتُ الثَّانية. قال يزيد: فقلت: يا أبا مُسْلم على أيِّ شيءٍ تبايعونَ يومئذٍ؟ قال: على المَوْتِ[1].

١٦٥٥٠- حدثني مكِّي، حدَّثنا يزيدُ بنُ أبي عبيد

عن سلمة[2]، قال: كُنَّا نُصَلِّي المَغْرِبَ مَعَ رسولِ الله ﷺ إذا

=ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٦٦، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٥٣)، وفي «الدعاء» (٨٨)، والحاكم ١/٤٩٨، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٥-١٦ من طرق عن عمر بن راشد، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٥٦، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه، وفيه عمر بن راشد اليمامي، وثقه غير واحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وقوله: بايعت رسول الله ﷺ فيمن بايعه تحت الشجرة...

سلف نحوه ضمن حديث طويل بإسنادٍ صحيح برقم (١٦٥١٨) وانظر (١٦٥٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٩٦٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/١٣٨ من طريق مكي بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥٠٩).

(٢) في (م): سلمة بن الأكوع.

تواريْ بالحِجَاب[1].

١٦٥٥١- حدثنا يونس، قال: حدثنا العطاف، قال: حدَّثني عبدُ الرحمن- وقال غير يونس: ابن رَزِين- أنه نَزَلَ الرَّبَذَة هو وأصحابٌ له[2] يريدون الحَجَّ، قيل لهم: ها هنا سلمةُ بنُ الأكوع؛ صاحبُ رسولِ الله ﷺ، فأتيناه، فَسَلَّمْنا عليه، ثم سألناه

فقال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ بيدي هذه، وأخرجَ لنا كَفَّه كفًّا ضخمةً، قال: فقُمْنا إليه، فقبَّلنا كَفَّيه جميعاً[3].

٤/ ٥٥

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مكي: هو ابن إبراهيم.

وأخرجه البخاري (٥٦١)، وأبو عوانة ١/ ٣٦١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٥٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٤٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٢) من طريق مكي بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وقد سلف بنحوه برقم (١٦٥٣٢).

(٢) في (م): هو وأصحابه.

(٣) إسناده محتمل للتحسين، عبد الرحمن بن رزين -وهو الغافقي- لم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الدارقطني: مجهول، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، وعطاف: هو ابن خالد المخزومي مختلف فيه، وهو حسن الحديث. يونس: هو ابن محمد ابن مسلم المؤدب.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٣)، والطبراني في «الأوسط» (٦٦١)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٧/ ٩٢ من طريقين عن عطاف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٤٢، وقال في الصحيح منه البيعة، ورواه الطبراني في «الأوسط» ، ورجاله ثقات.

قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد، وقد سلف حديث البيعة برقم (١٦٥٠٩) و(١٦٥١٨).

١٦٥٥٢- حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا عبدُ الواحد بن زياد، قال: حدَّثنا أبو عُمَيْس، عن إياس بن سلمة بن الأكوع

عن أبيه قال: رخَّصَ رسولُ الله ﷺ في مُتْعَةِ النِّساءِ عامَ أَوْطاس ثلاثةَ أيامٍ، ثم نهى عنها[١].

١٦٥٥٣- حدثنا يحيى بن غَيْلان، قال: حدثنا المُفَضَّل -يعني ابن فَضَالة- قال: حدَّثني يحيى بنُ أيوب، عن عبد الرحمن بن حَرْمَلَة، عن سعيد بنِ إياس بن سَلَمَةَ بن الأكوع، أَنَّ أباه حدَّثه

أنَّ سلمة قَدِمَ المدينةَ، فَلَقِيَهُ بُرَيْدة بنُ الحُصَيْب، فقال: ارْتَدَدْتَ[٢] عن هِجْرَتك يا سَلَمة؟ فقال: معاذَ الله، إني في إذْنٍ مِنْ رسولِ الله ﷺ، إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ابْدُوا يا أَسْلَمُ، فَتَنَسَّمُوا الرِّياحَ، واسْكُنُوا[٣] الشِّعَابَ» فقالوا: إنَّا نخافُ يا رسولَ الله أَنْ يَضُرَّنا ذلك في هِجْرَتِنا قال: «أنتم مُهَاجِرُوْنَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس بن محمد: هو ابن مسلم المؤدب البغدادي، وأبو عُمَيْس: هو عتبة بن عبد الله المسعودي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٢/٤، ومسلم (١٤٠٥) (١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦/٣، وابن حبان (٤١٥١)، والدارقطني في «السنن» ٢٥٨/٣، والبيهقي في «السنن» ٢٠٤/٧، وفي «الدلائل» ٨٩/٥ من طريق يونس بن محمد، بهذا الإسناد. وقال ابن حبان: عام أوطاس وعام الفتح واحد. وقال البيهقي: فأوطاس وإن كانت بعد الفتح، فكانت في عام الفتح بعده بيسير، فما نهى عنه لافرق بين أن ينسب إلى عام أحدهما أو إلى الآخر.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٥٠٤).

(٢) في (ظ١٢): ارتدَّت.

(٣) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): اسكنوا.

حيثُ كنتم[1]».

١٦٥٥٤- حدَّثنا يحيى بنُ غَيْلان، قال: حدَّثنا المُفَضَّل بن فَضَالة، قال:

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، سعيد بن إياس بن سلمة، لم نقع له على ترجمة، ولم يترجمه الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، مع أنه على شرطهما، وقد توبع بأخيه محمد بن إياس إلا أنه مجهول الحال، فقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ٧/ ٢٠٥ ولم يذكرا في الرواة عنه سوى عبد الرحمن بن حرملة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٧٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٦٥) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، عن عبدالرحمٰن بن حرملة، عن محمد بن إياس، عن أبيه، بهذا الإسناد. إلا أن عند الطبراني: عن يحيى بن أيوب وسليمان بن بلال أو عن أحدهما.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٣٣) من طريق أبي معشر البراء، عن ابن حرملة، عن محمد بن إياس، عن أبيه، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٥٣-٢٥٤ وقال: لسلمة في الصحيح بغير هذا السياق، رواه أحمد والطبراني وفيه سعيد بن إياس، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. قلنا: أخرجه الطبراني من طريق محمد بن إياس، عن أبيه، كما سلف.

وأورده الحافظ في «الفتح» ١٣/ ٤١ وحَسَّن إسناده.

وانظر حديث جابر السالف (١٤٨٩٢) وذكرنا هناك شواهده.

واستئذان سلمة بن الأكوع لرسول الله ﷺ في البدو سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١٦٥٠٨)، وانظر سياق البخاري في «صحيحه» برقم (٧٠٨٧).

حدَّثني يحيى بنُ أيوب، عن بُكَيْر[1] بن عبد الله، عن يزيد مولى سلمة ابن الأكوع

عن سلمة بن الأكوع، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، فقال: «أَنْتُمْ أَهْلُ بَدْوِنا، وَنَحْنُ أَهْلُ حَضَرِكُمْ»[2].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): بكر بن عبدالله، والمثبت من «أطراف المسند» ٢/٤٩٨.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل يحيى بن أيوب: وهو الغافقي المصري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد مولى سلمة: هو يزيد بن أبي عبيد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٣٥٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث عائشة بإسنادٍ حسن سيرد ٦/١٣٣.

حديث عَجوزٍ من بني نُمَيْر

١٦٥٥٥- حدثنا حَجَّاج، قال: أخبرنا شعبة، عن سعيد الجُريري، عن أبي السَّليل

عن عجوز من بني نُمَيْر أَنَّها رَمَقَتْ رسولَ الله ﷺ وهو يُصَلِّي بالأبطح تجاه البيت قبلَ الهِجْرة، قال: فسمعتُه يقول: «اللّهُمَّ اغْفِرْ لي ذَنْبِي، خَطَئي وجَهْلِي»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو السليل: وهو ضُرَيب بن نقير، ويقال: ابن نفير، ويقال: ابن نفيل، لم يسمع من أحد الصحابة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ١٧٧، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا السليل ضُرَيْب بن نفير لم يسمع من أحد من الصحابة فيما قيل.

وسيأتي ٥/ ٢٧٠.

وله شاهد من حديث أبي موسى الأشعري عند البخاري (٦٣٩٨)، وانظر حديث عثمان بن أبي العاص السالف برقم (١٦٢٦٩).

قال السندي: قوله: أنها رمقت، من رمق -كنصر- أي لاحظت، ونظرت إليه.

حديث عجوز من الأنصار

١٦٥٥٦- حدَّثنا أبو سعيد، حدثنا عمر بن فَرُّوخ، قال: حدَّثنا مُصْعَبٌ -أدركت-[(١)] الأنصاري، قال: أدركتُ عجوزاً لنا كانت فيمن بايعن[(٢)] النَّبيَّ ﷺ

قالت: أتيناه يوماً، فأخذ علينا «أن لا تَنُحْنَ[(٣)]» قالت العجوزُ: يا رسولَ الله، إنَّ ناساً قد كانوا أَسْعَدُوني على مُصِيبَةٍ أصابتني، وإنهم أصابتهم مصيبةٌ، وأنا أريد أن أُسعدَهم، ثُمَّ إنها أتته فبايعتْه، وقالت: هو المعروفُ الذي قال الله عز وجل: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾[(٤)] [الممتحنة: ١٢].

---

(١) كذا في النسخ الخطية و(م)، ونسخة السندي، وقال: والظاهر أن «أدركت» في قوله: أدركت الأنصاري زيادة من الكاتب، وأصل اللفظ: حدثنا مصعب الأنصاري قال: أدركتُ عجوزاً. ويحتمل أن يكون بتقديرِ قال: أدركتُ الأنصاريَّ، قال: أدركت عجوزاً، فهو يروي عن أنصاري آخر يروي عن عجوز، ويؤيد الأولَ ما في «الفهرست» أن مصعب بن نوح يروي عن عجوز أنصارية، ومثله في «التعجيل»، قال: مصعب بن نوح الأنصاري، قال: أدركت عجوزاً لنا، قال أبو حاتم: مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات». قلت (القائل السندي): لكنه ذكره في الطبقة الثالثة، فقال: يروي المقاطيع، فكأنه عنده لم يسمع من الصحابية المذكورة، انتهى. وأيضاً على المعنى الثاني ينبغي أن يقول: أدركت أنصارياً، بالتنكير، إلا أن يقال: كان مُعَيَّناً بينه وبين عمر بن فروخ، فلذلك عَرَّف.

(٢) في (ظ١٢)، و(ص)، وهامش (س): بايعت.

(٣) في (س) و(ق) و(م): ننحن، والمثبت من (ظ١٢) و(ص).

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال مصعب: وهو ابن =

حديث السّائب بن خلاد، أبو سَهْلة[1][2]

١٦٥٥٧/١- حدَّثنا سُفيانُ بنُ عُيَيْنة، عن عبدِالله بن أبي بكر، عن عبد الملكِ بنِ أبي بكر[3] بنِ الحارِث، عن خَلَّادِ بنِ السَّائِب بنِ خَلَّاد

=نوح الأنصاري، فقد ترجم له الحافظ في «التعجيل» ٢/٢٦٤-٢٦٥، ونقل عن أبي حاتم قوله: مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٤٧٩، وقال: يروي المقاطيع. قال الحافظ: فكأنه عنده لم يسمع من الصحابية المذكورة. قلنا: فعلى هذا يُعَلُّ بالانقطاع كذلك. والعجوز هي أم عطية كما سيأتي مصرحاً بها في مسندها ٦/٤٠٨، وبقية رجاله ثقات. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري، وعمر بن فروخ: هو العَبْدي.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٨/٧٩ من طريق أبي نعيم، عن عمر بن فروخ، بهٰذا الإسناد.

وحديث أم عطية عند البخاري (٤٨٩٢)، ومسلم (٩٣٦) (٣٣)، وسيرد ٦/٤٠٨.

قال السندي: قوله: «أن لا تنحن»: نهيٌ بصيغة جمع الإناث من النوح.

قوله: أسعدوني: أي وافقوني وأعانوني في النوح، فلا بُدَّ من إسقاط حقهم، فأخذت البيعة على ترك النوح عن ذلك.

وانظر «الفتح» ٨/٦٣٨-٦٣٩.

(١) قال السندي: السائب بن خلاد أبو سهلة هو أنصاري خزرجي، قال أبو عبيد: شهد بدراً، وولي اليمن لمعاوية، مات سنة إحدى وسبعين فيما قال الواقدي.

(٢) في (م): أبي سهلة.

(٣) عبدالملك بن أبي بكر، سقط من النسخ الخطية و(م)، وهو من أوهام النساخ، وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/٤١٧-٤١٨، وقد تكرر هذا الإسناد برقم (١٦٥٦٩) وجاء فيه على الصواب كذلك.

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «أتاني جِبْرِيلُ عليه السَّلامُ فقال: مُرْ أَصْحابَكَ، فَلْيَرْفَعوا أَصْواتَهُمْ بالإهْلالِ». وقال سفيانُ مرَّةً: «أتاني جِبْرِيلُ ﷺ فأمَرَني أَنْ آمُرَ أَصْحابي أَنْ يَرْفَعُوا أَصْواتَهُمْ بالإهْلالِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلاد بن السائب، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

عبدالله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري. وعبد الملك بن أبي بكر بن الحارث: هو المخزومي.

وأخرجه الحميدي (٨٥٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٥٠، والترمذي (٨٢٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٦٢، وابن ماجه (٢٩٢٢)، والدارمي ٢/٣٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٥٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٣٤)، وابن خزيمة (٢٦٢٥) و(٢٦٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٨١) و(٥٧٨٣)، وابن حبان (٣٨٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٥١٧٣) و(٦٦٢٧) و(٦٦٢٨)، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٣٨، والحاكم ١/٤٥٠، والبيهقي في «السنن» ٥/٤٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث خلاد عن أبيه حسن صحيح.

وقد روى نحوه أسامة بن زيد، قال: حدثني عبدالله بن أبي لبيد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «أمرني جبريل برفع الصوت في الإهلال، فإنه من شعار الحج» وقد سلف برقم (٨٣١٤).

وخالفه سفيان الثوري وغيره، فرووه عن عبد الله بن أبي لبيد، عن المطلب ابن عبد الله بن حنطب، عن خلاد بن السائب، عن زيد بن خالد الجهني، به مرفوعاً، فجعلوه من حديث زيد بن خالد، وسيأتي ٥/١٩٢.

وقد رجح الحافظ في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٥٥ رواية سفيان هذه، وقال: وهو الصواب. =

١٦٥٥٧/٢- حدثنا[1] أنسُ بنُ عِياض اللَّيثي أبو ضَمْرَة، قال: حدَّثني يزيدُ بنُ خُصَيْفة، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي صَعْصَعَة، عن عطاءِ ابنِ يسار

= قلنا: ولا يصح في رواية أسامة بن زيد تصريح المطلب بن عبدالله بسماعه من أبي هريرة، إذ لا يعرف للمطلب سماع منه فيما ذكر البخاري في «التاريخ الأوسط» ١٧/١، وتصحيح الحافظ رواية سفيان يعكر عليه إعلال الترمذي لها، فقد قال الترمذي عقب الرواية رقم (٨٢٩): وروى بعضهم هذا الحديث عن خلاد بن السائب، عن زيد بن خالد الجهني، عن النبيِّ ﷺ، ولا يصح، والصحيح هو عن خلاد بن السائب، عن أبيه. ونقل عن البخاري مثله في «العلل الكبير» ٣٧٧/١، ولا يُرَدُّ قول الإمامين البخاري والترمذي بما قاله ابن حبان في «صحيحه» عقب الرواية رقم (٣٨٠٣) من أن الطريقين محفوظان!

وقد سبق أن ذكرنا في رواية أبي هريرة السالفة برقم (٨٣١٤) من أن متن الحديث صحيح من حديث زيد بن خالد الجهني، صوابه من حديث السائب ابن خلاد، فليصححْ.

وسيأتي برقم (١٦٥٦٧) و(١٦٥٦٨)، وسيكرر برقم (١٦٥٦٩) سنداً ومتناً، وانظر (١٦٥٦٦).

قال السندي: قوله «مُرْ أصحابك»: أي وجوباً، فإن تبليغ الشرائع واجب عليه ﷺ.

قوله: «فليرفعوا»: أمر ندب عند الجمهور، وأمر وجوب عند الظاهرية، وفي هذا الرفع إظهار لشعائر الإحرام، وتعليم للجاهل ما يستحب له في ذلك المقام.

قوله: «بالإهلال»: أريد به التلبية على التجريد، وأصله رفع الصوت بالتلبية.

(١) لفظ: حدثنا، سقط من النسخ الخطية و(م)، والمثبت من «أطراف المسند» ٤١٩/٢.

عـن السَّـائـبِ بـنِ خَـلَّاد، أَنَّ رسـولَ الله ﷺ قـال: «مَـنْ أَخافَ أَهْلَ المدينةِ ظُلْماً أَخافَهُ اللهُ، وعليه لعنةُ اللهِ وَالملائِكَةِ وَالنّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ القِيامَةِ صَرْفاً ولا عَدْلاً»[1].

١٦٥٥٨- حدثنا وكيع، قال: حَدَّثنا أُسامةُ بنُ زَيْدٍ، عن المُطَّلِبِ بنِ عبدِ الله بنِ حَنْطَبٍ، عن خَلَّادِ بنِ السَّائب

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ زَرَعَ زَرْعاً، فَأَكَلَ مِنْهُ

---

(١) إسناده صحيح على قلب في اسم أحد رواته.

عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة، وسيأتي على الصواب في الرواية رقم (١٦٥٦٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٣٥) من طريق أنس بن عياض، بهٰذا الإسناد إلا أنه سقط من المطبوع اسم عبد الرحمٰن بن أبي صعصعة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٥٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٣٣) من طريقين عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن أبي صعصعة، به، وقد وقع اسمه مقلوباً عند الطبراني.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/١٢٣، والطبراني في «الكبير» (٦٦٣٢) و(٦٦٣٦) من طريقين عن عطاء بن يسار، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٣٧) من طريق خلاد بن السائب، عن أبيه السائب، به.

وسيأتي برقم (١٦٥٥٩) و(١٦٥٦٢) و(١٦٥٦٥).

الطَّيْرُ أَو العافِيَةُ، كانَ له به صَدَقَةٌ»[1].

---

(١) إسناده حسن، أسامة بن زيد -وهو الليثي- مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٣٤) عن طريق سَلْم بن جنادة، عن وكيع، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن خلاد بن السائب. قال: قال رسول الله ﷺ، فذكره. فجعله من حديث خلاد بن السائب، وسَلْم ثقة إلا أنه ربما خالف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٣٣) من طريق محبوب بن محرز، عن أسامة بن زيد، عن محمد بن كعب القرظي، عن خلاد بن السائب، عن النبي ﷺ، به، ومحبوب بن محرز لين الحديث.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٣٩) من طريق عبد الله بن موسىٰ التيمي، عن أسامة بن زيد، عن محمد بن كعب القرظي، عن السائب بن سويد، عن النبي ﷺ، به. وعبد الله ابن موسى التيمي ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٦٧، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وإسناده حسن.

قلنا: وحَسَّن إسناده الحافظ في «الإصابة» في ترجمة خلاد بن السائب.

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البخاري (٦٠١٢)، ومسلم (١٥٥٣)، وقد سلف ٣/ ١٩٢.

وآخر من حديث جابر بن عبد الله عند مسلم (١٥٥٢)، وقد سلف ٣/ ٣٩١.

وثالث من حديث أبي أيوب الأنصاري، سيرد ٥/ ٤١٥.

ورابع من حديث أم مبشر، سيرد ٦/ ٣٦٢.

وخامس من حديث أم الدرداء، سيرد ٦/ ٤٤٤.

قال السندي: قوله: «أو العافية»: أي كل طالب للرزق، فهو تعميم بعد التخصيص.

١٦٥٥٩- حدثنا عفَّان، قال: حدَّثنا حَمَّاد -يعني: ابنَ سَلَمَةَ- عن يحيى بن سعيد، عن مُسْلِمِ بنِ أبي مَرْيَمَ، عن عطاءِ بنِ يسار

عن السَّائبِ بنِ خَلَّاد، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ المدينةِ، أَخافَه اللهُ عَزَّ وجَلَّ، وعليه لعنةُ اللهِ والملائِكَةِ والنَّاسِ أَجْمَعِين، لا يَقْبَلُ اللهُ منه يَوْمَ القِيَامَةِ صَرْفاً ولا عَدْلاً»[1]. ٤/٥٦

١٦٥٦٠- حدَّثنا يَحيى بن غَيْلان، قال: حَدَّثنا رِشدين، قال: حدَّثني

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وغير صحابيه فمن رجال أصحاب السنن. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٣١) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٦٥)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٧٢ من طريق يحيى بن حبيب بن عربي، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، به.

وقد جاء حماد في «تحفة الأشراف» ٣/ ٢٥٥ غير منسوب، فزاد محققه بين قوسين: ابن سلمة، وقد أخطأ في ذلك؛ لأن يحيى إنما يروي عن حماد بن زيد كما في «تهذيب الكمال» وقد جاء مصرحاً به عند الدولابي.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٨٥-١٨٦ عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن مسلم بن أبي مريم، عن عطاء بن يسار، عن خلاد، عن النبي ﷺ، وقال حماد بن سلمة: السائب بن خلاد.

وقال الليث، عن هشام بن عروة، عن موسى بن عقبة، عن عطاء بن يسار، عن ابن الصامت عن النبي ﷺ: «من أخاف أهل المدينة».

قلنا: حديث عبادة بن الصامت وصله الطبراني في «الأوسط» (٣٦١٣) من طريق يحيى بن بكير، عن الليث، بالإسناد المذكور. وقد أعله أبو زرعة فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٢٦٧- ٢٦٨، ٢/ ٣٦٣-٣٦٤، فانظره.

يَزِيد بن عبد الله -يعني ابن الهاد- عن أبي بكر بن المُنْكَدِر، عن عطاء بن يسار

عن السَّائب بن خلاد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ المُؤْمِنَ حَتَّى الشَّوْكَةِ تُصِيبُهُ إلا كُتِبَ له[1] بها حَسَنَةٌ أَوْ حُطَّ عنه بها خَطِيئَةٌ»[2].

١٦٥٦١- حدَّثنا سُريجُ بنُ النُّعْمان، قال: حدَّثنا عَبدُالله بنُ وَهْبٍ، عن عَمرو بنِ الحارثِ، عن بكرِ بنِ سَوَادةَ الجُذَامي، عن صَالحِ بنِ خَيْوان

عن أبي سَهْلَةَ السَّائبِ بنِ خَلَّاد، أَنَّ رَجُلاً أَمَّ قوماً، فَبَسَقَ في القِبْلَةِ، ورسولُ الله ﷺ يَنْظُرُ، فقال رسولُ الله ﷺ حين فَرَغَ: «لا يُصَلِّ لَكُمْ»، فأرادَ بعد ذلك أنْ يُصَلِّيَ لَهُمْ، فمَنَعوه، وأخبروه بقولِ رسولِ الله ﷺ، فَذَكَرَ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فقال: «نَعَمْ»،

---

(١) في (ق) و(م): إلا كتب الله له بها...

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف رشدين: وهو ابن سعد المهري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن غيلان، فمن رجال مسلم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٣٠١، وقال: رواه أحمد، وفيه رشدين، وفيه كلام.

وله شاهد من حديث عائشة عند البخاري (٥٦٤٠)، ومسلم (٢٥٧٢)، وسيرد ٦/٨٨ ولفظه عند مسلم: «ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كتبت له بها درجة، ومحيت عنه بها خطيئة».

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد برقم (١١٠٠٧).

وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وحَسِبْتُ أنَّه قال: «آذَيْتَ اللهَ عَزَّ وجَلَّ»[1].

١٦٥٦٢- حدثنا عَبدُ الصَّمد، قال: حدَّثني أَبي، قال: حدَّثنا يحيى بنُ

---

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، صالح بن خيوان -ويقال: ابن حيوان، تفرد بالرواية عنه بكر بن سوادة الجذامي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان والعجلي، وقال عبد الحق الإشبيلي: لا يحتج به، قال الحافظ في «التهذيب»: وعاب ذلك عليه ابن القطان، وصحح حديثه.

قلنا: وسيأتي تصحيح ابن القطان له في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٤٨١)، وابن حبان (١٦٣٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٣/٣٩ من طريقين عن عبدالله بن وهب، بهذا الإسناد.

وقد صحح ابن القطان في «الوهم والإيهام» (٢٤٧٠) هذا الحديث مستشهداً له بحديث رواه بقي بن مخلد، عن هارون بن سعيد الأيلي، عن عبد الله بن وهب، عن حيي بن عبد الله المعافري، عن أبي عبد الرحمٰن -وهو الحُبُلي- عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: أمر رسول الله ﷺ رجلاً يصلي بالناس صلاة الظهر، فتفل في القبلة، وهو يصلي، فلما كان صلاة العصر أرسل إلى آخر، فأشفق الرجل الأول، فجاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أنزل فيَّ؟ قال: «لا، ولكنك تفلت بين يديك وأنت تؤم الناس، فآذيت الله ورسوله»

قلنا: وحيي بن عبد الله المعافري قال أحمد: أحاديثه مناكير، وقال البخاري: فيه نظر، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال في موضع آخر: ليس ممن يعتمد عليه (الكبرى) (١٩٥٨). وقال ابن معين: ليس به بأس. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به إذا روى عنه ثقة. قلنا: وبهذا الشاهد يحسن الحديث لغيره.

قال السندي: «لا يصل لكم» فيه أن الأقرأ يقدم إذا كان يراعي آداب الشرع، وإلا فمن لا يراعي ذلك لا يستحق التقدم.

سَعيد، عن مُسْلِمِ بنِ أبي مَرْيَم، عن عطاءِ بنِ يسار

عن السَّائِبِ بنِ خَلَّاد، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أخافَ المدينةَ أَخَافَهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ، وعليه لعنةُ اللهِ والمَلَائِكَةِ والنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ الله مِنْهُ صَرْفاً ولا عَدْلاً»[1].

١٦٥٦٣- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبَرنا ابنُ لَهِيعة، عن حَبَّانَ ابنِ واسِعٍ

عن خَلَّادِ بنِ السَّائِبِ الأنصاري: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان إذا دعا جَعَلَ باطن كَفَّيهِ إلى وَجْهِهِ[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أصحاب السنن.

عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري. ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري

وقد سلف برقم (١٦٥٥٧).

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وقد اختلف عليه فيه إسناداً ومتناً، وخلاد بن السائب، مختلف في صحبته، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم.

يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلحيني، وحَبَّان بن واسع: هو المازني.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٩٠) من طريق ابن أبي مريم، عن ابن لهيعة، عن حبان بن واسع، عن حفص بن هاشم بن عتبة، عن خلاد بن السائب، عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان إذا دعا جعل راحتيه إلى وجهه. وحفص مجهول.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٢٥) من طريق عمرو بن خالد، عن ابن لهيعة، عن حفص بن هاشم، عن خلاد بن السائب =

١٦٥٦٤- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، حدَّثنا ابنُ لَهِيعة، عن حَبَّانَ بنِ واسِعٍ

عن خَلَّادِ بنِ السَّائبِ الأنصاري، أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا سَأَلَ جَعَلَ باطِنَ كفَّيهِ إليه، وإذا استعاذَ جَعَلَ ظاهِرَهُما إِلَيْه[1].

١٦٥٦٥- حدثنا سُليمانُ بن داود الهاشِمي، قال: أخبرنا إسماعيلُ بنُ جعفر، قال: أخبرني يزيدُ، عن عَبدالرحمٰنِ بنِ أبي صَعْصَعةَ الأنْصاري: أنَّ عطاءَ بن يسارٍ أخبره:

أنَّ السَّائِبَ بنَ خَلَّاد أخا بني الحارث بنِ الخَزْرَجِ أخبَرَه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ المَدينَةِ ظالماً أخافَهُ اللهُ، وكانَتْ

= عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان إذا دعا رفع راحتيه إلى وجهه.

وأخرجه أبو داود (١٤٩٢) عن قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة، عن حفص ابن هاشم بن عتبة، عن السائب بن يزيد عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه بيديه.

وسيأتي برقم (١٦٥٦٤) عن يحيى بن إسحاق السَّيْلحيني، عن ابن لهيعة، عن حبان بن واسع، عن خلاد بن السائب الأنصاري أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا سأل جعل باطن كفيه إليه، وإذا استعاذ جعل ظاهرهما إليه.

قال الحافظ في «التهذيب» في ترجمة حفص بن هاشم: أظن الغلط فيه من ابن لهيعة، لأن يحيى بن إسحاق السَّيْلحيني من قدماء أصحابه، وقد حفظ عنه حبان بن واسع، وأما حفص بن هاشم، فليس له ذكر في شيء من كتب التواريخ، ولا ذكر أحدٌ أن لابن عتبة ابناً يسمى حفصاً.

وقد ذكر الاختلاف فيه على ابن لهيعة الحافظ في «الإصابة» كذلك في ترجمة يزيد بن سعيد بن ثمامة والد السائب بن يزيد.

وانظر حديث أنس بن مالك السالف ٣/١٢٣.

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الذي قبله.

عليه لعنةُ الله والملائِكَةِ والنَّاسِ أَجْمَعِين، لا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ ولا صَرْفٌ»[1].

١٦٥٦٦- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا مُحَمَّدُ ابنُ إسحاق، عن عَبد اللهِ بنِ أبي لَبيد، عن المُطَّلِبِ بن عَبد اللهِ بن حَنْطَبٍ

عن السَّائبِ بنِ خَلَّاد، أنَّ جِبريلَ عليه السَّلام أتى النَّبيَّ ﷺ فقال: «كُنْ عجَّاجاً ثجاجاً»[2]. والعجُّ: التَّلبِيَةُ، والثَّجُّ: نَحْرُ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سليمان بن داود الهاشمي، فقد أخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأصحاب السنن، وهو ثقة، وصحابيه لم يخرج له سوى أصحاب السنن. إسماعيل بن جعفر: هو المدني، يزيد: هو ابن عبدالله بن أسامة بن الهاد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٣٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٧٢ من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقد وقع اسم عبد الرحمٰن بن عبد الله بن أبي صعصعة مقلوباً عند الطبراني.

وقد سلف برقم (١٦٥٥٧/ ٢).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف. محمد بن إسحاق، مدلس وقد عنعن، والمطلب بن عبد الله بن حنطب لا يعرف له سماع عن أحدٍ من أصحاب النبي ﷺ فيما ذكر البخاري وغيره، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» عقب الرواية رقم (٥٧٨٦) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٣٨) من طريق يحيى بن واضح، عن محمد بن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٢٤، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن إسحاق، وهو ثقة، ولكنه مدلس. =

. . . .

= وانظر (١٦٥٥٧/١).

وقد روى الترمذي (٨٢٧)، وابن ماجه (٢٩٢٤)، وأبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر» (٢٥)، والبزار في «مسنده» (٧١)، وابن خزيمة (٢٦٣١)، والدارقطني في «العلل» ٢٧٩/١، وأبو يعلى (١١٧)، والحاكم ٤٥١/١، والبيهقي ٤٢/٥، من طرق عن ابن أبي فُدَيْك، عن الضَّحَّاك بن عثمان، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن عبدالرحمٰن بن يَرْبُوع، عن أبي بكر الصديق أن النبي ﷺ سئل: أيُّ الحج أفضل؟ قال: «العج والثج».

وقال الترمذي: حديث أبي بكر حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان. ومحمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمٰن بن يربوع وقد روى محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبيه، غير هٰذا الحديث.

وبنحو حديث أبي بكر روي عن ابن عمر وجابر وابن مسعود.

فأما حديث ابن عمر، فأخرجه الترمذي (٢٩٩٨)، وابن ماجه (٢٨٩٦)، والدارقطني ٢١٧/٢، والبيهقي ٥٨/٥ من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي، قال: سمعت محمد بن عباد بن جعفر، يحدث عن ابن عمر قال: قام رجل إلى النبي ﷺ، فقال: من الحاج؟ قال: «الشعث التفل». فقام آخر، فقال: أي الحج أفضل يا رسول الله؟ قال: «العج والثج»، فقام آخر، فقال: ما السبيل يا رسول الله؟ قال: «الزاد والراحلة». قال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي المكي، وقد تكلم فيه من قبل حفظه.

وأما حديث جابر فقد أورده الزيلعي في «نصب الراية» ٣٥/٣، وقال: رواه أبو القاسم الأصبهاني في كتاب «الترغيب والترهيب» من حديث: إسماعيل بن عياش، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعاً نحوه -يعني نحو حديث ابن مسعود الآتي- وإسحاق هٰذا متفق على تضعيفه أيضاً، فلا يحتج بحديث ابن عياش عن الحجازيين، وإسحاق مدني. والله أعلم.

وأما حديث ابن مسعود فقد أخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في =

البُدْن.

١٦٥٦٧- قرأتُ على عبدِالرحمٰن بن مهدي: مالك. وحدَّثنا رَوْح، قال: حدَّثنا مالكٌ -يعني ابنَ أنس- عن عَبدالله بن أبي بكر بن محمد بنِ عمرو بنِ حَزْمٍ، عن عبدالملك بنِ أبي بكر بنِ عبدالرحمٰن بنِ الحارث ابنِ هِشام، عن خَلَّاد بنِ السَّائبِ الأَنصاري

عن أبيه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أتاني جبريلُ عليه السَّلامُ فقال أنْ آمُرَ أَصْحَابِي أَوْ مَنْ معي أَنْ يَرْفَعُوا أَصْواتَهُمْ بالتَّلْبِيَةِ» أو: «بالإِهْلالِ» يُريدُ أَحَدَهُما[1].

١٦٥٦٨- حدَّثنا محمدُ بن بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيجٍ. وروحٌ قال: حدَّثنا ابنُ جُرَيْجٍ، قال: كَتَبَ إليَّ عبدُالله بنُ أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ عَمرو ابنِ حزم يقول: حدَّثني عبدُ الملكِ بنُ أَبي بكرِ بنِ الحارثِ أَنَّه حدَّثه

= «نصب الراية» ٣/ ٣٥، وأبو يعلى (٥٠٨٦) من طريق أبي أسامة، عن أبي حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الحج العج والثج»، فأما العج فالتلبية، وأما الثج فنحر البدن، ورجاله ثقات.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلاد بن السائب، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. روح: هو ابن عبادة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣٣٤، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٠٦ (بترتيب السندي)، والدارمي ٢/ ٣٤، وأبو داود (١٨١٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٤١-٤٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٦٧).

وقد سلف برقم (١٦٥٥٧/ ١).

وهٰذا الشك هو في اللفظ بين التلبية أو الإهلال، ولا يضر؛ لأن الإهلال هو رفع الصوت بالتلبية.

خَلَّادُ بنُ السَّائِبِ بنِ خَلَّاد[1] بنِ سُوَيْد الأنْصاريُّ

عن أبيه السَّائبِ بنِ خَلَّاد، أنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَتاني جِبْرِيلُ عليه السَّلامُ، فقال: إنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْمُرَ أَصْحابَكَ أَنْ يَرْفَعُوا أَصْواتَهُمْ بالتَّلْبِيَةِ والإهْلالِ» وقال روح: «بالتَّلْبِيَةِ» أَو «الإهْلالِ»[2] قال: ولا أدري أينا وَهَلَ، أنا أو عبدُ الله أو خَلَّاد، في الإهلالِ أو التَّلبية؟[3].

١٦٥٦٩- حدَّثنا سُفيانُ، عن عبدِ اللهِ بن أبي بَكر، عن عبدِ الملكِ بن أبي بكر بنِ الحارثِ، عن خَلَّادِ بنِ السَّائبِ بنِ خَلَّاد

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «أَتاني جِبْرِيلُ عليه السَّلامُ، وقال: مُرْ أَصْحابَكَ فَلْيَرْفَعُوا أَصْواتَهُمْ بالإِهْلالِ»[4].

---

(١) قوله: بن خلاد، ساقط من (م).

(٢) في (م): بالإهلال.

(٣) إسناده صحيح، ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- قد صرح بالكتابة إليه في هٰذا الإسناد، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلاد بن السائب، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٢٩) من طريق سعيد بن سالم وهو القداح، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥٥٧/١).

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٥٥٧/١) سنداً ومتناً.

حديث خُفاف بن إيماء بن رَحَضَة الغِفاري(1)

١٦٥٧٠- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن عمران بن أبي أنس، عن حنظلة بن علي الأَسْلَمي

عن خُفاف بن إيماء بن رَحَضَة الغِفاري، قال: صَلَّىٰ بنا رسولُ الله ﷺ الصُّبْحَ، ونحن معه، فلمَّا رَفَعَ رأسه من الرَّكْعَةِ الآخرة(2) قال: «لَعَنَ الله لِحْياناً(3) وَرِعْلاً وذَكْواناً، وعُصَيَّة عَصَتِ اللهَ ورَسُولَهُ، أَسْلَمُ سَالَمَها الله، وغِفارُ غَفَرَ الله لَها» ثم وَقَعَ رسولُ الله ﷺ ساجداً، فلمَّا انصرف قرأ على النَّاس، فقال: «يا أيُّها النَّاسُ إِنِّي لَسْتُ أنا قُلْتُه(4) ولٰكِنَّ الله عَزَّ وجَلَّ قاله»(5).

---

(1) قال السندي: أما خفاف، فبضم أوله وتخفيف الفاءين، وأما إيماء، فبكسر الهمزة وسكون التحتانية والمد، وأما رحضة، فبفتح الراء والمهملة ثم المعجمة: كان إمام بني غفار وخطيبهم، شهد الحديبية، جاء أنه مات في زمن عمر.

(2) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): الأخيرة.

(3) قال السندي: هٰكذا بالتنوين بتأويل الحي، أو للمجانسة ورعلاً.

(4) في (م): إني أنا لست.

(5) حديث صحيح، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً وقد عنعن- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم غير يزيد بن هارون، فهو من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١٧/٢ و١٩٧/١٢، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٦٥) (مسند ابن عباس)، والطبراني في «الكبير» (٤١٧٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

١٦٥٧١- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن خالد بن عبدالله بن حرملة، عن الحارث بن خفاف

عن أبيه خُفَاف بن إيماء بن رَحَضَةَ الغِفاري قال: رَكَعَ رسولُ الله ﷺ في الصَّلاة، ثم رَفَعَ رأسه، فقال: «غِفارُ غَفَرُ الله لها، وأَسْلَمُ سالَمَهَا الله، وعُصَيَّةُ عَصَتِ الله وَرَسُولَه، اللّهُمَّ العَنْ بَنِي لِحْيانَ، اللّهُمَّ الْعَنْ رِعْلاً وذَكْوانَ»[1] ثم كَبَّر ووَقَعَ ساجداً. قال

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٧٣) من طريق أحمد بن خالد الوهبي، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه مختصراً مسلم (٢٥١٧) (١٨٦) و(٦٧٩) (٣٠٧)، وأبو عوانة ٢/ ٢٨٢، والطبراني في «الكبير» (٤١٧٢)، والحاكم ٣/ ٥٩٢، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٠٠ و٢/ ٢٤٥ من طريق ليث بن سَعْد، عن عمران بن أبي أنس، به.

وأخرجه مختصراً كذلك البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢١٥، ومسلم (٦٧٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٩٥)، وأبو عوانة ٢/ ٢٨٢، والطبراني في «الكبير» (٤١٦٩) و(٤١٧٠) و(٤١٧١) من طريق عبد الرحمٰن بن حرملة، عن حنظلة بن علي، به.

وقوله: فلما انصرف قرأ على الناس... لم يذكر في هذه الرواية ما قرأه عليهم.

وله شاهد من حديث أنس عند البخاري (٤٠٩١) بيَّن فيه ما قرأه، وفيه قال أنس: إنا قرأنا بهم قرآناً «بلغوا عنا قومنا أنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا». قال أنس ثم رفع بعد ذلك. وقد سلف برقم (١٢٠٦٤).

وسيأتي برقم (١٦٥٧١).

وقوله: «لعن الله لحياناً ورعلاً وذكواناً، وعصية عصت الله ورسوله، أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها»، سلف من حديث ابن عمر برقم (٦٠٩٢)، وذكرنا هناك شواهده، ومختصراً برقم (٤٧٠٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (س) و(ق) و(م): ذكواناً، والمثبت من (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س).

خُفَاف: فجُعِلَتْ لعنةُ الكَفَرَةِ مِنْ أجلِ ذلك[1].

---

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً وقد عنعن- قد توبع، وخالد بن عبد الله بن حرملة: هو المُدْلجي، والحارث بن خفاف، روى لهما مسلم هٰذا الحديث متابعة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٦٧ و٣/ ٢١٤-٢١٥، ومسلم (٦٧٩) (٣٠٨)، وأبو يعلى (٩٠٩)، وأبو عوانة ٢/ ٢٨٢، والطبراني في «الكبير» (٤١٧٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٠٨، والمزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٢٢٧ من طريق إسماعيل بن جعفر، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٩٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤٣، والطبراني في «الكبير» (٤١٧٥) من طريق محمد بن بشر العبدي، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤٣، من طريق عبد العزيز بن محمد، والطبراني في «تهذيب الآثار» (٥٦٤) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد، وابن حبان (١٩٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٤١٧٥) من طريق يزيد بن هارون، والطحاوي ١/ ٢٤٣ من طريق إسماعيل بن أبي كثير، ستَّتُهم عن محمد بن عمرو، عن خالد بن عبد الله بن حرملة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٦٧، و٣/ ١٥٩ من طريق الفضل ابن موسى، عن محمد بن عمرو، عن خالد بن عبد الله، عن حرملة بن الحارث بن خفاف، عن خفاف، به.

قلنا: خالف الفضل بن موسىٰ رواية الجمع عن محمد بن عمرو، فقال: عن خالد بن عبد الله، عن حرملة بن الحارث بدل خالد بن عبد الله بن حرملة، عن الحارث.

وأخرجه البخاري كذٰلك في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٦٧ و٣/ ١٥٩، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٦٣) من طريق حماد، عن محمد بن عمرو، عن خالد ابن عبدالله بن حرملة، عن خفاف. فأسقط من الإسناد: الحارث بن خفاف.

قال السندي: قوله: فجعلت لعنة الكفرة، على بناء المفعول، أي: جعلت =

١٦٥٧٢- حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق قال: حدَّثني -عن افتراشِ رسولِ الله ﷺ فَخِذَهُ اليُسْرى في وَسَطِ الصَّلاة، وفي آخرها، وقُعُودِهِ على وَرِكه اليُسْرى، وَوَضْعِهِ يَدَه اليُسْرَى على فَخِذِه اليُسْرى، ونَصْبِه قَدَمَهُ اليُمْنَى، وَوَضْعِهِ يَدَهُ اليُمْنى على فَخِذِهِ اليُمْنى، ونَصْبِهِ أُصْبُعَهُ السَّبَّابة يوحِّد بها رَبَّه عَزَّ وجل -عمرانُ[1] بنُ أبي أنس؛ أخو بني عامر بن لؤي وكان ثِقَةً، عن أبي القاسمِ مِقْسَمٍ مولى عبدالله بن الحارث بن نَوْفل

قال: حدَّثني رجلٌ من أهلِ المدينة قال: صَلَّيْتُ في مَسْجِدِ بني غِفار، فلمَّا جَلَسْتُ في صلاتي افترشتُ فَخِذِيَ اليُسْرى، ونَصَبْتُ السَّبَّابة. قال: فرآني خُفَاف بنُ إيماء بنِ رَحَضَةَ الغِفاريُّ، وكانتْ له صُحْبَةٌ مَعَ رسولِ الله ﷺ وأنا أَصْنَعُ ذلك. قال: فلما انصرفتُ مِنْ صلاتي قال لي: أي بُنَيَّ، لِمَ نَصَبْتَ أُصْبُعَكَ هكذا؟ قال: وما تُنكر؟ رأيتُ النَّاس يَصْنَعُونَ ذلك. قال: فإنَّك أصَبْتَ، إنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا صَلَّى يَصْنَعُ ذلك، فكان المشركونَ يقولون: إنَّما يَصْنَعُ هذا محمدٌ بأُصْبُعِه يَسْحَرُ بها[2] وكذبوا، إنما كان رسول الله ﷺ يصنع ذلك يوحِّد بها ربَّه عز

= فيما بين الناس حيث يلعنونهم.

قوله: لذلك، أي: للعنه ﷺ إياهم.

(١) قال السندي: قوله: عمران بن أبي أنس، بالرفع، فاعل حدثني عن افتراش... إلخ في كلام ابن إسحاق.

(٢) في (س) و(م): يسحرها، والمثبت من (ظ١٢) و(ص)، وفي (ق): ليسحر بها.

وجلَّ[1].

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن خفاف بن إيماء، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة، وهو حسن الحديث. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٣٣/٢ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً البيهقي في «السنن» ١٣٢/٢-١٣٣ من طريق محمد بن مسلمة، عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٧٦) من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن عمران، عن مقسم، عن خفاف، به، وهٰذا إسناد منقطع. قال المزي: الصحيح أن بينهما رجلاً.

وأخرجه أبو يعلى (٩٠٨) من طريق يزيد بن عياض، عن عمران بن أبي أنس، عن أبي القاسم مقسم، عن الحارث، عن خفاف، فسمى الرجل المبهم هو الحارث، ويبعد أن يكون هو ابن خفاف؛ لأن ذاك مدني وهٰذا غفاري. ثم إن في الإسناد يزيد بن عياض: وهو متروك.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٦٣٤٨).

حديث الوليد بن الوليد[1]

١٦٥٧٣- حَدثنا مُحَمَّدُ بنُ جعفر قال: حدَّثنا شُعبةُ، عن يحيى بن سعيد، عن مُحَمَّدِ بنِ حَبَّان

عن الوَليدِ بنِ الوَليدِ، أنَّه قال: يا رسولَ الله، إنِّي أجِدُ وَحْشَةً، قال: «إذا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ، فَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلماتِ اللهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبه[2] وعِقابِهِ وشَرِّ عِبادِه، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّياطينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ، فَإِنَّهُ لا يَضرك، وبالحَرَى أَنْ لا يَقْرَبَكَ»[3].

---

(١) قال السندي: الوليد بن الوليد، قرشي مخزومي، أخو خالد بن الوليد، وحضر بدراً مع المشركين، فأسر، فافتكَّه أخواه خالد وهشام، فلما افتدي أسلم، فعاتبوه على ذٰلك، فقال: كرهت أن يظنوا بي أني جزعت من الأسر. فلما أسلم حبسه أخواله، فكان النبي ﷺ يدعو له في القنوت، ثم جاء أنه جاء هارباً منهم إلى النبي ﷺ بشدة، فقال: يا رسول الله، أنا ميت، فكفنِّي في فضلة ثوبك، واجعله مما يلي جسدي. ومات، فكفنه النبي ﷺ في قميصه.

(٢) في (ق): من شر غضبه.

(٣) حديث محتمل للتحسين بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن حبان لم يدرك الوليد بن الوليد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري غير أن صحابيه ليس له رواية في الكتب الستة.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٤٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٠، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٨٥ من طريقين عن يحيى بن سعيد، به. =

حديث ربيعة بن كعب الأسلمي[1]

١٦٥٧٤- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر[2]، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن

عن ربيعة بن كعب الأَسْلَمي، قال: كنتُ أنامُ في حُجْرَةِ النَّبيِّ ﷺ، فكنتُ أَسْمَعُهُ إذا قامَ من اللَّيل يُصَلِّي يقول: «الحمدُ لله رَبِّ العالَمِينَ» الهَوِيَّ. قال: ثم يقول: «سبحانَ اللهِ العظيمِ وبِحَمْدِهِ» الهَوِيَّ[3].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٢٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلا أن محمد بن يحيى بن حبان لم يسمع من الوليد بن الوليد.

وسيكرر ٦/٧ سنداً ومتناً.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص سلف برقم (٦٦٩٦)، فانظره لزاماً. فقد بسطنا القول فيه هناك.

قال السندي: وقوله: «بالحَرَى»، بفتحتين وقصر الألف بمعنى اللياقة.

(١) قال السندي: ربيعة بن كعب الأسلمي، قال الواقدي: كان من أصحاب الصُّفَّة، ولم يزل مع النبي ﷺ إلى أن قبض، فخرج من المدينة، فنزل في بلاد أسلم على بريد من المدينة، وبقي إلى أيام الحَرَّة، ومات بالحَرَّة سنة ثلاث وستين في ذي الحجة.

(٢) في (م): حدثنا معمر، عن الزهري. بزيادة: الزهري بالإسناد وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، صحابيه من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٥٦٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٦٩). =

١٦٥٧٥- حدَّثنا عبدُ الملك بن عمرو، قال: حدثنا هشام، عن يحيى ابنِ أبي كثير، عن أبي سلمة قال:

حدَّثني ربيعةُ بنُ كَعْب الأَسْلَمي، قال: كنتُ أَبِيْتُ عند بابِ رسولِ الله ﷺ أُعطيه وَضُوءَه، فأَسْمَعُهُ بعد هَوِيٍّ من الليل يقول: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه»، وأَسْمَعُهُ بعد هَوِيٍّ من اللَّيْل يقولُ: «الحَمْدُ لله رَبِّ العالَمِينَ»(١).

= وأخرجه عبدالله بن المبارك في «الزهد» (١٠٦) و(١٢٣٦)، ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٠٩، وفي «الكبرى» (٣١٨)، وابن حبان (٢٥٩٥) عن معمر، به. وقرن مع معمر الأوزاعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٦١، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٦٢)، وابن ماجه (٣٨٧٩)، وأبو عوانة: ٢/١٨١، ٣٠٢-٣٠٣، والطبراني في «الكبير» (٤٥٧٠) و(٤٥٧٢) و(٤٥٧٤) و(٤٥٧٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٨٦، والبغوي في «شرح السنة» (٦٥٥) و(٩١١) من طرق عن يحيى بن أبي كثير الطائي، به.

وسيأتي برقم (١٦٥٧٥) و(١٦٥٧٦) و(١٦٥٧٩).

قال السندي: قوله: الهوي، بفتح فكسر، فتشديد ياء، وزنه فَعِيل: وهو الزمان الطويل، وقيل: مختص بالليل.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه الترمذي (٣٤١٦) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١١٧٢)، وابن سعد في «الطبقات» ٤/٣١٣، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٨)، والترمذي (٣٤١٦)، وأبو عوانة ٢/٣٠٣، والطبراني في «الكبير» (٤٥٧١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣١ من طرق عن =

١٦٥٧٦- حدثنا إسماعيل بنُ إبراهيم، قال: حدَّثنا هشام الدَّسْتُوائي قال: حدَّثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن ٤/٥٨

عن ربيعةَ بنِ كَعْب الأَسْلَمي، قال: كنتُ أَبِيْتُ عندَ بابِ رسولِ الله ﷺ أُعْطِيه وَضوءَه، فأَسْمَعُه بعد هَوِيٍّ من اللَّيل يقول: «سَمعَ الله لِمَنْ حَمِدَه»، والهَوِيَّ من الليل يقول: «الحمدُ لله رَبِّ العالمينَ»[١].

١٦٥٧٧- حدثنا أبو النَّضْر هاشم بن القاسم، قال: حدثنا المُبَارك -يعني: ابن فَضَالة- قال: حدَّثنا أبو عِمْران الجَوْني

عن ربيعةَ الأَسْلَمِيِّ، قال: كنتُ أَخْدُمُ رسولَ الله ﷺ فقال لي[٢]: «يا رَبِيعَةُ، ألا تَزَوَّجُ؟» قال: قلتُ: واللهِ لا[٣] يا رسولَ الله، ما أُريدُ أن أَتزَوَّجَ، ما عِندي ما يُقِيمُ المرْأَةَ، وما أُحِبُّ أنْ يَشْغَلَنِي عَنْكَ شَيءٌ، فأعرضَ عني، فَخَدَمْتُه ما خَدَمْتُه، ثُمَّ قال

= هشام الدستوائي، به.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: أعطيه وضوءه، بفتح الواو: الماء الذي يتوضأ به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة.

وانظر ما قبله.

(٢) لفظ «لي»، ليس في (م).

(٣) لفظ «لا» ليس في (ق) و(م)، وفي (ص) لم يرد لفظ: والله.

لي الثَّانِيةَ: «يا رَبِيعةُ، ألا تَزَوَّجُ؟» فقلتُ: ما أُريدُ أن أَتزَوَّج، ما عِندي ما يُقيم المرأة، وما أُحِبُّ أن يَشْغَلَني عنك شيء. فأعرضَ عني، ثمَّ رَجَعْتُ إلى نَفْسِي، فقلتُ: واللهِ لَرسولُ الله ﷺ بما يُصْلِحُني في الدُّنيا والآخِرة أعلَمُ مِنِّي، واللهِ لَئِنْ قال: تَزَوَّج لأَقُولَنَّ: نعم يا رسول الله، مُرْنِي بما شِئْتَ. قال: فقال: «يا رَبيعةُ، أَلا تَزَوَّجُ؟» فقلتُ: بلى، مُرْنِي بما شئتَ. قال: «انطَلِقْ إلى آلِ فُلان» -حيٌّ من الأنصار، وكان فيهم تَرَاخِي عن النبيِّ ﷺ- «فقُلْ لهم: إنَّ رسولَ الله ﷺ أرسَلَنِي إليكم يَأْمُرُكم أن تُزَوِّجُونِي فُلانَةَ» لامرأةٍ منهم، فذَهَبْتُ، فقُلْتُ لهم: إنَّ رسولَ الله ﷺ أَرْسَلَني إليكم يَأْمُرُكم أن تُزَوِّجُوني فُلانة. فقالوا: مَرحباً برسولِ الله، وبِرسولِ رسولِ الله ﷺ، واللهِ لا يَرْجِعُ رَسولُ رسولِ الله ﷺ إلاَّ بِحاجَتِه. فزَوَّجُونِي وأَلْطَفُونِي، وما سَأَلُوني البيِّنَةَ، فرَجَعْتُ إلى رسولِ الله ﷺ حَزِيناً، فقال لي: «ما لك يا ربيعةُ؟»، فقلت: يا رسولَ الله، أَتَيْتُ قَوْماً كِراماً، فزَوَّجُونِي وأَكْرَمُوني وأَلْطَفُوني، وما سَأَلُوني بيِّنَةً، وليسَ عِندي صَداق. فقال رسول الله ﷺ: «يا بُرَيْدةُ الأَسْلَميَّ، اجْمَعُوا له وَزْنَ نَواةٍ من ذَهَبٍ»، قال: فَجَمَعُوا لي وَزْنَ نَواةٍ من ذَهَبٍ، فأخَذْتُ ما جَمَعُوا لي، فأَتَيْتُ به النبيَّ ﷺ، فقال: «اذهبْ بهذا إليهم، فقل: هٰذا صَداقُها». فأَتَيْتُهم، فقلتُ: هٰذا صَداقُها. فَرَضُوه

وقَبِلُوه وقالوا: كَثيرٌ طيِّب. قال: ثمَّ رَجَعْتُ إلى النبيِّ ﷺ حَزيناً، فقال: «يا ربيعةُ، ما لَكَ حَزيناً؟»[1] فقلتُ: يا رسولَ الله، ما رَأَيْتُ قَوْماً أكرمَ منهم، رَضُوا بما آتَيْتُهم وأَحْسَنُوا، وقالوا: كثيراً طَيِّباً[2] وليسَ عندي ما أُولِمُ. قال: «يا بُرَيْدَةُ، اجمَعُوا له شاةً» قال: فجَمَعُوا لي كَبْشاً عظيماً سَميناً، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «اذهبْ إلى عائشةَ فقُلْ لها: فَلْتَبْعثْ بالمِكْتَلِ الذي فيه الطَّعامُ»، قال: فأَتَيْتُها، فقلتُ لها ما أَمَرني به رسولُ الله ﷺ. فقالت: هذا المِكْتَلُ فيه تِسْعُ آصُعِ شَعيرٍ، لا واللهِ إنْ أصبحَ لنا طَعامٌ غيرُه، خُذْه. فأَخَذْتُه، فأَتيتُ به النبيَّ ﷺ، وأخبرتُه بما قالت عائشةُ، فقال: «اذهبْ بهذا إليهم، فقل: لِيُصْبِحْ هذا عندكم خُبْزاً». فذهبتُ إليهم، وذهبتُ بالكَبْشِ، ومعي أُناسٌ من أَسلمَ، فقال: لِيُصْبِحْ هذا عندكم خبزاً وهذا طَبِيخاً، فقالوا: أمَّا الخُبْزُ فَسَنَكْفِيكُمُوه، وأمّا الكَبْشُ فاكْفُونا أنتم. فأَخَذْنا الكَبْشَ أنا وأُناسٌ من أَسلمَ، فذَبَحْناهُ، وسَلَخْناهُ، وطَبَخْناهُ، فأصبح عندنا خبزٌ ولحم، فأَوْلَمْتُ ودَعوتُ رسولَ الله ﷺ.

---

(١) في الأصل: حزين، وقد ضبب فوقها في (س).

(٢) قال السندي: بالنصب، أي أعطيتَ كثيراً طيباً.

ثمَّ قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ أعطاني بعد ذلك أَرْضاً، وأعطى أبا بكرٍ[1] أرضاً. وجاءت الدُّنيا، فاختلفنا في عَذْقِ نَخْلَةٍ، فقلتُ أنا: هي في حَدِّي، وقال أبو بكر: هي في حَدِّي. فكان بيني وبين أبي بكر كلامٌ، فقال لي[2] أبو بكر كلمةً كَرِهها ونَدِمَ، فقال لي: يا ربيعةُ، رُدَّ عَلَيَّ مِثْلَها حتَّى تكونَ قِصَاصاً. قال: قلتُ: لا أفعلُ. فقال أبو بكر: لَتَقُولَنَّ أو لأَسْتَعْدِيَنَّ عليك رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: ما أنا بفاعلٍ، قال: ورَفَضَ الأرضَ، وانطلقَ أبو بكر رضي الله عنه إلى النبيِّ ﷺ، وانطلقتُ أتلوه، فجاءَ ناسٌ من أَسْلَمَ، فقالوا لي: رَحِمَ اللهُ أبا بكر، في أيِّ شيءٍ يَسْتَعدِي عليكَ رسولَ الله ﷺ، وهو قال لك ما قال؟ فقلتُ: أتدرونَ ما هذا؟ هذا أبو بكر الصِّدِّيق، هذا ثاني اثنين، وهذا ذو شَيْبَةِ المسلمين، إيَّاكم لا يَلْتَفِتْ فيراكُم تَنْصُرُوني عليه فيَغْضَبَ، فيأتيَ رسولَ الله ﷺ، فيَغْضَبَ لِغَضَبِه، فيغضبَ الله عزَّ وجَلَّ لِغَضَبِهما، فيُهْلِكَ ربيعةَ، قالوا: ما تأمرنا؟ قال: ارجعوا. قال: فانطلق أبو بكر رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ، فَتَبِعْتُه وَحْدي حتى أتىٰ النَّبيَّ ﷺ، فَحَدَّثَه الحديثَ كما كان، فرَفَعَ إليَّ رَأْسَهُ، فقال: «يا رَبِيعَةُ، مالكَ وللصِّدِّيقِ؟» قلتُ: يا رسولَ الله، كان كذا كان

٤/٥٩

(١) في (م): وأعطاني أبو بكر.

(٢) لفظ «لي» ليس في (م).

كـذا، قـال لي كلمـةً كَرِهَها، فقال لي: قُلْ كما قلتُ حتى يكونَ قِصاصًا، فَأَبَيْتُ. فقالَ رسولُ الله ﷺ: «أَجَلْ، فلا تَرُدَّ عليه، وَلٰكِنْ قُلْ: غفـرَ الله لكَ يا أَبا بَكْرٍ» فقلتُ: غَفَرَ اللهُ لكَ يا أبا بكر. قال الحَسَنُ: فوَلَّى أبو بكر رضي الله عنه وهو يَبْكِي[1].

---

(١) إسناده ضعيف جداً على نكارةٍ فيه، المبارك بن فضالة يدلس ويسوي -وهو شر أنواع التدليس- وقد عنعن هنا، وتصريحه بالسماع في جميع طبقات الإسناد عند الحاكم ٣/ ٥٢١ إنما هو في قطعة صغيرة منه، ولا يطمئن القلب إلى هٰذا التصريح، فقد رواه الحاكم كذٰلك ٢/ ١٧٢-١٧٤ بتمامه بالإسناد نفسه معنعناً، ثم إنه تفرَّد به، وهو لا يحتمل تفرده، ويظهر لنا أيضاً أن أبا عمران الجوني -وهو بصري- لم يسمع من ربيعة بن كعب، لأن ربيعة سكن على بريد من المدينة بعد وفاة النبي ﷺ وبقي فيها حتى وفاته سنة (٦٣هـ)، ولا يعكر على هٰذا رؤيته لعمران بن حصين المتوفى سنة (٥٢هـ)، فقد كان عمران نزيل البصرة، ثم إنه جاء في آخر الحديث: قال الحسن، وسواء كان القائلَ المبارك ابن فضالة، أو أبو عمران، فإنه يدل على الانقطاع، وقد روي من طريق ابن سعد -كما سيأتي- مرسلاً.

وأخرجه الطيالسي (١١٧٣) و(١١٧٤)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٧٧) و(٤٥٧٨) من طريق عمرو بن مرزوق، والحاكم ٢/ ١٧٢-١٧٤ و٣/ ٥٢١ من طريق عفان بن مسلم، ثلاثتهم عن المبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم ٢/ ١٧٥: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: لم يحتج مسلم بمبارك.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣١٣ عن مسلم بن إبراهيم الفراهيدي، عن الحارث ابن عبيد: وهو أبو قدامة الإيادي، عن أبي عمران الجوني أن النبي ﷺ، =

. . . .

=مرسلاً، فذكر نحو قصة الخصومة بين أبي بكر وربيعة. والحارث بن عبيد ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٥٧/٤ و٤٥/٩ وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه مبارك بن فضالة، وحديثه حسن، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: «ألا تزوج؟»: أصله تتزوج بالتاءين حُذِفَتْ إحداهما.

قوله: أن يشغلني: يريد أن مقصوده المداومة على خدمته ﷺ، وأمر المرأة يكون شاغلاً عن ذٰلك.

قوله: الثانيةَ، أي: المرة الثانية.

قوله: ثم رجعت إلى نفسي، أي: بالمشورة.

قوله: تراخي، أي: تأخر في الحضور عنده ﷺ بأن مضت أيام وما حضروا فيها. أو المراد البعد مكاناً، أي: كانت منازلهم بعيدة، أو أنهم تأخَّروا عن الطاعة في أمرٍ، والله تعالى أعلم.

قوله: البيِّنة: على المهر.

قوله: اجمعوا: الخطابُ له ولقبيلته.

قوله: وزن نواة: ظاهره أنه كان لهم وزن معلوم بهٰذا الاسم.

قوله: بما آتيتهم، بالمد، أي: بما أعطيتهم.

قوله: إن أصبح، بكسر همزة إن على أنها نافية.

قوله: فسنكفيكموه، أي: نحن نقوم بأمره، أي: نحن نخبز وأنتم اطبخوا ليتم الأمر بسهولة.

قوله: فاختلفنا، أي: أنا وأبو بكر.

قوله: في عذق نخلة، بفتح العين، هي النخلة، والإضافة للبيان.

قوله: كرهها، أي: قالها حالة الغضب، ثم ندم عليها.

قوله: ذو شيبة المسلمين، أي: ذو رياستهم. =

١٦٥٧٨- حدَّثنا أبو اليَمَان، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عَيَّاش، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن نُعَيْم بن مُجْمِر

عن ربيعةَ بنِ كَعْب قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «سَلْني أُعْطِكَ» قلتُ: يا رسولَ الله، أَنْظِرْني أَنْظُرُ في أَمْري. قال: «فانْظُرْ في أَمْرِكَ» قال: فَنَظَرْتُ، فقلتُ: إنَّ أمرَ الدُّنيا يَنْقَطِعُ، فلا أرى شيئاً خيراً مِنْ شيءٍ آخُذُهُ لنفسي لآخِرَتي، فدخلتُ على النَّبيِّ ﷺ فقال: «ما[1] حاجَتُكَ؟» فقلتُ: يا رسولَ الله، اشْفَعْ لي إلى رَبِّك عَزَّ وجَلَّ، فَلْيُعْتِقْني مِنَ النَّار، فقال: «مَنْ أَمَرَكَ بِهٰذا؟» فقلتُ: لا والله يا رسولَ الله، ما أمرني به أحدٌ، ولكنِّي نَظَرْتُ في أمري، فرأَيتُ أَنَّ الدُّنيا زائلةٌ مِنْ أهلها، فأَحْبَبْتُ أَنْ آخُذَ لآخِرَتي. قال: «فأعِنِّي على نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»[2].

= قوله: إياكم، أي: وأن تنصروني.

قوله: لا يلتفت.. إلخ: النفي متوجه إلى المجموع، أي: لا يتحقق هٰذا المجموع، وهو أن يلتفت إليكم فيراكم.. إلخ.

(١) لفظ «ما» ليس في (ظ١٢)، وأشير في (س) على أنه نسخة.

(٢) حديث حسن بهٰذا السياق دون قوله: «فأعني على نفسك بكثرة السجود» فصحيح لغيره. إسماعيل بن عياش -وإن كان ضعيفاً في روايته عن غير أهل بلده- قد توبع، ومحمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث في الرواية الآتية برقم (١٦٥٧٩) فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، ومحمد بن عمرو بن عطاء: هو العامري.

وأخرجه مسلم (٤٨٩) (٢٦)، وأبو داود (١٣٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٢٧، وفي «الكبرى» (٧٢٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

١٦٥٧٩- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدَّثني محمدُ بنُ عمرو بن عطاء، عن نُعيم بن مُجْمِر

عن ربيعةَ بنِ كَعْبٍ، قال: كنتُ أَخْدُمُ رسولَ الله ﷺ، وأقومُ له في حوائجه نهاريَ أجمعَ، حتى يُصَلِّيَ رسولُ الله ﷺ العِشاءَ الآخِرةَ، فأجلسُ ببابه إذا دَخَلَ بيتَه أقول: لَعلَّها أَنْ تَحْدُثَ[1] لرسولِ الله ﷺ حاجةٌ، فما أزال أَسْمَعُهُ يقول رسول الله ﷺ: «سُبحانَ الله، سُبْحانَ الله، سُبحانَ الله وبِحَمْدِه» حتى أَمَلَّ، فأَرْجِعَ أو تَغْلِبَني عيني، فأرقد. قال: فقال لي يوماً لِمَا يرى من خِفَّتي له وخِدْمتي إياه: «سَلْني يا ربيعةُ أُعْطِك» قال: فقلتُ: أَنْظُرُ في أمري يا رسولَ الله، ثم أُعْلِمُك ذلك. قال: ففكَّرْتُ في نَفْسي، فَعَرَفْتُ أَنَّ الدُّنيا منقطعةٌ وزائلةٌ، وأَنَّ لي فيها رِزْقاً

= (٢٣٨٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣١-٣٢ من طريق الأوزاعي، عن يحيى ابن أبي كثير الطائي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن ربيعة بن كعب الأسلمي، قال: كنت أبيت مع رسول الله ﷺ، فأتيته بوَضوئه وحاجته، فقال لي: «سل». فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة. فقال: «أو غير ذٰلك؟» قلت: هو ذاك. قال: «فأعني على نفسك بكثرة السجود»، وهٰذا لفظ مسلم.

وسيأتي نحوه برقم (١٦٥٧٩).

وقد سلف نحوه من حديث خادم النبي ﷺ برقم (١٦٠٧٦)، والخادم هو ربيعة بن كعب نفسه، أبهم هناك، وصُرِّح باسمه هنا.

وقوله: «أعني على نفسك بكثرة السجود»

سلف نحوه من حديث أبي فاطمة برقم (١٥٥٢٦).

قال السندي: قوله: أنظرني، من الإنظار، أي: أمهلني.

(١) في (ظ١٢) و(ص): يحدث.

سيكفيني ويأتيني. قال: فقلتُ: أسأل رسولَ الله ﷺ لآخِرَتي، فإنَّه مِنَ الله عَزَّ وجَلَّ بالمَنْزِلِ الذي هو به. قال: فَجِئْتُهُ فقال: «ما فَعَلْتَ يا ربيعةُ؟» قال: فقلتُ: نَعَمْ يا رسول الله، أسألُك أن تَشْفَعَ لي إلى رَبِّك، فَيُعْتِقُني من النَّار. قال: فقال: «مَنْ أَمَرَكَ بِهٰذا يا ربيعةُ؟». قال: فقلتُ لا والله الذي بعثك بالحَقِّ، ما أمرني به أَحَدٌ، ولكنَّك لمَّا قُلْتَ: سَلْني أُعْطِكَ، وكنتَ من الله بالمَنْزِلِ الذي أَنْتَ به، نظرتُ في أمري وعَرَفْتُ[1] أَنَّ الدُّنيا مُنْقَطِعَةٌ وزائلة، وأَنَّ لي فيها رِزْقاً سيأتيني، فقلتُ: أسأل رسولَ الله ﷺ لآخِرَتي. قال: فَصَمَتَ رسولُ الله ﷺ طويلاً، ثم قال لي: «إني فاعِلٌ، فَأَعِنِّي على نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): فعرفت.

(٢) حديث حسن دون قوله: «فأعني على نفسك بكثرة السجود» فصحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٧٦) من طريق محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٥٧٨)، وذكرنا هناك شواهد لقوله ﷺ: «فأعني على نفسك بكثرة السجود». وانظر (١٦٥٧٤).

حديث أبي عَيَّاشٍ الزُّرَقي[1]

١٦٥٨٠- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا الثَّوري، عن منصور، عن مجاهِد

عن أبي عَيَّاشٍ الزُّرَقِي، قال: كُنَّا مع رسولِ الله ﷺ بِعُسْفانَ، فاسْتَقْبَلَنا المُشركونَ، عليهِم خالدُ بنُ الوليد، وَهُمْ بَيننا وبينَ القِبْلة، فصَلَّى بنا النَّبيُّ ﷺ الظُّهْرَ، فقالوا: قد كانوا على حالٍ لو أَصَبْنا غِرَّتَهُمْ، ثم قالوا: تأتي[2] عليهمُ الآنَ صلاةٌ هي أَحَبُّ إليهِمْ مِن أبنائِهم وأنفُسِهم. قال: فَنَزَلَ جِبريلُ عليهِ السَّلامُ بِهذه الآياتِ بين الظُّهرِ والعَصْرِ: ﴿وإذا كُنْتَ فيهم فأقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ﴾ [النساء: ١٠٢]. قال: فَحَضَرَتْ، فأمَرَهُم رسولُ اللهِ ﷺ، فأَخَذوا السِّلاحَ، قال: فَصَفَفْنا خَلْفَهُ صَفَّيْنِ، قال: ثُمَّ رَكَعَ، فَرَكَعْنا جَميعاً، ثم رَفَعَ، فرَفَعْنا جَميعاً، ثم سَجَدَ النَّبيُّ ﷺ بالصَّفِّ الذي يليه، والآخَرونَ قِيامٌ يَحْرُسُونَهمْ، فَلَمَّا سَجَدوا وقاموا، جَلَسَ الآخَرونَ، فَسَجَدوا في مكانِهم، ثُمَّ تقدَّمَ هٰؤلاءِ ٤/ ٦٠

(١) قال السندي: أبو عياش -بالشين المعجمة- الزرقي الأنصاري. قيل: اسمه زيد بن الصامت، وقيل غير ذٰلك، قال ابن سعد: شهد أحداً وما بعدها، ويقال: إنه عاش إلى خلافة معاوية. قال الحافظ في «الإصابة» ما حاصله: إنه الراوي لحديث صلاة الخوف، وأما الراوي لحديث: من قال إذا أصبح لا إلٰه إلا الله، فقيل هو، وعلى ذٰلك جرى أبو أحمد الحاكم، وكذا وقع في «الكنى» لأبي بشر الدولابي، وقال: والذي يظهر أنه غيره. قلت (القائل السندي): ومقتضى صنيع الإمام أنه هو أيضاً، والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): قال: يأتي..

إلى مَصافِّ هٰؤلاءِ، وجاء هٰؤلاءِ إلى مَصافِّ هٰؤلاءِ، قال: ثُمَّ رَكَعَ، فرَكَعوا جَميعاً، ثم رَفَعَ، فرَفَعوا جَميعاً، ثُمَّ سَجَدَ النَّبيُّ ﷺ والصَّفُّ الَّذي يَلِيه، والآخرونَ قِيامٌ يَحْرُسُونَهم، فلَمَّا جَلَسَ[1]، جَلَسَ الآخَرونَ فسَجَدوا، ثُمَّ سَلَّمَ[2] عَليهم، ثُمَّ انْصَرَفَ، قال: فَصَلَّاها رسولُ اللهِ ﷺ مرَّتينِ: مَرَّةً بعُسْفانَ، ومرَّةً بأرضِ بني سُلَيْم[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): جلسوا.

(٢) في (ق) و(م): فسلَّم، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود والنسائي. منصور: هو ابن المعتمر، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٢٣٧)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٣٢)، والدارقطني ٢/ ٥٩-٦٠.

وأخرجه الطيالسي (١٣٤٧)، وأبو داود (١٢٣٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٧٧-١٧٨، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٧، والطبري في «تفسيره» (١٠٣٢٣) و(١٠٣٢٤) و(١٠٣٧٨)، وابن حبان (٢٨٧٦)، والطبراني في «الكبير» (٥١٣٣-٥١٤٠)، والدارقطني ٢/ ١٦٠، والحاكم ١/ ٣٣٧-٣٣٨، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٥٤-٢٥٥ و٢٥٦-٢٥٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٩٦) من طرق عن منصور بن المعتمر، به.

وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وجوَّد إسناده الحافظ في «الإصابة».

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٥٦١) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: بعُسْفان، بضم عين مهملة، وسكون سين مهملة: قرية=

١٦٥٨١- حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ، قال: حدَّثنا شُعْبَةُ، عن مَنصورٍ، قال: سمعتُ مُجاهِداً يُحَدِّثُ

عن أبي عيَّاشٍ الزُّرَقيِّ -قال شُعبةُ: كتَبَ بِه إليَّ، وقرأته عليه، وسَمِعْتُهُ مِنه يُحدِّثُ بِه، ولكِنِّي حَفِظْتُه مِن الكتاب -أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان في مَصافِّ العَدوِّ بِعُسْفانَ، وعلى المُشْرِكينَ خالدُ ابنُ الوليدِ، فصَلَّى بهم النَّبيُّ ﷺ الظُّهْرَ، ثُمَّ قال المُشركونَ: إنَّ لَهُمْ صَلاةً بعد هذه هيَ أحبُّ إليهِمْ مِن أبنائِهم وأموالِهم، قال: فصَلَّى بِهم رسولُ الله ﷺ العَصْرَ، فصفَّهُم صَفَّيْنِ خَلْفَهُ، قال: فَرَكَعَ بِهِم رسولُ الله ﷺ جميعاً، فلمَّا رَفَعوا رؤوسَهم سَجَد الصَّفُّ الذي يليه، وقام الآخرون، فلمَّا رَفَعوا رؤوسهم سَجَدَ الصَّفُّ المُؤَخَّرِ، لركوعِهم مع رسولِ الله ﷺ، قال: ثُمَّ تأخَّرَ الصَّفُّ المُقَدَّمُ، وتقدَّمَ الصَّفُّ المؤَخَّرُ، فقامَ كُلُّ واحدٍ مِنهم في مَقامِ صاحبه، ثُمَّ ركَعَ بِهِم رسولُ الله ﷺ جَميعاً، فلمَّا رفَعوا رؤُوسَهُم مِن الرُّكوع، سَجَدَ الصَّفُّ الذي يليه، وقامَ الآخَرونَ.

= بين مكة والمدينة.

قوله: غِرَّتهم، بكسر غين معجمة، وتشديد راء، أي: غفلتهم، أي: لو وقعنا عليهم في حال غفلتهم لكان أحسن، فجواب «لو» محذوف، أو كلمة «لو» للتمني.

قوله: هي أحب إليهم، أي: فلا يتركونها فنُصيبهم حينئذٍ، والحديث يدل على أن العصر هي الوسطى، وأن المؤمنين كانوا كثيري الاهتمام بها حتى ظهر ذٰلك للمشركين من حالهم.

ثُمَّ سَلَّمَ النَّبيُّ ﷺ عليهم[1].

١٦٥٨٢- حدَّثنا مُؤَمَّلٌ، حدَّثنا سُفيانُ، عن مَنصور، عن مُجاهِدٍ

عن أبي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الخَوفِ والمُشركونَ بينَهُمْ وبينَ القِبْلَةِ مرَّتينِ: مَرَّةً بأرضِ بني سُلَيم، ومَرَّةً بعُسْفانَ[2].

١٦٥٨٣- حدَّثنا حسنُ بن موسى، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي عَيَّاشٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من قالَ إذا[3] أَصْبَحَ: لا إلٰهَ إلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ ولَهُ الحمدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِير، كان له كَعَدْلِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إسماعيلَ،

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود والنسائي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٣٤) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٦٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٧٦-١٧٧، والطبراني في «الكبير» (٥١٣٤) من طريق محمد بن جعفر، به.

وقد سلف برقم (١٦٥٨٠).

(٢) حديث صحيح، مؤمل: وهو ابن إسماعيل، وإن كان فيه ضعف من جهة حفظه، إلا أنه ثقة في سفيان الثوري، وهو إلى ذٰلك متابع.

وقد سلف برقم (١٦٥٨٠).

(٣) في (م): حين.

وَكُتِبَ له بها عَشْرُ حَسَناتٍ، وَحُطَّ عنه بها عَشْرُ سَيِّئاتٍ، ورُفِعَتْ له بها عَشْرُ دَرَجاتٍ، وكانَ في حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطانِ حَتّى يُمْسِيَ، وإذا أَمْسَى مِثْلَ ذٰلكَ حتَّى يُصْبِحَ». قال: فرأى رجلٌ رسولَ الله ﷺ فيما يرىٰ النَّائمُ، فقال: يا رسولَ اللهِ، إنَّ أبا عيَّاشٍ يروي عنكَ كذا وكذا، قال: «صَدَقَ أبو عيَّاشٍ»[1].

---

(١) حديث صحيح على خلاف في صحابيه، هل هو الزُّرَقي أم غيره، وجرىٰ على أنه هو: البخاري وأبو أحمد الحاكم والدولابي في «الكنى»، وهٰذا مقتضى صنيع الإمام أحمد هنا، وفرق بينهما الحافظ في «الإصابة»، والمزي في «تهذيب الكمال»، والخلاف في الصحابي لا يضر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٧٩-٨٠ و١٠/٢٤٤، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٥٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٧)- وابن ماجه (٣٨٦٧) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف في مطبوع ابن أبي شيبة اسم أبي عياش إلى ابن عياش.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٨١-٣٨٢، وأبو داود (٥٠٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٥١٤١)، وفي «الدعاء» (٣٣١) من طريقين عن حماد ابن سلمة، به.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٣) من طريق أبي هلال، عن أبي صالح، به.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/٤٦-٤٧ من طريق زيد بن أسلم، عن أبي عياش، به.

وأخرجه أبو داود (٥٠٧٧) من طريق وهيب: وهو ابن خالد، عن سهيل ابن أبي صالح، عن أبيه، عن ابن أبي عائش، به، فسماه ابن أبي عائش، وقال أبو داود: رواه إسماعيل بن جعفر وموسى الزمعي وعبد الله بن جعفر، عن سهيل، عن أبيه، عن ابن عائش. =

حديث عَمْرو بن القاري، عن أبيه، عن جَدِّه[1]

١٦٥٨٤- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا وهيب، حدثنا عبدُ الله بنُ عثمان ابن خُثَيْمٍ، عن عمرو بن القاري، عن أبيه

عن جَدِّه عمرو بن القَارِي: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَدِمَ، فَخَلَّفَ سَعْداً مريضاً حيثُ خَرَجَ إلى حُنَيْن، فلمَّا قَدِمَ من جِعْرانة معتمراً دخل عليه وهو وَجِعٌ مغلوب، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ لي مالاً، وإني أُوْرَثُ كَلالةً، أفأوصي بمالي كلِّه أو أتصدق به؟ قال: «لا» قال: أفأوصي بثلثَيْه؟ قال: «لا» قال: أفأوصي بشَطْرِه؟ قال: «لا» قال: أفأوصي بثُلُثه؟ قال: «نَعَمْ، وذَاكَ كَثِيرٌ» قال: أَيْ رسول الله، أموتُ بالدَّارِ التي خَرَجْتُ منها مُهَاجراً؟ قال: «إنِّي لأَرْجُو أَنْ يَرْفَعَكَ الله، فَيَنْكَأَ بِكَ أَقْواماً، ويَنْفَعَ بِكَ آخَرِينَ. يا عَمْرُو بْنَ القارِي إنْ ماتَ سَعْدٌ بَعْدِي، فها هنا فَادْفُنْهُ نَحْوَ طَرِيقِ المدينةِ» وأشار بِيدِهِ هكذا[2].

= قال السندي: قوله: «كعدل رقبة»، بفتح العين، بمعنى المثل، وأما بكسر العين فبمعنى الزِّنَة، ثم الظاهر أن الكاف زائدة، والعدل اسم كان.

قوله: «إذا أمسى مثل ذٰلك»، أي: إذا أمسى وقال فله مثل ذٰلك، ففي اللفظ اختصار.

(١) هو: عمرو بن القاري، وقيل: عمرو بن عبدالله القاري، وقيل: عمرو ابن عبد، بلا إضافة. قال خليفة: هو من بني غالب بن أثيع من الهُون بنُ خزيمة بن مُدْرِكَةَ من بني القارة. وقد استعمله رسول الله على غنائم حُنين.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال عمرو بن القاري، وهو عمرو بن عبد الله =

. . . .

=ابن عمرو بن عبد القاري، ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٢٤٢، والحافظ في «التعجيل»، ولم يذكرا في الرواة عنه غير عبد الله بن عثمان بن خثيم، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، ووالده عبد الله بن عمرو ترجم له الحافظ في «التعجيل» ١/ ٧٥٧، وقال: روى عنه ابنه عمرو، وذكره ابن حبان في «الثقات»، هٰكذا استدركه شيخنا الهيثمي، وقد ذكر في «التهذيب» وسمى جده عبداً بغير إضافة، وذكر أن بعضهم نسبه إلى جده، فقال: عبد الله بن عبد القاري، ورجح في ترجمة عبدالله بن عبد أنه أخو عبد الرحمٰن بن عبد القاري، وفيه نظر، فإن أخا عبدالرحمٰن ذكره البغوي وابن حبان في الصحابة، فالذي يظهر أنه آخر، وقد أخرج مسلم لعبد الله بن عمرو القاري حديثاً في قراءة سورة المؤمنين في الصلاة.

قلنا: الذي روى له مسلم هو عبد الله بن عمرو غير منسوب، وقد جاء في بعض طرقه عبد الله بن عمرو بن العاص، وهو وهم، وقيل: هو عبدالله بن عمرو المخزومي، وهو الأشبه.

وقد اختلف فيه على عبد الله بن عثمان بن خثيم كما سيأتي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ١٤٦، والبزار (١٣٨٣) (زوائد)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٨-١٩ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٣١١ عن القاسم بن يحيى، عن عبدالله بن خثيم، به مختصراً، وفيه: دخل على سعد يوم الفتح.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٣٨٣) من طريق ابن أبي الضيف، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عبيد الله بن عياض بن عمرو القاري، عن أبيه، عن جده عمرو بن القاري، به. وفيه: يوم الفتح.

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٣١١: وقال محمد بن يزيد: عن ابن خثيم، عن عبيدالله بن عياض، عن أبيه، عن جده عمرو القاري. قال ابن يزيد: وهو عمرو بن عبد القاري. وقال ابن جريج: حدثنا ابن خثيم، قال =

حديث من شهد النبي ﷺ

١٦٥٨٥- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن سِمَاك، عن عبدالعزيز بن عبدالله بن عمرو القُرَشيِّ

قال: حدَّثني مَنْ شَهِدَ النَّبيَّ ﷺ وأمر برَجْمِ رجلٍ بين مكَّةَ والمدينةِ، فلمَّا أصابَتْهُ الحِجَارةُ، فَرَّ، فبلغ ذلك النَّبيَّ ﷺ، قال: ٤/ ٦١

= النبي ﷺ لعمرو بن القاري، مثله. وفي مطبوع البخاري: عبدالله بن عياض، وهو تصحيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢١٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عياض بن عمرو القاري، ولم يجرحه أحد، ولم يوثقه.

قلنا: رواية الطبراني لم نقع عليها في المطبوع، فلعلها في القسم المفقود منه، وقد فات الهيثمي أن ينسبه إلى البزار.

وانظر حديث سعد بن أبي وقاص، السالف برقم (١٤٤٠).

قال السندي: قوله: فخلَّف، من التخليف.

قوله: مغلوب، أي: عليه المرض، وليس المراد أنه مغلوب على عقله إلا أن يقال: يمكن أن يكون مغلوباً على عقله أولاً، ثم حصل له الإفاقة بعد دخوله ﷺ.

قوله: أُورَث، على بناء المفعول.

قوله: كلالةً، أي: بالنصب، أي: حال كوني كلالة ليس لي عصبة من الأولاد، وقد كان له ابنة وعصبات.

قوله: أَموت بالدار.. إلخ: وهو يشبه الرجوع فيما تركه لله.

قوله: «يرفعك الله»، أي: من هٰذا المرض.

قوله: «فينكأ» -كيمنع -بهمزة-، أي: قتل وجرح بوجودك ناساً من الكفرة، والمشهور في هٰذا المعنى: نكى ينكي، كرمى.

«فَهَلاَّ تَرَكْتُمُوهُ»[1].

١٦٥٨٦- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا داود بن قيس الصَّنْعاني، قال: حدَّثني عبدُ الله بن وَهْب، عن أبيه قال: حدثني فَنَّج

قال: كنتُ أَعملُ في الدَّيْنَبَاد، وأُعالج فيه، فَقَدِمَ يعلى بن أُمَيَّة أميراً على اليمن، وجاء معه رجالٌ من أَصحاب النَّبيِّ ﷺ، فجاءني رَجُلٌ ممن قَدِمَ معه وأنا في الزَّرْعِ أُصَرِّف الماءَ في

---

(١) حديث حسن لغيره غير أن قوله: بين مكة والمدينة، فيه نظر كما سيأتي، وهٰذا إسناده ضعيف لجهالة حال عبد العزيز بن عبد الله بن عمرو القرشي، فقد انفرد بالرواية عنه سماك بن حرب، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد اختلف على سماك باسمه، فقد رواه أبو أحمد الزبيري عن إسرائيل، عن سماك، قال: حدثني عبد العزيز بن عبد الله بن عامر، ولم ينسبه كما سيأتي في الرواية رقم (١٦٦٢٢)، وقد خلط الحسيني بينه وبين رواة أُخر، وتعقبه الحافظ في «التعجيل» فليُنظر لزاماً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٢٦٧، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

وسيأتي برقم (١٦٦٢٢) و٥/٣٧٨-٣٧٩، وسيكرر ٥/ ٣٧٤.

وقد سلف نحوه من حديث مضر بن دهر الأسلمي برقم (١٥٥٥٥)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: أمر برجم رجل بين مكة والمدينة: المشهور أن الوقعة كانت بالمدينة، فلعل هٰذا وقعة أخرى غير المشهورة.

قلنا: وربما أراد خارج المدينة من جهة مكة، وبه يستقيم المعنى، والله أعلم.

الزرع ومعه في كُمِّه جوزٌ، فجلس على ساقيةٍ من الماء وهو يُكَسِّر من ذلك الجَوْز، ويأكله، ثم أشار إلى فَنَّج، فقال: يا فارسيُّ، هَلُمَّ. قال: فَدَنَوْتُ منه، فقال الرَّجُلُ لفَنَّج: أَتَضْمَنُ لي غَرْسَ هذا الجَوْز على هذا الماء؟ فقال له فَنَّج: ما ينفَعُني ذلك؟ فقال الرجل: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول بأُذُنَيَّ هاتين: «مَنْ نَصَبَ شَجَرَةً، فصَبَرَ على حِفْظِها والقِيامِ عليها حَتَّى تُثْمِرَ، كانَ له في كُلِّ شَيءٍ يُصابُ مِنْ ثَمَرَتِها صَدَقَةٌ عِنْدَ الله عَزَّ وَجَلَّ» فقال له فَنَّج: آنتَ سَمِعتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال فَنَّج: فأنا أضمنُها. قال: فمنها جوزُ الدِّيْنَباد[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال فَنَّج، فقد انفرد بالرواية عنه عبدالله بن وهب بن مُنَبِّه، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحسيني في «الإكمال»: مجهول، وذكر أن حديثه هٰذا منكر. وعبدالله بن وهب: روى عنه جمع، وقال أبو داود: معروف، وقال الذهبي: ما علمت أحداً وثقه. قلنا: يعني مستور الحال، وداود بن قيس الصَّنْعاني، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/٣٦٩-٣٧٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٢٠٨٧) من طريق عبدالرزاق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٦٨، وقال: رواه أحمد، وفيه فَنَّج، وذكره ابن أبي حاتم، ولم يوثقه ولم يجرحه، وبقية رجاله ثقات.

وسيكرر ٥/٣٧٤ إسناداً ومتناً، وانظر (١٦٥٥٨).

قال السندي: قوله: أصرف: ضبط من التصريف.

قلنا: والدِّيْنَبَاد: قال ياقوت في «معجم البلدان» ٢/٥٤٥: بفتح أوله =

حديث رجل عن عمه

١٦٥٨٧- حَدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عبيدُالله بن أبي يزيدَ أَنَّ عبدَ الرحمٰنِ بنَ طارق بن عَلْقَمَة، أخبره

عن عمِّه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا جاء مكاناً من دار يعلى -نَسَبَه[1] عبيدُ الله- استقبل القِبْلَة، فدعا. وقال روح: عن أبيه. وقال ابنُ بكر: عن أُمِّه[2][3].

=وكسره، وسكون ثانيه، وبعد النون باء موحدة، وآخره ذال معجمة: من قرى مرو.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): نسيه، والمثبت من (س)، وهو الأشبه. قال السندي: أي نسب يعلى.

(٢) في النسخ الخطية و(م): عن أبيه، وهو تحريف، والمثبت من «أطراف المسند» ٨/٢٩٨، وسيأتي من طريق البرساني ٦/٤٣٦-٤٣٧.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال عبد الرحمٰن بن طارق بن علقمة، فقد انفرد بالرواية عنه عبيد الله بن أبي يزيد المكي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد اضطرب فيه، فقال: عن أبيه، وقال: عن عمه -قال البخاري: ولا يصح- وقال: عن أمه، وهو الأشبه فيما ذكره الحافظ في «الإصابة» (ترجمة طارق بن علقمة). قلنا: وسيأتي من حديث أم عبد الرحمٰن بن طارق ٦/٤٣٦-٤٣٧. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٩٨، وأبو داود (٢٠٠٧) من طريق هشام بن يوسف، عن ابن جريج، قال: أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد، عن عبد الرحمٰن بن طارق بن علقمة، عن أمه، أن النبي ﷺ، فذكر الحديث.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٩٨، وابن أبي عاصم في =

حديث رجلٍ من أُصحابِ النَّبيِّ ﷺ

١٦٥٨٨- حدَّثنا عبدالرَّزَّاق، أخبرنا معمر، عن حُمَيْد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي، عن عبد الرحمٰن بن معاذ

عن رجلٍ من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ قال: خَطَبَ النَّبيُّ ﷺ النَّاسَ بمِنى، ونزَّلهم منازلهم، وقال: «لِيَنْزِلِ المهاجِرُونَ ها هنا» وأَشارَ إلى مَيْمَنَةِ القِبْلَةِ، «والأنْصارُ ها هنا» وأشارَ إلى مَيْسَرَةِ القبلة، «ثُمَّ لِيَنْزِلِ الناسُ حَوْلَهُم» قال: وعَلَّمَهُمْ مناسِكَهم، فَفُتِحَتْ أسماعُ أهل مِنىً حتى سَمِعُوه في منازلهم. قال: فَسَمِعْتُه يقول: «ارْمُوا الجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الخَذْفِ»[1].

=«الآحاد والمثاني» (٣٢٩٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٦٢-٣٦٣ من طريق الحسن بن علي، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢١٣ من طريق عمرو بن علي، ثلاثتهم عن أبي عاصم، عن ابن جريج، بمثل إسناد هشام بن يوسف السالف قبل هٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢١٣) عن الحسن بن حماد بن فضالة الصيرفي، عن أبي حفص عمرو بن علي، عن أبي عاصم، عن ابن جريج، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن عبد الرحمٰن بن طارق بن علقمة، عن أبيه، أن النبي ﷺ، فذكره...

قال الحافظ في «الإصابة»: واغتر الضياء المقدسي بنظافة السند، فأخرجه من طريق الطبراني في «المختارة»، وهو غلط.

وسيأتي ٦/ ٤٣٦-٤٣٧ و٦/ ٤٣٧: وفيه: عن أمه. وسيكرر ٥/ ٣٧٤ و٦/ ٤٣٧ سنداً ومتناً.

(١) إسناده ضعيف دون قوله: «ارموا الجمرة بمثل حصى الخَذْف»، فهو =

[قال عبد الله بن أحمد]: سمعتُ مُصْعَباً الزُّبيري يقول: جاء

=صحيح لغيره، محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من الصحابة إلا من أنس بن مالك، وعبد الرحمٰن بن عثمان التيمي، ورأى ابن عمر من الصحابة، وعامة أحاديثه عن سائر الصحابة مراسيل. ثم إنه اختلف فيه على حميد الأعرج، فروي في هٰذا الإسناد من طريق معمر عنه، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عبد الرحمٰن بن معاذ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، وسيأتي برقم (١٦٥٨٩) من طريق عبد الوارث العنبري، وخالد الواسطي -كما سيأتي في تخريجه- عن حميد، عن محمد بن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن معاذ، قال: خطبنا رسول الله ﷺ، دون ذكر الرجل من الصحابة، ورواه الحميدي عن سفيان بن عيينة، عن حميد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن رجل من قومه يقال له: معاذ أو ابن معاذ أن رسول الله ﷺ. فذكر نحوه مختصراً، وسيأتي هٰذا الطريق في تخريج الرواية رقم (١٦٥٨٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. معمر: هو ابن راشد الأزدي، وحميد الأعرج: هو ابن قيس.

وأخرجه بنحوه أبو داود (١٩٥١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر ٥/ ٣٧٤ سنداً ومتناً. وانظر ما بعده.

وقوله: «ارموا الجمرة بمثل حصى الخذف» يشهد له حديث ابن عباس، وقد سلف برقم (١٨٥١).

وآخر من حديث الفضل بن عباس، وقد سلف (١٧٩٤).

وثالث من حديث جابر بن عبد الله، وقد سلف ٣/ ٣٠١.

ورابع من حديث أم سليمان بن عمرو بن الأحوص، وقد سلف برقم (١٦٠٨٧).

وخامس من حديث حرملة بن عمرو، سيرد ٤/ ٣٤٣.

وقوله: بمثل حصى الخذف، أي: صغار تشبه الحصى الذي يخذف به، والخذف: هو رميك بحصاة تأخذها بين سبابتيك وترمي بها، من خَذَفَ بالشيء يَخْذِفُ خذفاً: رمى.

أبو طلحة القاصُّ إلى مالك بنِ أنس فقال: يا أبا عبد الله، إنَّ قوماً قد نَهَوْني أَنْ أَقُصَّ هذا الحديثَ «صَلَّى الله على إبراهيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وعلى محمَّدٍ وعلى أَهْلِ بَيْتِه، وعلى أَزْواجِهِ» فقال[1] مالكٌ: حَدِّثْ به، وقُصَّ به، وقُوله[2][3].

(١) في (ظ١٢) و(ص): له.

(٢) ضبب فوقها في (س)، وكأنه يريد: قُلْهُ، فأشبع الضمة.

(٣) هذا الأثر مقطوع، وقد أدرج هنا في غير موضعه.

وفي «الموطأ» ١/ ١٦٥ من حديث أبي حميد الساعدي أنهم قالوا: يا رسول الله كيف نُصلِّي عليك؟ فقال: «قولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ وأزواجه وذريته كما صلَّيتَ على آل إبراهيم، وبارك على محمدٍ وأزواجه وذُريَّته كما باركتَ على آل إبراهيم إنك حميد مجيد». ورواه من طريق مالك البخاري (٣٣٦٩)، ومسلم (٤٠٧).

حديث عبد الرحمن بن معاذ التيمي

وكان من أصحاب النبي

١٦٥٨٩- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدَّثني أبي، قال: حدثنا حُمَيْد بن قيس، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي

عن عبد الرحمٰن بن معاذ التَّيْميِّ قال: وكان من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ فذكر الحديث[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٥٨٨)، وأحال فيه هنا على لفظه هناك وقد بينا الصحيح منه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري. وحميد بن قيس: هو الأعرج.

وأخرجه بنحوه أبو داود (١٩٥٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٤٩، والبيهقي في «السنن» ٥/١٢٧-١٢٨ من طريقين عن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٢/٦٢ من طريق خالد: وهو ابن عبدالله الواسطي، عن حميد، به، بلفظ: كان يأمرنا أن نرمي الجمار بمثل حصى الخَذْف.

وأخرجه الحميدي (٨٥٢)، والبيهقي ٥/١٢٧ من طريق سفيان بن عُيينة، عن حميد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن رجل من قومه يقال له معاذ أو ابن معاذ أن رسول الله ﷺ فذكر نحوه مختصراً.

وسيكرر ٥/٣٧٤، وانظر ما قبله.

حديث رَجُلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ

١٦٥٩٠- حدثنا أبو النَّضْر قال: حدَّثنا الأَشْجَعي، عن سُفْيان، عن الأعمش، عن هلال بن يساف

عن رجلٍ، عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال: «سَيكونُ قومٌ لهمْ عَهْدٌ، فَمَنْ قَتَلَ رجلاً مِنْهُمْ لم يَرَحْ رائِحَةَ الجَنَّةِ، وإنَّ رِيحَها لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عاماً»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن يساف، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. والأشجعي: هو عبيد الله بن عبيد الرحمٰن. وسفيان: هو الثوري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٢٩٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيكرر ٥/٣٧٤.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٧٤٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

حديث عبد الحميد بن صَيْفي، عن أبيه، عن جَدِّه

١٦٥٩١- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن عبد الحميد بن صَيْفي، عن أبيه

عن جَدِّه قال: إنَّ صُهَيْباً قَدِمَ على النَّبيِّ ﷺ وبين يديه تَمْرٌ وخُبْز، فقال: «ادْنُ فَكُلْ» قال: فأَخَذَ يأكل من التَّمرِ، فقال له[1] النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ بِعَيْنِكَ رَمَداً» فقال: يا رسولَ الله، إنما آكُلُ من النَّاحية الأخرى، قال: فتبَسَّمَ النَّبيُّ ﷺ[2]. ٤/ ٦٢

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): قال: فقال له.

(٢) إسناده محتمل للتحسين، عبد الحميد بن صيفي: هو ابن صهيب بن سنان، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووالده صيفي روى عنه جمع كذلك، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٤٣) من طريق موسى بن إسماعيل، والطبراني في «الكبير» (٧٣٠٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٦/ ٤٤٣ من طريق عمرو بن عون الواسطي، والحاكم ٣/٣٩٩ من طريق سعيد بن سليمان الواسطي، ثلاثتهم عن عبد الله بن المبارك، عن عبد الحميد بن صيفي، به.

وخالفهم عبد الله بن عثمان عبدان، فرواه -كما في الحاكم ٤/ ٤١١- عن ابن المبارك، عن عبد الحميد بن صيفي بن عبد الله بن صهيب، عن أبيه، عن جده، أن صهيباً قال: قدمت... فذكره.

وخالفهم كذلك سهل بن عثمان، فرواه -كما عند البيهقي في «السنن» ٩/ ٣٤٤- عن ابن المبارك، عن عبد الحميد بن زياد بن صهيب، عن أبيه، عن جده صهيب، قال: قدمت.. فذكره. =

حديث رَجُلٍ سَمِعَ النبيَّ ﷺ

١٦٥٩٢- حدثنا زيد بن الحُبَاب، قال: أخبرني سُفْيان، عن عطاء بن السَّائب قال: سمعت عبدَ الرحمٰنِ بنَ الحَضْرَمِيِّ يقول:

أخبرني مَنْ سَمعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ مِنْ أُمَّتِي قَوْماً يُعْطَونَ مِثْلَ أُجُورِ أَوَّلِهِمْ، فَيُنْكِرونَ المُنْكَرَ»(١).

= قلنا: وعبد الحميد بن زياد هو ابن أخ عبد الحميد بن صيفي كما ذكر المزي في «التهذيب»، وسهل بن عثمان: هو ابن فارس الكندي، صدوق، له غرائب.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/٢٢٨ من طريق الواقدي، عن عبدالله ابن جعفر، عن عبدالحكيم بن صهيب، عن عمر بن الحكم، قال: قدم صهيب على رسول الله ﷺ، فذكر نحوه مطولاً. والواقدي متروك.

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٥٣. وقال هشام بن عمار: حدثنا يوسف بن محمد: وهو الصُّهيبي، حدثني عبد الحميد بن زياد بن صيفي. ويوسف بن محمد، قال الذهبي في «الميزان» ٤/٤٧٣، قال البخاري: فيه نظر، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «ثقاته». قلنا: وذكره ابن عدي والعقيلي والذهبي في «الضعفاء»، وقال ابن حجر: مقبول.

(١) إسناده ضعيف، عبدالرحمٰن بن الحضرمي لم نقف له على ترجمة فيما بين أيدينا من كتب الرجال، فلم يتبين لنا حاله، وزيد بن الحباب ثقة إلا أنه يخطىء في حديث سفيان الثوري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٢٦١ و٢٧١ وقال: رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب، سمع منه الثوري في الصحة، وعبد الرحمٰن بن الحضرمي لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسيكرر ٥/٣٧٥ سنداً ومتناً. =

حديث بعض أصحاب النبي ﷺ

١٦٥٩٣- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدَّثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن حارثةَ بنِ مُضَرِّب

عن بعض أصحابِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال لأَصْحابِه: «إنَّ مِنْكُمْ رجالاً لا أُعْطِيهِمْ شيئاً، أَكِلُهُم، مِنْهُمْ فُرَات بنُ حَيَّانٍ»[1]. قال: من بني عِجْل.

= قال السندي: قوله: يعطون، على بناء المفعول.

قوله: أولهم، أي: أول الأمة وهم الصحابة.

قوله: فينكرون: كأنه بمنزلة العلة، أي: لأنهم ينكرون المنكر فصاروا كالأولين، حيث إن هؤلاء جاهدوا على المعاصي، والأولون جاهدوا على الكفر، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح دون قوله: «لا أعطيهم شيئاً»، ففي زيادتها نظر، فقد رواه الثوري عن أبي إسحاق -وهو أثبت الناس فيه- دون هٰذه الزيادة كما سيأتي ٤/٣٣٦، وإسرائيل وإن كان سماعه من جده متقناً للزومه إياه إلا أن الثوري أوثق منه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حارثة بن مضرب، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن، وهو ثقة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٣٨٠-٣٨١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير حارثة بن مضرب، وهو ثقة.

وسيكرر ٥/ ٣٧٥ سنداً ومتناً.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب عند البزار (٢٧٤٨) (زوائد) بلفظ: «إني لأعطي أقواماً أتألفهم، وأكل قوماً إلى ما عندهم، أو ما جعل الله في قلوبهم، =

حديث رَجُلٍ من بَني هِلَال

١٦٥٩٤- حدَّثنا أبو عبدِ الرحمن عبدُ الله بن يزيد، قال: حدثنا عِكْرِمةُ قال: حدثنا أبو زُمَيْل سِمَاكٌ

قال: حدثني رجلٌ من بني هلال، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَصْلُحُ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ، ولا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ»[1].

= منهم فرات بن حيان».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٣٨١، وقال: رواه البزار، وفيه ضرار بن صُرَد، وهو ضعيف. قلنا: بل هو إلى الترك أقرب.

قال السندي: قوله: «أكلهم»، من وكل -بالتخفيف- أي: أكل أمرهم إلى ما وضع الله في قلوبهم من الخير والإيمان، فإن ذٰلك يصبرهم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عبد الرحمٰن عبد الله ابن يزيد: هو المقرىء. عكرمة: هو ابن عمار اليمامي، وأبو زميل سماك: هو ابن الوليد الحنفي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٩٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيكرر ٥/ ٣٧٥ سنداً ومتناً.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٥٣٠)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لا تصلح الصدقة»: أي سؤالها.

قوله: «لذي مرة»، بكسر ميم وتشديد راء: لذي قوة.

قوله: «سوي»: صفة لذي مرة، أي: صحيح الأعضاء.

حديث رجل خدم النبي ﷺ

١٦٥٩٥- حدثنا أبو عبدالرحمٰن، قال: حدَّثنا سعيدُ بنُ أبي أيوب، قال: حدَّثني بكر بن عمرو، عن عبدالله بن هُبَيْرة، عن عبدالرحمٰن بن جُبَيْر

أَنَّه حَدَّثه رجلٌ خَدَمَ رسولَ الله ﷺ ثمان سنين أَنَّه سَمعَ النَّبيَّ ﷺ إذا قُرِّبَ إليه طعامُهُ يقول: «باسم الله» وإذا فَرَغَ مِنْ طعامه قال: «اللَّهُمَّ أَطْعَمْتَ وأَسْقَيْتَ، وأَغْنَيْتَ وأَقْنَيْتَ، وهَدَيْتَ وأَحْيَيْتَ، فلكَ الحَمْدُ على ما أَعْطَيْتَ»[١].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء، وسعيد بن أبي أيوب: هو المصري، وبكر بن عمرو: هو المعافري، وعبد الله بن هبيرة وعبد الرحمٰن بن جبير: هما المصريان.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٢٠ من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٩٨) من طريق ابن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، به.

وسيأتي ٤/٣٣٦، وسيكرر ٥/٣٧٥ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: إذا قرب، على بناء المفعول، من التقريب أو على بناء الفاعل، والضمير للخادم.

قوله: «وأقنيت»، أي: أعطيت أصل المال.

قوله: «وهديت»، أي: أعطيت ما هو كالهدية.

حديث رَجُلٍ عن رَجُلٍ

١٦٥٩٦- حدَّثنا مُؤَمَّل بنُ إسماعيل أبو عبد الرحمٰن، قال: حدثنا حَمَّاد قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ عميرٍ، عن منيب[١]، عن عمِّه

قال: بلغ رجلاً[٢] من أصحاب النبيِّ ﷺ أنه يُحَدِّث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ سَتَرَ أَخاهُ المُسْلِمَ في الدُّنيا، سَتَرَهُ الله يَوْمَ القِيامَةِ» فرحل إليه وهو بِمِصْر فسأله عن الحديث، قال: نَعَمْ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ سَتَرَ أَخاهُ المُسْلِمَ في الدُّنْيا سَتَرَهُ الله يَوْمَ القِيامَةِ» قال: وأنا قد سَمِعْتُهُ مِنْ رسولِ الله ﷺ[٣].

---

(١) في (م): مسبب، وهو تصحيف.

(٢) في (م): بلغ رجلاً عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. وعند الهيثمي: بلغ رجلاً من أصحاب النبي ﷺ عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أنه يحدث. . .

(٣) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، منيب، غير منسوب، قال الحسيني في «الإكمال»: لا يعرف، وتابعه الحافظ في «التعجيل»، وعمُّه مبهم كذٰلك ولم نعرفه، ومؤمل بن إسماعيل: سيىء الحفظ. حماد: هو ابن سلمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٣٤، وقال: رواه أحمد، ومنيب هٰذا -إن كان ابن عبد الله- فقد وثقه ابن حبان، وإن كان غيره، فإني لم أر من ذكره.

وسيكرر ٥/ ٣٧٥ سنداً ومتناً.

وسيأتي من حديث عقبة بن عامر الجهني ٤/ ١٥٣ و١٥٩.

وقول: «من ستر أخاه المسلم في الدنيا ستره الله يوم القيامة».

له شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، وقد سلف برقم =

حديث جُنادة بن أبي أمية، ورجالٍ من أصحاب النبيّ ﷺ

١٦٥٩٧- حدثنا حجاج، حدثنا ليث، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير

أَنَّ جُنادة بنَ أبي أمية، حدَّثه أَنَّ رجالاً مِنْ أصحابِ رسولِ الله ﷺ قال بعضُهم: إنَّ الهِجْرَةَ قد انقطعتْ، فاختلفوا في ذلك، قال: فانطلقتُ إلى رسولِ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ أُناساً يقولون: إنَّ الهِجْرَةَ قد انقطعتْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الهِجْرَةَ لا تَنْقَطِعُ ما كانَ الجِهادُ»[1].

=(٥٦٤٦)، ولفظه: «من ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة» وإسناده صحيح، وذكرنا هناك حديث الباب.

قال السندي: قوله: «من ستر أخاه»: بأن ألبسه الثوب وكان عارياً، أو بأن ترك التعرض لشأنه الذي لا يليق به الكشف.

قوله: فرحل إليه، أي: إلى الذي سمع أنه يحدث به، لم يُعرف أنه رحل إليه من أي محل، والأقرب أنه من المدينة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له أحد في الكتب الستة. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد. وأبو الخير: هو مرثد بن عبد الله اليَزَني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٣٠) من طريق شعيب بن الليث، عن الليث، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٥١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، قلنا: وصححه الحافظ في «الإصابة».

وسيكرر ٥/٣٧٥ سنداً ومتناً. =

حديث إنسانٍ من الأنصار

١٦٥٩٨- حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ليث، قال: حدثني عُقَيْلٌ، عن ابن شِهَاب، عن أبي سَلَمَةَ بنِ عبد الرحمٰن وسليمان بن يَسَار

عن إنسانٍ من الأنصار، مِنْ أصحابِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّ القَسَامة كانت في الجاهلية قَسَامة الدَّم، فأَقَرَّها رسولُ الله ﷺ على ما كانت عليه في الجاهلية، وقضى بها رسولُ الله ﷺ بين أُناسٍ من الأنصار من بني حارثة ادَّعَوْه على اليهود(١).

= وفي الباب عن عبدالله بن السَّعْدي، سيرد ٥/ ٢٧٠.

وعن حيوة، عن رسول الله ﷺ، سيرد ٥/ ٣٦٣.

قال السندي: قوله: «ما كان الجهاد»، أي: ما دام الكفر موجوداً فالجهاد لا بد منه، وكذا الهجرة من بلاده إلى بلاد الإسلام، أو ما جاء من أن الهجرة قد انقطعت فذاك من مكة، أي: إلى المدينة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، صحابيه من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عُقيل: هو ابن خالد الأيلي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ١٢٢ من طريق يحيى بن بكير، عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٧٠) من طريق صالح بن كيسان، ومسلم (١٦٧٠) (٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٤-٥، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٩٧) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٠٢ من طريق الأوزاعي، ثلاثتهم عن الزهري، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٨٢٥٢) -ومن طريقه النسائي ٨/ ٥- وابن أبي شيبة ٩/ ٣٧٦ من طريق معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، =

حديث رجلٍ رَمَقَ النبيَّ ﷺ

٤/ ٦٣ ١٦٥٩٩- حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا شُعْبة، عن سعيد الجُرَيْري، قال: سمعتُ عُبيد بنَ القعقاع، يحدِّث رجلاً من بني حنظلة

قال: رَمَقَ رجلٌ النَّبيَّ ﷺ وهو يُصَلِّي، فجعل يقولُ في صلاته: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذَنْبي، ووَسِّعْ لي في دَارِي[1]، وبارِكْ لي فيما رَزَقْتَنِي»[2].

= بنحوه مرسلاً.

وسيأتي برقم (٢٣٧٢٩)، وسيكرر ٥/ ٣٧٥ سنداً ومتناً.

وانظر حديث سهل بن أبي حثمة السالف برقم (١٦٠٩١).

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): ذاتي.

(٢) مرفوعه حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبيد بن القعقاع، وقد اختلف فيه على شعبة، فروي هنا مرسلاً، ورواه محمد بن جعفر -فيما سيأتي برقم (٢٣١٧٥)- عن شعبة، عن أبي مسعود وهو سعيد بن إياس الجريري، عن ابن القعقاع، عن رجل جعل يرصد نبي الله ﷺ. فزاد في الإسناد رجلاً، ولم يسمِّ ابن القعقاع، وقد سمي حميداً في رواية محمد بن جعفر كما ذكر الحافظ في «التعجيل» ١/ ٤٧٧، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١١٠، وقال: رواه أحمد، وعبيد ابن القعقاع لم أعرفه.

وسيأتي ٥/ ٣٦٧، وسيكرر ٥/ ٣٧٥ سنداً ومتناً.

قلنا: وله شاهد حسن من حديث أبي موسى الأشعري سيأتي ٤/ ٣٩٩، ولفظه: «اللهم أصلح لي ديني، ووسِّع علي في ذاتي، وبارك لي في رزقي».

وآخر من حديث أبي هريرة عند الترمذي (٣٥٠٠) ولفظه: «اللهم اغفر لي ذنبي، ووسِّعْ لي في رزقي، وبارك لي فيما رزقتني». وفي إسناده عبدالحميد =

حديث فلانٍ عن النبيّ ﷺ

١٦٦٠٠- حدَّثنا حجَّاج، قال: حدَّثنا شُعْبة

عن أبي عِمْران، قال: قلتُ لِجُنْدُب: إنِّي قد بايعتُ هٰؤلاء -يعني ابنَ الزُّبير- وإنَّهم يُريدونَ أنْ أخرُجَ معهم إلى الشَّام، فقال: أَمْسِكْ، فقلتُ: إنَّهم يَأْبَوْنَ، فقال: افْتَدِ بمالِك، قال: قلتُ: إنَّهم يأبَون إلاَّ أنْ أضرِبَ معهم بالسَّيف، فقال جُنْدُب:

حدَّثني فُلانٌ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «يَجيءُ المَقْتُولُ بقاتِلِه يومَ القيامةِ، فَيَقُول: يا رَبِّ سَلْ هٰذا فِيمَ قَتَلَني؟» قال شُعبة: فأَحْسِبُهُ قال: «فيقول: علامَ قَتَلْتَه؟ فيقول: قَتَلْتُهُ على مُلْكِ فُلان» قال: فقال جُنْدُب: فاتَّقِها[1].

= ابن عمرالهلالي، وهو ضعيف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين. وقول شعبة: أحسبه قال... وإن كان على الشك سيأتي من غير شك من طريق حماد بن سلمة، عن أبي عمران، به برقم ٥/٣٧٣، وأبو عمران: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي الجوني، وجندب: هو ابن عبد الله البجلي.

وأخرجه مختصراً دون القصة النسائي في «المجتبى» ٧/ ٨٤ من طريق حجاج بن محمد المصيصي، بهٰذا الإسناد.

وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٩٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي ٥/ ٣٦٧ و٥/ ٣٧٣، وسيكرر ٥/ ٣٧٦ سنداً ومتناً.

وقوله: فأحسبه قال: «فيقول علام قتلته؟ فيقول: قتلته على ملك فلان». =

حديث رَجُلٍ من أُصحاب النَّبيِّ ﷺ

١٦٦٠١- حدَّثنا أبو نُوح، قال: أَخبَرَنا مالك، عن سُمَيٍّ، عن أبي بكر ابن عَبدالرَّحمٰن بن الحارث بن هشام

عن رَجُلٍ مِن أصحاب النَّبيِّ ﷺ قال: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يَسْكُبُ على رأسه الماءَ بالسُّقيا، إمَّا من الحَرِّ وإمَّا من العَطَشِ وهو صائمٌ، ثُمَّ لم يَزَلْ صائماً حتى أتى كَدِيداً، ثُمَّ دعا بماءٍ فأفطَرَ، وأفطَرَ النَّاسُ، وهو عامُ الفَتْح(١).

=له شاهد من حديث عبد الله بن مسعود بإسناد صحيح عند النسائي في «المجتبى» ٧/ ٨٤ بلفظ: «ويجيء الرجل آخذاً بيد الرجل فيقول: إن هٰذا قتلني، فيقول الله له: لم قتلته؟ فيقول: لتكون العزة لفلان. فيقول: إنها ليست لفلان، فيبوء بإثمه».

وانظر حديث عبدالله بن عباس السالف برقم (١٩٤١).

قال السندي: قوله: أمسك، أي: احبس نفسك عن الخروج معهم.

قوله: فاتَّقِها: أمر من الاتقاء، أي: فاتق هٰذه الحالة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نوح: وهو عبدالرحمٰن بن غزوان، فقد أخرج له البخاري متابعة، هو ثقة، وقد توبع.

وقد سلف برقم (١٥٩٠٣)، وسيكرر ٥/ ٣٧٦ سنداً ومتناً.

حديث رَجُلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ

١٦٦٠٢- حدَّثنا عُثمان بن عُمَرَ، قال: أخبَرَنا مالكُ بن أنس، عن سُمَيّ، عن أبي بكرِ بن عَبد الرَّحمٰن بن الحارث

عن رَجُلٍ من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ صام في سَفَرٍ عامَ الفتح، وأمرَ أصحابَه بالإفطار وقال: «إنَّكُمْ تَلْقَوْنَ[1] عَدُوّاً لَكُمْ فَتَقَوَّوْا». فقيل: يا رسولَ الله، إنَّ النَّاس قد صاموا لصيامِك، فلما أتى الكَدِيْدَ أفْطَرَ. قال الذي حدَّثني: فلقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَصُبُّ الماءَ على رأسه من الحَرِّ، وهو صائمٌ[2].

---

(١) في (ق): إنكم غداً تلقون.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي.

وقد سلف برقم (١٥٩٠٣)، وانظر ما قبله، وسيكرر ٥/٣٧٦ سنداً ومتناً.

حديث شيخٍ من بَني مالِك بن كِنَانة

١٦٦٠٣- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا شَيبان، عن أشعثَ، قال:

حدَّثني شيخٌ من بني مالك بن كِنانة، قال: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ بسُوق ذي المَجاز يتخلَّلُها يقول: «يا أَيُّها النَّاسُ قُولُوا لا إلٰهَ إلَّا الله تُفْلِحُوا». قال: وأبو جَهْلٍ يَحْثي عليه التُّرابَ، ويقول: يا أيُّها النَّاسُ، لا يَغُرَّنَّكُم هٰذا عن دينكم، فإنَّما يُريدُ لتتركوا آلِهَتكم، وتتركوا[1] اللَّاتَ والعُزَّى، قال: وما يلتفِتُ إليه رسولُ اللهِ ﷺ، قال: قُلنا: انْعَتْ لنا رسولَ الله ﷺ، قال: بينَ بُرْدَينِ أحْمَرَين، مربوعٌ كثيرُ اللَّحم، حَسَنُ الوَجْهِ، شديدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، أبيضُ شديدُ البياض، سابغُ الشَّعْرِ[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): ولتتركوا.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم ابن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، وأشعث: هو ابن أبي الشعثاء سُلَيم بن الأسود.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٢١-٢٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي نحوه مختصراً ٥/٣٧١، وسيكرر ٥/٣٧٦ سنداً ومتناً، وانظر (١٦٠٢٠).

حديث الأسود بن هلال، عن رجل

١٦٦٠٤- حدَّثنا أبو النَّضر، قال: حدَّثنا شَيبان[1]، عن أشعَثَ، عن الأسود بن هلال

عن رَجُلٍ من قومِه، قال: كان يقولُ في خلافة عمرَ بنِ الخَطَّاب: لا يموتُ عثمان حتى يُسْتَخْلَفَ، قلنا: من أين تعلمُ ذلك؟ قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «رأَيْتُ اللَّيْلَةَ في المَنَامِ كأَنَّ ثلاثةً مِنْ أَصْحابِي وُزِنُوا، فَوُزِنَ أبو بَكْرٍ، فَوَزَنَ، ثم وُزِنَ عُمَرُ، فَوَزَنَ، ثُمَّ وُزِنَ عُثمانُ، فَنَقَصَ صاحِبُنا، وَهُوَ صالحٌ»[2].

---

(١) في «أطراف المسند» ٨/ ٢٥٠: سفيان، وهو تحريف.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وجهالة الصحابي لا تضر.

وسيكرر ٥/ ٣٧٦ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «كأَن ثلاثة من أصحابي وزنوا»، على بناء المفعول، ولعل تخصيص الثلاثة لأن علياً رضي الله تعالى عنه ما تقرر له الأمر كما تقرر للثلاثة.

قوله: «فوزن أبو بكر»، على بناء المفعول.

قوله: «فَوَزَنَ» على بناء الفاعل، أي: رجح في الوزن.

قوله: «فنقص»، بفتحات، أي: في الوزن، لكن لا نقصاناً يخل في الصلاح، وإليه أشار بقوله: «وهو صالح».

حديث شيخ أدرك النبيّ ﷺ

١٦٦٠٥- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا المَسْعُوديُّ، عن مُهاجر أبي الحَسَن

٤/ ٦٤ عن شيخٍ أَدْرَكَ النَّبيَّ ﷺ، قال: خَرَجْتُ مع النَّبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فَمَرَّ برجلٍ يقرأُ: ﴿قُلْ يا أيُّها الكافِرون﴾ قال: «أَمَّا هٰذا فَقَدْ بَرِىءَ مِنَ الشِّرْكِ» قال: وإذا آخَرُ يقرأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ فقال النَّبيُّ ﷺ: «بها وَجَبَتْ له الجَنَّةُ»(١).

---

(١) حديث صحيح، المسعودي -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة، وإن كان قد اختلط وسماع أبي النضر منه بعد اختلاطه- قد توبع. مهاجر أبو الحسن: هو التيمي الصائغ.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٤٥٨ من طريق شعبة، وابن الضُّريس في «فضائل القرآن» (٣٠٥)، والنَّسائي في «الكبرى» (٨٠٢٨) من طريق أبي عوانة، كلاهما عن مهاجر أبي الحسن، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٤٥، وقال: رواه أحمد بإسنادين في أحدهما شريك، وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: وسيأتي من طريق شريك برقم (١٦٦١٧)، وسيكرر ٥/ ٣٧٦ سنداً ومتناً.

وفي الباب من حديث نوفل الأشجعي، وسيرد ٥/ ٤٥٦.

وآخر من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٨٠١١).

قال السندي: قوله: «برىء»، بفتح الراء: على لغة الحجاز، وكسرها على لغة تميم.

* ١٦٦٠٦- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني أبي وأبو بكر بن أبي شَيبة، حدَّثنا مُعاوية بن هشام، حدَّثنا سُفيان، عن حُمران بن أَعْينَ، عن أبي الطُّفَيل

عن فلان بن جارِية[1] الأنصاري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أخاكُمْ النَّجاشِي قد ماتَ، فَصَلُّوا عليه»[2].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): فلان بن حارثة، وهو تحريف قديم، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٨/٣٤٧، وهو مجمع بن جارية كما جاء مصرحاً به في رواية ابن ماجه، وكذٰلك أخرجه ابن أبي عاصم والطبراني في ترجمته.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حمران بن أعين: وهو الكوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية بن هشام، فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث، وعبدالله بن أحمد من رجال النسائي، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري، وأبو الطفيل: هو الصحابي الجليل عامر بن واثلة الليثي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٨٥)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٧/٣٠٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو عند ابن أبي شيبة ٣/٣٦٢، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (١٥٣٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٢٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٨٥)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٨٤٣ وعندهم زيادة من طريقه: فصففنا خلفه صفين.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٤٣٢، والخطيب في «تاريخه» ٥/٢٣٤-٢٣٥ من طريقين عن معاوية بن هشام، به وفيه الزيادة السالفة، وهي ثابتة من حديث جابر عند مسلم (٩٥٢) (٦٦).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٨٤٣ من طريق عنبر، عن سفيان الثوري، به. =

حديث بنت كَرْدَمة، عن أبيها

١٦٦٠٧- حدثنا أبو بكر الحَنَفي، قال: حدثنا ابن جعفر، عن عمرو ابن شعيب، عن ابنة كَرْدَمة

عن أبيها أنَّه سألَ رسولَ الله ﷺ فقال: إني نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ ثلاثةً من إبلي، فقال: «إنْ كانَ على جَمْعٍ مِنْ جَمْعِ الجاهِلِيَّةِ، أو على عِيدٍ مِنْ أَعْيادِ الجاهِلِيَّةِ، أو على وَثَنٍ، فلا، وإنْ كانَ على غيرِ ذلك فاقْضِ نَذْرَكَ» قال: يا رسول الله، إنَّ على أُمِّ هذه الجارية مشياً، أفأمشي عنها؟ قال: «نَعَمْ»[1].

= وسيكرر ٥/٣٧٦ من رواية أحمد وحده سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه من حديث أبي هريرة برقم (٧١٤٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر حديث حذيفة بن أَسِيد وقد سلف برقم (١٦١٤٥).

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، عمرو بن شعيب لم يسمع من ابنة كردمة -ويقال: كردم- وبقية رجاله ثقات. أبو بكر الحنفي: هو عبد الكبير بن عبد المجيد البصري، وابن جعفر: هو عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله الأنصاري.

وأخرجه أبو داود (٣٣١٥) من طريق أبي بكر الحنفي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٢٧) من طريق كامل بن طلحة الجحدري، عن ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو أن كردم بن سفيان الثقفي أتى النبيَّ ﷺ، فذكر الحديث بنحوه. قلنا: ابن لهيعة ضعيف.

وقوله: «فاقض نذرك»، ذكرنا في الرواية رقم (١٥٤٥٦) أن له أصلاً في الصحيح. =

حديث رجلٍ مُقعَد

١٦٦٠٨- حدَّثنا أبو عاصم، عن سعيد بن عبدالعزيز التَّنُوخي، قال: حدَّثنا مولىً لِيَزيد بن نِمْران، قال: حدَّثني يَزيد بن نِمْران، قال

لقيتُ رجلاً مُقْعَدَاً شوال[1]، فسألتُه، قال: مررتُ بينَ يَدَيْ رسولِ الله ﷺ على أتانٍ أو حمارٍ، فقال: «قَطَعَ علينا صَلاتَنا، قَطَعَ الله أَثَرَهُ». فأُقْعِدَ[2].

= وسيكرر ٥/٣٧٦ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: مشياً -بالنصب-: أي: هي نذرت الحج مشياً، أفأحج عنها مشياً، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): شوالاً، وجاء في هامش (س): هٰكذا صورته في نسختين، وهو تحريف، وصوابه بتبوك كما في أبي داود، وقال السندي: وإن صَحَّ فلعله لقيه في شهر شوال في تبوك!

(٢) إسناده ضعيف لجهالة مولى يزيد بن نمران: وهو سعيد، فقد انفرد بالرواية عنه سعيد بن عبد العزيز التنوخي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»، والحافظ في «التقريب»: مجهول. ومولاه يزيد بن نمران، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عاصم: هو الضَّحَّاك بن مَخْلَد.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣١/ ٢٦٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٦٥ و٣٦٦، وأبو داود (٧٠٥) و(٧٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٥، وفي «الدلائل» ٦/ ٢٤١ من طرق عن سعيد بن عبد العزيز، به. =

حديث رجلٍ من الأنصار صاحب بُدْن النبيّ ﷺ

١٦٦٠٩- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا أبو مُعاوية -يعني: شَيبان- عن ليث، عن شَهْر، قال:

حدَّثني الأنصاري، صاحبُ بُدْنِ النَّبيِّ ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ لمَّا بَعَثَهُ، قال: «رَجَعْتَ»[١]؟ فقلتُ: يا رسولَ[٢] الله، ما تأمُرُني بما عَطِبَ منها؟ قال: «انْحَرْها، ثُمَّ اصْبُغْ نَعْلَها في دَمِها، ثُمَّ

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٦٥، وأبو داود (٧٠٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٥ من طريق معاوية بن صالح، عن سعيد بن غزوان عن أبيه أنه نزل بتبوك وهو حاج، فإذا هو برجل مقعد، فسأله عن أمره، فقال له: سأحدثك حديثاً فلا تحدث به ما سمعتَ أني حيٌّ، إن رسول الله ﷺ نزل بتبوك إلى نخلة، فقال: «هٰذه قبلتنا» ثم صلى إليها. فأقبلت وأنا غلام أسعى حتى مررت بينه وبينها، فقال: «قطع صلاتنا، قطع الله أثره» فأقمت عليها إلى يومي هٰذا. قلنا: وهٰذا لفظ أبي داود. وإسناده ضعيف كذٰلك، سعيد بن غزوان وأبوه مجهولان. قال الذهبي في «الميزان» ٢/ ١٥٤ في ترجمة سعيد بن غزوان: شامي مقل، ما رأيت لهم فيه ولا في أبيه كلاماً، ولا يُدْرَى من هما ولا مَن المقعد. قال عبد الحق وابن القطان: إسناده ضعيف. قلت (القائل الذهبي): أظنه موضوعاً.

وسيكرر ٥/ ٣٧٦ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «أثره»، أي: مشيه.

(١) قال السندي: قوله: قال: «رجعت»، أي: قمتُ من عنده أولاً، ثم رجعت إليه.

(٢) في (م): نعم، يا رسول الله.

ضَعْها على صَفْحَتِها أَو على جَنْبها، ولا تَأْكُلْ منها أَنْتَ ولا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُفقَتِكَ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سُلَيْم- وشهر: -هو ابن حوشب- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. وأبو معاوية شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي. وسيأتي التصريح باسم صحابيه: وهو عمرو بن خارجة الثمالي في الرواية الآتية برقم (١٧٦٨٣).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢٢٨، وقال: رواه أحمد، وفيه ليث بن أبي سُلَيْم، وهو ثقة، لكنه مدلس!

وسيأتي ٤/١٨٧ و٢٣٨، وسيكرر ٥/٣٧٧ سنداً ومتناً.

وله شاهد من حديث ابن عباس بإسنادٍ صحيح، وقد سلف برقم (١٨٦٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: عطب، بكسر الطاء، أي: هلك، أي: قارب الهلاك.

قوله: «نعلها»، أي: قلادتها.

قوله: «من أهل رفقتك»، بضم راء أو كسرها، فسكون فاء، أي: من أهل جماعتك الموافقين معك في السفر.

حديث ابنة أبي الحكم الغفاري[1]

١٦٦١٠- حدَّثنا ابنُ أبي عَدِي، عن محمد بن إسحاق، عن سُليمان ابن سُحَيْم

عن أُمِّه ابنةِ أبي الحكم[2] الغِفاري، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الرَّجُلَ لَيَدْنُو مِنَ الجَنَّةِ حَتَّى ما يكون[3] بَيْنَه وبَيْنَها[4] قِيْدُ ذِرَاعٍ، فيتكلَّمُ بالكَلِمَةِ فيتباعَدُ منها أَبْعَدَ مِنْ صَنْعَاءَ»[5].

---

(١) اختلف اسمها أمة أو أمية أو آمنة، واختلف أبوها هل هو الحكم أو أبو الصلت، وذكر الحافظ في «الإصابة» أن لها صحبة على اختلاف اسمها واسم أبيها.

(٢) في (ق): ابنة الحكم. قلنا: وهو أحد الأقوال في اسم أبيها.

(٣) في (م): حتى يكون ما بينه.

(٤) لفظ: بينها، ليس في (ظ١٢).

(٥) إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي البصري، ينسب إلى جده.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٥٨)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٤٢٧) من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٢٤ من طريق عبدالأعلى: وهو ابن عبدالأعلى السامي، عن ابن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٢٩٧، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، وقد وثق. =

حديث امرأة

١٦٦١١- حدَّثنا رَوْحٌ، قال: حدَّثنا مالك، عن زيد بن أَسْلَم، عن عمرو بن مُعَاذ الأَشْهَلي

عن جدَّته، أنَّها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يا نساءَ المُؤْمِناتِ لا تَحْقِرَنَّ إِحْدَاكُنَّ لِجارَتِها ولو كُراعَ شاةٍ مُحْرَقاً»[1].

= وسيكرر ٥/ ٣٧٧ سنداً ومتناً.

قلنا: ولابن أبي عدي عن ابن إسحاق فيه إسناد آخر أصح من هٰذا الإسناد، فقد صَرَّح هناك بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وقد سلف برقم (٧٢١٥) من حديث أبي هريرة، بلفظ: «إن الرجل ليتكلَّمُ بالكلمة لا يرىٰ بها بأساً، يهوي بها سبعين خريفاً في النَّار».

قال السندي: قوله: «أبعد من صنعاء»: الظاهر أن المراد بُعْد صنعاء عن المدينة، إذ الظاهر أن المدينة هي مَحَلُّ الكلام.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عمرو بن معاذ الأشهلي، فقد انفرد بالرواية عنه زيد بن أسلم، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٩٦، ومن طريقه أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٢)، والدارمي ١/ ٣٩٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٩٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٥٩)، والبيهقي في «الشعب» (٣٤٦٢).

وسيكرر برقم ٥/ ٣٧٧ و٥/ ٤٠٧ سنداً ومتناً.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٧٥٩١).

قال السندي: قوله: «ولو كراع شاة»، بالنصب، أي: لا تحقرن شيئاً ولو كان ذاك الشيء كراع شاة.

قوله: «محرقاً» بالنصب: صفة كراع شاة.

حديث رجلٍ أدرك النبيَّ ﷺ

١٦٦١٢- حدثنا رَوْحٌ وعبد الرزاق، قالا: أخبرنا ابنُ جريج، قال: أخبرني حَسَن بن مُسْلم، عن طاووس

عن رجل أدركَ النَّبيَّ ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إنَّما الطَّوافُ صَلاةٌ، فإذا طُفْتُمْ، فأَقِلُّوا الكلامَ». ولم يرفَعْهُ ابنُ بكر[1].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٤٢٣) سنداً ومتناً.

حديث رجلٍ من بني يَرْبُوع

١٦٦١٣- حدَّثنا يونُس، قال: حدَّثنا أبو عَوانة، عن الأشعث بن سُلَيم، عن أبيه

عن رَجُلٍ من بني يَرْبوع، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فسمعتُه وهو يُكَلِّمُ النَّاسَ يقول: «يدُ المُعْطِي العُلْيا، أُمَّكَ وأَباكَ، وأُخْتَكَ وأَخاكَ، ثُمَّ أَدْناكَ فأَدْناكَ» قال: فقال رَجُلٌ: يا رسولَ الله، هٰؤلاءِ بنو ثَعْلَبة بن يَرْبُوعٍ الذين أصابوا فُلاناً، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «ألا لا تَجْني نَفْسٌ على أُخْرَى»[1]. ٤/ ٦٥

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن مسلم المؤدب، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبدالله اليشكري، والأشعث بن سُلَيْم هو ابن أبي أسود المحاربي.

وأخرج القسم الأول منه، وهو «يدُ المعطي العليا» إلى قوله «وأخاك» ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٧٥) و(٢٩١٥) عن عباس بن الوليد النرسي، وأخرج القسم الثاني منه النَّسائي في «المجتبى» ٨/ ٥٤ عن قتيبة بن سعيد، كلاهما عن أبي عوانة، به.

وأخرجه أيضاً النسائي في «المجتبى» ٨/ ٥٤ من طريق أبي الأحوص سلام ابن سُلَيْم، عن أشعث، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البزار (٩١٨) (زوائد)، وابن أبي عاصم (١١٧٦) والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٥٤ من طريق شعبة عن أشعث، عن أسود بن هلال، عن رجل من ثعلبة، به.

وأخرجه كذلك الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٨٦، والبزار (٩١٧) (زوائد)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٥٣، والطبراني في «الكبير» (١٣٨٤) من=

حديث رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ

١٦٦١٤- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن الأَزْرَقِ بن قَيْس، عن يحيى بن يَعْمَر

عن رجلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَوَّلُ ما يُحَاسَبُ به العَبْدُ صلاتُهُ، فإنْ كانَ أتَمَّها كُتِبَتْ له تامَّة، وإنْ لم يكُنْ أَتَمَّها، قال الله عزَّ وجَلَّ: انْظُرُوا هل تَجِدُونَ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ، فَتُكْمِلُوا بها فَرِيضَتَهُ؟ ثُمَّ الزكاةُ كذلك، ثم تُؤْخَذُ الأَعمالُ على حَسَبِ ذلكَ»[1].

= (١٣٨٤) من طريق سفيان الثوري، عن أشعث، عن أسود بن هلال، عن ثعلبة ابن زهدم اليربوعي، به.

قلنا: ثعلبة بن زهدم مختلف في صحبته، قال الحافظ في «التهذيب» في ترجمته: جزم بصحبته ابن حبان وابن السكن، وأبو محمد بن حزم، وجماعة ممن صنف في الصحابة يطول تعدادُهم. وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» [٢/ ١٧٣-١٧٤]، وقال: قال الثوري: له صحبة، ولا يصح. وقال الترمذي في «تاريخه»: أدرك النبي ﷺ، وعامة روايته عن الصحابة. وقال العجلي: تابعي ثقة. ذكره مسلم في الطبقة الأولى من التابعين.

وقد سلف بتمامه من حديث أبي رمثة برقم (٧١٠٥) وذكرنا هناك شواهده وشرحه.

وسيكرر ٥/ ٣٧٧ سنداً ومتناً.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، حسن بن موسى: هو الأشيب، وأزرق بن قيس: هو الحارثي، ويحيى بن يعمر: هو البصري. وسيأتي من طريق عثمان، عن حماد، بهذا الإسناد ٥/ ٧٢. =

. . . .

= وقد روي عن حماد بإسنادٍ آخر، فقد رواه حسن بن موسى الأشيب -كما سيأتي برقم (١٦٦٤٨)- وعفان بن مسلم -كما سيأتي ٤/١٠٣- كلاهما عن حماد، عن داود بن أبي هند، عن زرارة بن أوفى، عن تميم الداري، به، مرفوعاً.

وقد رُوي من حديث أبي هريرة كما سلف برقم (٧٩٠٢)، وفي إسناده اضطراب بيناه ثمة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٥٢) من طريق عبيدالله بن محمد التميمي، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٥٠٦). ومن طريقه أخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٢٣٣-٢٣٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٥٤)، والخطيب في «تاريخه» ٦/٨٠ عن النضر بن شميل، عن حماد بن سلمة، به، وقد سمى الصحابي أبا هريرة.

وأخرجه الحاكم ١/٢٦٣ من طريق الربيع بن يحيى وسليمان بن حرب، وإبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن رجل من الصحابة، به، ولم يذكروا يحيى بن يعمر في الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٩١، وقال: روى النسائي عن يحيى بن يعمر، عن أبي هريرة مثل هٰذا، فلا أدري أهو هٰذا أم لا؟ وقد ذكره الإمام أحمد في ترجمة رجل غير أبي هريرة، ورجاله رجال الصحيح.

وسيكرر ٤/١٠٣ و٥/٣٧٧ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «أول ما يحاسب به العبد»، أي: في حقوق الله، فلا يشكل بما جاء أنه يبدأ بالدماء، فإن ذٰلك في حقوق العباد.

قوله: «كتبت»، أي: قررت بالجزاء عليها، ويحتمل أن يكون هناك أيضاً كتابة وقت الحساب، ويوافقه ظاهر قوله تعالى: ﴿سنكتب ما قالوا﴾ [آل عمران: ١٨١].

قوله: «فتكملوا بها»: ظاهره أن من فاتته الصلاة المكتوبة، وصلّىٰ نافلة =

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

١٦٦١٥- حدَّثنا أسود بن عامر، قال: حدَّثنا شَرِيك، عن أبي إسحاق، عن المُهَلَّب بن أبي صُفْرة

عن رجلٍ من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «ما أراهُمُ اللَّيْلَةَ إلاّ سَيُبَيِّتُونكُمْ، فإنْ فَعَلُوا فَشِعارُكُمْ حمَ لا يُنصَرُونَ»[1].

=يحسب عنه النافلة موضع المكتوبة. وقيل: بل ما نقص من خشوع الفريضة وأدائها يجبر بالنافلة، وَرُدَّ بأن قوله: وسائر الأعمال كذٰلك لا يناسبه، إذ ليس في الزكاة إلا فرض أو فضل، فكما تكمل فرض الزكاة بفضلها كذٰلك في الصلاة، وفضل الله أوسع، وكرمه أعم وأتم، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير المهلب بن أبي صفرة، فقد روى له أصحاب السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٦١) و(١٠٤٥٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦١٧)- من طريق أبي نعيم، عن شريك، بهٰذا الإسناد، وفيه: كان ذلك يوم الخندق.

وأخرجه الحاكم ٢/١٠٧، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٦٢ من طريق علي ابن حكيم الأودي، عن شريك، به، وسمى الصحابي البراء بن عازب.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٩٤٦٧)، وأبو داود (٢٥٩٧)، والترمذي (١٦٨٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٦٣)، والحاكم ٢/١٠٧، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٦١-٣٦٢ من طريق سفيان الثوري عن أبي إسحاق، به، ولفظه عند الترمذي: «إنْ بيَّتكم العدو فقولوا حمَ لا ينصرون»، وهٰذا إسناد=

حديث رجُلٍ من قومِهِ

١٦٦١٦- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا الحَكم بن فَصِيل[1]، عن خالد الحَذَّاء، عن أبي تَمِيمة

عن رَجُلٍ مِنْ قومه، أنَّه أتى رسولَ اللهِ ﷺ، أو قال: شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ، وأتاهُ رجلٌ، فقال: أنتَ رسولُ اللهِ ﷺ؟ أو قال:

= صحيح، فإن سفيان الثوري أثبت الناس في أبي إسحاق. وقد قرن عبدالرزاق معمراً بالثوري في إسناده.

وأخرجه الحاكم ١٠٧/٢ من طريق أحمد بن يونس، عن زهير -وهو ابن معاوية- عن أبي إسحاق، به. وسماع زهير من أبي إسحاق بعد اختلاطه، وقد اختلف عنه فيه.

فأخرجه النَّسائي في «الكبرى» (١٠٤٥٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦١٨)- من طريق الحسين: وهو ابن عياش، عن زهير، عن أبي إسحاق، عن المهلب، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وسيأتي ٢٨٩/٤ من طريق أجلح بن عبدالله، عن أبي إسحاق، عن البراء ابن عازب، عن النبي ﷺ، دون ذكر المهلب بن أبي صفرة بالإسناد، والأجلح ضعيف.

وسيكرر ٣٧٧/٥ سنداً ومتناً.

قال السندي: «فشعاركم»، أي: علامتكم التي تتميزون أنتم فيما بينكم بها من عدوكم.

قوله: «حمَ لا ينصرون»: فإنه مع كونه علامة دعاء عليهم أيضاً.

(١) في (ظ١٢) و(ص): فضيل، وهو تصحيف، انظر «توضيح المشتبه» ١٠٩/٧.

أنتَ مُحمَّدٌ؟ فقال: «نعَمْ»، قال: فإلامَ تَدعو[1]؟ قال: «أدْعُو إلى الله عَزَّ وجَلَّ وَحْدَهُ، مَنْ إذا كانَ بِكَ ضُرٌّ، فَدَعَوْتَهُ، كَشَفَهُ عَنْكَ، وَمَنْ إذا أَصابَكَ عامُ سَنَةٍ فَدَعَوْتَهُ أَنْبَتَ لَكَ، وَمَنْ إذا كُنْتَ في أَرْض قَفْرٍ، فأَضْلَلْتَ، فَدَعَوْتَهُ، رَدَّ عليك» قال: فأَسْلَمَ الرَّجُل، ثُمَّ قال: أَوْصِني يا رسولَ الله. قال له[2]: «لا تَسُبَّنَّ شَيئاً» أو قال: «أحداً» شَكَّ الحَكَم قال: فما سَبَبْتُ بَعيراً ولا شاةً منذُ أوْصانِي رسولُ الله ﷺ «ولا تَزْهَدْ في المعروف ولو مُنْبَسِطَ وَجْهِكَ إلى أخِيكَ وأَنْتَ تُكَلِّمُهُ، وأَفْرِغْ مِنْ دَلْوِكَ في إناءِ المُسْتَسْقِي، وَاتَّزِرْ إلى نِصْفِ السَّاقِ، فإنْ أَبَيْتَ، فإلى الكَعْبَيْنِ، وإيَّاكَ وإسْبالَ الإزارِ، فإنَّها مِنَ المَخِيلَةِ، والله تباركَ وتعالى لا يُحِبُّ المَخِيلَةَ»[3].

---

(١) في هامش (س): ما تدعو، نسخة.

(٢) لفظ «له» ليس في (ظ١٢) و(ص)، وأشير إليه في (س) على أنه نسخة.

(٣) حديث صحيح، الحكم بن فصيل، من رجال «التعجيل»، مختلف فيه، وثقه ابن معين وأبو داود، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو زرعة: ليس بذاك، وقال الأزدي: منكر الحديث، وقال ابن عدي: تفرد بما لا يتابع عليه. قلنا: وقد توبع هنا بوهيب بن خالد كما سيأتي في الرواية ٥/٦٤، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو تميمة: هو طريف بن مجالد الهجيمي.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/٢٠ من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن أبي تميمة أنه قال للنبي ﷺ أو قال له رجل، فذكر الحديث. قلنا: زهير بن معاوية سمع من أبي إسحاق بعد اختلاطه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٧٢، وقال: رواه أحمد، وفيه =

حديث رُجل لم يُسمّه

١٦٦١٧- حدَّثنا الأسودُ بنُ عامر، قال: حدَّثنا شَريك، عن مُهاجر الصَّائغ

عن رجُلٍ -لم يُسَمِّه- من أصحاب النَّبيِّ ﷺ، أنَّه سمعَ رجلاً -يعني النَّبيَّ ﷺ[١]- يقرأ: ﴿قُلْ يا أيُّها الكافِرون﴾ قال: «أمَّا هٰذا، فقد بَرِىءَ من الشِّرْك»، وسَمعَ آخر يقرأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أحَدٌ﴾ فقال: «أمَّا هذا فقد غُفِرَ لَه»[٢].

=الحكم بن فصيل، وثقه أبو داود وغيره، وضعفه أبو زرعة وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٩٥٥)، وسيأتي ٥/ ٦٤، وسيكرر ٥/ ٣٧٧ سنداً ومتناً.

قال السندي: فإلام يدعو، أي: إلى أي رب يدعو، فلذا عبَّر بـ«ما» لملاحظة معنى الوصف.

قوله: «فأضللت»، أي: راحلتك.

قوله: «فإنها»، أي: هٰذه الخصلة التي هي الإسبال، وهٰذا يقتضي أن الإسبال غالباً لا يكون إلا من المخيلة حتى جعله مطلقاً منها، والله تعالى أعلم.

(١) يريد أن النبيَّ ﷺ هو الذي سمع.

(٢) حديث صحيح، شريك: وهو ابن عبدالله النخعي -وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع، وقد بينا المتابعة في الرواية السالفة برقم (١٦٦٠٥).

وسيكرر ٥/ ٣٧٧ سنداً ومتناً.

حديث بعض أصحاب النبيِّ ﷺ

١٦٦١٨- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا زهير، عن أبي الزُّبَير، عن عمرو بن شُعَيْب، عن أبيه[1]

عن بعض أصحاب النَّبيِّ ﷺ، قال: كَوى رسولُ الله ﷺ سعداً أو أسعدَ بنَ زُرارة في حَلْقِه من الذُّبَحَة، وقال: «لا أَدَعُ فِي نَفْسِي حَرَجاً من سَعْد أَوْ أَسْعَدَ بنِ زُرَارَةَ»[2].

---

(١) لفظ «عن أبيه» ليس في (ظ١٢)، وهو الموافق لرواية ابن سعد كما سيأتي، ويميل القلب إلى أنه هو الصَّواب لنفاسة نسخة الظاهرية، ولموافقتها لرواية ابن سعد كذٰلك.

(٢) إسناده ضعيف، أبو الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي، مدلس وقد عنعن، وهو منقطع حسب رواية (ظ١٢) ورواية ابن سعد الموافقة لها، والتي ليس فيها لفظ «عن أبيه» بعد عمرو بن شعيب.

فرواه ابن سعد في «الطبقات» ٣/٦١٠ عن الفضل بن دكين، عن زهير: وهو ابن معاوية الجعفي، عن أبي الزبير، عن عمرو بن شعيب، عن بعض أصحاب النبي ﷺ. دون ذكر «عن أبيه».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٩٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات!

قلنا: وقد اختلف في متنه كذٰلك، فأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/٦١٠ عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري، عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه أخبره أن رسول الله ﷺ عاد أسعد بن زرارة، وبه شوكة، فلما دخل عليه قال: «قاتل الله يهود، يقولون لولا دفع عنه، ولا أملك له ولا لنفسي شيئاً، لا يلوموني في أبي =

. . . .

= أمامة»، ثم أمر به فكوي، وحجَّر به حلقه، يعني بالكي.

قلنا: وهٰذا إسناد مرسل، أبو أمامة أسعد بن سهل، له رواية، ولم يسمع من النبي ﷺ. ولم يدرك جده لأمه أسعد بن زرارة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٩٢) من طريق شعبة، عن محمد بن عبد الرحمٰن ابن سعد بن زرارة الأنصاري، عن عمه يحيى بن أسعد بن زرارة يحدِّث الناس أن سعد بن زرارة -وهو جد محمد من قبل أمه- أنه أخذه وجع في حلقه، يقال له الذبحة، فقال النبي ﷺ: «لأُبْلِغَنَّ أو لأُبلين في أبي أمامة عذراً»، فكواه بيده، فمات، فقال النبي ﷺ: «ميتة سوء لليهود، يقولون: أفلا دفع عن صاحبه؟ وما أملك له ولا لنفسي شيئاً».

قلنا: وهٰذا إسناد مرسل، يحيى بن أسعد بن زرارة، مختلف في صحبته، قال ابن عساكر: إن كان هو ابن سعد بن زرارة لصلبه فلا ريب في صحبته؛ لأن أباه مات في السنة الأولى من الهجرة، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، مختلف في صحبته، وقال المزي في «تحفة الأشراف» ٩/ ١٠٣: الصحيح أنه لا صحبة له. وكذٰلك قال ابن عساكر: الأصح أن لا صحبة له.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٦١٠ عن محمد بن عمر، عن ربيعة ابن عثمان، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: كانت بأَسعد الذبحة، فكواه رسول الله ﷺ.

قلنا: وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن عمر: وهو الواقدي، متروك، وأبو الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس، مدلس، وقد عنعن.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٦١٠ عن الفضل بن دكين، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: كواه رسول الله ﷺ مرتين في أكحله. وهٰذا إسناد ضعيف لعنعنة أبي الزبير.

وأخرجه ابن سَعْد ٣/ ٦١٠ عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن منصور، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن سعد بن زرارة، قال: أخذت أسعد بن =

حديث رجال يتحدثون

١٦٦١٩- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق قال: حدَّثنا ابن لَهِيعة، عن عُبيد الله ابن أبي جعفر، عن الفَضْل بن عَمرو بن أُمَيَّة، عن أبيه، قال:

سمعتُ رجالاً يتحدَّثون عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «إذا أُعْتِقَتِ الأَمَةُ، فَهِيَ بالخِيارِ ما لَمْ يَطَأْها، إنْ شاءَتْ فارَقَتْهُ، وإنْ وَطِئَها فلا خِيارَ لها، ولا تَسْتَطِيعُ فِراقَهُ»[1].

=زرارة الذبحة، فأتاه رسول الله ﷺ، فقال: «اكتوِ، فإني لا ألوم نفسي عليك».

قلنا: وهٰذا إسناد منقطع. محمد بن عبد الرحمٰن بن سَعْد بن زرارة يروي عن أولاد الصحابة الذين لم يدركوا النبي ﷺ.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٤٤ عن يحيى بن سعيد قال: بلغني أن سعد بن زرارة اكتوى في زمان النبي ﷺ، فمات.

وسيرد من طريق الزهري برقم (١٧٢٣٨) ونخرجه من طريقه هناك.

قال السندي: قوله: من الذبحة، هي بذال معجمة وياء موحدة وحاء مهملة في «القاموس» كهُمَزَة وعِنَبَة: وجع في الحلق، أو دم يخنق فيقتل، وفي «النهاية» هي بفتح باء وقد تسكَّن: وجع في الحلق من الدم، وقيل: قرحة تظهر فيه فينسدٌ معها، وينقطع النفس فتقتل. والحاصل أنه داء يقتل، أي: يزال بالكي فيقال له الذبحة لذٰلك.

قوله: «حرجاً»، أي: ضيقاً، أي: إن تركت بعض الأدوية يضيق النفس من ذٰلك إن مات، فلا أفعل ذٰلك.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبد الله، وقد اختلف عليه فيه، فرواه هنا عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن الفضل بن عمرو بن أمية، عن أبيه. فزاد في الإسناد: عن أبيه، وربما نسب الفضل بن =

. . . .

=عمرو إلى جده، ورواه حسن بن موسى الأشيب كما سيأتي في الرواية الآتية بعد هٰذه، فقال: عن ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن الفضل بن الحسن بن عمرو بن أمية الضمري، قال: سمعت رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ، يتحدَّثون، فذكر نحوه. وقد تابع حسناً عبدُ الله بن وهب كما هو عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٨٢)، وهو صحيح السماع من ابن لهيعة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٨٣) من طريق ابن وهب، عن الليث، عن ابن أبي جعفر، عن الضمري، عن رسول الله ﷺ، مثله.

قلنا: وهٰذا إسناد ضعيف لإرساله، الضمري: وهو الفضل بن الحسن بن عمرو، تابعي لم يدرك النبي ﷺ، وفيه انقطاع كذٰلك، فإن الليث بن سعد لم يسمع من عبيد الله بن أبي جعفر. ذكر ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص١٨٠: قال الليث بن سعد: لم أسمع من عبيد الله بن أبي جعفر، إنما كان صحيفة كتب إليَّ، ولم أعرض عليه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩٣٧)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٨١) من طريق مروان بن محمد الطاطري، حدثنا الليث، وذكر آخر قبله -يعني ابن لهيعة- قال: حدثنا عبيد الله بن أبي جعفر، عن الحسن بن عمرو بن أمية الضمري أنه حدثه أن رجالاً من أصحاب النبي ﷺ حدثوه، فذكر نحوه.

قلنا: الحسن بن عمرو لم نقف له على ترجمة، ولم يترجم له الحافظان المزي وابن حجر مع أنه على شرطهما، وقد ذكره الحافظ في «تحفة الأشراف» ١١/١٣٨.

وانظر ما بعده.

وله شاهد من حديث عائشة في قصة بريرة عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٨٤)، وإسناده حسن، ولفظه: أن بريرة كانت تحت عبد مملوك، فلما عتقت قال لها رسول الله ﷺ: «أنت أملك بنفسك، إن شئت أقمت مع =

٤/ ٦٦ ١٦٦٢٠- حدَّثنا حسن، قال: حدَّثنا ابن لَهِيعة، قال: حدَّثنا عُبيد الله ابن جعفر، عن الفَضل بن الحسن بن عمرو بن أُمَيَّة الضَّمري، قال:

سَمِعْتُ رجالاً من أَصحابِ رسولِ الله ﷺ يتحدَّثون أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أُعْتِقَتِ الأَمَةُ وهي تحتَ العَبْدِ، فأَمْرُها بيدِها، فإنْ هيَ أَقَرَّتْ حتَّى يَطَأَها، فَهِي امْرَأتُهُ لا تَسْتَطِيعُ فِراقَهُ»[1].

= زوجك، وإن شئت فارقته ما لم يمسك».

وسيرد نحوه ٦/ ٤٥-٤٦.

وآخر موقوفاً من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، رواه مالك في «الموطأ» ٢/ ٥٦٢، وابن أبي شيبة ٤/ ٢١٢ من طريق عبيد الله، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يقول في الأمة تكون تحت العبد فتعتق: إن الأمة لها الخيار ما لم يَمَسَّها.

(١) حديث حسن، الحسن بن موسى الأشيب -وإن كان سماعه من ابن لهيعة بعد احتراق كتبه- قد توبع بعبد الله بن وهب كما سلف عند الطحاوي في تعليقنا على الرواية السالفة برقم (١٦٦١٩)، وهو صحيح السماع منه. والفضل ابن الحسن بن عمرو بن أمية الضمري روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وبقية رجاله ثقات.

وانظر ما قبله.

حديث بعض أصحاب رسول الله ﷺ

١٦٦٢١- حدثنا أبو عامر، حدثنا زُهير بن محمد، عن يزيد بن يزيد -يعني ابنَ جابر- عن خالد بن اللَّجلاج، عن عبد الرَّحمٰن بنِ عائش

عن بعضِ أصحابِ النبيِّ ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ خرجَ عليهم ذات غَدَاة، وهو طيِّبُ النفس، مسفرُ الوجه أو مشرقُ الوَجْه، فقلنا: يا نبيَّ الله، إنَّا نراكَ طيِّبَ النفس، مُسْفِرَ الوجه أو مشرقَ الوجه، فقال: «وما يَمْنَعُنِي وأتاني رَبِّي عَزَّ وجَلَّ الليلَةَ في أَحْسَنِ صورةٍ، فقال[1]: يا محمَّدُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّي وسَعْدَيْكَ. قالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ الملأ الأعلى؟ قلتُ: لا أدري أَيْ رَبِّ، قال ذلِكَ مَرَّتَيْنِ أَو ثلاثاً. قال: فوضَعَ كَفَّيْهِ بَيْنَ كَتِفَيَّ، فَوَجَدْتُ بَرْدَها بَيْنَ ثَدْيَيَّ حَتَّى تَجَلَّى لي ما في السَّماواتِ ومَا في الأَرْضِ، ثُمَّ تَلَا هٰذِه الآية ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمٰوَاتِ وَالأَرضِ وَلِيَكُونَ مِنَ المُوقِنِينَ﴾ [الأنعام: ٧٥] ثُمَّ قالَ: يا مُحَمَّدُ فِيمَ يَخْتَصِمُ الملأُ الأَعْلَى؟ قال: قلتُ: في الكَفَّاراتِ. قال: وَمَا الكَفّارَاتُ؟ قُلْتُ: المَشْيُ عَلَى الأَقْدامِ إلى الجُمُعاتِ[2]، والجلوسُ في المَسْجِدِ خِلافَ[3] الصَّلَواتِ، وإِبْلاغُ[4] الوُضُوءِ في المَكارِهِ. قال: مَنْ فَعَلَ ذلكَ عاشَ بخير، ومَاتَ بخير، وكانَ

---

(١) في (س) و(م): قال.

(٢) في (م): الجماعات.

(٣) في (ق): خلف.

(٤) في (س) و(ق): إسباغ. وكتب في هامشيهما: إبلاغ.

مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، ومِنَ الدَّرَجَاتِ طِيبُ الكلامِ، وَبَذْلُ السّلامِ، وإِطْعامُ الطّعام، والصَّلاةُ بالليلِ وَالنّاسُ نِيامٌ. قال: يا محمدُ، إذا صَلَّيْتَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ إنّي أَسْأَلُكَ الطَّيِّباتِ، وَتَرْكَ المُنْكَرات، وحُبَّ المَساكِينِ، وَأَنْ تَتُوبَ عَلَيَّ، وإذا أَرَدْتَ فِتْنَةً في النّاسِ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد بيّنّا ذٰلك مفصلاً في حديث ابن عباس السالف برقم (٣٤٨٤). عبدالرحمٰن بن عائش يُقال: له صحبة، وقال ابنُ عبدالبر: لا تصح له صحبة، لأن حديثه مضطرب، وقال البخاري: لم يدرك النبي ﷺ، له حديث واحد، إلا أنهم يضطربون فيه. -قلنا: ذكر له الحافظ حديثين آخرين- وروى له الترمذي، وقال: لم يسمع من النبي ﷺ. وقال أبو زرعة الرازي: ليس بمعروف، وقال الذهبي في «الميزان»: حديثه عجيب غريب. وخالد بن اللجلاج: هو العامري، صدوق فقيه، أخرج له أصحاب السنن سوى ابن ماجه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن يزيد بن جابر -وهو الأزدي الدمشقي- فمن رجال مسلم، وهو ثقة، وزهير بن محمد -وهو التميمي- إنما أخرج له البخاري متابعة، ولا يصح عنه إلا روايةُ أهل العراق، وروايةُ أهلِ الشام عنه غير مستقيمة، فضُعِّف بسببها. وقد انقلبت هٰذه العبارةُ في «الإصابة» فجاء فيه: «روايةُ زهير بن محمد عن الشاميين ضعيفة»، ونقلها بعضُ المحققين دون التنبه لما فيها من الخطأ، وسيرد التنبيه عليها في موضعها في التخريج. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العَقَدي.

وأخرجه ابنُ خزيمة في «التوحيد» ص٢١٦-٢١٧، وابن منده في «الرد على الجهمية» (٧٤)، من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد. لكن وقع في مطبوع ابن منده عبد الرحمٰن بن عياش بدل أبي عائش.

وأخرجه الدارمي ٢/١٢٦، والترمذي في «العلل الكبير» ٢/٨٩٤، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٦٧) مختصراً جداً، والمروزي في «قيام الليل» =

. . . .

= باختصار المقريزي ص٢٢، والطبراني في «الدعاء» (١٤١٨)، والدارقطني في «الرؤية» (٢٣٦)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٩٠١) مختصراً من طريق الوليد بن مسلم، وقرن ابنُ أبي عاصم به صدقة بن خالد، والطبري في «التفسير» ٤٧٦/١١ (طبعة شاكر)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٩٨-٢٩٩ من طريقي الوليد بن مزيد البيروتي والأوزاعي، والطبراني أيضاً (١٤١٩)، والآجري في «الشريعة» ص٤٩٧، والدارقطني في «الرؤية» (٢٣٤) و(٢٣٥)، واللالكائي (٩٠٢) مختصراً من طريق الأوزاعي، وابنُ أبي عاصم أيضاً (٣٨٨) و(٤٦٧)، والدارقطني في «الرؤية» (٢٣٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٢٤) من طريق صدقة بن خالد، والحاكم ٥٢٠/١-٥٢١ من طريق محمد بن شعيب بن شابور، والدارقطني في «الرؤية» (٢٣٣) من طريق عمارة ابن بشر، و(٢٤٠) من طريق حماد بن مالك بن بسطام الأشجعي، سبعتهم عن عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر (وهو أخو يزيد)، عن خالد بن اللجلاج، عن عبدالرحمٰن بن عائش، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ، غير أن صدقة بن خالد لم يذكر لعبد الرحمٰن بن عائش سماعاً من النبي ﷺ. وذكر روايةَ الوليد بن مسلم ابنُ خزيمة في «التوحيد» ص٢١٥، وحسَّنه البغوي، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

ونقل الترمذي في «السنن» و«العلل» عن البخاري قوله: عبدالرحمٰن بن عائش لم يدرك النبي ﷺ، وحديث الوليد بن مسلم غير صحيح، وذكر أن قوله عن عبد الرحمٰن بن عائش: سمعت رسول الله ﷺ، غير محفوظ، وأن الأصح فيه: عن النبي ﷺ.

وقال ابن خزيمة: قوله في هٰذا الخبر: «سمعت رسول الله ﷺ» وهم؛ لأن عبدالرحمٰن بن عائش لم يسمع من النبي ﷺ.

وذكر الحافظُ في «الإصابة» في ترجمة ابنِ عائش أنه لم ينفرد الوليدُ بنُ مسلم بالتصريح المذكور، بل تابعه الوليدُ بن مزيد البيروتي والأوزاعي -وقد =

. . . .

=سلفت روايتهما- وقال: وهٰذه متابعة قوية للوليد بن مسلم، وذكر متابعتَيْ حمادِ بنِ مالك وعمارةِ بنِ بشر اللتين مرَّ ذكرهما آنفاً، وقولهما في هٰذا الحديث: سمع رسولَ الله ﷺ، ثم ذكر روايةً أخرى لشريك أخرجها الهيثمُ بنُ كليب في مسنده وابنُ خزيمة والدارقطني، وفيها يقولُ عبدالرحمٰن بن عائش: قال رسول الله ﷺ، ثم قال: وروى هٰذا الحديث يزيدُ بنُ يزيد بن جابر -أخو عبدالرحمٰن- عن خالد، فخالف أخاه، أخرجه أحمد من طريق زهير بن محمد، عنه، عن خالد، عن عبدالرحمٰن بن عائش، عن رجل من الصحابة، فزاد فيه رجلاً، ولكن روايةَ زهير بن محمد عن الشاميين ضعيفة كما قال البخاري وغيره وهٰذا منها.

قلنا: ليست رواية زهير بن محمد عن الشاميين ضعيفة، بل الضعيف روايةُ الشاميين عنه، وهٰذا ما ذكره البخاري وغيره ومنهم الحافظ نفسه في «التهذيب» و«التقريب»، ولا يخفى عليه مثل هٰذا، لٰكنه وهم في هٰذا الموضع، فانقلبت عليه العبارة.

ثم قال الحافظ بعد أن سرد روايات أخرى فيها اختلاف: ويُستفادُ من مجموع ما ذكرتُ قوةُ رواية عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر لإتقانها، ولأنه لم يُختلف عليه فيها.

قلنا: قد ذكر البخاري -فيما نقله عنه الترمذي في «السنن»- أن أصح الطرق طريق يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده أبي سلام، عن عبدالرحمٰن بن عائش، عن مالك بن يخامر السكسكي، عن معاذ بن جبل (وسيرد في مسنده ٥/ ٢٤٣).

وسيكرر هٰذا الحديث ٥/ ٣٧٧-٣٧٨.

وقد ذكرنا أحاديث الباب عقب تخريج رواية ابن عباس السالفة برقم (٣٤٨٤).

حديث مَن سَمِع النَّبيَّ ﷺ

١٦٦٢٢- حدثنا الزُّبيري محمد[1] بن عبد الله، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن سماك قال: حدثني عبد العزيز بن عبد الله بن عامر

قال: حدَّثني مَنْ سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ وأَمَرَ بِرَجْمِ رَجُلٍ بين مكَّةَ والمدينة، فلما وَجَدَ مَسَّ الحِجَارة خرج فهرب، فقال النَّبيُّ ﷺ: «فَهَلاَّ تَرَكْتُمُوهُ؟»[2].

---

(١) في (م): عن محمد، بزيادة «عن»، وهو خطأ.

(٢) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٥٨٥) إلا أن شيخ أحمد هنا هو الزبيري محمد بن عبد الله: وهو أبو أحمد.

حَدِيثُ رَجُلٍ

١٦٦٢٣- حدَّثنا سُرَيج بن النُّعْمان، قال: حدَّثنا حمَّاد، عن خالد الحَذَّاء، عن عبد الله بن شقيق

عن رجُلٍ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، مَتى جُعِلْتَ نَبيّاً؟ قال: «وآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ والجَسَدِ»(١).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وصحابيه هو ميسرة الفجر كما سيأتي مصرحاً به في الرواية ٥/٥٩. حماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩١٨)، وفي «السنة» (٤١١) عن هدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/١٤٨ عن ابن عليَّة، وابن أبي شيبة ١٤/٢٩٢ من طريق وهيب بن خالد، كلاهما عن خالد الحذاء، به.

وسيأتي ٥/٥٩، وسيكرر ٥/٣٧٩ سنداً ومتناً.

وفي الباب عن أبي هريرة عند الترمذي (٣٦٠٩)، والحاكم ٢/٦٠٩، والآجري في «الشريعة» ص٤٢١، وأبي نعيم في «الدلائل» ١/٥٣، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

وآخر من حديث ابن عباس عند البزار (٢٣٦٤) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (١٢٥٧١) و(١٢٦٤٦).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٢٢٣، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» والبزار، وفيه جابر بن يزيد الجُعْفي، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: متى جعلت نبياً، على بناء المفعول بالخطاب.

قوله: «وآدم بين الروح والجسد»، أي: قبل أن يخلق آدم، وقيل: قبل إدخال روحه في جسده، والحديث حمله الغزالي على التقدير، أي أنه قدر له وقرر له النبوة قبل أن يخلق آدم.

حديث شيخ من بني سَليْط

١٦٦٢٤- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا المُبارك، قال: حدَّثنا الحسن

أنَّ شيخاً من بني سَلِيْط أخبَرَه، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ أُكَلِّمُه في سَبْيٍ أُصيبَ لنا في الجاهِليَّة، فإذا هو قاعد وعليه حَلْقةٌ قد أطافتْ به، وهو يُحدِّث القومَ، عليه إزارٌ قِطْرٌ له غليظ، قال: سمعتُه[١] يقول وهو يشير بأُصبعه[٢]: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِم لا يَظْلِمُهُ وَلا يَخْذُلُهُ، التَّقْوَى هاهنا، التَّقْوى هاهنا» يَقُولُ: أيْ في القَلْب[٣].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): فأول شيء سمعته يقول.

(٢) في (ص)، وهامش (س): بأصبعيه.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل المبارك: وهو ابن فَضَالة وهو- وإن كان يدلس ويسوِّي- قد صرح بالتحديث في جميع طبقات الإسناد، فانتفت شبهة تدليسه، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، والحسن: هو البصري.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٦٢٢٨) من طريق يونس، عن الحسن، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ١٨٤، وقال: رواه أحمد بأسانيد، وإسناده حسن، ورواه أبو يعلى بنحوه.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٥٦٤) (٣٢)، وقد سلف برقم (٧٧٢٧).

وآخر بنحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٣٥٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيأتي بالأرقام (١٦٦٤٤) و٥/ ٢٤ و٢٥ و٣٨٠، وسيكرر ٥/ ٣٧٩ سنداً ومتناً.

حديث أعرابيّ

١٦٦٢٥- حدَّثنا عُمر بن سَعْد أبو داود الحَفَري، قال: حدَّثنا يحيى بن زكريا -يعني ابن أبي زائدة- قال: حدَّثني سَعْدُ بنُ طارق، عن بلال بن يحيى، عن عِمْران بنِ حُصَين، قال:

أخبرني أعرابيٌّ أنَّه سَمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما أخافُ على قُرَيْشٍ إلاَّ أَنْفُسَها» قلتُ: ما لهم؟ قال: «أَشِحَّةٌ بَجَرَةٌ، وإنْ طالَ بكَ عُمُرٌ، لَتَنْظُرَنَّ إليهم يَفْتِنُونَ النَّاسَ حتَّى تَرى النَّاسَ بَيْنَهُم كالغَنَمِ بَيْنَ الحَوْضَيْنِ؛ إلى هٰذا مَرَّةً، وإلى هٰذا مَرَّةً»[1]. ٤/٦٧

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عمران بن حصين: وهو الضبي، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٥٩٠٤)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سعد بن طارق: هو ابن أشيم الكوفي.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٩٠٤)، وسيكرر ٣٧٩/٥ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «بجرة» -بالباء والجيم-: جمع باجر، وهو العظيم البطن.

حديث زوج بنت أبي لَهَب

١٦٦٢٦- حدَّثنا الزُّبَيري، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن مَعْبَد ابن قَيْس، عن عبد الله بن عُمَير أو عَميرة، قال:

حدَّثني زوجُ ابنةِ أبي لَهَبٍ، قال: دَخَلَ علينا رسولُ الله ﷺ حين تَزَوَّجْتُ ابنةَ أبي لَهَبٍ، فقال: «هل مِنْ لَهْوٍ؟»[1].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة معبد بن قيس وشيخِه عبدِ الله بن عُمير أو عميرة، قال الحُسيني في «الإكمال»: معبد بن قيس، عن عبد الله بن عميرة، مجهولٌ عن مثله. وشيخُه عبدُ الله بن عَميرة، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ١٥٩/٥ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره في «الضعفاء» العقيليُّ وابنُ عدي، وقال الذهبي في «الميزان»: فيه جهالة، قلنا: قال مسلم في «الوحدان»: تفرد سماكٌ بالرواية عنه. وقال إبراهيم الحربي: لا أعرفه. ومع ذٰلك ذكره ابن حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين سوى سماك بن حرب، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو صدوق حسن الحديث، إلا في روايته عن عكرمة خاصة فمضطربة. الزبيري: هو أبو أحمد محمد بن عبدالله بن الزبير الأسدي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٦٨) عن الفضل بن داود، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٥٩) من طريق طاهر بن أبي أحمد الزبيري، كلاهما عن أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٨٦٨) عن الفضل بن داود كذٰلك، عن أبي أحمد الزبيري، عن شريك، عن سماك، عن عبد الله بن عميرة، به. لم يذكر معبد بن قيس في الإسناد. =

. . . .

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٨٩، ونسبه إلى أحمد والطبراني، وقال: فيه معبد بن قيس، ولم أعرفه.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣٧٩.

ويشهد له حديث عائشة عند البخاري (٥١٦٢)، وفيه أنها زفَّت امرأة إلى رجلٍ من الأنصار، فقال ﷺ: « يا عائشة ما كان معكم لهو، فإن الأنصار يعجبهم اللهو». وسيرد ٦/ ٢٦٩.

وله شاهدٌ آخر من حديث قرظة بن كعب وأبي مسعود الأنصاري عند النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٣٥، قالا: قد رخَّص لنا في اللهو عند العرس. وفي إسناده شريك النَّخَعي.

وفي الباب أيضاً عن السائب بن يزيد، عند الطبراني في «الكبير» (٦٦٦٦)، قال: لقي رسولُ الله ﷺ جواري يتغنين يقلن: تحيونا نُحييكم، فوقف رسول الله ﷺ، ثم دعاهنَّ فقال: «لا تقولوا هٰكذا، ولٰكن قولوا: حيانا وإياكم» فقال رجل: يا رسول الله أترخِّص في هٰذا؟ قال: «نعم، إنه نكاحٌ لا سفاح، أشيدوا بالنكاح» قال الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٩٠: وفيه يزيد بن عبدالملك النوفلي، وهو ضعيف، ووثقه ابن معين في رواية.

وعن جابر عند البزار (١٤٣٢) (زوائد)، قال: قال النبي ﷺ لعائشة: «أهديتم الجارية إلى بيتها؟» قالت: نعم، قال: «فهلا بعثتم من يغنيهم يقول:

أتيناكم أتيناكم فحيّونا نحيِّكم

فإن الأنصار قومٌ فيهم غزل». وسلف ٣/ ٣٩١.

وعن عائشة عند الطبراني في «الأوسط» (٣٢٨٩) أن النبي ﷺ قال: «ما فعلت فلانة؟ ليتيمةٍ كانت عندها. فقلت: أهديناها إلى زوجها، قال: «هل بعثتم معها جارية تضرب بالدف وتغني»؟ قالت: نقول ماذا؟ قال: نقول:

أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم

أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٨٩، وقال: فيه رواد بن الجراح، =

حديث حيّة[1] التميمي

١٦٦٢٧- حدَّثنا أبو عامر، قال: حدَّثنا علي، عن يحيى -يعني ابنَ أَبي كثير- قال: حدثني حيَّةُ التَّميمي

أنَّ أباه أخبره أنَّه سمع النَّبيَّ ﷺ يقول: «لا شَيْءَ في الهَامِ، والعَيْنُ حَقٌّ، وأَصْدَقُ الطَّيْرِ الفَأْلُ»[2].

= وثقه أحمد وابن معين وابن حبان، وفيه ضعف.

وعن عبد الله بن الزبير، سلف برقم (١٦١٣٠) وفيه أن النبي ﷺ قال: «أعلنوا النكاح» زاد الترمذي وابن ماجه من حديث عائشة: «واضربوا عليه بالدفِّ» وذكرنا ما فيه في تخريج حديث ابن الزبير السالف.

وعن محمد بن حاطب، سلف برقم (١٥٤٥١) بإسناد حسن، ولفظه: «فصلُ ما بين الحلال والحرام الدُّفُّ والصوتُ في النكاح».

قال الحافظ في «الفتح» ٩/٢٢٦: استدل بقوله: «واضربوا» على أن ذٰلك لا يختص بالنساء، لٰكنه ضعيف، والأحاديث القوية فيها الإذن في ذٰلك للنساء، فلا يلتحق بهن الرجال، لعموم النهي عن التشبه بهنّ.

قال السندي: قوله: «هل من لهو»: فبين إباحة ذٰلك في الزواج.

(١) في (ظ١٢) و(ق): حبّة. قلنا: يعني بموحدة. وقد قال الذهبي في «المشتبه»: كذا قال ابن أبي عاصم، وصوابه: حيّة، بالياء. وقال الحافظ في «التبصير» ١/٤٠٢: الجمهور على أنه بالياء الأخيرة، وضبطه ابن أبي عاصم بالموحدة، وخطَّؤوه. وانظر «توضيح المشتبه» ٣/٧٨.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، حيَّة التميمي -وهو ابن حابس بن ربيعة- لم يرو عنه غير يحيى بن أبي كثير، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، إلا أن حابساً رضي الله عنه والد حيّة التميمي لم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد». أبو =

. . . .

=عامر: هو عبد الملكُ بن عَمرو العَقَدي، وعليٌّ: هو ابن المبارك الهُنائي.

وسيرد الحديث ٥/ ٧٠ بزيادة أبي هريرة في الإسناد، والأصح أنه من مسند حابس كما ذكر الحافظ في «الإصابة»، وأبو حاتم في «العلل» ٢/ ٢٥٠، وصنيع الإمام أحمد بإيراده الإسنادين في مسند حابس يقتضي ذٰلك، وسيرد تفصيل هٰذه المسألة هناك.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩١٤)، و«التاريخ الكبير» ١٠٨/٣ من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري أيضاً في «التاريخ الكبير» ١٠٨/٣ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، والترمذي (٢٠٦١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٧٩)، والبزار (٣٠٤٧) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٦٢) من طريق أبي غسان يحيى بن كثير -وهو العنبري- كلاهما عن علي بن المبارك، به. وليس في رواية الترمذي قوله: «وأصدق الطير الفأل». قال الترمذي: حديث غريب. وقد سقط من إسناد البزار عليُّ بنُ المبارك وشيخُه يحيى بنُ أبي كثير، وتحرف فيه حابس إلى جالس، وتحرف اسم يحيى بن كثير الراوي عن علي بن المبارك في مطبوع الطبراني إلى يحيى بن أبي كثير.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٠٥-١٠٦، وقال: رواه الترمذي خلا قوله: «وأصدق الطير الفأل»، ثم قال: ورواه البزار وأبو يعلى، وفيه حبة ابن حابس، لم يرو عنه غير يحيى، وبقية رجاله ثقات.

وسيأتي ٥/ ٧٠.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٧٠ و٣٧٩.

وقوله ﷺ: «لا شيء في الهام» يشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٧٧٠)، ومسلم (٢٢٢٠)، وقد سلف برقم (٧٦٢٠)، ولفظه: «لا عدوى ولا صفر ولا هامة»، وقد ذكرنا بقية شواهده في مسند عبدالله بن مسعود عند تخريج الرواية (٤١٩٨).

وقوله: «والعين حقّ» يشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٧٤٠)، =

١٦٦٢٨- حدَّثنا يونس بن محمَّد، قال: حدَّثنا أبانُ. وعَبْدُ الصَّمد، قال: حدَّثنا هشام، عن يحيى، عن أبي جعفر، عن عطاء بن يسار

عن بعض أصحاب النَّبيِّ ﷺ، قال: بينما رجلٌ يُصَلِّي وهو مُسْبِلٌ إزارَه، إذ قال له رسولُ الله ﷺ: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ» قال[1]: فذهب فتوضَّأ، ثمَّ جاء، فقال له رسولُ الله ﷺ: «اذهب فتوضأ» قال: فذهب فتوضأ، ثُمَّ جاء، فقال: يا رسولَ الله، مالك أمرْتَه[2] يتوضَّأُ ثمَّ سَكَتَّ؟ قال: «إنَّه كانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إزَارَهُ، وإنَّ الله عَزَّ وجَلَّ لا يَقْبَلُ صَلاةَ عَبْدٍ مُسْبِلٍ إزارَهُ»[3].

=ومسلم (٢١٨٧)، وقد سلف برقم (٨٢٤٥)، وذكرنا بقية شواهده في مسند عبد الله بن عمرو عند تخريج الرواية (٧٠٧٠).

وقوله: «وأصدق الطير الفأل» يشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٧٥٤)، ومسلم (٢٢٢٣)، ولفظه: «لا طيرة، وخيرها الفأل»، وسلف برقم (٧٦١٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لا شيء في الهام»، بتخفيف الميم، واحد هامة، وهو طائر كانوا يتشاءمون به.

(١) لفظ «قال» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٢) في (م): مالك يا رسول الله، مالك أمرته.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة أبي جعفر -وهو الأنصاري المدني- كما صرح البيهقي في «السنن» ٢/ ٢٤٢، وفي «التهذيب» أنه روى عن أبي هريرة، ولم يرو عنه سوى يحيى بن أبي كثير، قال الحافظ: قال الدارمي: أبو جعفر هٰذا رجل من الأنصار، وبهٰذا جزم ابن القطان، وقال: إنه مجهول. ثم رد الحافظ على ابن حبان أن جعله محمد بن علي بن الحسين، ثم قال: وعند أبي داود في الصلاة عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي جعفر غير منسوب، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة. وأظنه هٰذا، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين،=

. . . .

=غير أبان -وهو ابن يزيد العطار- فمن رجال مسلم. يونس بن محمد: هو المؤدب، وعبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّستوائي، وورد عند أبي داود من طريق أبان العطار أن صحابي الحديث هو أبو هريرة.

وأخرجه مختصراً دون القصة النسائي في «الكبرى» (٩٧٠٣) من طريق خالد -وهو ابن الحارث الهُجيمي- عن هشام، بهٰذا الإسناد. بلفظ: «إنه لا تقبل صلاة رجلٍ مسبلٍ إزاره».

وأخرجه بتمامه أبو داود (٦٣٨) و(٤٠٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٤١ من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي جعفر، به. وسمّى الصحابيَّ فيه أبا هريرة.

قال البيهقي: هٰكذا رواه أبان العطار، عن يحيى، وخالفه حرب بن شداد في إسناده، فرواه (فيما أخرجه هو عنه)، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أن أبا جعفر المدني حدثه، أن عطاء بن يسار حدثه، أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ حدثه.

قلنا: وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد.

ثم قال البيهقي: رواه هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عطاء ابن يسار، أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ حدثه، فأسقط مَن بين يحيى وعطاء.

قلنا: لم يسقطه كما في رواية المسند هٰذه.

والحديث سيكرر بإسناده ومتنه ٥/٣٧٩.

وفي الباب: عن ابن مسعود عند أبي داود (٦٣٧) أن رسول الله ﷺ قال: «من أسبل إزاره في صلاته خيلاء، فليس من الله في حلٍّ ولا حرام» قال أبو داود: روى هٰذا جماعةٌ عن عاصم موقوفاً على ابن مسعود، منهم حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وأبو الأحوص، وأبو معاوية. قلنا: أورده موقوفاً على=

حديث ذي الغُـرَّة[1]

● ١٦٦٢٩- [قال عبد الله بن أحمد][2]: حدَّثنا عَمرو بن محمَّد النَّاقد، قال: حدَّثنا عَبيدة بن حُمَيد الضَّبيِّ، عن عبد الله[3] بن عبد الله، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن ذي الغُرَّة[1] قال: عرضَ أعرابيٌّ رسولَ الله ﷺ، ورسولُ الله ﷺ يسيرُ، فقال: يا رسولَ الله، تُدْرِكُنا الصَّلاةُ ونحنُ في أعْطانِ الإبلِ، أفنُصَلِّي فيها؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا». قال:

= ابن مسعود الحافظ في «الفتح» ١٠/٢٥٧، ونسبه إلى الطبراني، وحسَّن إسناده، ثم قال: ومثل هٰذا لا يقال بالرأي، فعلى هٰذا لا مانع من حمل الحديث على ظاهره.

وفي باب النهي عن الإسبال مطلقاً سلف من حديث ابن عباس برقم (٢٩٥٥) بلفظ: «إن الله لا ينظر إلى مسبل» وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «وإن الله لا يقبل صلاة عبد مسبل إزاره»، أي: فقلت له: توضأ، ليفهم أنه بإسباله الإزار مثل المحدث المحتاج إلى الطهارة، وأن إسبال الإزار مثل الحدث، والله تعالى أعلم.

(١) تحرف في (م) إلى: «العزة» بزاي بدل الراء.

(٢) هٰذا الحديث من زوائد عبدالله بن أحمد، وقد وقع في (م) و(ق) من حديث الإمام أحمد، وهو خطأ، فعمرو بن محمد الناقد من شيوخ عبدالله بن أحمد لا من شيوخ أبيه.

(٣) وقع في (م) والنسخ الخطية: «عن عُبيدالله بن عبدالله»، وهو خطأ، وسيأتي على الصواب في الرواية ٥/١١٢، وهو مكرر هٰذه الرواية، وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/٣٢٢، و«إتحاف المهرة» ٤/٤٦٠.

أفنتوضَّأُ من لحومها؟ قال: «نَعَمْ». قال: أَفَنُصَلِّي في مرابِض الغَنَم؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «نَعَمْ». قال: أفنتوَضَّأُ من لحومها؟ قال: «لا»[1].

---

(١) هو صحيح لكن من حديث البراء بن عازب لا من حديث ذي الغُرّة هٰذا، فقد قال ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/٢٥: سألت أبي عن حديث رواه عُبيدة الضبِّيُّ، عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن ذي الغُرَّة الطائي، عن النبي ﷺ في الوضوء من لحم الإبل، قال: توضؤوا. ورواه جابر الجُعفي عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن أبي ليلى، عن سليك الغطفاني، عن النبي ﷺ. وحدثنا سعدويه قال: حدثنا عباد بن العوام، عن الحجاج بن أرطاة، عن عبد الله، عن ابن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير، عن النبي ﷺ. قلت لأبي: فأيها الصحيح؟ قال: ما رواه الأعمش، عن عبد الله ابن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن البراء، عن النبي ﷺ، والأعمش أحفظ.

قلنا: سيرد من حديث البراء بن عازب ٤/٢٨٨ بإسناد صحيح.

وهٰذا الإسناد رجاله ثقات، غير أنه قد سقط منه عُبيدة الضَّبي وهو ابن مُعتِّب بين عَبيدة بن حميد وعبد الله بن عبد الله الرازي، وثبت في إسناد الرواية المكررة الآتية ٥/١١٢، وهو سقطٌ قديمٌ في هٰذا الموضع في جميع النسخ، ويؤكد أنه لا بدّ من إثبات عُبيدة بن معتب الضبّي هٰذا أنه رواه من طريقه عن عبدالله الرازي ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٦٧)، وابنُ عبدالهادي في «تنقيح التحقيق» ١/٥٠١، وجزم الحافظ في «الإصابة» في ترجمة ذي الغُرّة أن الراوي له عن عبد الله الرازي عُبيدة بن مُعتِّب، وقال: وهو ضعيف. قلنا: ولذٰلك رجح أبو حاتم -فيما سلف- حديث الأعمش عليه؛ لأنه أحفظ. ويؤكد إثباته أيضاً أن المزي ذكر في «تهذيب الكمال» في ترجمة عبد الله بن عبد الله الرازي أن الراوي عنه إنما هو عُبيدة بن معتّب الضبِّي، وذكر في كلٍّ من ترجمة عَبيدة بن حميد وعُبيدة بن مُعتِّب الضبِّي أن عَبيدة بن حُميد يروي عن عُبَيْدة =

. . . .

= ابن مُعتِّب الضَبِّي. وقول ابن أبي حاتم -فيما نقلناه عنه آنفاً-: رواه عبيدة الضبِّي، عن عبد الله بن عبد الله الرازي، يشير إلى ذلك أيضاً؛ لأن الضبي هو ابن معتِّب، وكذلك نسب في الرواية الآتية، ولم يفطن الحافظ إلى ذكره في الموضع الآخر، فلم يثبته في «أطراف المسند» ٢/ ٣٢٢، ولا في «إتحاف المهرة» ٤/ ٤٦٠، مع أنه جزم به في «الإصابة» كما ذكرنا آنفاً.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٧٥-١٧٦ من طريق عبدالله بن أحمد، بهذا الإسناد. مع سقط عُبيدة الضَّبِّي منه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٦٧) من طريق عُبيدة بن معتِّب الضبِّي، عن عبد الله بن عبد الله الرازي، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٠٩) من طريق عيسى بن أبي ليلى، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به. وسمَّى ذا الغُرَّة يعيشاً الجُهَني.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٥٠، وقال: رواه عبدالله بن أحمد، والطبراني في «الكبير» وسماه يعيشاً الجهني، ويُعرف بذي الغُرّة، ورجال أحمد موثقون.

وسيكرر ٥/ ١١٢.

ويشهد له حديث جابر بن سمرة، وهو عند مسلم (٣٦٠)، وسيرد ٥/ ٩٨.

وحديث أسيد بن حضير الذي أشار إليه أبو حاتم فيما سلف، سيرد في «المسند» ٤/ ٣٥٢.

وحديث سُليك الغطفانيِّ هو عند الطبراني في «الكبير» (٦٧١٣).

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في جواز الصلاة في مرابض الغنم والنهي عنها في أعطان الإبل في مسند عبد الله بن عَمرو عند الرواية (٦٦٥٨).

قال السندي: ذو الغرة: بضم الغين المعجمة، جهني، ويقال: هلالي، روى عبد الله في زيادات المسند حديثه، وفي إسناد حديثه تكلم، لكن معناه صحيح جاء في مسلم، ولذلك قال أحمد بالوضوء من لحم الجزور، ورجع =

حديث ذي اللّحْيَة الكِلابي

● ١٦٦٣٠- [قال عبد الله بن أحمد][١]: حدَّثني يحيى بن مَعين، قال: حدَّثنا أبو عُبيدة -يعني الحدادَ- قال: حدَّثنا عَبد العزيز بن مُسلم، عن يَزيد بن أبي منصور

عن ذي اللِّحْيَة الكِلابي، أنَّه قال: يا رسولَ الله، أنَعْمَلُ في أمرٍ مُستأنَفٍ أو أمرٍ قد فُرِغَ مِنْهُ؟ قال: «لا، بَلْ في أَمْرٍ قَدْ[٢] فُرِغَ مِنْهُ»، قال: فَفِيمَ نعملُ إذاً؟ قال: «اعْمَلُوا فَكلٌّ مُيَسَّرٌ لِما خُلِقَ لَهُ»[٣].

= بعض المحققين قوله.

(١) هٰذا الحديث من زيادات عبدالله، ووقع في (م) و(ق) من حديث الإمام أحمد، وهو خطأ.

(٢) لفظ «قد» ليس في (ص).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل يزيد بن أبي منصور، قال أبو حاتم: ليس به بأس، وقال الذهبي: صدوق، وذكره ابن حبان في ثقات أتباع التابعين، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أبي عُبيدة الحداد -وهو عبد الواحد بن واصل السدوسي- فمن رجال البخاري، وهو ثقة. وصحابيُّ الحديث، إنما روى له أبو داود في «القدر». عبد العزيز ابن مسلم: هو القَسْمَلي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٣٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٧٧، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة ذي اللحية الكلابي من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٩٤، وقال: رواه ابن أحمد، والطبراني، ورجاله ثقات. =

● ١٦٦٣١- [قال عبدُ الله بن أحمد][١]: حدَّثنا أبو عَبد الله البصري، حدَّثنا سهلُ بنُ أسلم العَدَوي، قال: حدَّثنا يَزيدُ بنُ أبي منصور

عن ذي اللِّحْية الكِلابي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أنَعْمَلُ في أمرٍ مستأنَفٍ، أو في أمر قد فُرِغَ مِنْهُ؟ قال: «بَلْ في أَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ»، قال: فَفِيمَ العملُ؟ قال: «اعْمَلُوا فكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِما خُلِقَ لَهُ»[٢].

= وسيأتي أيضاً في الرقم الذي يليه.

وقد سلف من حديث علي برقم (٦٢١) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا أحاديث الباب في مسند عبدالله بن مسعود عند تخريج الرواية (٣٥٥٣).

قال السندي: قوله: في أمر مستأنف، أي: في تحصيل فائدة جديدة ما سبق بها قَدَرٌ.

ففيم العمل، أي: ففي تحصيل أي فائدة العمل، فإن الفائدة حاصلة لا محالة لسبق القدر بها وإن لم نعمل، فما بقي العمل إلا مجرد التعب.

(١) هٰذا الحديث من زيادات عبدالله بن أحمد، ووقع في (ق) و(م) من حديث أبيه أحمد، وهو خطأ.

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ عبد الله فيه هو أبو عبد الله البصري، واسمه ميمون، روى له أصحاب السنن سوى أبي داود، وهو ضعيف لكنه توبع في الرواية السالفة، وشيخه هو سهل بن أسلم العدوي، روى له الترمذي، وهو صدوق.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة ذي اللحية الكلابي من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٦٥-٢٦٦، والطبراني في «الكبير» (٤٢٣٥) من طريق خليفة بن خياط شباب العصفري، عن يزيد بن أبي=

حديث ذي الأصابع

● ١٦٦٣٢- [قال عبدالله بن أحمد:][(١)] حدَّثني أبو صالح الحَكَمُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا ضَمْرَةُ بنُ ربيعة، عن عثمان بن عطاء، عن أبي عِمران

عن ذي الأصابع، قال: قلتُ[(٢)]: يا رسولَ الله، إنِ ابتُلينا بعدك بالبقاء أين تأمُرُنا؟ قال: «عَلَيْكَ بِبَيْتِ المَقْدِس، فَلَعَلَّهُ أنْ يَنْشَأَ[(٣)] لَكَ ذُرِّيَّةٌ يَغْدُونَ إلى ذلكَ المَسْجِدِ ويَرُوحُونَ»[(٤)].

= منصور، به.

وانظر الرواية السابقة.

(١) هذا الحديث من زيادات عبدالله بن أحمد، ووقع في (ق) و(م) من رواية أبيه أحمد، وهو خطأ.

(٢) في هامش (س): قلنا. (نسخة).

(٣) ضبط في (ظ١٢) و(س): يَنْشُؤُ. وكلاهما صحيح. يقال: نَشَأَ ونَشُؤَ.

(٤) إسناده ضعيف لضعف عثمان بن عطاء -وهو ابن أبي مسلم الخراساني- وقد اختُلف عليه فيه كما سيرد، وباقي رجال الإسناد ثقات غير أن أبا عمران -وهو الأنصاري الشامي مولى أم الدرداء، قيل: اسمه سليمان، وقيل: سليم بن عبدالله- قال أبو حاتم: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٣٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١٧٠/٢ من طريق عبدالله بن أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٦٤/٣ عن الهيثم بن خارجة، عن ضمرة بن ربيعة، ولم يسق لفظه، وقال: إسناده ليس بالقائم. =

حديث ذي الجَوْشَن الضِّبابي

● ١٦٦٣٣- [قال عبدُ الله بن أحمد:][١] حدَّثني أبو صالح الحَكَمُ بنُ موسى، حدَّثنا عيسى بن يونُس، قال: أبي أخبرنا عن أبيه

عن ذي الجَوْشَنِ الضِّبابي، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ بعد أنْ فرغَ من أهل[٢] بدرٍ بابن فرسٍ لي يقال لها: القَرْحاء، فقلتُ: يا ٤/ ٦٨

= ورواه الوليد بن مسلم عن عثمان بن عطاء، عن أبيه عطاء، عن أبي عمران، بزيادة عطاء، عند ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٤٢٤، ولم يصرح الوليد بالتحديث إلا عن شيخه عثمان بن عطاء، وحقُّه أن يصرح بالتحديث في جميع طبقات الإسناد ليبرأ من تدليس التسوية.

ورواه محمد بن شعيب بن شابور، عن عثمان بن عطاء، عن زياد بن أبي سودة، عن أبي عمران، به، فجعل بين عثمان وبين أبي عمران زياداً هٰذا، أخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» (٤٢٣٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠١٠)، وابن الجوزي في «فضائل القدس» ص٩٣، والضياء المقدسي في «فضائل بيت المقدس» (٣٨)، وهٰذا الإسناد أولى بالصواب، كما ذكر الحافظ في «الإصابة»، ورواية محمد بن شعيب بن شابور هٰذه تُشير إلى الانقطاع الواقع في رواية ضمرة بن ربيعة، والتي ذكر البخاري أن إسنادها ليس بالقائم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وعبد الله في زياداته على أبيه، وفيه عثمان بن عطاء، وثقه دحيم، وضعفه الناس.

قال السندي: قوله: «أن ينشأ لك»: من نَشَأَ بهمزة في آخره، كمَنَع أو كَرُم، أي: يولد لك.

(١) هٰذا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد، ووقع في (ق) و(م) من رواية أبيه أحمد، وهو خطأ.

(٢) لفظ «أهل» ليس في (ق).

محمَّدُ، إنِّي قد جئتُك بابنِ القرحاء لتتَّخِذَه، قال: «لا حاجَةَ لي فِيهِ، وإِنْ أَرَدْتَ أَنْ أَقِيضَكَ به[1] المختارةَ مِنْ دُرُوعِ بَدْرٍ فَعَلْتُ»، فقلت: ما كنت لِأَقِيضَه اليومَ بغُرّة[2]. قال: «لا حاجَةَ لي فِيهِ» ثم قال: «يا ذا الجَوْشَنِ، ألا تُسْلِمُ، فتكُونَ مِنْ أَوَّلِ أَهْلِ هٰذا الأَمْرِ؟» فقلتُ: لا، قال: «لِمَ؟» قلتُ: إنِّي رأيتُ قومَكَ قد[3] وَلِعُوا بك، قال: «فكَيْفَ بَلَغَكَ عن مصارعهم ببدرٍ؟» قلت: قد بلغني، قال: «فإنا نهدي لكَ»، قلتُ: إن تَغْلِبْ على الكعبةِ وتقطُنْها، قال: «لَعَلَّكَ إنْ عِشْتَ تَرَى ذٰلِكَ». ثم قال: «يا بلالُ خُذْ حَقِيبَةَ الرَّجُلِ، فَزَوِّدْهُ مِنَ العَجْوَةِ» فلما أدبرتُ، قال: «أما إنَّهُ مِنْ خَيْرِ فُرْسانِ بَنِي عامر». قال: فوالله إنِّي بأهلي بالغَوْرِ إذ أقبل راكبٌ، فقلتُ: ما فعل النَّاسُ؟ قال: قد والله[4] غلب محمدٌ على الكعبة وقَطَنها، فقلتُ: هَبِلَتْني أمي، ولو أُسلِمُ يومئذٍ ثمَّ أسأله الحِيرةَ لأقطَعَنيها[5].

---

(١) في (س): بها. وفي (ق): بهٰذا. وفي (م): فيها.

(٢) في (م): بعده. وقد نقلنا شرحها عن السندي في الرواية السالفة برقم (١٥٩٦٥)

(٣) لفظ «قد» ليس في (م).

(٤) في (م): والله قد.

(٥) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٥٩٦٥)، لٰكنه هناك من رواية الإمام أحمد، عن عصام بن خالد، عن عيسى بن يونس، به. وقد بسطنا شرحه هناك.

قال السندي: قوله: «أن أقيضك»: من قاض يقيض، أن أعوضك. =

● ١٦٦٣٤- [قال عبد الله بن أحمد][(١)]: حدَّثنا شيبانُ بنُ أبي شيبة أبو محمد، قال: حدَّثنا جرير -يعني ابنَ حازم- عن أبي إسحاق الهَمْداني، قال:

قَدِمَ على النَّبيِّ ﷺ ذو الجَوْشن، وأهدى له فرساً، وهو يومئذٍ مُشركٌ، فأبى رسولُ الله ﷺ أن يقبَلَه، ثم قال: «إنْ شِئْتَ بِعْتَنيهِ -أَو هَلْ لَكَ أَنْ تبيعنيه- بالمُتَخَيَّرَةِ مِنْ دُرُوعِ بَدْرٍ» ثمَّ قال له ﷺ: «هَلْ لَكَ أَنْ تكونَ أوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ في هٰذا الأمْرِ؟»، فقال: لا، فقال له النَّبيُّ ﷺ: «ما يَمْنَعُكَ مِنْ ذٰلِكَ؟» قال: رأيتُ قومَكَ قد كذَّبوك وأخرجوك وقاتلوك، فأنظُرْ ما تصنع، فإن ظهرتَ عليهم، آمنتُ بك واتَّبَعْتُكَ، وإن ظهروا عليك، لم أتَّبِعْكَ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «يا ذا الجَوْشَنِ لَعَلَّكَ إنْ بَقِيتَ» وذكر الحديثَ نحواً منه[(٢)].

● ١٦٦٣٥ [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني أبو بكر بنُ أبي شيبة،

= بغرة: في «القاموس» الغُرُّ بالضم، أي: بضم العين المعجمة، وتشديد الراء: الغلام، وبهاء: الجارية، فكأنَّ المراد ما أعوضه بجارية، فضلاً عن الدرع.

«فإنا نهدي لك»، أي: نُبين لك ونكشِفُ عن شبهتك بما ذكرنا لك.

(١) وقع هٰذا الحديث في (ق) و(م) من رواية الإمام أحمد، وهو خطأ، بل هو من زيادات ابنه عبد الله.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله. وشيبان بن أبي شَيْبة: هو شيبان ابن فروخ.

وأخرجه ابن سعد ٦/٤٧ عن يزيد بن هارون، عن جرير بن حازم، به.

قال: حدَّثنا عيسى بن يونسَ، عن أبيه، عن جدِّه

عن ذي الجَوْشن، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ بعد أن فرغ من بدرٍ بابنِ فرسٍ لي يُقال لها: القَرْحاء، فقلتُ: يا محمَّد. وذكر الحديث[1].

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٥٩٦٦)، إلا أن عبد الله بن أحمد قرن هناك بأبي بكر بنِ أبي شيبة الحكمَ بن موسى.

حديث أم عثمان ابنة سفيان، وهي أم بني شَيْبَة الأكابر

١٦٦٣٦- حدَّثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال: أخبرنا محمدُ بن عبد الرحمٰن، عن منصور بن عبد الرحمٰن، عن أمِّه:

عن أمِّ عثمان ابنة سفيان، وهي أمُّ بني شيبة الأكابر -قال محمدُ بن عبد الرحمٰن: وقد بايَعَتِ النَّبيَّ ﷺ- أنَّ النَّبيَّ ﷺ دعا بشيبةَ ففتح، فلما دخل البيتَ ورجع وفرغ ورجع شيبةُ إذا رسولُ رسولِ الله ﷺ أنْ أجِبْ، فأتاه، فقال: «إنِّي رأيتُ في البَيْتِ قَرْناً فَغَيِّبْهُ» قال منصور: فحدَّثني عبدُ الله بنُ مسافع، عن أمي، عن أم عثمان بنت سفيان، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال له في الحديث: «فإنَّهُ لا يَنْبَغِي أَنْ يكونَ في البَيْتِ شَيْءٌ يُلْهي المُصَلِّينَ»[1].

---

(١) حديث صحيح بإسناد الرواية التالية، والصواب ما جاء فيها أنّ الذي دعاه النبي ﷺ هو عثمان بن طلحة، لا شيبة -كما في هٰذه الرواية- وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمٰن -وهو ابن طلحة الحَجَبي أخو منصور- قال ابن عدي: ضعيف يسرق الحديث، وقال الدارقطني: متروك. ولجهالة حال عبد الله بن مُسافع -وهو الحَجَبي- فقد روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن أحد. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير علي بن إسحاق -شيخ أحمد- وهو السلمي المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. وأم عثمان بنت سفيان رضي الله عنها لم يخرج لها سوى أبي داود. عبد الله: هو ابن المبارك، وشيبة: هو ابن عثمان بن أبي طلحة العبدري الحجبي، وهو ابن عم عثمان بن طلحة الآتي ذكره في الرواية التي بعد هٰذه. =

حديث امرأةٍ من بني سُلَيْم

١٦٦٣٧- حدَّثنا سُفيانُ، قال: حدَّثني منصور، عن خاله مُسافعٍ، عن صفيَّةَ بنتِ شيبةَ أمِّ منصور، قالت:

أخبرتني امرأةٌ من بني سُلَيم وَلَّدَتْ عامةَ أهل دارنا: أرسل رسولُ الله ﷺ إلى عثمانَ بنِ طلحة. وقال مَرَّةً: إنَّها سألتْ عُثمانَ بن طلحة: لِمَ دعاك النَّبيُّ ﷺ؟ قال: «إنِّي كُنْتُ رَأيتُ قَرْنَي الكَبْشِ حِينَ دَخَلْتُ البَيْتَ، فَنَسيتُ أن آمُرَكَ أَنْ تُخَمِّرَهُما، فَخَمِّرْهُما، فإنَّهُ لا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ في البَيْتِ شَيْءٌ يَشْغَلُ المُصَلِّي». قال سفيان: لم تَزلْ قرنا[1] الكبش في البيت حتى احترق البيتُ فاحتَرَقا[2].

= وسيكرر بإسناده ومتنه برقم ٥/٣٧٩.

قال السندي: قوله: «قرنا»: هو قرن الكبش الذي فُدي به إسماعيل عليه السلام.

(١) في النسخ الخطية: «قرني»، وضبب فوقها في (س).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير مُسافع: وهو ابن عبد الله الحَجَبي، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. سفيان: هو ابن عُيينة.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٠٨٣)، والحميدي (٥٦٥)، وابن أبي شيبة ٢/٤٦، وأبو داود (٢٠٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٣٨ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله. =

حديث بعض أزواج النبيّ ﷺ

١٦٦٣٨- حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن عُبيد الله، قال: حدَّثني نافع، عن صفيَّةَ

عن بعض أزواج النبيِّ ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَتَى عَرَّافاً فَصَدَّقَهُ بما يَقُولُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعينَ يَوْماً»[١].

= وسيكرر بإسناده ومتنه برقم ٥/ ٣٨٠.

قال السندي: قوله: ولَّدت: من التوليد، أي: كانت قابلةً لأهل الدار.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صفية -وهي بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفية امرأة عبد الله بن عمر بن الخطاب- فقد روى لها مسلم وحده. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعبيد الله: هو ابن عمر العُمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ٢/ ٥٩-٦٠، ومسلم (٢٢٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٤٠٦-٤٠٧، وفي «تاريخ أصبهان» ٢/ ٢٣٦، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٣٨ من طرق عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «من أتى عرافاً فسأله عن شيءٍ لم تقبل له صلاة أربعين ليلة».

وأخرجه البخاري أيضاً ٢/ ٥٩-٦٠ من طريق عبيد الله بن رجاء، عن عبيدالله، به.

وأخرجه أيضاً ٢/ ٦٠، والطبراني في «الأوسط» (١٤٢٤) من طريق الدراوردي، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١١٨ من حديث ابن عمر، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله ثقات. =

. . . .

= قال ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٢٦٩: سألت أبي عن حديثٍ رواه العمري عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «من أتى عرافاً...» الحديث. قال أبي: الصواب ما رواه عبد العزيز الدراوردي عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن صفية بنت أبي عبيد، قالت: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت النبي ﷺ يقول.

قلنا: قد أخرجه من طريق الدراوردي هٰذه البخاري في «التاريخ الأوسط» ٢/ ٥٩، والطبراني في «الأوسط» (٩١٦٨) عن مصعب بن إبراهيم بن حمزة، كلاهما (البخاري ومصعب) عن إبراهيم بن حمزة، عن الدراوردي، بالإسناد المذكور.

وأورده من حديث عمر الهيثميُّ في «المجمع» ٥/ ١١٧-١١٨، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» عن شيخه مصعب بن إبراهيم بن حمزة الدهري، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: لٰكن تابع مصعباً هٰذا البخاريُّ كما ذكرنا آنفاً.

والحديث سيكرر بإسناده ومتنه برقم ٥/ ٣٨٠.

وفي الباب عن أبي هريرة بلفظ: «من أتى كاهناً أو عرافاً فصدَّقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد»، وقد سلف برقم (٩٥٣٦). وهو حديث حسن.

وعن جابر عند البزار (٣٠٤٥) «زوائد»، وفيه: «من أتى كاهناً».

وعن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٠٠٥)، وفي «الأوسط» (١٤٧٦)، ولفظه: «من أتى عرافاً أو ساحراً أو كاهناً فسأله فصدّقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ».

قال السندي: قوله: «من أتى عرافاً»: في «القاموس» كشَدَّاد: الكاهن، وفي «النهاية»: العَرَّاف هاهنا: المنجم، والذي يدَّعي علم الغيب، وعدمُ قبول صلاته عبارة عن عدم الثواب، لا عن وجوب القضاء، والكاهن يخبر عن كوائن في المستقبل.

حديث امرأة

١٦٦٣٩- حدَّثنا إسماعيل -يعني: ابنَ إبراهيم- قال: حدَّثنا حسينُ بن ذَكْوان، عن إسحاق بن عَبد الله بن أبي طَلحة، عن عَبد الله بن محمد ٤/ ٦٩

عن امرأةٍ منهم قالت: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا آكلُ بِشِمالِي، وكنتُ امرأةً عسراءَ، فضرب يدي، فسقطت اللُّقمةُ، فقال: «لا تأْكُلِي بِشِمالِكِ وَقَدْ جَعَلَ الله تباركَ وتعالَى لَكِ يَميناً» أَوْ قَالَ: «قَدْ أَطْلَقَ الله عَزَّ وجَلَّ لَكِ يَمِينَكِ» قال: فتحوَّلت شمالي يميناً، فما أكلتُ بها بَعْدُ[١].

---

(١) عبدالله بن محمد، هٰكذا وقع غير منسوب، ولم نعرفه، ورفع الهيثمي نسبه في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٦، فقال: عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن علية، وحسين بن ذكوان: هو المعلم المكتب.

وقد نسبه الهيثمي إلى أحمد والطبراني، وقال: ورجال أحمد ثقات!

قلنا: ولم نقف عليه عند الطبراني.

والأمر بالأكل باليمين سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٥٣٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيكرر ٥/ ٣٨٠ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: فتحولت شمالي يميناً، أي: كما كانت يميني مما لم آكل به، صارت الشمال كذٰلك.

حديث رجلٍ من خُزَاعَة

١٦٦٤٠- حدَّثنا سفيان بن عُيينة، عن إسماعيل بن أمية، عن مولى لهم يعني[١] يقال له: مُزاحم بن أبي مُزاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله ابن خالد بن أسيد

عن رجل منهم من خُزاعة، يُقال له: مخرش أو محرش- لم يكن سفيان يُقيم على اسمه، وربما قال: محرش[٢] ولم أسمعه أنا-: أن النبيَّ ﷺ خرج من الجعرانة ليلاً[٣]، فاعتمر ثمَّ رجعَ، وأصبحَ بها كبائتٍ، فنظرتُ إلى ظهره كأنَّه سبيكةُ فِضَّة[٤].

---

(١) لفظ «يعني» ليس في (م).

(٢) وقع في (م): محرس.

(٣) في (ق) و(م)، وهامش (س): ليلة.

(٤) إسناده حسن، وهو مكرر (١٥٥١٢) سنداً ومتناً.

حديث رجُلٍ من ثَقِيف، عن أبيه[1]

١٦٦٤١- حدَّثنا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مُجاهد، عن رجلٍ من ثَقيف

عن أبيه[1] أنَّ النَّبيَّ ﷺ بال ونضح[2] فرجه[3].

---

(١) قوله: «عن أبيه» مكرر في (م)، وهو خطأ.

(٢) في (ق) و(س) و(م): فنضح. وكتب في هامش (س): ونضح.

(٣) حديث ضعيف لاضطرابه، وقد استوفينا تخريجه والكلام عليه برقم (١٥٣٨٤). سفيان: هو ابن عُيينة، وابن أبي نجيح: هو عبد الله.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣٨٠.

حديث أبي جَبِيرة بن الضَّحّاك الأنصاري، عن عُمومةٍ له[1]

١٦٦٤٢- حدَّثنا حفصُ بنُ غِياث، قال: حدَّثنا داودُ بنُ أبي هِنْد، عن الشَّعبي، عن أبي جَبِيرة بنِ الضَّحّاك الأنصاري

عن عمومةٍ له: قدم النَّبيُّ ﷺ وليس أحدٌ مِنَّا إلا له لَقَبٌ أو لَقَبان[2]، قال: فكان إذا دعا بلَقَبِه قلنا: يا رسولَ الله، إنَّ هذا يكره هذا، قال: فنَزَلَتْ ﴿ولا تَنابَزُوا بِالألْقاب﴾[3] [الحجرات: ١١].

---

(١) قال السندي: أبو جَبيرة، بفتح أوله: ابن الضَّحَّاك، لا يُعرف اسمه، قيل: له صحبة، وقيل: لا صحبة له، ومال الحافظ في «الإصابة» إلى الأول بحديث: نزلت فينا هٰذه الآية: ﴿ولا تنابزوا بالألقاب﴾ بناءً على أن هٰذا الحديث رواه أصحاب السنن عن أبي جبيرة بلا ذكر العمومة في السند، لكن إذا نظرنا إلى ذكر العمومة، كما في «المسند» سقط الاستدلال، كما لا يخفى.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): لقباً ولقبين، وفي (س) و(ق): لقب أو لقبين، وضبب فوق «لقبين» في (س). والمثبت من (م). قال السندي: قوله: لقب أو لقبين، الظاهر: لقبان، وكأنه عطف بحسب المعنى، أي: إلا لقب بلقب أو لقبين.

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن أبي هند، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة، وقد انفرد حفص بن غياث، فجعل الحديث عن عمومة أبي جَبيرة بن الضحاك، وجعله غيره -ممن سيرد ذكرهم في الرواية ٤/ ٢٦٠- من مسند أبي جَبيرة بن الضحاك، وأبو جَبيرة أورده الحافظ في «الإصابة»، وحكى عن أبي أحمد الحاكم أنه قال: قال بعضهم: له صحبة، وقال بعضهم: لا صحبة له. وكذا قال ابنُ عبد البر، وقال ابنُ أبي حاتم عن أبيه: لا أعلم له صحبة، وذكره البخاري في كنى «التاريخ الكبير»، ولم يذكر له صحبة، إنما اكتفى بالإشارة إلى أن له رواية عن النبي ﷺ، وجزم بصحبته المزي والذهبي، وعليه فالحديث صحيح إن صحت صحبة أبي جَبيرة،=

حديث مُعاذ بن عبد الله بن خُبَيْب

١٦٦٤٣- حدَّثنا أبو عامر، قال: حدَّثنا عبد الله بن سليمان[١] شيخٌ صالحٌ حسنُ الهيئة مديني، قال:

حدَّثنا مُعاذُ بنُ عَبد الله بن خُبَيب، عن أبيه[٢]، عن عمِّه، قال: كنا في مجلسٍ، فطَلَعَ علينا رسولُ الله ﷺ، فذكره[٣].

= وإلا فمرسل.

وسيرد تخريجه في الرواية ٤/ ٢٦٠ الآتية.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣٨٠.

قال السندي: ولا تنابزوا، أي: لا يَدْعُ بعضكم بعضاً بسوء الألقاب، والنبز مختص بالسوء عرفاً.

(١) وقع اسمه في النسخ الخطية و(م): عبد الله بن أبي سليمان، بإقحام كلمة «أبي»، والتصويب من «التاريخ الكبير» و«التهذيب» ومن مصادر التخريج، وقد صوبه الحافظ في «أطراف المسند» ٨/ ٢٨٩.

(٢) قوله: «عن أبيه» ساقط من النسخ الخطية و(م)، وقد استدرك من «أطراف المسند» ٨/ ٢٨٩ ومصادر التخريج، ومن الرواية الآتية ٥/ ٣٧٢.

(٣) قد ذكره الإمام أحمد في الرواية ٥/ ٣٧٢ ولفظه: كنا في مجلسٍ فطَلَعَ علينا رسول الله ﷺ وعلى رأسه أثرُ ماءٍ، فقلنا: يا رسولَ الله نراكَ طيِّبَ النفس، فقال: «أجل». قال: ثم خاض القومُ في ذكر الغنى، فقال رسول الله ﷺ: «لا بأس بالغِنى لمَن اتقى الله، والصحةُ لمن اتقى الله خيرٌ من الغنى، وطيبُ النفس من النِّعَمِ» وإسناده حسن، عبدالله بن سليمان: هو ابن أبي سلمة الأسلمي القبائي، روى له البخاري في «الأدب» والنسائي وابن ماجه، ووثقه ابن معين، وقال أبو حاتم وأبو عامر العقدي: لا بأس به، وقال الذهبي في «الكاشف»: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وتفرد بقوله: يخطىء.=

حديث رَجُلٍ من بَني سَلِيط

١٦٦٤٤- حدَّثنا أبو عامر، قال: حدَّثنا عبَّاد -يعني ابنَ راشد-، عن الحسن

عن رَجُلٍ من بني سَلِيْط، أنَّه مرَّ على رسولِ الله ﷺ وهو قاعدٌ على باب مسجده مُحْتَبٍ، وعليه ثوبٌ له قِطْرٌ، ليس عليه ثوبٌ غيرُه، وهو يقول: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لا يَظْلِمُهُ ولا يَخْذُلُهُ» ثم أشار بيده إلى صَدْرِه يقول: «التَّقْوَى ها هنا التَّقْوَى ها هنا»(١).

= ومعاذ بن عبد الله بن خبيب، روى له البخاري في «الأدب» وأصحاب السنن، ووثقه ابن معين وأبو داود وابن حبان، وقال الدارقطني: ليس بذاك، وأبوه وعمه صحابيان، روى لهما البخاري في «الأدب» وأصحاب السنن. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي. وذكر الحاكم أن صحابي الحديث اسمه يسار ابن عبد الله الجُهني.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٠١)، وفي «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٢، وابن ماجه (٢١٤١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٦٦)، والحاكم ٢/ ٣، والبيهقي في «الشعب» (١٢٤٥) و(١٢٤٦)، وفي «الآداب» (٩٦٥)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٤/ ٤٥٠-٤٥١ من طرق عن عبد الله بن سليمان، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وقال البوصيري في «زوائد ابن ماجه»: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عباد بن راشد: هو البصري، مختلف فيه، حسن الحديث، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: عبد الملك بن عمرو العَقَدي. =

حديث رجل من الأنصار

١٦٦٤٥- حدَّثنا مُعاوية بن عمرو، قال: حدَّثنا زائدةُ، قال: حدَّثنا الرُّكَين بن الرَّبيع بن عَمِيلة، عن أبي عَمرو الشَّيْباني

عن رجلٍ من الأنصار، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «الخَيْلُ ثلاثةٌ: فَرَسٌ يَرْبِطُهُ الرَّجُلُ في سَبيلِ الله عَزَّ وجَلَّ، فثَمَنُهُ أَجْرٌ، وَرُكُوبُهُ أَجْرٌ، وعارِيَّتُه أَجْرٌ، وعَلَفُهُ أَجْرٌ، وفَرَسٌ يُغالِقُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ وَيُراهِنُ، فَثَمَنُهُ وِزْرٌ، وعَلَفُهُ وِزْرٌ، وَفَرَسٌ لِلبِطْنَةِ، فَعَسى أَنْ يَكُونَ سَداداً مِنَ الفَقْرِ إنْ شاءَ الله تعالى»[1].

= وقد سلف برقم (١٦٦٢٤)، وسيكرر ٥/ ٣٨٠ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: وعليه ثوب له قطر: في «القاموس»: القطر، بالكسر: ضرب من البرود كالقطرية، وفي «النهاية»: القطر، بكسر القاف: ضرب من البرود فيه حُمْرة، ولها أعلام فيها بعض الخشونة، وقيل: حُلَل جياد تُحمل من البحرين، من قرية تسمى قَطْر، أي: بفتح فسكون، وأحسب الثياب القطرية نسبة إليها، فكسر القاف للنسبة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٣٧٥٧) سنداً ومتناً.

حديث يحيى بن حُصَين بن عُرْوَة، عن جَدَّته

١٦٦٤٦- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبة، قال: حدَّثنا يحيى بنُ حُصَين بن عروة، قال:

حدَّثَتْني جدَّتي، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَلَو اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ[1] يَقُودُكُمْ بكتابِ الله عَزَّ وَجَلَّ، فاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»[2].   ٤/ ٧٠

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): عبداً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن حُصين وجدَّته أمِّ الحصين، فلم يخرِّج لهما سوى مسلم.

وأخرجه الطيالسي (١٦٥٤)، ومسلم (١٨٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٥٤، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٥٥ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد، وفي بعض هٰذه الطرق زيادة لفظ: «حبشيّ».

وأخرجه مسلم (١٨٣٨) أيضاً من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن يحيى ابن حُصين، به. بلفظ: «إن أُمِّر عليكم عبدٌ مجدَّعٌ (حسبتها قالت:) أسود».

وسيأتي ٤/ ١٤٧و١٤٨ من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٦٤٩) و٥/ ٣٨١ و ٦/ ٤٠٢ عن وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن حصين، به.

وسيأتي ٦/ ٤٠٢ و٤٠٢-٤٠٣ و٤٠٣ من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن أم الحصين، به.

وسيكرر بإسناده ومتنه في ٥/ ٣٨١ و٦/ ٤٠٢. =

١٦٦٤٧- حدّثنا وكيع، قال: حدثنا شعبة، عن يحيى بن حُصَين

عن جدَّته، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يَرْحَمُ الله المُحَلِّقِينَ» قالوا في الثالثة: والمُقَصِّرينَ؟ قال: «والمُقَصِّرِينَ»[1].

= وانظر تخريج الرواية ٦/ ٤٠٢.

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البخاري (٦٩٦)، وسلف ٣/ ١١٤.

وعن أبي ذر عند مسلم (١٨٣٧)، وسيرد ٥/ ١٦١.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة (ص٢١٦-الجزء الذي نشره العمروي)، وعنه مسلم (١٣٠٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٩٠) عن وكيع، بهذا الإسناد. ولفظه: دعا للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين مرة.

وأخرجه الطيالسي (١٦٥٥)، ومن طريقه ابن أبي شيبة (ص٢١٦-الجزء الذي نشره العمروي)، ومسلم (١٣٠٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٩٠)، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١١٧) من طريق عبد الرحمٰن -وهو ابن مهدي- والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٨٤) من طريق مسلم بن إبراهيم، ثلاثتهم عن شعبة، به.

وعند الطيالسي في غير مسنده: أنها سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع.

ولفظ النسائي: «اللهم اغفر للمحلقين»، قالوا: والمقصرين؟ قال: «اللهم اغفر للمحلقين»، قالوا: والمقصرين؟ قال: «والمقصرين».

وسيأتي في ٦/ ٤٠٢ و٤٠٣.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣٨١ و٦/ ٤٠٢.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند ابن عباس برقم (٣٣١١)، وفي مسند ابن عمر برقم (٤٦٥٧).

حديث ابن نجاد، عن جدته

١٦٦٤٨- حدَّثنا وكيع قال: حدَّثنا سفيان، عن منصور بن حيَّان الأسدي، عن ابن نجاد

عن جدته، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «رُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظِلْفٍ مُحْتَرِقٍ أَوْ محرَّقٍ»[1].

---

(١) إسناده حسن على وهم في تسمية أحد رواته، وهو ابن نجاد، فقد وهم فيه بعض الرواة فقال كذلك، وصوابه ابن بجيد، وقد وقعت رواية الوهم هٰذه عند ابن أبي شيبة، ومن طريقه ابن أبي عاصم، وذكرها البخاري في «التاريخ الكبير»، وسيكرر ذكرها الإمام أحمد في مسند أم بُجيد ٦/ ٣٨٣، وابن بُجيد هٰذا هو كما قال ابن خزيمة: عبد الرحمٰن بن بُجيد، وهو مختلف في صحبته، وذكر الحافظ في «التقريب» أن له رؤية، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير منصور بن حيان، فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/ ١١١ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٨٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٢١)- عن أبي خالد الأحمر، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٦٢ عن خلاد، عن سفيان الثوري، كلاهما عن منصور بن حيان، بهٰذا الإسناد. لكنه عند الطبراني ابن بجيد، مع أنه من طريق ابن أبي شيبة.

وأخرجه ابنُ خزيمة (٢٤٧٢) من طريق أبي خالد (هو الأحمر، وتصحف فيه إلى الأحمسي)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٦١) من طريق عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، كلاهما عن منصور بن حيان، عن ابن بُجَيد، به.

وسيأتي ٦/ ٣٨٢ و ٤٣٤-٤٣٥ و٤٣٥. =

حديث يحيى بن حُصَين، عن أُمِّهِ

١٦٦٤٩- حدَّثنا وكيع، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاق، عن يَحْيى بن الحُصين

عن أمِّه، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ في حَجَّة الوداع يقول: «يا أيُّها النّاسُ اتَّقُوا الله[1] واسْمَعُوا وأطِيعُوا وَإنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ ما أقامَ فِيكُمْ كِتابَ الله عَزَّ وجَلَّ»[2].

= وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣٨١ و٦/ ٤٣٥.

قال السندي: قوله: «ردوا السائل»، أي: عن بابكم، أي: إذا جاء السائل إلى بابكم، فلا تردوه خلواً، بل ردوه بشيء ولو كان ظلفاً محترقاً، والمطلوب المبالغة، وإلا فالظلف المحترق لا ينتفع به عادة.

(١) لفظ الجلالة لم يرد في (ظ١٢) و(ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن يحيى بن حُصين وأمَّه -يعني جدته أم الحصين- لم يخرج لهما سوى مسلم. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: وسماعه من جده في غاية الإتقان للزومه إياه، واسم أبي إسحاق السبيعي: عمرو بن عبد الله.

وأخرجه أبو يوسف في «الخراج» ص٩، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٧٧) من طريق إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وفي رواية عبد بن حميد والطبراني: يخطب بمنىً.

وأخرجه الطبراني ٢٥/ (٣٧٨) من طريق زهير -وهو ابن معاوية- و(٣٧٩) من طريق أبي الأحوص، و(٣٨١) من طريق أبي بكر بن عياش، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به. =

حديث امرأة

١٦٦٥٠- حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمَّدُ بنُ إسحاق، عن ابن ضَمرة بن سعيد، عن جدَّته

عن امرأةٍ من نسائهم[١]، قال: وقد كانت صلَّت القِبلتين مع رسول الله ﷺ قالت: دخل عليَّ رسولُ اللهِ ﷺ، فقال لي: «اخْتَضِبي، تَتْرُكُ إحْداكُنَّ الخِضَاب حَتَّى تكُونَ يَدُها كَيَدِ الرَّجُلِ» قالت: فما تركَتِ الخِضَابَ حتَّى لَقِيَتِ الله عَزَّ وجَلَّ، وإن كانتْ لَتَختَضِبُ وإنَّها لابنةُ ثمانين[٢].

= وفي رواية أبي بكر بن عياش: رأيت رسول الله ﷺ عشيةَ عرفة... فسمعته يقول.

وسلف برقم (١٦٦٤٦).

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣٨١ و٦/ ٤٠٢.

(١) في النسخ: نسائه، والتصويب من الرواية نفسها التي كررها الإمام أحمد ٥/ ٣٨١ و٦/ ٤٣٧، وهي التي أثبتها الحافظ في «أطراف المسند» ٩/ ٤٨٩.

(٢) إسناده ضعيف لعنعنة ابن إسحاق، وابن ضمرة بن سعيد، كذا وقع في النسخ عندنا، وفي نسخة الحسيني التي ذكرها في «الإكمال» ص٥٧١، فقال الحافظ في «التعجيل» في ترجمة ابن ضمرة: كذا وقع في نسخته، (يعني نسخة الحسيني)، وفي النسخ المعتمدة: محمد بن إسحاق، عن ضمرة بن سعيد، ليس فيه «ابن»، وهو الصواب، قلنا: ولم يثبت الحافظ لفظ «ابن» في «أطراف المسند»، وضمرة بن سعيد من رجال «التهذيب»، لكن جدته لم نعرفها.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٧١، وقال: رواه أحمد، وفيه مَن لم أعرفهم، وابن إسحاق وهو مدلس.

قال السندي: قوله: فما تركت الخضاب، بالغيبة، أي قالت جدة ابن =

حديث رَباح بن عبد الرّحمن بن حُوَيْطِب، عن جَدّته

* ١٦٦٥١- حدَّثنا الهيثم بن خارجة. قال عبد الله: وقد سمعتُه أنا من الهيثم، قال: حدَّثنا حفص بن مَيْسرة، عن ابن حَرْمَلة، عن أبي ثِفَال المُرِّي أنَّه قال:

سمعتُ رباحَ بن عبد الرحمٰن بن حُوَيْطب يقول: حَدَّثَتْني جدَّتي، أنها سمعتْ أباها يقول: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «لا صَلاةَ لِمَنْ لا وُضُوءَ له، ولا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اللهَ تعالى، ولا يُؤْمِنُ بالله منْ لمْ يُؤْمِنْ بي، ولا يُؤْمِنُ بي مَنْ لا يُحِبُّ الأنْصارَ»[1].

=ضمرة: فما تركت تلك المرأة الصحابية التي دخل عليها رسول الله ﷺ الخضاب حتى ماتت.

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي ثِفال المرّي -واسمه ثُمامة بن وائل بن حُصين- قال الحافظ في «تلخيص الحبير» ١/ ٧٤: وأما أبو ثِفال فروى عنه جماعة، وقال البخاري: في حديثه نظر، وهٰذه عادته فيمن يضعفه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، إلا أنه قال: ليس بالمعتمد على ما تفرد به، فكأنه لم يوثقه. قلنا: لفظ ابن حبان في «الثقات» ٨/ ١٥٧-١٥٨: لكن في القلب من هٰذا الحديث، لأنه قد اختلف على أبي ثفال فيه... وجاء كذٰلك على الصواب في «تهذيب التهذيب» لابن حجر، وقد ذكره الذهبي في «الميزان» ٤/ ٥٠٨ وقال: ما هو بقوي، ولا إسناده بمرضي. وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٥٢: سمعت أبي وأبا زرعة وذكرت لهما حديثاً رواه عبد الرحمٰن بن حرملة، فذكره بإسناده، وقال: فقالا: ليس عندنا بذاك الصحيح، أبو ثفال مجهول ورباح مجهول. قلنا: بل هما معروفان، فأما أبو ثفال فقد تقدم ذكره، وأما رباح بن عبد الرحمٰن -وهو ابن أبي سفيان بن حويطب، وقد ينسب إلى جد أبيه- فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير أن جدة رباح لم يخرج لها سوى الترمذي =

. . . .

=وابن ماجه، واسمها أسماء بنت سعيد بن زيد، كما سيرد في الرواية الآتية (١٦٦٥٢)، وكذٰلك سماها الترمذي والحاكم والبيهقي، وقد ترجم لها الحافظ في «الإصابة» -في القسم الأول منه- وقال في «تقريبه»: يقال: إن لها صحبة، وقال في «تلخيص الحبير» ١/ ٧٤: وإن لم يثبت لها صحبة، فمثلها لا يُسأل عن حالها. ابن حرملة: هو عبد الرحمٰن الأسلمي أبو حرملة المدني. وقد اختُلف في إسناد هٰذا الحديث، لكن الصحيح من أسانيده -يعني بالنسبة إلى من خالفها- هٰذا الإسناد -كما ذكر أبو حاتم في «العلل» ٢/ ٣٥٧- على ضعفه كما تقدم، وقد نقل الحافظ في «التلخيص» ١/ ٧٤ عن ابن القطان قوله: الحديث ضعيف جداً، وعن البزار قولَه: الخبر من جهة النقل لا يثبت، ونقل الذهبي عن الأثرم أنه سأل الإمام أحمد عن هٰذا الحديث، فقال: لا يثبت.

وأخرجه الترمذي (٢٥)، والدارقطني ١/ ٧٢-٧٣ و٧٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٣ من طرق عن عبد الرحمٰن بن حرملة، بهٰذا الإسناد. ورواية الترمذي مختصرة، وهي بلفظ: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»، وقال: لا اعلم في هٰذا الباب حديثاً له إسناد جيد. وقال: قال محمد بن إسماعيل -أي: البخاري- أحسن شيءٍ في الباب حديث رباح بن عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٧، والحاكم ٤/ ٦٠ من طريق سليمان بن بلال، عن أبي ثفال، عن رباح، عن جدته، عن النبي ﷺ. لم يُذكر أبوها في الإسناد. وتصحف اسم أبي ثفال في مطبوع الحاكم إلى أبي بقال.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٢٧ من طريق الدراوردي، عن ابن حرملة، عن أبي ثفال، عن رباح، عن ابن ثوبان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وقد ذكر الحافظ في «التلخيص» ١/ ٧٤ أنه ليس في هٰذا الإسناد «أبو هريرة»، وأنه من طريق ابن ثوبان مرسلاً. على أن الإسناد غير صحيح كما =

● ١٦٦٥٢- [قال عبد الله بن أحمد][1]: حدَّثنا شيبان، قال: حدَّثنا يزيد بن عِياض، عن أبي ثِفَال بهٰذا الحديث، وقال: سمعتْ أباها سعيد ابن زيد[2].

=نقلنا عن أبي حاتم فيما سلف، ونقله أيضاً الحافظ في «التلخيص» عن الدارقطني.

والحديث سيأتي بالأرقام (١٦٦٥٢) و ٦/ ٣٨٢.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣٨١ و٦/ ٣٨٢.

وقوله: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر الله تعالى» سلفت أحاديث الباب فيه في مسند أبي هريرة عند تخريج الرواية (٩٤١٨).

وقوله: «لا يؤمن بي من لا يحب الأنصار» سلف من حديث ابن عباس برقم (٢٨١٨) بلفظ: «لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله ورسوله»، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) هٰذا الحديث من زوائد عبد الله بن أحمد، وقد وقع في (م) من رواية أبيه الإمام أحمد، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه. شيبان -شيخ عبد الله بن أحمد- هو ابن فَرُّوخ، صدوقٌ من رجال مسلم. ويزيد بن عياض: هو ابن جُعْدُبة الليثي، وروى له الترمذي وابن ماجه، وضعفه جمع، وكذبه مالك والنسائي في رواية عنه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٩/ ٤٦ من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الترمذي (٢٦)، وابن ماجه (٣٩٨) من طريق يزيد بن هارون، عن يزيد بن عياض، به. ولم يسق الترمذي لفظه، بل أحال على الحديث الذي قبله عنده، وهو بلفظ: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»، وزاد ابن ماجه: «ولا صلاة لمن لا وضوء له».

حديث أسد بن كرز، جد خالد القسري

● ١٦٦٥٣- [قال عبدُ الله بن أحمد]: حدثنا أبو مَعْمَر، حدثنا هُشَيم قال: أخبرنا سَيَّار، عن خالد بن عبد الله القَسْري، عن أبيه

أنَّ النبيَّ ﷺ قال لجدِّه يزيدَ بنِ أسد: «أَحِبَّ لِلنَّاسِ ما تُحِبُّ لِنَفْسِكَ»(١).

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد فيه ضعف وانقطاع، والد خالد القسري -وهو عبد الله بن يزيد بن أسد- لم يروِ عنه سوى ابنه خالد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل»، وقد رواه عن النبي ﷺ مرسلاً، وسيرد متصلاً برقم (١٦٦٥٦). خالد بن عبد الله القسري روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «المغني»: صدوق، لكنه ناصبيٌّ جلد، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو معمر: هو إسماعيل بن إبراهيم الهُذلي القطيعي، وهُشيم: هو ابن بشير السُّلمي، وسيَّار: هو أبو الحكم العَنَزي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٨٦، وقال: رواه عبد الله والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» بنحوه، ورجاله ثقات.

وسيأتي برقمي (١٦٦٥٥) و(١٦٦٥٦).

وفي الباب: عن أبي هريرة، بلفظ: «أحبّ للناس ما تحبُّ لنفسك تكن مسلماً»، وهو جزء من حديث طويل سلف برقم (٨٠٩٥).

وعن أنس: بلفظ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»، وهو عند البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥)، وسلف ٣/١٧٦.

قال السندي: قوله: «أَحِبَّ»: صيغة أمر من الإحباب.

«ما تحب لنفسك»، أي: من الخير، أي: كما تحب لنفسك الخير فأَحِبَّ لغيرك أيضاً الخير، ولا يلزم منه اتحاد الخير، فقد لا يكون ذاك قابلاً للمشاركة، وقد يكون خيراً لأحدهما دون الآخر.

● ١٦٦٥٤- [قال عبدالله بن أحمد]: حدثنا عُقْبة بن مُكْرَم العَمِّي قال: حدثنا سَلْمُ بن قُتيبة، عن يونس بن أبي إسحاق، عن إسماعيل بن أوسط، عن خالد بن عبدالله

عن جدِّه أسد بن كُرز، سمع النبيَّ ﷺ يقول: «المَرِيضُ تَحَاتُّ خَطَايَاهُ كما يَتَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ»(١).

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين خالد بن عبدالله -وهو ابن يزيد بن أسد القسري- وبين جد أبيه أسد بن كرز، وهو المراد بقوله: عن جده، ذكر ذٰلك الحافظ ابن حجر في «الإصابة» وفي «التعجيل» -في ترجمة أسد بن كرز- ورجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير خالد بن عبدالله، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السابقة، وإسماعيل بن أوسط -وهو ابن إسماعيل البجلي أمير الكوفة- قال الذهبي في «الميزان»: وهو الذي قدَّم سعيد بن جبير للقتل، لا ينبغي أن يُروى عنه، وثقه ابن معين وغيره، وذكره ابن حبان في «الثقات». قال الحافظ في «اللسان»: صدر الترجمة نقلها المصنف (يعني الذهبي) من كتاب الأزدي، وقال الساجي: كان ضعيفاً. قلنا: وهو من رجال «التعجيل». سلم بن قتيبة: هو الشَّعيري، أبو قتيبة الخراساني، وعقبة بن مُكْرَم: هو العمِّي، أبو عبدالملك البصري.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٤٣) و(٢٧٩٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٢) من طريق عقبة بن مُكْرَم، بهٰذا الإسناد. وجاء اسم أسد بن كرز في الموضع الثاني من «الآحاد والمثاني» أسد بن كُريز.

وأخرجه الطبراني (١٠٠٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٨٩٣) من طرق عن سلم بن قتيبة، به.

ونسبه الحافظ في «الإصابة» إلى أبي يعلى والبغوي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٣٠١، ونسبه إلى أحمد -وهو وهمٌ منه إنما هو من زيادات ابنه- ونسبه أيضاً إلى الطبراني في «الكبير» وقال: إسناده حسن! =

● ١٦٦٥٥- [قال عبدالله بن أحمد][1]: حدثني محمدُ بنُ عبدالله الرُّزِّي[2] أبو جعفر، قال: حدثنا رَوْحُ بنُ عطاء بن أبي ميمونة، قال: حدثنا سَيَّار[3] أنه سمع خالد بن عبدالله القَسْري -وهو يخطُبُ على المنبر- وهو يقول: حدثني أبي

عن جدي أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَتُحِبُّ الجَنَّة؟». قال: قلت: نعم. قال: «فَأَحِبَّ لأخِيكَ ما تُحِبُّ لِنَفْسِكَ»[4].

= وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله عند مسلم (٢٥٧٥) بلفظ: «لا تسُبِّي الحمّى، فإنها تُذْهِبُ خطايا بني آدم كما يُذْهِبُ الكيرُ خبث الحديد».

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري بإسناد حسن، سلف برقم (١١٠٠٧) بلفظ: «إن المؤمن لا يصيبه وصبٌ ولا نصبٌ ولا حَزَن ولا سقم ولا أذى حتى الهم يهمه إلا يكفر الله عنه من سيئاته» وذكرنا بقية شواهده هناك.

(١) هذا الحديث من زوائد عبدالله بن أحمد، وقد وقع في (ق) و(م) من رواية أبيه الإمام أحمد، وهو خطأ.

(٢) تحرف في (ق) و(م) إلى: الرازي.

(٣) تحرف في (م) إلى: يسار.

(٤) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف روح بن عطاء بن أبي ميمونة، ضعفه ابن معين وابن الجارود والساجي، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: لين الحديث، وقال البزار: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء. ولم يذكره الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطهما، وعبدالله القسري والد خالد سلف الكلام عليه في الرواية (١٦٦٥٣)، وبقية رجال الإسناد سلف الكلام عليهم هناك أيضاً سوى محمد بن عبدالله الرزي شيخ عبدالله، وهو ثقة من رجال مسلم.

وأخرجه الحاكم ١٦٨/٤ من طرق عن روح بن عطاء، بهذا الإسناد. =

● ١٦٦٥٦- [قال عبدالله بن أحمد][1]: حدثني أبو الحسن عثمانُ بنُ أبي شيبة بالكوفة سنة ثلاثين ومئتين ويعقوب الدورقي، قالا: حدثنا هُشَيم ابن بشير. قال عثمانُ بنُ أبي شيبة: أخبرنا سَيَّار[2] قال: سمعتُ خالدَ بن عبدالله القَسْري على المنبر يقول: حدثني أبي

عن جدي يزيد بن أسد، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا يَزِيدُ ابنَ أَسَدٍ، أَحِبَّ لِلنّاس الذي[3] تُحِبُّ لِنَفْسِكَ»[4].

٤/ ٧١

= وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وقد سلف برقم (١٦٦٥٣).

قال السندي: قوله: «فأحبَّ»، أي: فطريق تحصيل الجنة أن تحب لأخيك ما تحب لنفسك.

(١) وقع هٰذا الحديث في (م) و(ق) من رواية الإمام أحمد، وهو خطأ، بل هو من زيادات ابنه عبدالله.

(٢) تحرَّف في (م) إلى: يسار.

(٣) في (ق) و(م): «ما» بدل: «الذي».

(٤) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف بيناه في الرواية (١٦٦٥٣)، غير أن هٰذه الرواية متصلة.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٢٨، وأبو يعلى (٩١١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٤٧٥-٤٧٦ من طريق عثمان بن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «المؤتلف والمختلف» ٤/ ١٩٢٧-١٩٢٨ من طريق يعقوب الدورقي، به.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٣٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٤٩ و٨/ ٣١٧، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٢٥) من طريقين عن هُشيم، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٠٢٥) من طريق عبدالرحمٰن بن شيبة الجدّي، عن هشيم، عن ابن شُبْرمة، عن خالد القَسري، به. بلفظ: «يا يزيد =

بقية حديث الصَّعْب بن جثَّامة

● ١٦٦٥٧- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا محمد بن أبي بكر -وهو المُقَدَّمي- قال: حدَّثنا محمد بن ثابت العَبْدي، قال: حدَّثنا عمرو بن دينار، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جثَّامة، أنَّه أهدى إلى رسول الله[1] ﷺ لحمَ صَيْدٍ فلم يَقْبَلْه، فرأىٰ ذلك في وَجْهِ الصَّعْب، فقال: «إنَّه لم يمْنَعْنا أن نقبلَ منك إلاَّ أنَّا كُنَّا حُرُماً»، قال: وسُئل عن الخَيْل يوطِؤُونَها أولادَ المُشْرِكين باللَّيْل، فقال: «هُمْ -يعني- مِنْ آبائِهِمْ» وقال: «لا حِمَى إلاَّ لله وَلِرَسُولِه»[2].

= ابن أسد، لا تأتي إلى الناس إلا ما تحبُّ أن يؤتى إليك».

وقال: لم يروِ هٰذا الحديث عن هشيم، عن ابن شبرمة إلا عبد الرحمٰن. ورواه الناس عن هشيم، عن سيار، عن خالد بن عبد الله. وسلف برقم (١٦٦٥٣)

(١) في (م): لرسول الله.

(٢) حديث صحيح غير أنَّ قوله: أهدى إلى رسول الله ﷺ لحم صيد، الأثبت أنه هدى إليه حماراً وحشياً كما سلف بيانه في تخريج الرواية (١٦٤٢٢)، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن ثابت العبدي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وهٰذا الحديث من زوائده.

وقوله: أهدى إلى رسول الله ﷺ لحم صيد، فلم يقبله.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٣٥) من طريقين عن محمد بن ثابت العبدي، به.

وقوله: «لا حمى إلا لله ولرسوله». =

● ١٦٦٥٨- [قال عبدالله بن أحمد]: حدثني أبو خَيْثمة زُهَير بن حَرْب قال: حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله بن عبدالله، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعب بن جَثَّامة قال: مرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا بالأبواء أو بوَدَّان، فأهديتُ له لَحْمَ حِمَارِ وَحْشٍ وهو مُحْرِمٌ، فردَّه عَليَّ. فلمَّا رأى في وجهي الكراهيةَ قال: «ليس بنا رَدٌّ عليكَ، ولٰكِنَّا حُرُمٌ» قال: وسمعتُه يقول: «لا حِمَى إلا لله وَلِرَسُولِه». قال: وسُئِلَ عن أهل الدَّار من المُشْرِكين يُبَيَّتُونَ، فَيُصابُ من نسائهم وذَرارِيْهم، قال: «هُمْ مِنْهُمْ»[١].

● ١٦٦٥٩- [قال عبدالله بن أحمد]: حدَّثنا مُصعب هو الزُّبَيري، قال: حدَّثني عبدالعزيز بن محمد، عن[٢] عبدالرحمٰن بن الحارث بن

= أخرجه الطبراني كذٰلك في «الكبير» (٧٤٤٨) من طريق يحيى بن دُرُسْت، عن محمد بن ثابت العبدي، به.

وقد سلف الكلام عليه وتخريجه في الرواية السالفة برقم (١٦٤٢٢)، فانظرها لزاماً.

قال السندي: قوله: يوطؤونها: ضمير الفاعل للناس أو للفرسان، وضمير المفعول للخيل، وأولاد المشركين بالنصب مفعول ثانٍ، أي: يجعلون، أي: الناس أو الفرسان للخيل واطئة لأولاد المشركين.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وقد خالف سفيان بن عيينة الرواة عن الزهري في قوله: لحم حمار وحش، والمحفوظ عن الزهري: أهديت له حمار وحش، وقد سلف بيان ذٰلك في الرواية رقم (١٦٤٢٢).

(٢) في النسخ الخطية و(م): بن، وهو تحريف قديم، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٥٨٨، و«إتحاف المهرة» ٦/ ٢٨٤.

عَبد الله بن عيَّاش المَخْزومي، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُتْبة بن مسعود، عن عبد الله بن عباس

عن الصَّعب بن جثَّامة اللَّيثي، أنَّ رسولَ الله ﷺ حَمَى النَّقيعَ[1]، وقال: «لا حِمَى إلا لله وَلِرَسُولِه»[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): البقيع -بالباء- وهو تصحيف، والمثبت من (س) و(م)، قال السندي: النقيع -بالنون- اسم موضع.

(٢) حديث صحيح دون قوله: أن رسول الله ﷺ حمى النقيع، فقد تفرد بوصله عبد الرحمٰن بن الحارث بن عبد الله بن عيَّاش المخزومي، وهو ضعيف يعتبر به، ولا يحتمل تفرده، والصحيح أنه من بلاغات الزهري، وقد أخرجه البخاري عقب الرواية رقم (٢٣٧٠) من طريق يونس، عن الزهري، قال: بلغنا أن النبي ﷺ حمى النقيع، وبقية رجاله ثقات. عبد العزيز بن محمد: هو الدراوردي.

وأخرجه أبو داود (٣٠٨٤)، والحاكم ٢/ ٨١، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٤٦ من طريق سعيد بن منصور، عن عبد العزيز بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: قد اتفقا على حديث يونس عن الزهري بإسناده، بلفظ: «لا حمىٰ إلا لله ولرسوله»، ولم يخرجاه هٰكذا، وهو صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

قلنا: حديث يونس عن الزهري أخرجه البخاري وحده، وسيأتي من هٰذه الطريق برقم (١٦٦٦٦).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٦٩ من طريق سعيد بن منصور، عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، عن عبد الرحمٰن بن الحارث، به.

وأخرجه أبو نعيم دون قوله: حمى النقيع، في «أخبار أصبهان» ١/ ٣٢٦-٣٢٧ من طريق سفيان الثوري، عن عبد الرحمٰن بن الحارث، به.

وقوله: وحمى النقيع، سلف من حديث ابن عمر بإسنادٍ ضعيف برقم (٥٦٥٥)، وذكرنا هناك أنَّ له شاهداً من حديث الصعب بن جثامة، والصواب =

● ١٦٦٦٠- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا مُصْعَب بن عبد الله، قال: حدَّثني مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة ابن مسعود، عن عَبد الله بن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة اللَّيثي، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه أهدى لرسولِ الله ﷺ حِماراً وَحْشِيّاً وهو بالأبواء أو بوَدَّان، فَرَدَّه رسولُ الله ﷺ، فلمَّا رأى رسولُ الله ﷺ ما في وَجْهي، قال: «إنَّا لم نَرُدَّهُ عليكَ إلاَّ أنَّا حُرُمٌ»(١).

● ١٦٦٦١- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا منصور بن مُزاحِم، قال: حدَّثنا أبو أُويس عبد الله بن أُويس، سمعتُ منه في خلافة المهدي، عن الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة، قال: أهديتُ للنَّبيِّ ﷺ حِماراً عَقيراً وحشيّاً بِوَدَّان، أو قال بالأبواء قال: فردَّه عليَّ، فلمَّا رأى شدَّةَ ذلك في وَجْهي قال: «إنَّا إنما رَدَدْناه عليكَ لأَنَّا حُرُمٌ»(٢).

= أنه من بلاغات الزهري، فليصحح من هنا.

وسيأتي بالأرقام (١٦٦٦٣) و(١٦٦٦٦) و(١٦٦٧٩) و(١٦٦٨٢) و(١٦٦٨٩)، وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، مصعب بن عبد الله -وهو الزبيري- فمن رجال النسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وقد سلف من طريق مالك برقم (١٦٤٢٣)، وانظر (١٦٤٢٢).

(٢) حديث صحيح، دون قوله: عقيراً، فقد خالف فيها أبو أويس عبدُ الله ابن عبد الله بن أويس المدني الرواةَ عن الزهري، وهو ضعيف، والمحفوظ عن الزهري: حمار وحش، وقد سلف بيان ذلك في الرواية (١٦٤٢٢).

● ١٦٦٦٢- [قال عبدالله بن أحمد]: حدَّثني عُبيد الله بن عُمر القَواريري، قال: حدَّثنا حمَّاد بن زيد، قال: سَمِعْتُ صالح بن كَيْسان يُحدِّث عن عُبيد الله بن عبد الله، عن عبد الله بن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة أنَّ رسولَ الله ﷺ بينما هو بِوَدَّان إذ أتاه الصَّعْبُ بنُ جَثَّامة -أو رجل- ببعضِ حمارِ وَحْشٍ، فَرَدَّه عليه، فقال: «إنَّا حُرُمٌ لا نَأْكُلُ الصَّيْدَ»(١).

● ١٦٦٦٣- [قال عبدالله بن أحمد]: حدَّثنا محمد بن أبي بكر، قال: حدَّثنا حمَّاد بنِ زيد، قال: حدَّثنا عَمرو بن دينار، عن ابن عباس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا حِمَى إلا

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وقد رواه حماد بن زيد هٰكذا، عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبدالله، لم يذكر بينهما في الإسناد الزُّهْريَّ، وقال: أو رجل على الشك، وقال: ببعض حمار وحش.

وسيأتي برقم (١٦٦٧١) من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، به. وفيه: أن الصعب بن جثامة هو الذي أهدى رسولَ الله ﷺ، دون شك، وأنه أهداه حمار وحش. قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٩/ ٥٥: وهو أولى بالصَّواب عند أهل العلم.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٣٩ عن محمد بن عيسى، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٨٤ عن قتيبة بن سعيد، كلاهما عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وعند الدارمي: بلحم حمار وحش، وعند النسائي: رأى حمار وحش.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢) و(١٦٤٢٣)، فانظراه لزاماً.

لله وَرَسُولِهِ»[1].

● ١٦٦٦٤- [قال عبدالله بن أحمد]: حدَّثنا محمد بن أبي بكر، قال: حدَّثنا حمَّاد، حدَّثنا عَمرو، عن ابنِ عَبَّاس

عن الصَّعْبِ بن جَثَّامة قال: قيل: يا رسولَ الله، إنَّ خَيْلَنا أوطَتْ[2] أولادَ المُشْرِكين. فقال رسولُ الله ﷺ: «هُمْ مِنْ آبائِهِم»[3].

● ١٦٦٦٥- [قال عبدالله بن أحمد]: حدَّثني محمَّد بن أبي بكر، قال: حدَّثنا حمَّاد، حدَّثنا عَمرو بن دينار، عن ابن عبَّاس

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢) من طريق الزهري عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، عن الصَّعْب بن جثامة، به. قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٩/ ٥٥: وهو أولى بالصواب عند أهل العلم.

وانظر (١٦٦٥٩).

(٢) في (ق): أوطأت.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. وقد سلف من طريق عمرو بن دينار عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، عن الصعب، به، برقم (١٦٤٢٤)، وطريق الزهري أولى بالصَّواب عند أهل العلم، فيما ذكره ابن عبدالبر في «التمهيد» ٩/ ٥٥.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٤٩) من طريقين عن حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس. قال: قالوا: يا رسول الله. فذكره.. ولم يُذْكر الصعب في الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

عن الصَّعب بن جثَّامة، قال: أُتِيَ[1] رسولُ الله ﷺ بِوَدَّان بحِمارِ وحشٍ فردّه، وقال: «إنَّا حُرُمٌ لا نأْكُلُ الصَّيْدَ»[2].

١٦٦٦٦- حدَّثنا عامر بن صالح الزُّبَيري سنة ثمانين ومئة، قال: حدَّثني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عُبَيد الله بن عَبد الله بن عُتبة ابن مسعود[3]، عن ابن عباس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لا حِمَى إلاَّ لله ولِرَسُولِهِ»[4].

---

(١) في (ظ١٢) و(م): أوتي.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وقد روي هٰذا الحديث من طرق عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عَبَّاس، عن الصعب، به، وقد سلفت طرقه برقم (١٦٤٢٢) و(١٦٤٢٣). قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٩/٥٥: وهو أولى بالصواب عند أهل العلم.

وسيأتي برقم (١٦٦٧٦).

(٣) لفظ: ابن مسعود، ليس في (م).

(٤) حديث صحيح، عامر بن صالح الزبيري متروك الحديث، لكنه توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس بن يزيد: هو الأيلي.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٢٨)، والبخاري (٢٣٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٤٦ و٧/٥٩ من طريق ليث، وأبو داود (٣٠٨٣)، والدارقطني ٤/٢٣٨ من طريق ابن وهب، كلاهما عن يونس بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وزاد البخاري: وقال: بلغنا أن النبي ﷺ حمى النقيع.

قلنا: وهٰذه الزيادة هي من بلاغات الزهري، نص على ذٰلك الحافظ في =

● ١٦٦٦٧- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني أبو حُمَيد الحِمْصي أحمد بن محمد بن المُغيرة بن سيَّار[1]، قال: حدَّثنا حَيْوَة، قال: حدَّثنا بَقِيَّة، عن صَفْوان بن عَمرو، عن راشد بن سَعْد

٤/ ٧٢

قال: لمَّا فُتِحَتْ إصْطَخْر نادىٰ مُنادٍ: ألا إنَّ الدَّجَّالَ قد خَرَجَ. قال: فَلقِيَهُم الصَّعْبُ بنُ جَثَّامة، قال: فقال: لولا ما تقولون، لأخبرتُكُم أنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَخْرُجُ الدَّجَّالُ حتَّى يَذْهَلَ النَّاسُ عن ذِكْرِه، وحتَّى تَتْرُكَ الأَئِمَّةُ ذِكْرَهُ على المنابرِ»[2].

=«الفتح» ٥/ ٤٥، وقد سلفت من حديث الصعب بن جثامة ولٰكن بإسنادٍ ضعيف برقم (١٦٦٥٩)، ونبهنا على الصواب هناك.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

(١) في (م) و(ق): يسار، وهو تحريف، وفي هامش (ق): سيار.

(٢) إسناده ضعيف، راشد بن سَعْد: هو المَقْرائي الحمصي، لم يدرك الصعب بن جَثَّامة، وبقية: وهو ابن الوليد يدلس ويسوِّي، وهو وإن صرح بسماعه من شيخه صفوان بن عمرو عند ابن أبي عاصم، فإن مثله يحتاج إلى التصريح في جميع طبقات الإسناد، ثم إنه انفرد به وهو ممن لا يحتمل تفرده. وقد أعله الحافظ في «الإصابة» في ترجمة الصعب بالإرسال. وبقية رجاله ثقات. حيوة: هو ابن شريح بن يزيد الحمصي، وصفوان بن عمرو: هو ابن هرم السكسكي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٠٧) عن عبد الوهَّاب بن نجدة، عن بقية بن الوليد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣٣٥، وقال: رواه عبد الله بن أحمد من رواية بقية عن صفوان بن عمرو، وهي صحيحة كما قال ابن معين، وبقية رجاله ثقات!

● ١٦٦٦٨- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني أبو حُمَيد، قال: حدَّثنا عبد الوَهَّاب بن نَجْدة، قال: حدَّثنا إسماعيل بن عيَّاش، قال: حدَّثني جعفر بن الحارث، عن محمَّد بن إسحاق، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله بن عَبد اللهَ بن عُتبة بن مسعود، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعْبِ بنِ جَثَّامة اللَّيْثي، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الدَّار من دور المُشْرِكين نغشاها بَياتاً، فكيفَ بمَنْ يكونُ تحتَ الغارة من الوِلْدان؟ قال: «هُمْ مِنْهُمْ»[1].

● ١٦٦٦٩- [قال عبد الله بن أحمد]: أخبرنا إسحاق بن منصور الكَوْسَج من أهل مرو في سنةِ ثمانٍ وعشرين ومئتين، قال: أخبرنا سُفْيان ابن عُيينة، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله -يعني: ابنَ عبد الله- عن ابن عبَّاس

أخبره الصَّعْب بنُ جَثَّامة: سُئِلَ النَّبيُّ ﷺ عن أهلِ الدَّارِ من المُشْرِكين يُبَيَّتون، فَيُصاب من نسائِهم وذَرارِيْهِم، قال: «هُمْ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق، مدلس وقد عنعن، وإسماعيل بن عياش: وهو الحمصي، وإن كان مخلطاً في روايته عن غير أهل بلده، وهٰذه منها، وجعفر بن الحارث -وهو أبو الأشهب النخعي الواسطي، وقد ترجم له الحافظ في «التهذيب» تمييزاً، وإن كان إلى الضعف أقرب- قد توبعا، وبقية رجاله ثقات. أبو حميد: هو أحمد بن محمد بن المغيرة الحمصي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٥٤) من طريق أحمد بن خالد الوهبي وعلي بن مسهر وجرير بن عبد الحميد ثلاثتهم، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١٦٤٢٢).

مِنْهُمْ»[١].

● ١٦٦٧٠- [قال عبد الله بن أحمد]: أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله ابن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّا نُصِيبُ في البَيات من ذراري المُشْرِكين، قال: «هُمْ مِنْهُمْ»[٢].

● ١٦٦٧١- [قال عبد الله بن أحمد]: أخبرنا إسحاق بن منصور قال: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم -يعني: ابنَ سعد- قال: حدَّثنا أبي، عن صالح -يعني: ابنَ كَيْسان- عن ابن شهاب، أنَّ عبيد الله بن عبد الله أخبره، أنَّ ابن عبَّاس أخبره

أنَّ الصَّعْب بن جَثَّامة أخبره، أنَّه أهدى لرسولِ الله ﷺ حِمَارَ وَحْشٍ وهو بِوَدَّان، فَرَدَّه عليه. قال: فلمَّا رأى ما في وَجْهي، قال: «إنَّا لم نَرُدَّه عليكَ إلاَّ أنَّا حُرُمٌ»[٣].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وقد سلف من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد برقم (١٦٤٢٢).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. وقد سلف من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد برقم (١٦٤٢٦).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه مسلم (١١٩٣) (٥١)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٤٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. =

● ١٦٦٧٢- [قال عبد الله بن أحمد]: أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: حدَّثنا يعقوب بن إبراهيم -يعني ابن سَعْد- قال: حدَّثنا أبي، عن صالح -يعني ابن كَيْسان- عن ابن شهاب، أنَّ عُبيد الله بن عبد الله أخبره، أنَّ ابن عبَّاس أخبره

أنَّ الصَّعْبَ بن جَثَّامة أخبره، أنَّه أهدىٰ لرسولِ الله ﷺ حِمَارَ وَحْشٍ وهو بِوَدَّان، فردَّه عليه، فلمَّا رأى ما في وَجْهي قال: «إنَّا لم نَرُدَّهُ عليكَ إلا أنَّا حُرُمٌ»[1].

● ١٦٦٧٣- [قال عبد الله بن أحمد]: أخبرنا إسحاق قال: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدَّثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمِّه، قال: أخبرني عُبيد الله بن عَبد الله بن عُتبة بن مسعود، أن عبد الله بن عبَّاس كان يقول:

سمعتُ الصَّعْبَ بن جَثَّامة بنِ قيس اللَّيْثي يقول: أهديتُ لرسول الله ﷺ حمارَ وَحْشٍ بالأبواء فردَّه عليَّ، فلمَّا عَرَفَ رسولُ الله ﷺ في وَجْهي الكراهية[2] قال: «إنَّه لَيْسَ بنا رَدٌّ عليك وَلٰكِنَّا حُرُمٌ»[3].

= وقد سلف برقم (١٦٤٢٣)، وانظر (١٦٤٢٢).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه سنداً ومتناً.

(٢) في (م): كراهية رده.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبد الله بن مسلم، فقد روى له البخاري متابعة، ومسلم احتجاجاً، وهو جيد الحديث، وقد توبع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٣٩) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا=

● ١٦٦٧٤- [قال عبد الله بن أحمد]: أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا أبو اليمان الحَكَم بنُ نافع، قال: أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري قال: أخبرني عُبيد الله بن عَبد الله بن عُتبة بن مسعود، أن عبد الله بن عبَّاس أخبرهُ

أنَّه سَمعَ الصَّعْب بن جَثَّامة اللَّيْثي، وكان من أصحاب النَّبيِّ ﷺ يُخْبرُ أنَّه أهدى للنَّبيِّ ﷺ حِمارَ وَحْشٍ بالأبواء أو بَوَدَّان والنَّبيُّ ﷺ مُحرِمٌ، فَرَدَّه النَّبيُّ ﷺ. قال الصَّعْبُ: فلما عَرَفَ النَّبيُّ ﷺ في وَجْهي ردَّه هديتي، قال: «لَيْسَ بِنا رَدٌّ عليكَ وَلٰكِنِّي حُرُمٌ»(١).

● ١٦٦٧٥- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا محمَّد بن سليمان بن حبيب لُوَين، قال: حدَّثنا حمَّاد بن زيد، عن صالح بن كَيْسان، عن عُبيد الله بن عَبد الله، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعْبِ بنِ جَثَّامة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَقْبَلَ حتى إذا كان بِوَدَّان

= الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. إسحاق بن منصور: هو الكوسج. شعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٢٥٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٩١-١٩٢ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، به.

وانظر ما قبله.

أهدى له أعرابيٌّ لَحْمَ صَيْدٍ، فردَّه، وقال: «إنَّا لا نأكُلُ الصَّيْدَ»[1].

● ١٦٦٧٦- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا محمَّد بن سليمان، قال: حدَّثنا حمَّاد بن زيد، عن عَمرو بن دينار، عن ابن عبَّاس

٤/٧٣ عن الصَّعْبِ بنِ جَثَّامة: أنَّه أتى النَّبيَّ ﷺ بحمارٍ وَحْشٍ، فردَّه عليه، وقال: «إنَّا حُرُمٌ لا نَأْكُلُ الصَّيْدَ»[2].

● ١٦٦٧٧- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا الحكم بن موسى، قال: حدَّثنا مسلم بن خالد، عن الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة بن مسعود، عن ابن عباس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة، أنَّه قال: يا رسولَ الله، نغشى الدار

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فقد روى له النسائي، ومحمد بن سليمان، فقد روى له أبو داود والنسائي، وهما ثقتان.

وقد رواه حماد هٰكذا، عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله، لم يذكر بينهما في الإسناد الزهري، وقال: أهدى له أعرابي لحم صيد.

وقد سلف برقم (١٦٦٧١) من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، وفيه: أن الصعب بن جثامة هو الذي أهدى لرسول الله ﷺ، وقد أهداه حمار وحش. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٩/٥٥: وهو أولى بالصواب عند أهل العلم.

وقد سلف برقم (١٦٦٦٢)، وانظر (١٦٤٢٢).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فقد روى له النسائي، ومحمد بن سليمان: وهو ابن لوين، فقد روى له أبو داود والنسائي، وكلاهما ثقة.

وقد سلف الكلام على هٰذا الإسناد برقم (١٦٦٦٥)، فانظره لزاماً.

أو الديارَ من المشركين ليلاً معهم صِبْيانُهُمْ ونساؤُهُمْ، فنقتُلُهم؟ قال النَّبيُّ ﷺ: «هُمْ مِنْهُمْ»[1].

● ١٦٦٧٨- حدَّثنا[2] أبو القاسم بن أبي الزِّناد، عن الزَّنْجي، قال: رأيتُ الزُّهْرِيَّ صابغاً رأسَه بِسَواد[3][4].

---

(١) حديث صحيح، مسلم بن خالد: هو الزَّنْجي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النَّسائي، وهو ثقة. الحكم بن موسى: هو أبو صالح القنطري.

وأخرجه أبو عوانة ٩٦/٤ من طريق ابن وهب، عن مسلم بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١٦٤٢٢).

(٢) هٰذا الأثر ليس في (س).

(٣) في (م) و(ق): بالسواد.

(٤) هٰذا الأثر صحيح، الزنجي: وهو مسلم بن خالد -وإن كان ضعيفاً- قد توبع.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠١٨٤) عن معمر، عن الزهري، قال: كان الحسين بن علي يخضب بالسواد. قال معمر: رأيت الزهري يغلف بالسواد، وكان قصيراً.

وأخرج عبد الرزاق (٢٠١٧٦) عن معمر، عن الزهري قال: أمر النبي ﷺ بالأصباغ، فأحلكها أحب إلينا، يعني: أسودها.

قلنا: وهٰذا مذهب الزهري، وقد سلف نهيه ﷺ عن السواد من حديث أنس برقم (١٢٦٣٥)، وجابر (١٤٤٠٢) وهو حديث صحيح.

قال النووي في «شرح مسلم» ٨٠/١٤: ومذهبنا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بصفرة أو حمرة، ويحرم خضابه بالسواد على الأصح، وقيل: يكره كراهة تنزيه، والمختار التحريم لقوله ﷺ: «واجتنبوا السواد»، هٰذا مذهبنا... وخضب جماعة بالسواد روي ذٰلك عن عثمان والحسن والحسين =

● ١٦٦٧٩- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا إسحاقُ بنُ منصور الكَوْسَج، قال: أخبرنا ابن شُمَيْل -يعني: النَّضْر- قال: أخبرنا محمد- هو ابن عَمرو، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة، عن ابن عباس

عن الصَّعْبِ بن جَثَّامة اللَّيْثي قال: كان يُحَدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ أحاديثَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا حِمَى إلاَّ لله وَلِرَسُولِه»[1].

١٦٦٨٠- قال: وأهديتُ لرسول الله ﷺ حمارَ وَحْشٍ وهو مُحرِمٌ، فَرَدَّه عليَّ، فعرف ذلك في وَجْهي، فقال: «إنَّا لمْ نَرُدَّهُ عليكَ إلاَّ أنَّا حُرُمٌ»[2].

=ابني علي وعقبة بن عامر وابن سيرين وأبي بردة وآخرين. قال القرطبي في «المفهم» ٥/٤١٩: ولا أدري عذر هؤلاء عن حديث أبي قحافة ما هو؟ فأقل درجاته الكراهة، كما ذهب إليه مالك.

(١) حديث صحيح، محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي. أخرج له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وهو صدوق، حسن الحديث، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه حميد بن زنجويه في «الأموال» (٤٥) و(١٠٨٧)، وابن حبان (١٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٢٣) من طرق عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٤٢٢).

(٢) حديث صحيح، محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي، أخرج له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وهو صدوق، حسن الحديث، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. =

١٦٦٨١- وسألته عن أولاد المشركين فقال: «اقْتُلْهُمْ مَعَهُمْ»، قال: وقد نهى عنهم يومَ خَيْبَرَ[1].

● ١٦٦٨٢- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا إسحاق بن منصور، قال: حدَّثنا عبد الله بن الزبير -يعني الحُميدي- قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزُّهْرِي، قال: أخبرني عُبيد الله بن عبد الله، أنه سَمِعَ ابنَ عباس يقول:

أخبرني الصَّعْبُ بن جَثَّامة اللَّيْثي، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٣٦) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن محمد بن عمرو، به.

وقد سلف برقم (١٦٦٧٤).

(١) حديث صحيح، وإسناده إسناد سابقه برقم (١٦٦٧٩)، والقائل: وقد نهى عنهم يوم خيبر: هو الزهري كما هو مبين في الرواية السالفة برقم (١٦٤٢٢) إلا أن في لفظ: خيبر تحريف قديم إذ جاء في رواية ابن حبان (١٣٧) يوم حنين، وهو الصواب، قال الحافظ في «الفتح» ١٤٧/٦: ويؤيد كون النهي في غزوة حنين ما سيأتي من حديث رَبَاح بن الربيع الآتي: فقال لأحدهم: «الحق خالداً فقل له لا تقتل ذرية ولا عسيفاً».. وخالد أول مشاهده مع النبي ﷺ غزوة الفتح، وفي ذلك العام كانت غزوة حنين.

قلنا: وقد سلف حديث رَباح بن الربيع برقم (١٥٩٩٢) وإسناده قوي.

وأخرجه حميد بن زنجويه في «الأموال» (١٤٥)، وأبو عوانة ٩٦/٤ من طريق يعلى بن عبيد، وابن حبان (١٣٧) من طريق محمد بن عُبيد وكذلك برقم (٤٧٨٧) من طريق الفضل بن موسى، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو بن علقمة، بهذا الإسناد. وفي روايتي ابن حبان: يوم حنين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٥٠) من طريق أبي النضر عن المسعودي، عن إسحاق بن راشد، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

وسُئِلَ عن أهلِ الدَّارِ من المُشْرِكين، فَيُبَيَّتون، فَيُصابُ من نسائهم وذراريهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «هُمْ مِنْهُم»[1].

● ١٦٦٨٣- وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا حِمَى إلا لله وَلِرَسُولِه»[2].

● ١٦٦٨٤- وأهديتُ لرسول الله ﷺ لحمَ حمارِ وَحْشٍ وهو بالأبواء أو بوَدَّان، فردَّه عليَّ، فلمَّا رأى الكراهية في وَجْهي، قال: «إنَّه ليس بنا رَدٌّ عليكَ، وَلٰكِنَّا حُرُمٌ»[3].

● ١٦٦٨٥- قال سفيان: فحدَّثنا عَمرو بن دينار، بحديث الصَّعب هذا، عن الزهري قبل أن نلقاه، فقال فيه: «هُمْ مِنْ آبائِهِم». فلما قدم علينا الزهري تفقَّدْتُه فلم يقل، وقال: هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ[4].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وقد سلف من طريق سفيان بن عيينة، برقم (١٦٤٢٢).

(٢) إسناده صحيح، إسناد سابقه.

وهو عند الحميدي في «مسنده» برقم (٧٨٢).

وقد سلف من طريق سفيان بن عيينة برقم (١٦٤٢٢).

(٣) حديث صحيح، إلا أن سفيان بن عيينة قد خالف الرواة عن الزهري في قوله: لحم حمار وحش، والمحفوظ عن الزهري: أهديت له حمار وحش وقد سلف بيان ذلك في الرواية رقم (١٦٤٢٢).

(٤) إسناده صحيح، وهو موصول بالإسناد السالف برقم (١٦٦٨٢) إلا أن سفيان بن عيينة يرويه هنا عن عمرو بن دينار، عن الزهري، به. =

● ١٦٦٨٦- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا داودُ بن عَمرو أبو سليمان الضَّبِّيُّ، قال: حدَّثنا عبد الرحمن بن أبي الزِّناد، عن عبد الرحمن ابن الحارث، عن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُتْبة، عن ابن عباس

أن الصَّعْبَ بن جَثَّامة، قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، الدَّارُ من دُور المُشْرِكين نُصَبِّحُهَا للغارة، فنُصيبُ الوِلْدان تحتَ بُطونِ الخَيْلِ ولا نَشْعُرُ؟ فقال: «إنَّهُمْ مِنْهُمْ»[1].

● ١٦٦٨٧- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا عبد الله بن مَسْلَمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُتْبة بن مسعود، عن عبد الله بن عباس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة اللَّيثي، أنَّه أهدى لرسولِ الله ﷺ وهو

= وقد سلف طريق عمرو بن دينار برقم (١٦٤٢٤). والقائل: «هم خير منهم» هو الزهري، وهو إشارة منه إلى نسخ هذا الحكم.

انظر «فتح الباري» ٦/ ١٤٧.

وانظر (١٦٤٢٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، عبد الرحمن بن أبي الزناد وعبد الرحمن بن الحارث: وهو ابن عبد الله بن عياش المخزومي ضعيفان، ثم إن في الإسناد انقطاعاً، عبد الرحمن بن الحارث لم يسمع من عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، بينهما الزهري كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٥٦) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٤/ ٩٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٢٢ من طريق سريج بن النعمان، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، به.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١٦٤٢٢).

بالأبواء أو بوَدَّان حماراً وَحْشِيّاً، فَرَدَّه عليه رسولُ الله ﷺ، فلمَّا رأى رسولُ الله ﷺ ما في وَجْهي، قال: «إنَّا لم نَرُدَّهُ عليكَ إلاَّ أنَّا حُرُمٌ»[1].

● ١٦٦٨٨- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا إسحاق، قال: أخبرنا رَوْح بن عُبادة، مِثْلَه. يعني: عن مالك. وقال روح: وَجْهَهُ[2].

● ١٦٦٨٩- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا إسحاق، قال: أخبرنا أبو نُعَيْم، قال: حدَّثنا ابنُ عُيَينة، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عَبَّاس

عن الصَّعْبِ بن جَثَّامة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا حِمَى إلاَّ لله وَرَسُولِه»[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، إسحاق بن منصور: هو الكوسج.

وعبدالله بن مسلمة: هو القعنبي.

وقد سلف من طريق مالك برقم (١٦٤٢٣).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. إسحاق: هو ابن منصور الكوسج، وأبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

حديث عبد الرحمن بن سَنَّةَ(١)

● ١٦٦٩٠- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا أبو أحمد الهيثم بن خارجة، قال: حدَّثنا إسماعيل بن عيَّاش، عن إسحاق بن عبدِ الله بن أبي فَرْوة، عن يوسف بن سُلَيْمان، عن جدَّته ميمونة

عن عبد الرحمن بن سَنَّة، أنَّه سمع النَّبيَّ ﷺ يقول: «بَدَأ الإسلامُ غريباً، ثم يعود غريباً كما بدأ، فطُوبى للغُرَباء» قيل: يا رسولَ الله، ومن الغرباء؟ قال: «الذين يَصْلُحُونَ إذا فَسَدَ النَّاسُ، والذِي نَفْسِي بِيَدِه لَينحازَنَّ الإيمانُ إلى المدينةِ كما يَحُوزُ السَّيْلُ، والذي نَفْسي بِيَدِهِ لَيَأْرِزَنَّ الإسْلامُ إلى ما بَيْنَ المَسْجِدَيْنِ كَما تَأْرِزُ الحَيَّةُ إلى جُحْرِها»(٢). ٤/ ٧٤

---

(١) قال السندي: عبد الرحمن بن سنة -بفتح المهملة وتشديد النون، وحكى فيه ابن السكن المعجمة ثم الموحدة: أسلمي، مدني.

(٢) إسناده ضعيف جداً بهٰذه السياقة، إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، متروك، ويوسف بن سليمان ترجم له الحسيني في «الإكمال»، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٨١، ولم يذكرا في الرواة عنه سوى إسحاق، وقال الحسيني: مجهول. وقال الحافظ في «التعجيل» ١/ ٨٠٠ في ترجمة عبد الرحمٰن بن سنة: وفي سنده إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وهو واهٍ. قال ابن السكن: لا يعتمد عليه، وقال البخاري: حديثه ليس بالقائم، وقال ابن حبان في «الصحابة»: له رؤية.

قلنا: وفي إسناده كذٰلك إسماعيل بن عياش، وهو مخلط في غير روايته عن أهل بلده، وهٰذه منها.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٤٥٧ من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد. =

حديث سَعْدٍ الدَّليل (1)

● ١٦٦٩١- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا مُصْعَب بن عبد الله هو الزُّبيري، قال: حدَّثني أبي، عن فائد مولى عبادل

قال: خرجتُ مع إبراهيمَ بنِ عبد الرحمٰنِ بن عبد الله بن أبي ربيعة، فأرسلَ إبراهيمُ بنُ عبدالرحمٰن إلى (2) ابن سَعْد، حتى إذا كُنَّا بالعَرْج أتانا ابنٌ لسَعْدٍ -وَسَعْدٌ الذي دلَّ رسولَ الله ﷺ على طريق رَكوبة- فقال إبراهيم: أخبِرْني ما حَدَّثك أبوك؟ قال ابنُ سَعْد: حدَّثني أبي: أنَّ رسولَ الله ﷺ أتاهم ومعه أبو بكر،

= وأخرجه مختصراً محمد بن وضاح القرطبي في «البدع والنهي عنها» ص٦٥ من طريق أسد بن موسى، عن إسماعيل بن عياش، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٧٨/٧، وقال: رواه عبدالله والطبراني، وفيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وهو متروك.

قلنا: وقد سلف نحوه بإسنادٍ جيد من حديث سعد بن أبي وقاص برقم (١٦٠٤)، ولفظه: «إن الإيمان بدأ غريباً، وسيعود كما بدأ، فطوبى يومئذٍ للغرباء إذا فسد النَّاس، والذي نفس أبي القاسم بيده ليأرزن الإيمان بين المسجدين كما تأرز الحية في جحرها». وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(1) قال السندي: سَعْد الدليل، قد دَلَّ النبيَّ ﷺ في الهجرة من العَرْج إلى المدينة، وهو أسلمي، ويقال له العرجي؛ لأنه اجتمع بالنبي ﷺ بالعرج وهو يريد المدينة، فأسلم.

(2) لفظ «إلى» ليس في (م).

وكانت[1] لأبي بكرٍ عندنا بنتٌ مُسْتَرْضَعَة، وكان رسول الله ﷺ أرادَ الاختصارَ في الطَّريق إلى المدينة، فقال له سَعْد: هٰذا الغائر مِنْ رَكوبة، وبه لِصَّانِ من أَسْلَمَ يُقال لهما المُهانان، فإنْ شِئْتَ أخَذْنا عليهما، فقال النَّبيُّ ﷺ: «خُذْ بنا عليهِما» قال سَعْد: فَخَرَجْنا حتى إذا[2] أَشْرَفْنا إذا أحدُهُما يقولُ لصاحبه: هٰذا اليماني. فدعاهُما رسولُ الله ﷺ، فعَرَض عليهما الإسلامَ فأَسْلَما، ثمَّ سَأَلَهُما عن أسمائهما، فقالا: نحن المُهانان، فقال: «بَلْ أَنْتُما المُكْرَمان» وأمرهما أن يَقْدَما عليه المدينة[3]، فَخَرَجْنا حتى أتينا ظاهر قُباء، فتلقى[4] بنو عمرو بن عوف، فقال النَّبيُّ ﷺ: «أَيْنَ أبو أُمامَةَ أَسْعَدُ بنُ زُرَارة؟» فقال سَعْدُ بنُ خَيْثَمَة: إنَّه أصاب قبلي يا رسول الله، أفلا أخبره لك؟ ثم مضى حتى إذا طلع على النخل، فإذا الشَّرْبُ مملوء[5]، فالتفتَ النَّبيُّ ﷺ إلى أبي بكر رضي الله عنه، فقال: «يا أبا بَكْرٍ، هٰذا المنزلُ رَأَيْتُنِي

---

(1) في (م): وكان.

(2) لفظ «إذا» ليس في (م).

(3) لفظ «المدينة» ليس في (ظ12) ولا (ص)، وأشير إليها في (س) على أنها نسخة، وفي (ق): أن يقدما المدينة.

(4) في (ق): فتلقانا.

(5) في النسخ الخطية: مملوءاً.

أَنْزِلُ إلى[1] حِياضٍ كَحِياضِ بني مُدْلِجٍ»[2].

---

(١) في (م): على.

(٢) إسناده ضعيف، عبد الله بن مصعب بن ثابت والد مصعب بن عبد الله، من رجال «التعجيل»، وضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل»: هو شيخٌ بابَة عبد الرحمٰن بن أبي الزناد. أي: أنه يكتب حديثه للمتابعة ولا يحتج به. وابن سعد، سمي في رواية الحارث بن أبي أسامة: عبد الله، ولم نقع له على ترجمة، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه مختصراً الحارث بن أبي أسامة (٥٣١) (زوائد) من طريق هاشم ابن عامر الأسلمي، عن عبد الله بن سعد، عن أبيه، قال: كنت دليل رسول الله ﷺ من العَرْج إلى المدينة، فرأيته يأكل متكئاً.

وأورده الحافظ في «الإصابة» في ترجمة سعد العرجي، والهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٥٨-٥٩، وقال: رواه عبد الله بن أحمد، وابن سعد اسمه عبد الله، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات!

قال السندي: قوله: على طريق ركوبة، ضبط بفتح الراء، وضم الكاف، وسكون الواو: وهي ثنية معروفة بين مكة والمدينة عند العرج سلكها النبي ﷺ.

قوله: الاختصار، أي: أن يسلك طريقاً قريباً إلى المقصد.

قوله: إنه أصاب، أي: أصابه الخير، قاله تعجباً من تأخره في الحضور.

قوله: فإذا الشَّرَب، بفتحتين: حويض حوله النخلة يسع ريّها.

حديث مُسَوَّر بن يزيد

● ١٦٦٩٢- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني سُرَيج بن يونُس، قال: حدَّثنا مروان بن معاوية، عن يحيى بن كثير الكاهِلي

عن مُسَوَّر بن يزيد الأَسَدي، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ وتَرَكَ آيةً، فقال له رجلٌ[٢]: يا رسولَ اللهِ، تركْتَ آيَةَ كذا وكذا، قال: «فَهَلاَّ ذَكَّرْتَنِيها»[٣].

---

(١) قال السندي: مسور بن يزيد، بضم أوله وفتح السين وتشديد الواو: كذا ضبطه عبدالغني وغيره، وظاهر كلام البخاري أنه بكسر الميم وسكون السين، وهو أسدي مالكي، من بني مالك.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): فقال رجل.

(٣) إسناده ضعيف لضعف يحيى بن كثير الكاهلي، وبقية رجاله ثقات. سريج بن يونس: هو البغدادي، ومروان بن معاوية: هو الفزاري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤٠، وفي «القراءة خلف الإمام» (١٩٤)، وأبو داود (٩٠٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٧٢) و(١٠٥٩) و(٢٦٩٩)، وابن خزيمة (١٦٤٨)، وابن حبان (٢٢٤٠) و(٢٢٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢١١، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ١٧٧ من طرق عن مروان بن معاوية الفزاري، بهذا الإسناد، وزاد بعضهم: قال: ظننت أنها قد نسخت، قال: «فإنها لم تنسخ».

وانظر حديث عبدالرحمن بن أبزى السالف برقم (١٥٣٦٥).

حديث رسول قيصر إلى رسول الله ﷺ

● ١٦٦٩٣- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا سُرَيج بن يونُس من كتابه، قال: حدَّثنا عبَّاد بن عبَّاد -يعني: المُهَلَّبي- عن عبد الله بن عثمان ابن خُثَيْم

عن سعيد بن أبي راشد -مولى لآل معاوية- قال: قَدِمْتُ الشَّام، فقيل لي: في هذه الكنيسة رسولُ قيصر إلى رسولِ الله ﷺ. قال: فَدَخَلْنا الكنيسة، فإذا أنا بشيخٍ كبير، فقلتُ له: أنتَ رسولُ قيصر إلى رسولِ الله ﷺ؟ فقال: نعَمْ. قال: قلتُ: حَدِّثني عن ذلك. قال: إنه لمَّا غزا تبوكَ، كَتَبَ إلى قيصر كتاباً، وبَعَثَ مع رجلٍ يقال له دِحْية بن خليفة، فلمَّا قرأَ كتابَه وَضَعَهُ معهُ على سريره، وبَعَثَ إلى بطارِقَتِه ورُؤوسِ أصحابِه، فقال: إنَّ هٰذا الرَّجل قد بَعَثَ إليكم رَسولاً، وكَتَبَ إليكم كتاباً يُخَيِّرُكُم إحدى ثلاث: إمَّا أنْ تَتَّبِعُوهُ على دِينه، أو تُقِرُّوا له بِخَراجٍ يَجري له عليكم ويُقِرَّكُم على هَيْئَتِكُمْ في بلادكم[1]، أو أنْ تُلْقُوا إليه بالحرب. قال: فَنَخَرُوا نَخْرَةً حتَّى خَرَجَ بعضُهم من بَرانِسِهم، وقالوا: لا نَتَّبِعُه على دِينِه، ونَدَعُ دينَنا ودينَ آبائِنا، ولا نُقِرُّ[2] له بِخَراجٍ يَجْري له علينا، ولٰكن نُلْقِي إليه الحربَ. فقال: قد كان

---

(١) في (ظ١٢): بلادهم.

(٢) في (ظ١٢): ولا نفي.

ذاك، ولٰكنِّي كَرِهْتُ أن أفتاتَ دُونَكُمْ بِأمْرٍ. قال عبَّاد: فقلتُ لابن خُثَيْم: أوَلَيْس قد كان قارَبَ وَهَمَّ بالإسلامِ فيما بلغنا؟ قال: بلى لولا أنه رأى منهم، قال: فقال: ابْغُوني رَجُلاً من العرب أكتبْ معه إليه جوابَ كتابِه. قال: فأتيتُ وأنا شابٌّ، فانطلقَ بي إليه، فكتبَ جوابَهُ، وقال لي: مهما نسيتَ من شيءٍ فاحفظْ عنِّي ثلاثَ خِلال: انظر إذا هو قَرأَ كِتابي هل يَذْكُرُ اللَّيْلَ والنَّهار، وهل يذكرُ كتابَهُ إليَّ، وانظر هل ترى في ظهره عَلَماً، ٧٥/٤ قال: فأقبلْتُ حتى أتيتُه وهو بتبوك في حَلْقَةٍ من أصحابه مُنْتَجِينَ. فسألتُ، فأُخبِرتُ به، فدفعتُ إليه الكتاب، فدعا معاويةَ فقرأَ عليه الكتاب، فلمَّا أتى على قوله: دعَوْتَني إلى جَنَّةٍ عَرْضُها السموات والأرض، فأينَ النَّار؟ قال رسولُ الله ﷺ: «إذا جاءَ اللَّيلُ فأينَ النَّهار؟» قال: فقال: «إنِّي قد كتبتُ إلى النَّجاشيِّ[1] فخَرَّقَه، فَخَرَّقه الله مُخَرِّقُ الملك» قال عبَّاد: فقلتُ لابن خُثَيْم: أليسَ قد أسلمَ النَّجاشيّ، ونَعاهُ رسولُ الله ﷺ بالمدينةِ إلى أصحابِه، فصلَّى عليه؟ قال: بلى، ذاك فُلانُ بن فلان وهذا فلانُ ابن فلان. قد ذَكَرَهُم ابن خُثَيْم جميعاً ونسيتهما: «وكتَبْتُ إلى كسرى كتاباً، فمَزَّقَه، فمزَّقَهُ الله مُمَزِّق الملك[2]. وكَتَبْتُ إلى قَيْصَر كتاباً، فأجابَنِي فيه، فلم يَزَلْ النَّاسُ يَخْشَوْنَ منهم بأْساً ما

---

(١) في (ق): إلى النجاشي كتاباً.

(٢) في (ظ١٢): فمزَّقه تمزيق الملك.

كان في العَيْشِ خير» ثمَّ قال لي: «مِمَّن[1] أنتَ؟» قلتُ: مِنْ تَنُوخٍ. قال: «يا أخا تَنُوخٍ، هل لكَ في الإسلام؟» قلتُ: لا، إنِّي أقبلتُ من قِبَل قوم وأنا فيهم على دين، ولستُ مُسْتَبْدِلاً بدينِهِم حتَّى أرْجِعَ إليهم. قال: فَضَحِكَ رسولُ الله ﷺ أو تَبَسَّمَ. فلمَّا قَضَيْتُ حاجَتي، قُمْت، فلمَّا وَلَّيْتُ دعاني، فقال: «يا أَخا تَنُوخٍ، هَلُمَّ فامضِ لِلَّذي أُمِرْتَ به» قال: وكُنْتُ قد نَسِيتُها[2]، فاسْتَدَرْتُ من وراءِ الحَلْقَة، وأَلْقَى بُرْدَةً كانت عليه عن ظهرِهِ، فرأيتُ على غُضْرُوفِ كَتِفِه مثل المِحْجَمِ الضَّخْمِ[3].

● ١٦٦٩٤- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني أبو عامر حَوْثَرة بن أَشْرَس إملاءً عليَّ، قال: أخبرني حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عبد الله بن عثمان ابن خُثَيْم

عن سعيد بن أبي راشد قال: كان رسولُ قيصرَ جاراً لي زمنَ

---

(١) في (م): من.

(٢) في (ظ١٢) و(س) و(ص): وكنت نسيتها، وجاء في هامش (س): قد نسيتها، بزيادة «قد»، وهي نسخة.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة سعيد بن أبي راشد، كما ذكرنا في الرواية (١٥٦٥٥)، وبقية رجاله -عدا التنوخي- رجال الصحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٥٦٥٥).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٣٤-٢٣٦، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وأبو يعلى، ورجال أبي يعلى ثقات، ورجال عبد الله بن أحمد كذلك.

وقد سلف الحديث بنحوه برقم (١٥٦٥٥) من رواية الإمام أحمد.

وسيأتي مختصراً برقم (١٦٦٩٤) من زوائد عبد الله أيضاً.

يزيدَ بنِ معاوية، فقلتُ له: أَخْبِرْني عن كتاب رسولِ الله ﷺ إلى قَيْصَر. فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ أرسل دِحْيةَ الكَلْبي إلى قيصر، وكَتَبَ معه إليه كتاباً- فذكر نحو حديث عَبَّاد بن عباد، وحديثُ عباد أَتَمُّ وأحسنُ اقتصاصاً للحديث، وزاد -قال: فَضَحِكَ رسولُ الله ﷺ حين دعاه إلى الإسلام، فأبى أَنْ يُسْلِمَ، وتلا هذه الآية ﴿إنَّك لا تهدِي مَنْ أحببتَ ولكنَّ الله يَهْدِي مَنْ يشاء﴾ [القصص: ٥٦] ثم قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّكَ رَسُولُ قَوْمٍ وإنَّ لَكَ حَقّاً، وَلٰكِنْ جِئْتَنَا وَنَحْنُ مُرْمِلُونَ» فقال عثمان بن عفان: أنا أكسوه حُلَّةً صَفُّورية، وقال رجلٌ من الأنصار: عليَّ ضيافتُهُ[1].

---

(١) إسناده ضعيف، لجهالة سعيد بن أبي راشد، وباقي رجاله رجال الصحيح، غير حوثرة بن أشرس، فمن رجال «التعجيل»، وقد روى عنه جمع، ولم يوثقه غير ابن حبان. ورسول قيصر هو التنوخي، سلف الكلام عليه في الرواية (١٥٦٥٥).

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (١٥٩٧) عن حوثرة بن أشرس، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً أيضاً حميد بن زنجويه في «الأموال» (١٠٤) من طريق روح بن أسلم، عن حماد، به. وروح هذا ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٣٤-٢٣٦، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وأبو يعلى، ورجال أبي يعلى ثقات، ورجال عبد الله بن أحمد كذلك.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٦٩٣) من رواية عبد الله أيضاً.

وسلف من رواية الإمام أحمد مطولاً برقم (١٥٦٥٥).

حديث ابن عَبْس، شيخ أدرك الجاهِليّة

١٦٦٩٥- حدثنا محمد بن بكر البُرْساني، قال: أخبرنا عبيد الله[١] بن أبي زياد، قال: حَدَّثني عبد الله بن كثير الدَّارِي

عن مجاهد، قال: حدَّثنا شيخٌ أدركَ الجاهلية، ونحن في غَزْوَة رُودِس يقال له: ابن عَبْس. قال: كنتُ أسوق لآلٍ لنا بَقَرَةً قال: فَسَمِعْتُ من جَوْفها: يا آل ذَرِيح، قول فصيح، رجل يصيح لا إله إلا الله، قال: فَقَدِمْنا مكَّة، فوجدنا النبيَّ قد خَرَجَ بمكَّة[٢].

---

(١) في (س) و(ق) و(م): عبد الله، وهو تحريف.

(٢) هذا الأثر إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٥٤٦٢) سنداً ومتناً.

حديث عبد الرحمن بن خَبَّاب السُّلَمي[1]

● ١٦٦٩٦- [قال عبد الله بن أحمد:][2] حدَّثني أبو موسى العَنَزي، قال: حدَّثنا عبد الصَّمد بن عبد الوارث، قال: حدَّثني سكن بن المُغيرة قال: حدَّثني الوليد بن أبي هشام، عن فَرْقد أبي طلحة

عن عبد الرحمٰن بن خَبَّاب السّلَمي، قال: خطب[3] رسولُ الله ﷺ فَحَثَّ على جيشِ العُسْرَةِ، فقال عثمان بن عفان: عَليَّ مئةُ بَعيرٍ بأَحْلاسِها وأَقْتابِها. قال: ثمَّ حَثَّ، فقال عثمان: عَليَّ مئةٌ أُخرى بأَحْلاسِها وأَقْتابِها. قال: ثمَّ نزل مِرْقاةً من المِنْبر ثم حَثَّ. فقال عثمان بن عفان: عَليَّ مئةٌ أُخرى بأَحْلاسِها وأقْتابِها. قال: فرأيتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ بيده هكذا يُحَرِّكُها -وأَخرج عبد الصمد يده كالمتعجِّب-: «ما على عُثمانَ ما عَمِلَ بَعْدَ هٰذا»[4].

---

(١) قال السندي: عبد الرحمن بن خباب السلمي، ذكره ابن حبان من الأنصار، فإن صَحَّ، فالسَّلمي -بفتح السين- وهو نزيل البصرة، وجاء في رواياته أنه سَمِعَ من النَّبي ﷺ. قيل: إنه ابن خباب بن الأرت، وَرُدَّ بأن خباب ابن الأرت تميمي، وهذا أسلمي، وليس له حديث غير هذا الحديث الذي ذكره الإمام.

(٢) في (م) حدثنا عبد الله، حدثني أبي. يعني جعله من حديث أحمد، وهو خطأ.

(٣) في (م): خرج، وهو تحريف.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة فرقد أبي طلحة، فقد انفرد بالرواية عنه الوليد ابن أبي هشام، وقال علي بن المديني: لا أعرفه، وقال ابن حجر في =

● ١٦٦٩٧- [قال عبد الله بن أحمد][(١)]: حدَّثني أبو موسى العَنَزي، قال: حدَّثنا عثمان بن عُمر، قال: حدثنا سكن بن المُغيرة، قال: حدَّثنا الوليد بن أبي هشام، عن فرقد أبي طلحة[(٢)]

عن عبد الرحمٰن بن خَبَّاب السّلَمي، قال: رأيتُ رسولَ الله

= «التقريب»: مجهول، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير سكن بن المغيرة: وهو القرشي الأموي، فقد أخرج له الترمذي، وهو صدوق، وغير عبد الله بن أحمد، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة. أبو موسى العنزي: هو محمد بن المثنى.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤١٩)، وفي «السنة» (١٢٨٠) عن أبي موسى العنزي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٨٩)، وابن سعد ٧/٧٨، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣١١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٤٦، والترمذي (٣٧٠٠)، والدولابي في «الكنى» ٢/١٧، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٨٩، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٥٨-٥٩، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٢١٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/٤٤١-٤٤٢ من طرق عن سكن بن المغيرة، به.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث السكن بن المغيرة، وفي الباب عن عبد الرحمن بن سمرة.

قلنا: حديث عبد الرحمٰن بن سمرة سيرد ٥/٦٣.

(١) في (م): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، يعني جعله من حديث أحمد، وهو وهم.

(٢) في النسخ الخطية و(م): حدثنا الوليد بن هشام وطلحة، عن عبد الرحمن بن خباب السلمي، وهو تحريف قديم، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٤/٢٥٧-٢٥٨.

ﷺ خَطَبَ، فحضَّ على جيش العُسْرَة، فذكره[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أبي موسى العنزي: هو عثمان بن عمر بن فارس العبدي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٢٠) عن أبي موسى العنزي، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

بقية حديث أبي الغادية(١)

● ١٦٦٩٨- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني أبو موسى العَنَزي محمَّد ابن المُثَنَّى، قال: حدَّثنا محمد بن أبي عدي، عن ابن عَوْن، عن كُلْثوم ابن جَبْر

قال: كنا بواسطِ القَصَبِ عند عبدِ الأعلى بن عبد الله بن عامر قال: فإذا عنده رجلٌ يقال له: أبو الغادية استسقىٰ ماءً(٢)، فأُتي بإناءٍ مُفَضَّضٍ، فأبىٰ أَنْ يَشْرَبَ، وذكرَ النَّبيَّ ﷺ فذكر هٰذا الحديث «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفّاراً أَوْ ضُلاّلاً» -شك ابن أبي عدي- «يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» فإذا رجلٌ يَسُبُّ فلاناً، فقلتُ: والله لئن أمكنني الله منك في كتيبة. فلمَّا كان يومُ صِفِّين إذا أنا به وعليه دِرْعٌ قال: فَفَطِنْتُ إلى الفَرْجة في جُرُبَّان الدِّرْع.

---

(١) قال السندي: أبو الغادية، جهني، اسمه يسار بن سَبُع، سكن الشام ونزل واسط، وقد سمع من النبي ﷺ قولَه «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»، وكان محباً لعثمان، ولأجله قتل عماراً، فإنه سمع منه يقع في عثمان بالمدينة، فتوعَّده بالقتل، وقال: لئن أمكنني الله منك لأفعلن. وكان إذا استأذن على معاوية وغيره يقول: قاتل عمار بالباب؛ يتبجَّح بذلك، وانظر إلى العجب روى عن النبي ﷺ النهي عن القتل، ثم يقتل مثل عمار.

قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمته: والظن بالصحابة في تلك الحروب أنهم كانوا متأولين، وللمجتهد المخطىء أجر، وإذا ثبت هذا في حق آحاد الناس، فثبوته للصحابة بطريق الأَوْلى.

(٢) في (ق): الماء، وهي نسخة في (س).

فَطَعَنْتُهُ، فَقَتَلْتُه، فإذا هو عَمَّار بن ياسر، قال: قلتُ: وأيُّ يد كفتاه يكره أَنْ يَشْرَبَ في إناء مُفَضَّضٍ وقد قَتَلَ عمارَ بنَ ياسر[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، كلثوم بن جبر هو البصري، مختلف فيه، فقد وثقه أحمد وابن معين والعجلي، وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وصحابيه ليس له رواية في الكتب الستة.

وقد شك ابن عون في هذه الرواية بين قوله: كفاراً أو ضلالاً، وقد روي من طرق عن كلثوم بن جبر: «كفاراً» دون شك كما سيأتي في التخريج، وهي الرواية الصحيحة، وقد سلفت من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٨١٥)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وأخرجه البخاري مختصراً في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٦٠ من طريق محمد ابن أبي عدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ٢٣٧، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٧، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٩١٢) و(٩١٣) من طرق عن كلثوم بن جبر، دون شك.

وأورد بعضه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٢٩٨، وقال: رواه كله الطبراني، وعبد الله باختصار، ورجال أحد إسنادي الطبراني رجال الصحيح.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: فلاناً: أي عثمان.

قوله: لئن أمكنني الله: الجزاء مقدر: أي لأقتلنَّك.

قوله: إلى الفرجة، ضبط بفتح فسكون: وهي التفصي من الهم: أي: التخلص منه؛ أي رأيت أن الذي يخلصني من هَمِّ قتله هو الطعن في جُرُبَّان الدرع، وفي «القاموس»: الفرجه، مثلثة: التفصي من الهم. =

١٦٦٩٩- حدَّثنا عبدُ الصَّمد بنُ عبد الوارث، قال: حدَّثنا ربيعة بن كُلْثوم، قال: حدَّثني أبي

عن أبي غادية الجُهَني، قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ يوم العَقَبة فقال: «يا أَيُّها النَّاسُ، إنَّ دِماءَكُمْ وأَمْوالَكُمْ عليكُمْ حَرَامٌ إلى أَنْ تَلْقَوْا رَبَّكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هٰذا في بَلَدِكُمْ هٰذا في شَهْرِكُمْ هٰذا، ألا هَلْ بَلَّغْتُ؟» قالوا: نعم. قال: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟»[1].

= وأما الفرجه، بضم فسكون: فهو بمعنى الانفراج كفرجة الحائط، وهذا يمكن أن يكون بهذا المعنى.

قوله: جربان الدرع، بضمتين وتشديد الباء: قِرَابُهُ.

قوله: وأي يد كفتاه: الكاف للتشبيه، والمضاف مقدر: أي كيَدِ فتى، ويحتمل أن المراد باليد القويُّ، فلا حاجة إلى تقدير مضاف. أي: أيُّ رجل مثلك تراعي الدين على هذا الوجه وقد قتلت عماراً الذي وقع في عثمان، كأنه يمدحه، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، ربيعة بن كلثوم: هو ابن جبر البصري مختلف فيه حسن الحديث، وثقه ابن معين والعجلي، وذكره ابن حبان وابن شاهين في «الثقات»، وقال أحمد بن حنبل: صالح، واختلف قول النسائي فيه، فقال مرة: ليس به بأس، وقال أُخرى: ليس بالقوي. ووالده كلثوم بن جبر، حسن الحديث كذلك، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٦٩٨).

وأخرجه الطبراني مطولاً برقم ٢٢/(٩١٢) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن ربيعة بن كلثوم، بهذا الإسناد.

وانظر ما بعده

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري بإسنادٍ صحيح برقم (١١٧٦٢) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

١٦٧٠٠- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثني ربيعة، قال: حدَّثني أبي قال:

سمعتُ أبا غادية الجُهَني قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ يوم العَقَبة، فقال: «يا أَيُّها النَّاسُ، إنَّ دِماءَكُمْ» فذكر مِثْلَه[1].

● ١٦٧٠١- [قال عبد الله بن أحمد:][2] حدَّثني صَلْتُ[3] بن مسعود الجَحْدَري، قال: حدَّثنا محمد بن عبد الرحمن الطُّفاوي، سمعت العاص ابن عمرو الطُّفاوي[4]

قال: خرج أبو الغادية وحبيبُ بنُ الحارث، وأمُّ الغادية[5] مُهاجِرينَ إلى رسولِ الله ﷺ فأسلموا، فقالتِ المرأةُ: أوصِني يا رسول الله، قال: «إيَّاكِ وما يَسُوءُ[6] الأُذُنَ»[7].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد هو عفان بن مسلم الصفار.

وسيأتي من طريق عفان ٥/٦٨.

(٢) في (س) و(ق) و(م) وقع هذا الحديث من رواية الإمام أحمد، وجاء أنه من زوائد عبد الله في (ظ١٢) و(ص) و«أطراف المسند» ٧/٤١، وهو الصواب.

(٣) في (ق) و(م): الصلت.

(٤) قوله: سمعت العاص بن عمرو الطفاوي، سقط من النسخ الخطية و(م)، وقد استدرك من «أطراف المسند» ٧/٤١، وانظر ترجمته في «تعجيل المنفعة» ١/٦٩٦.

(٥) في النسخ الخطية و(م): أم أبي العالية، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٧/٤٠

(٦) في (ظ١٢) وهامش (ق): وما يشق.

(٧) إسناده ضعيف لجهالة حال العاص بن عمرو الطفاوي، فقد ترجم له =

حديث ضِرار بن الأَزْوَر(١)

● ١٦٧٠٢- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا محمد بن بكَّار مولى بني هاشم، قال: حدَّثنا عبد الله بن المبارك، عن الأعمش، عن يعقوب بن

= البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٩٢، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ٤٢، وفي «التعجيل» ١/ ٦٩٦ ولم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي فيه كلام من جهة حفظه، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٢٣٨ من طريق أحمد بن أبي عوف، عن الصلت بن مسعود، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن سعد ٨/ ٣١٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٨٩) من طريق تمام بن بزيع، عن العاص بن عمرو الطفاوي، به.

وقد اختلف فيه على تمام.

فأخرجه ابن أبي عاصم (١٢٦٠) من طريق معلى بن أسد، عن تمام بن بزيع، عن الغاضرة بن عمير الطفاوي، قال: سمعت عمي، فذكر نحوه. قلنا: وتمام، قال البخاري: يتكلمون فيه، وقال الدارقطني: متروك.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٩٥، وقال: رواه عبد الله والطبراني إلا أنه قال: عن العاص بن عمرو الطفاوي، قال: حدثتني عمتي قالت: دخلت.. الحديث، وفيه العاص بن عمرو الطفاوي، وهو مستور، وبقية رجال السند رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: «وما يسوء الأذن»: أي والكلام القبيح الذي تتأذى به الأذن.

(١) قال السندي: ضرار بن الأزور، صحابي مشهور، واسم الأزور مالك ابن أوس، سكن الكوفة، وقال البغوي: لا أعلم لضرار غير هذين الحديثين. ذكرهما الإمام، قيل: استشهد باليمامة، وقيل غير ذلك.

قلنا: بل ذكرهما ابنه عبد الله، فهما من زوائده على مسند أبيه.

بَحِيْر

عن ضرار بن الأَزْوَر أنَّ النَّبيَّ ﷺ مَرَّ به وهو يَحْلُبُ، فقال: «دَعْ داعِيَ اللَّبَنِ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال يعقوب بن بَحِيْر، فقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٣٨٩، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٢٠٥، والحافظ في «التعجيل» ٢/٣٨٥، ولم يذكروا في الرواة عنه سوى الأعمش، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف، تفرد عنه الأعمشُ، وقد ساق حديثه بإسناده: ثم قال: غريب فرد، والأعمش فمدلس، وما ذكر سماعاً، ولا يعقوب ذكر سماعه من ضرار، ولا أعرف لضرار سواه. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبدالله بن أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وصحابيه ليست له رواية في الكتب الستة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٣٨-٣٣٩، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/٦٥٤، والطبراني في «الكبير» (٨١٣١)، والحاكم ٣/١٢٣٧ من طرق عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولا يحفظ لضرار عن رسول الله ﷺ غير هٰذا.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٣٩، والطبراني في «الكبير» (٨١٢٩) من طريق عبدالله بن داود، وأخرجه الدارمي ٢/٨٨، والبيهقي في «السنن» ٨/١٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/٥٣، والذهبي في «الميزان» ٤/٤٤٩ من طريق يعلى بن عبيد، وأخرجه الفسوي ٢/٦٥٤ من طريق جرير ابن عبدالحميد وداود بن نصير الطائي، والطبراني في «الكبير» (٨١٣٠) من طريق حفص بن غياث، خمستهم عن الأعمش، به.

وخالفهم سفيان الثوري كما سيأتي ٤/٣١١ فرواه عن الأعمش، عن عبدالله بن سنان، عن ضرار بن الأزور، وسيأتي الحديث عن هٰذه الرواية هناك.

وسيرد برقم (١٦٧٠٤) و٤/٣٢٢ و٣٣٩. وسيكرر ٤/٣٣٩ سنداً ومتناً.=

● ١٦٧٠٣- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا أبو بكر محمد بن عبد الله[١] جارنا، قال: حدَّثنا محمد بن سعيد الباهلي الأثرم البَصْرِي، قال: حدَّثنا سلَّام بن سليمان القارىء، قال: حدَّثنا عاصم بن بَهْدَلة، عن أبي وائل

عن ضرار بن الأزور قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ فقلت[٢]: امدُدْ يدَكَ أُبايِعْكَ على الإسلام، قال ضرار: ثمَّ قلتُ:

تركتُ القِدَاح وَعَزْفَ القِيَا ... ن والخَمْرَ تَصْلِيَةً وابتهالا

وكَرِّي المُحَبَّرَ في غمْرَةٍ ... وحَمْلِي على المُشْرِكين القِتَالا

فيا ربِّ لا أُغْبَنَنْ سُفْعتي[٣] ... فقد بِعْتُ مالي وأهلي ابْتِدَالا

فقال النَّبيُّ ﷺ: «ما غُبِنَتْ سُفْعَتُك[٤] يا ضِرَارُ»[٥].

= قال السندي: قوله: «دَعْ داعيَ اللَّبن»، بالنصب على المفعولية إن أريد به الفصيل، أي: اتركه ليرضع، وعلى النداء إن أريد به ضرار، والله تعالى أعلم.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): أبو بكر بن محمد بن عبد الله، بزيادة «بن» وهي زيادة مقحمة، وقد جاء على الصواب في (ظ١٢) و«أطراف المسند» ٢/٦٠٦، و«إتحاف المهرة» ٦/٣٣٤، و«تعجيل المنفعة» في ترجمته.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): فقال.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): سفقتي.

(٤) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): سفقتك.

(٥) إسناده ضعيف، محمد بن سعيد الباهلي، من رجال «التعجيل»، قال أبو حاتم: منكر الحديث، مضطرب الحديث، ووهاه أبو زرعة، فقال: ليس بشيء. قلنا: والذي ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/٢٦٤-٢٦٥ ونسبه قرشياً، فإن كان هو نفسه وينسب تارة إلى قريش وتارة =

. . . .

= إلى باهلة مما يدل على جهالته، فهو ذاك، وإن كان غيره، فإننا لم نقع على ترجمةٍ للباهلي فيما بين يدينا من المصادر. وسلام بن سليمان -وهو المزني- وعاصم بن بهدلة، كلاهما صدوق، حسن الحديث. وأبو بكر محمد بن عبدالله، روى عنه جمع، وذكر الحافظ في «التعجيل» أن عبدالله ما كان يكتب إلا عمن أذن له أبوه في الكتابة عنه. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨١٣٢)، والحاكم ٣/ ٦٢٠ من طريقين عن محمد بن سعيد الأثرم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بحشل مختصراً في «تاريخ واسط» ص١٧٤ من طريق عثمان بن مخلد، عن سلام، به. بلفظ: أتيت نبي الله ﷺ، فقلت: بايعني على الإسلام، فبايعني على الإسلام. قلنا: وعثمان بن مخلد ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ١٧٠، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبحشل في «تاريخ واسط» ١٧٤ ولم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٨١٣٣) من طريق عبدالعزيز بن عمران، عن ماجد بن مروان، عن أبيه، عن جده، عن ضرار، به. قلنا: عبدالعزيز بن عمران ضعيف، وماجد بن مروان وأبوه وجده لم نقف على ترجمتهم.

وله شاهد لا يفرح به من حديث ابن عباس عند الحاكم ٣/٢٣٨ من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن ضرار بن الأزور، فذكر نحوه، ومحمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وداود بن حصين منكر الحديث في روايته عن عكرمة، قال علي ابن المديني: ما روى عن عكرمة فمنكر الحديث. وقد صححه الذهبي في مختصره على «المستدرك» مع أن الحاكم سكت عليه!

قال السندي: قوله: تركت القداح: هي السهام التي كانوا يستكشفون بها الغيب.

قوله: عزف القيان، أي: صوت المغنيات من الجواري. =

● ١٦٧٠٤- [قال عبد الله بن أحمد][(١)]: حدثني محمد بن عَبد الله بن نُمَير، قال: حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا الأعمش، عن يعقوب بن بَحِيْر

عن ضِرار بنِ الأزور قال: بعثني أَهْلي بلَقوحٍ إلى النَّبيِّ ﷺ، فأمرني أن أحلُبَها، فَحَلَبْتُها، فقال: «دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ»[(٢)].

= قوله: تصلية، بالنصب على العلية، أي: استغفاراً، أي: طلباً للمغفرة.

قوله: وابتهالاً، أي: تضرعاً إليه تعالى، والمراد أني فعلت ذٰلك توبةً إلى الله تعالى وإنابةً إليه.

قوله: وكري، بفتح فتشديد راء: مصدر كَرَّ عليه إذا عطف، وهو مصدر مضاف إلى الفاعل.

قوله: المحبر، بالنصب كالمعظم: اسم فرس ضرار بن الأزور، مفعول الكر.

وقوله: في غمرة، أي: في شدة، والجار والمجرور خبر لقوله: كري. وكذا قوله: على المشركين خبر لقوله حملي، وقوله: القتالا: عِلَّة لمقدر، أي: أحمل عليهم لأجل القتال.

قوله: سفعتي، أي: في تغيري مما كنت عليه من الحال والجمال، واختياري خلاف ذٰلك.

قوله: ابتهالاً، أي: لطلب بدل من الله تعالى، وهو ثوابه. في «الإصابة» يقال: إنه كان له ألف بعير برعاتها، فترك جميع ذٰلك.

(١) في (س) و(ق) و(م) من حديث الإمام أحمد، وهو خطأ، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و«أطراف المسند» ٢/ ٦٠٥.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال يعقوب بن بحير، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة (١٦٧٠٢). وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٥٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٦٠) عن محمد بن عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وهو عند وكيع في «الزهد» (٤٩٥)، ومن طريقه أخرجه الفسوي في =

● ١٦٧٠٥- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني أبو[1] صالح الحكم بن موسى، قال: أخبرنا عيسى بن يونُس، عن الأعمش، عن عَمرو بن مُرَّة، عن المغيرة بن سعد

عن أبيه، أو عن عمِّه، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ بعرفة، فأخذتُ بِزِمامِ ناقته أو خِطَامها[2]، فدفعتُ عنه، فقال: «دَعُوْهُ فَأَرَبٌ ما جَاءَ بِهِ» فقلت: نبئني بعمل يُقرِّبُني من الجَنَّة[3] ويُباعدني[4] من النَّار. قال: فرفع رأسه إلى السَّماء، ثم قال: «لَئِنْ[5] كُنْتَ أَوْجَزْتَ في الخُطْبَةِ لَقَدْ أَعْظَمْتَ وأَطْوَلْتَ[6]، تَعْبُدُ الله لا تُشْرِكُ به شَيْئاً، وتُقِيمُ الصَّلاة، وتُؤْتِي الزَّكاةَ، وتَحُجُّ البَيْتَ، وتَصُومُ رَمَضَانَ، وتَأْتي إلى النَّاسِ ما تُحِبُّ أَنْ يأتُوه[7] إليكَ، وما كَرِهْتَ لِنَفْسِكَ فَدَعِ النَّاسَ مِنْهُ، خَلِّ عَنْ زِمامِ النَّاقَةِ»[8]. ٤/ ٧٧

=«المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٥٤، وابن حبان (٥٢٨٣).

وسيأتي من طريق وكيع ٤/ ٣٢٢ و٣٣٩.

وانظر الرواية السالفة برقم (١٦٧٠٢).

(١) لفظ «أبو» ليس في (م).

(٢) في (م): بخطامها.

(٣) في (ق) و(م): إلى الجنة.

(٤) في (م): ويبعدني.

(٥) في (ظ١٢) و(س) و(ص): لأن.

(٦) في (م): أو أطولت.

(٧) في (م): يؤتوه.

(٨) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في تخريج الحديث رقم (١٥٥٨٣)، فانظره لزاماً.

حديث يونُس بن شدَّاد

● ١٦٧٠٦- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني أبو موسى العَنَزي، قال: حدَّثنا محمد بن عَثْمَةَ، قال: حدَّثنا سعيد بن بَشير، عن قَتَادة، عن أبي قِلابة، عن أبي الشَّعْثاء

عن يونس بنِ شدَّاد، أنَّ رسول الله ﷺ نهىٰ عن صَوْمِ أيامِ التَّشْريق(١).

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، قتادة: وهو ابن دعامة السدوسي، رواه بالعنعنة وقال يحيى بن معين وأحمد بن حنبل: لم يسمع من أبي قِلابة، وسعيد بن بشير -هو الأزدي- ضعيف، يعتبر به، ولا يحتمل تفرده، وقد تفرد بهذا الإسناد، ويونس بن شداد، ترجم له الحسيني في «الإكمال» ص ٤٨١، وقال: غير معروف، وجهله كذلك أبو حاتم في «العلل» ١/ ٢٨٣، ونقل ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٥٣٠ عن ابن منده وأبي نعيم أنه مجهول، وترجم له الحافظ في «التعجيل» ٢/ ٣٩٢ وقال: وقد ذكره غير واحد في الصحابة منهم، وبَيَّضَ له، ولم يذكر أحداً ذَكَرَه في الصحابة، ثم إنه ذكره في «الإصابة» في القسم الثاني مما يدل على عدم جزمه في صحبته. قلنا: ولا تثبت الصحبة بمثل هذا الإسناد. محمد بن عثمة: هو محمد بن خالد بن عثمة، صدوق، حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٥٣٠ من طريق عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٠٦٨) (زوائد) عن محمد بن المثنى أبي موسى العنزي، به، وقال: لا نعلم أسند يونس بن شداد إلا هذا، ولا نعلم له إسناداً إلا هذا، ولم يتابع محمد بن خالد عليه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٠٣، وقال: رواه عبد الله بن أحمد=

حديث ذي اليَدَيْن[1]

● ١٦٧٠٧- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني محمد بن المثنَّى، قال: حدَّثنا مَعدي بن سليمان، قال: حدثنا شُعَيْث[2] بن مُطير، عن أَبيه مُطَير، ومُطَيرٌ حاضرٌ يُصَدِّقُه مقالتَه، قال: كيف كنتُ أخبرتُكَ؟ قال:

يا أبتاه أخبرتني أنَّك لَقِيَكَ ذو اليَدَيْن بذي خُشُب، فأخبرَك أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى بهم إحدى صلاتَي العَشِيِّ -وهي العَصْر- فصلَّى ركعتين، وخَرَجَ سَرَعانُ النَّاس وهم يقولون: أَقَصُرَت الصَّلاةُ، أقصُرَتِ الصَّلاةُ؟ فقامَ رسولُ الله ﷺ واتَّبعه أبو بكرٍ وعُمرُ رضي الله عنهما وهما مُبْتَدَّيْه، فَلَحِقَه ذو اليدين، فقال: يا رسول الله أَقَصُرَت الصَّلاةُ أم نسيتَ؟ فقال: «ما قَصُرَت الصَّلاة[3] ولا نَسِيتُ» ثم أقبلَ على أبي بكرٍ وعُمرَ رضي الله

= والبزار، وفيه سعيد بن بشير، وهو ثقة، لكنه اختلط. قلنا: وانظر «العلل» لابن أبي حاتم: ١/ ٢٨٣.

وقد سلفت شواهده في حديث ابن عمر بن الخطاب برقم (٤٩٧٠).

(١) قال السندي: ذو اليدين السلمي، يقال: هو الخِرْباق، وفرق بينهما ابن حبان. وروى ابن أبي شيبة من طريق عمرو بن مهاجر أن محمد بن سويد أفطر قبل الناس بيوم، فأنكر عليه عمر بن عبد العزيز، فقال: شهد عندي فلان أنه رأى الهلال. فقال عمر: أَوَ ذو اليدين هو؟

(٢) تصحف في النسخ الخطية و(م): إلى شعيب، وكذلك هو في بعض المصادر، وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٣٢٥، وفي «تعجيل المنفعة»، و«المؤتلف والمختلف» ٣/ ١٣٥٥، و«توضيح المشتبه» ٥/ ٣٤١.

(٣) لفظ: الصلاة، ليس في (م).

عنهما فقال: «ما يَقُولُ ذُو اليَدَيْنِ؟» فقالا: صَدَقَ يا رسولَ الله، فَرَجَعَ رسولُ الله ﷺ، وثابَ النَّاسُ، فصلَّى رَكْعتين، ثمَّ سلَّم، ثم سَجَدَ سَجْدَتَي السَّهْو[1]. قال أبو سليمان: حدَّثتُ ست سنين

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف. معدي بن سليمان هو أبو سليمان صاحب الطعام، ضعيف، وشعيث بن مطير من رجال «التعجيل»، انفرد بالرواية عنه معدي بن سليمان، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٣٨٦/٤: شعيث ومطير أعرابيان كانا يكونان في بعض قرى المدينة. قلنا: وأبوه مطير هو ابن سُلَيْم الوادي، فرق البخاري في «التاريخ الكبير» بينه وبين الراوي عن ذي الزوائد، وقال أبو حاتم: هما واحد، وهو ما ذهب إليه الحافظان المزي وابن حجر، ولم يذكرا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول الحال. محمد بن المثنى: هو أبو موسى العَنَزي.

وأخرجه ابن الاثير في «أسد الغابة» ١٨٠/٢ من طريق عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٢٤)، والدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ١٣٥٥/٣- ١٣٥٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٦٧/١ من طرق عن محمد بن المثنى، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٦٥٦) عن محمد بن المثنى، عن بدل بن المُحَبَّر، عن معدي بن سليمان، به، فزاد في الإسناد بدل بن المحبر بين محمد بن المثنى ومعدي بن سليمان.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٢٥٠/٤-٢٥١، والبيهقي في «السنن» ٣٦٦/٢-٣٦٧ و٣٦٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٦٧/١ من طرق عن معدي ابن سليمان، به. وقال العقيلي: هذا يروى من حديث أبي هريرة وغيره عن النبي ﷺ بأسانيد جياد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٥٠/٢-١٥١، وقال: رواهما عبد الله =

أو سبع سنين: ثم سَلَّمَ، وشكَكْتُ فيه، وهو أكثرُ حِفْظي.

● ١٦٧٠٨- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني نَصْرُ بنُ عليٍّ، قال: أخبرني مَعْدِي بن سُلَيْمان، قال: أتيتُ مُطَيراً لأسألَه عن حديث ذي اليَدَيْن، فأتيتُه فسألتُه فإذا هو شيخٌ كبيرٌ لا ينفذُ الحديث من الكِبَر. فقال ابنه شعيب: بلى يا أبه[1]

حدَّثْتَني أنَّ ذا اليدين لَقِيَكَ بذي خُشُبٍ، فحدَّثك أنَّ رسول الله

=ابن أحمد مما زاده على المسند، وفيه معدي بن سليمان، قال أبو حاتم: شيخ، وضعفه النسائي.

وانظر ما بعده.

وله شاهد من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح سلف برقم (٧٢٠١) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: بذي خُشُب، ضبط بضمتين: وادٍ بالمدينة على مسيرة ليلة منها.

قوله: أقصرت الصلاة: بفتح قاف وضم صاد على بناء الفاعل، أو بضم قاف، فكسر صاد، على بناء المفعول، والهمزة للاستفهام، أي يتساءلون فيما بينهم، ويحتمل أن يكون الاستفهام للتقرير.

قوله: وهما مبتدِّيه، بتشديد الدال: في «القاموس»: ابتدَّاه ابتداداً: أخذاه من جانبيه، ونصب مبتدِّيه على الحال، والخبر مقدر، أي هما يتبعانه أو يمشيان معه مبتدّيه.

قوله: «ما قصرت ولا نسيت»: أي ما وقع شيء منهما في ظني، وهٰذا صدق بلا ريب.

قوله: صدق: أي في زعمه أن أحدهما واقع، وإلا فكلامه استفهام لا يوصف بصدق أو كذب.

قوله: وثاب الناس: أي رجعوا.

(١) في (ق) و(م): يا أبت.

ﷺ صلَّى بهم إحدى صلاتَي العَشِيِّ -وهي العصر- رَكْعَتَينِ ثمَّ سلَّم، فخرج سَرَعانُ النَّاس، فقال: أقصُرَت الصَّلاةُ؟ وفي القوم أبو بكرٍ وعُمرُ، فقال ذو اليَدين: أَقَصُرت الصَّلاة أم نَسيتَ؟ قال: «ما قَصُرَتِ الصَّلاةُ ولا نَسِيتُ» ثمَّ أقبلَ على أبي بكرٍ وعُمَرَ رضي الله عنهما، فقال: «ما يَقُولُ ذُو اليَدَيْنِ؟» فقالا: صَدَقَ يا رسولَ الله. فَرَجَعَ رسولُ الله ﷺ، وثاب النَّاسُ، وصلَّى بهم ركعتين ثمَّ سلَّم، ثم سجد[1] سَجْدَتَي السَّهْو[2].

● ١٦٧٠٩- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني أبو مَعْمَر، عن ابنِ أبي حازم

قال: جاءَ رجلٌ إلى عليِّ بن حسين، فقال: ما كان منزلة أبي بكرٍ وعُمَرَ من النبي ﷺ؟ فقال: كمنزلتهما[3] السَّاعة[4].

---

(١) في (ق) و(م): سجد بهم.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ عبد الله بن أحمد هو نصر بن علي الجهضمي، وهو ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٨٦/٤، والبيهقي في «السنن» ٣٦٧/٢ من طريق نصر بن علي، بهذا الإسناد .

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: أقصرت الصلاة: أي: فقال القائل منهم.

(٣) في (م): منزلتهما.

(٤) هذا الأثر إسناده ضعيف، ابن أبي حازم، لم نعرفه، فإن كان عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار فالإسناد منقطع؛ لأنه لم يدرك علي بن=

حديث جَدّ أيّوب بن موسى بن عَمْرو بن سعيد بن العاص

● ١٦٧١٠- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا عُبيد الله بن عمر القَواريري، وخلف بن هشام قالا: حدثنا عامر بن أَبي عامر الخَزَّاز، عن أيوب بن موسى، عن أبيه

عن جدِّه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما نَحَلَ وَالِدٌ ولَدَهُ نَحْلاً أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ»[1].

= الحسين. وبقية رجاله ثقات، أبو معمر: هو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر القطيعي الهروي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٥٤، وقال: رواه عبد الله والطبراني، وابن أبي حازم لم أعرفه، وشيخ عبد الله ثقة.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢/١٥٤٠٣) سنداً ومتناً.

حديث أبي حسن المازني[1]

«بلغني أن له صحبة»

● ١٦٧١١- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا عبيد الله بن عُمَر قال: حدَّثنا عبدُ العزيز بنُ محمد الدَّرَاوَرْدي، قال عمرو بن يحيى: حدثني عن يحيى بن عمارة

عن جده أبي حسن، قال: دَخَلْتُ الأسواف[2]، قال[3]: فأَثَرْتُ -وقال القواريري مَرَّةً: فأخذت -دُبسيتَيْن، قال: وأمهما تُرَشْرِشُ عليهما، وأنا أريد أَنْ آخُذَهُما، قال: فدخل عليَّ أبو حسن، فنزع مِتِّيْخَة، قال: فَضَرَبني بها، فقالتْ لي امرأةٌ مِنَّا، يقال لها مريم: لقد تَعِسْتَ من عَضِدِه؛ من[4] تكسيرِ المِتِّيْخَة، قال[5]: فقال لي: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رسولَ الله ﷺ حَرَّم ما بين لَابَتي المَدِينة![6].

---

(١) قال السندي: أبو حسن المازني، هو أنصاري مازني، مشهور بكنيته، اسمه غيم بن عمرو، وقيل غير ذلك، وهو بدري.. قال الذهبي: بقي إلى زمن علي بن أبي طالب.

(٢) في النسخ و(م) ما عدا (س): الأسواق، وهو تحريف. والأسواف قال السندي: هو بالفاء: موضع بالمدينة.

(٣) في (م): وقال.

(٤) في (م): ومن

(٥) لفظ «قال» ليس في (ق) و(م).

(٦) إسناده حسن من أجل عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي وهو ثقة، =

● ١٦٧١٢- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا أبو الفَضْل المَرْوَزِي، قال: حدَّثني ابنُ أبي أُويس، قال: وحدَّثني حسين بن عبد الله بن ضميرة، عن عمرو بن يحيى المازني

عن جدِّه أبي حَسَن أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يَكْرَه نِكاح السِّرِّ حتى يُضْرَبَ بدُفٍّ، ويقال: ٤/ ٧٨

أَتَيْنــاكــمْ أتينــاكُــمْ فحيُّــونــا نحيِّيْكُــمْ[1]

=وصحابيه لم يرو له أصحاب الكتب الستة. وأبو حسن هو جد يحيى بن عمارة.

وقد اختلف فيه على عمرو بن يحيى.

فأخرجه الطبراني مختصراً في «الكبير» ٢٢/(٩٨١) من طريق محمد بن فليح، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عمارة بن أبي الحسن، قال فذكره.

قلنا: ومحمد بن فليح هو ابن سليمان الخزاعي ضعيف يعتبر به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٣٠٣، وقال: رواه عبد الله بن أحمد، والطبراني في «الكبير»، ورجال المسند رجال الصحيح.

وفي تحريمه ﷺ ما بين لابتي المدينة سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٢١٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فأثرت، من الإثارة.

قوله: دبسيتين، بضم دال: طائر لونه بين السواد والحمرة، قيل: هو نسبة إلى دبس الرطب، وضم داله من تغيير النسبة.

قوله: ترشرش، من الرشرشة، وهي الرخاوة، والإطافة ممن تخافه.

قوله: متيخة: قيل بكسر ميم وفتحها وتشديد تاء، وبكسر ميم وسكون تاء قبل ياء، وبكسر ميم وسكون ياء ثم تاء، كلها أسماء لجرائد النخل.

قوله: تعست، ضبط بكسر العين على صيغة الخطاب، أي أتعبت عضده.

(١) إسناده مظلم، حسين بن عبد الله بن ضُميرة من رجال «التعجيل»، وقد=

● ١٦٧١٣- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا أحمد بن حاتم الطَّويل، وكان ثِقَةً رجلاً صالحاً، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد -يعني الدَّرَاوَرْدِي- عن عمرو بن يحيى

عن أبيه أو عَمِّه، قال: كانت لي جُمَّةٌ كنتُ إذا سَجَدْتُ

=كذبه مالك، وقال أحمد: لا يساوي شيئاً متروك الحديث، وقال أبو حاتم الرازي: متروك الحديث كذاب، وقال ابن معين: ليس بثقة ولا مأمون، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو زرعة: ليس بشيء، اضرب على حديثه، وقال البخاري في «التاريخ الأوسط»: تركه علي وأحمد، وقال ابن حبان: روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبو داود: ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه، وقال الأويسي: لما خرج إسماعيل بن أبي أويس إلى حسين بن عبد الله بن ضميرة هجره مالك أربعين يوماً. وابن أبي أويس وهو إسماعيل بن عبد الله ضعيف يعتبر به خارج صحيح البخاري، وما كان فيه فهو قوي، لأن البخاري رحمه الله انتقى من حديثه ما صح عنده، وأبو الفضل المروزي اختلف في تعيينه، فجزم الحسيني في «الإكمال» ٥٤٤ أنه هو حاتم بن الليث الجوهري، ولكن حين نقل عنه الحافظ في «التعجيل» قال: لعلَّه حاتم بن الليث الجوهري، وتعقبه الحافظ بقوله: ولا أستبعد أن يكون عباس بن محمد الدوري.

قلنا: وعمرو بن يحيى المازني لم يدرك جده الأعلى أبا حسن.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٨٨-٢٨٩، وقال: رواه ابن أحمد، وفيه حسين بن عبد الله بن ضميرة، وهو متروك.

وفي استحباب إعلان النكاح سلف من حديث عبد الله بن الزبير برقم (١٦١٣٠)، وانظر حديث محمد بن حاطب برقم (١٥٤٥١)، وحديث زوج ابن أبي لهب برقم (١٦٦٢٦).

رَفَعْتُها، فرآني أبو حسن المازني، فقال: تَرْفَعُها لا يُصِيبُها التُّراب! واللهِ لأَحْلِقَنَّها. فَحَلَقَها[1].

(١) هذا الأثر ضعيف للشك بين والد عمرو بن يحيى أو عَمِّه، ولم يتبيَّن لنا مَنْ هو، وبقية رجاله ثقات غير عبدالعزيز بن محمد الدَّراوردي فقد اختلف فيه، وهو حسن الحديث.

حديث عَريفٍ من عُرَفاءِ قريش، عن أبيه

● ١٦٧١٤- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني أبو مالك الحَنَفي كثير ابن يحيى بن كثير البَصْرِي، قال: حدثنا ثابت أبو زيد، قال: حدثنا هلال ابن خَبّاب، عن عكرمة بن خالد المَخزومي، قال: حدَّثني عريفٌ من عرفاء قُرَيش

عن أبيه، سمعه من فِلْق في رسولِ الله ﷺ قال: «مَنْ صَامَ رَمَضانَ وَشَوَّالَ والأربعاءَ والخَمِيسَ دَخَلَ الجَنَّة»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، فيه راوٍ لم يسمَّ، وهو شيخ عكرمة بن خالد المخزومي، وكثير بن يحيى - وإن كان فيه ضَعْفٌ -قد توبع، وبقية رجاله ثقات.

وقد سلف برقم (١٥٤٣٤).

حديث قيس بن عائذ[1]

● ١٦٧١٥- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني سُرَيْج بن يونس مِنْ كِتابه، قال: أخبرنا أبو إسماعيل المُؤَدِّب، عن إسماعيل بن أبي خالد

عن قيس بن عائذ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ[2] على ناقةٍ خَرْماءَ، وعَبدٌ حَبَشِيٌّ مُمْسِكٌ بخِطامها[3].

---

(١) قال السندي: قيس بن عائذ، أحمسي، أبو كاهل، مشهور بكنيته، له صحبة، وعداده في أهل الكوفة. قلنا: وذكر الحافظ في «الإصابة» في ترجمته في الكنى أنه يسمى كذلك عبد الله بن مالك.

(٢) في (ق) وهامش (س): زيادة كلمة: الناس.

(٣) حديث ضعيف، إسماعيل بن أبي خالد لم يسمع من قيس بن عائذ، بينهما أخو إسماعيل كما صرح بذلك في رواية وكيع، قال: رأيت أبا كاهل، وكانت له صحبة، فحدثني أخي عنه، وقد أبهم أخوه في روايته، واختلف عنه فيه.

فأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٨٩، وابن ماجه (١٢٨٤) والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢٢٥، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٩٢٤) من طريق وكيع، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٨٥ من طريق ابن أبي زائدة، كلاهما عن إسماعيل ابن أبي خالد، عن أخيه، عن قيس بن عائذ.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٤٢، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٩٢٥) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن قيس بن عائذ، به.

وعينه الحافظان المزي وابن حجر في رواية النسائي وابن ماجه أنه سعيد ابن أبي خالد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٥٠ من طريق أبي أسامة، عن إسماعيل =

وهلكَ قيسٌ أيامَ المُخْتار[1].

= ابن أبي خالد، عن أخيه أشعث بن أبي خالد، عن قيس بن عائذ، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٤٢ من طريق عيسى بن يونس، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه سعيد، عن قيس بن عائذ، به.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ١٥٠ من طريق عيسى بن يونس عن إسماعيل بن أبي خالد، بالإسناد السالف إلا أنه سماه أشعث بن أبي خالد.

وسعيد بن أبي خالد من رجال التهذيب، انفرد بالرواية عنه أخوه إسماعيل ابن أبي خالد، ولم يؤثر توثيقه عن غير العجلي وابن حبان، فهو مجهول الحال. وأخوه أشعث ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/ ٢٧٢ وقد انفرد بالرواية عنه أخوه إسماعيل كذلك، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، فهو مجهول الحال كذلك.

وسيأتي ٤/ ١٧٧.

قال السندي: قوله: خرماء: أي مثقوبة الأُذُن.

(١) هو المختار بن أبي عبيد الثقفي، وكان كما يصفه الذهبي: من كبراء ثقيف وذوي الرأي والفصاحة والشجاعة وقلة الدين، ادّعى أن الوحيَ يأتيه وأنه يعلمُ الغيبَ، وكان ممن خرج على علي بن أبي طالب في المدائن، ثم صار مع ابن الزبير بمكة، فولّاه الكوفة فغلب عليها، ثم خلع ابن الزبير، وشرع يطالب بدم الحسين، فالتفّت عليه الشيعة، ثم جهز عسكراً مع إبراهيم بن الأشتر إلى عبيد الله بن زياد، فقتله سنة خمس وستين، ثم توجه بعد ذلك مصعب بن الزبير إلى الكوفة، فقاتله وقتل المختارَ وأصحابَه، وكان قتله سنة سبع وستين.

حديث أسماء بن حارثة

● ١٦٧١٦- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني محمدُ بنُ أَبي بكر المُقَدَّمي، قال: حدثنا أبو مَعْشَر البَرَّاء، قال: حدَّثنا ابنُ حَرْمَلة، عن يحيى بنِ هند بن حارثة، عن أبيه -وكان من أصحاب الحُدَيبية، وأخوه الذي بعثه رسولُ الله ﷺ يأمر قومه بصيام يوم عاشوراء، وهو أسماءُ بنُ حارثة-:

أَنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَهُ، فقال: «مُرْ قَوْمَكَ فَلْيَصُومُوا هٰذا اليَوْمَ» قال: أرأيتَ إنْ وَجَدْتُهُم قد طَعِمُوا؟ قال: «فَلْيُتِمُّوا آخرَ يَوْمِهِم»[١].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف على خطأ فيه، يحيى بن هند بن حارثة، مجهول، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٥٩٦٣)، وأبو معشر البرّاء -وهو يوسف بن يزيد البصري- صدوق، روى له البخاري ومسلم متابعة، ولم يحتجا به، وقد أخطأ هنا، فقال: عن يحيى بن هند بن حارثة، عن أبيه، فزاد «عن أبيه»، وأنقص عبدُالله بن أحمد من الإسناد قوله: «فحدثني يحيى بن هند، عن أسماء بن حارثة»، وقد ورد في رواية ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٥٥).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٥٥) من طريق المقدمي، بهذا الإسناد بذكر ما أنقصه عبدالله بن أحمد كما ذكرنا آنفاً.

قال ابن أبي عاصم: رواه وهيب بن خالد، ولم يقل: عن ابن هند، عن أبيه.

قلنا: قد سلف من طريق وهيب بن خالد دونَ زيادة «عن أبيه» في الرواية (١٥٩٦٣)، وقد ذكرنا شواهده التي يصح بها في الرواية (١٥٩٦٢).

● ١٦٧١٧- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني نَصْرُ بنُ علي الجَهْضَمِي وعبدُ الأعلى بن حماد بن يحيى النَّرْسِي، قالا: حدثنا عامر بن أبي عامر الخَزَّاز، قال: حدثنا أيوب بن موسى، عن أبيه

عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «ما نَحَلَ وَالِدٌ وَلَداً أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، سلف الكلام على إسناده في الرواية رقم (١٥٤٠٣). عامر بن أبي عامر الخزاز: هو عامر بن صالح بن رستم.

وأخرجه الترمذي (١٩٥٢)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٤٠، والبيهقي في الشعب (٨٦٥٢) من طريق نصر بن علي الجهضمي، به. وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عامر بن أبي عامر الخزاز، وهو عامر بن صالح بن رستم الخزاز، وأيوب بن موسى: هو ابن عمرو بن سعيد ابن العاصي، وهذا عندي حديثٌ مرسل.

وقد سلف برقم (١٥٤٠٣).

حديث قُطْبة بن قتادة

● ١٦٧١٨- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني محمدُ بنُ ثعلبة بن سواء قال: حدثنا محمدُ بنُ سواء، قال: حدثنا حُمْران بن يزيد العُمَري، عن قتادة، عن رجل من بني سدوس

عن قطبة بنِ قَتَادة، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُفْطِرُ إذا غَرَبَتِ الشَّمْسُ(١).

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن قطبة بن قتادة، ومحمد بن ثعلبة بن سواء شيخ عبد الله، مستور الحال، روى عنه جمع ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقال أبو حاتم: أدركته ولم أكتب عنه، وحمران بن يزيد، نُسب في هذا الإسناد بالعمري، وجاء دون نسبة في الإسناد التالي برقم (١٦٧١٩): ولم أر مَن نسبه هذه النسبة، وقد نسب سدوسياً عن المزي في ذكره شيوخ محمد ابن سواء، وكذلك ترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٨١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٢٦٥، وقد روى عنه جمع، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٨) عن محمد بن يحيى بن سهل السكري، عن محمد بن ثعلبة بن سواء، عن عمه محمد بن سواء، عن عمران القطان، عن قتادة، به، فأدخل في الإسناد عمران القطان بدلاً من حمران بن يزيد، قلنا: محمد بن يحيى بن سهل السكري شيخ الطبراني لم نقف له على ترجمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٥٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه رجل لم يُسَمَّ.

قلنا: بل هو من زيادات عبد الله بن أحمد. =

● ١٦٧١٩- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني محمد بن ثعلبة بن سواء قال: حدَّثني ابنُ سواء، قال: حدَّثني حُمْران بن يزيد، عن قَتَادة، عن رَجُلٍ من بني سَدُوس

عن قطبة بن قتادة قال: بايعتُ النَّبيَّ ﷺ على ابنتي الحَوْصَلة، وكان يُكْنَىٰ بأبي الحَوْصَلة[1].

= وإفطار الصائم إذا غربت الشمس سلف بإسنادٍ صحيح من حديث عمر بن الخطاب برقم (١٩٢)، وسيأتي من حديث عبد الله بن أبي أوفى ٤/ ٣٨٠.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٩١، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٧) من طريق عون بن كهمس بن الحسن، عن عمران بن حدير، عن رجل يقال له مقاتل، عن قطبة، بهذا الإسناد. وعند الطبراني: حويصلة، بالتصغير.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٧-٢٨، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفي إسناده رجل مجهول، وهو مقاتل الذي روى عنه قطبة.

قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد، وقد تحرف في مطبوع الطبراني مقاتل إلى قتادة!

حديث الفاكه بن سعد

● ١٦٧٢٠- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني نصرُ بنُ علي، قال: حدَّثنا يوسفُ بنُ خالد، قال: حدَّثنا أبو جعفر[١] الخَطْمي، عن عبدِ الرحمٰن بن عُقْبة بن الفاكِه

عن جدِّه الفاكِه بن سعد -وكانت[٢] له صحبة -أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يغتسلُ يومَ الجُمُعة، ويومَ عرفة، ويومَ الفِطْر، ويومَ النَّحْر. قال: وكان الفاكِهُ بنُ سعد يأمرُ أهلَه بالغُسل في هٰذه الأيام[٣].

---

(١) في (م): يوسف بن جعفر.

(٢) في (ص): وكان.

(٣) إسناده تالف من أجل يوسف بن خالد -وهو ابن عُمير السَّمتي- فقد كذبه ابن معين، وأبو داود، والفلاّس، وقال البخاري: سكتوا عنه، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال أيضاً: ليس بثقة ولا مأمون، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: ذاهب الحديث، وضعفه ابن سعد والشافعي، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث، لا تحلّ الرواية عنه بحيلة، ولا الاحتجاج به بحال، ولجهالة عبد الرحمن بن عقبة بن الفاكه، فقد تفرد بالرواية عنه أبو جعفر الخطمي، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وبقية رجاله ثقات. نصر بن علي: هو الجَهْضمي، وأبو جعفر الخَطْمي: هو عمير بن يزيد بن عمير.

وأخرجه ابن ماجه (١٣١٦)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٨٥، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٢٨) من طريق نصر بن علي، به.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٢/ ٣٣٦، والطبراني ١٨/ (٨٢٨) من طريقين عن يوسف بن خالد، به. =

حديث عُبيدة بن عَمْرو الكِلابي

٧٩/٤ ● ١٦٧٢١- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني إسماعيلُ بنُ إبراهيم[١] أبو مَعْمَر الهُذَلي، حدثنا سعيدُ بنُ خُثَيم الهلالي قال: حدثتني جدَّتي أمُّ أبي رِبْعِيَّة[٢] بنتُ عياض الكلابية

= والأمر بالاغتسال يوم الجمعة ثبت بأحاديث صحيحة منها حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٦٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وأما الغسل في العيدين، فقد ورد من حديث ابن عباس عند ابن ماجه (١٣١٥)، ولفظه: كان رسول الله ﷺ يغتسل يوم الفطر والأضحى. وفي إسناده جُبارة بن مُغَلِّس وحجاج بن تميم، وهما ضعيفان.

ومن حديث ابن عمر موقوفاً عند مالك في «الموطأ» ١/١٧٧ أخرجه عن نافع، أن ابن عمر كان يغتسل يوم الفطر قبل أن يغدو إلى المصلّى، وإسناده صحيح.

ومن حديث علي موقوفاً أيضاً عند الشافعي في «السنن» ١/٣٧ (بترتيب السندي) قال: أخبرنا ابن عُلَيَّة، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن زاذان قال: سأل رجل علياً رضي الله عنه عن الغسل، فقال: اغتسل كل يوم إن شئت، فقال: الغسل الذي هو الغسل، قال: يوم الجمعة، ويوم عرفة، ويوم النحر، ويوم الفطر. وإسناده صحيح.

وذكر الحافظ في «التلخيص» ٢/٨١ أنه روي أيضاً عن عروة بن الزبير أنه اغتسل للعيد، وقال: إنه السنة.

والاغتسال يوم عرفة قد ورد ضمن حديث علي الموقوف المذكور آنفاً.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): إسماعيل بن إبراهيم بن معمر. قلنا: وكلاهما صواب، فهو ابن معمر بن الحسن الهذلي، أبو معمر القطيعي، من رجال الشيخين.

(٢) تحرف في (ق) و(م) إلى ربيعة.

عن جدِّها عُبيدةَ بنِ عمرو الكلابي، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ وهو يتوضأ فأسبغ الطهور[1].

وكانت هي إذا توضأتْ، أسبغتِ الطَّهور حتى تَرْفَعَ الخِمارَ، فتمسح على[2] رأسها.

● ١٦٧٢٢- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني عثمانُ بنُ محمد بن أبي شيبة، قال: حدثنا سعيدُ بنُ خُثَيم الهلالي، قال: سمعتُ جَدَّتي ربعية بنت عياض

عن جدها عُبَيدة بن عمرو الكلابي، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ توضَّأَ، فأسبغَ الوضوء. قال: وكانت ربعيةُ إذا توضأتْ، أسبغتِ الوضوء[3].

● ١٦٧٢٣- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني عمرو بنُ محمد الناقد قال: حدثنا سعيدُ بن خُثَيم الهلالي، قال: حدثتني جَدَّتي ربعيةُ ابنةُ عياضٍ الكلابيةُ

عن جدِّها عُبيدة بن عمرو الكلابي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتوضأ، فأسبغ الطهور. قال: وكانت هي -يعني جدَّتَه- إذا

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، ربيعة بنت عياض الكلابية، تكلمنا عنها في الرواية (١٥٩٥٠).

(٢) لفظ «على» ليس في (م).

وقد سلف الحديث برقم (١٥٩٥٠) من رواية الإمام أحمد وابنه عبدالله، وأشرنا هناك إلى أحاديث الباب في إسباغ الوضوء.

(٣) إسناده محتمل للتحسين، وهو مكرر الحديث (١٥٩٥٠)، وسلف هناك من رواية الإمام أحمد أيضاً.

أخذت الطَّهور أسبغتْ[2].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، ربعية ابنة عياض الكلابية، ذكرنا حالها في الرواية (١٥٩٥٠).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٤٤٠ من طريق عمرو بن محمد، بهذا الإسناد.

وقد سلف الحديث برقم (١٥٩٥٠) من رواية الإمام أحمد وابنه عبد الله.

حديث مالك بن هُبيرة

١٦٧٢٤- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حماد بن زيد، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مَرْثَد بن عبد الله اليَزَني

عن مالك بن هُبَيْرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مُؤْمِنٍ يَمُوتُ، فَيُصَلِّي عليه أُمَّةٌ مِنَ المُسْلِمِينَ يَبْلُغوا[١] أَنْ يكونوا ثلاثَ صُفُوفٍ إلا غُفِرَ له». قال: فكان مالك بن هبيرة يتحرَّى إذا قَلَّ أهلُ جِنازةٍ[٢] أن يَجْعَلَهم ثلاثَ صُفُوفٍ[٣].

---

(١) في (م): بلغوا.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س): الجنازة.

(٣) إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن، وقد تفرَّد به، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود والترمذي وابن ماجه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٣٠٣، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٦٥) من طريق عارم، وأبو داود (٣١٦٦) من طريق محمد بن عبيد، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٧/١٦٦ من طريق إسحاق بن إبراهيم المروزي، ثلاثتهم عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٢١-٣٢٢، وابن ماجه (١٤٩٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨١٦) من طريق عبدالله بن نمير، والترمذي (١٠٢٨) من طريق عبدالله بن المبارك ويونس بن بكير، والحاكم من طريق يزيد بن هارون وإسماعيل ابن عُلَيَّة، خمستهم عن ابن إسحاق، به.

وقد اختلف فيه على ابن إسحاق، فأدخل بعضهم بين مرثد ومالك رجلاً، سماه ابن منده فيما ذكر الحافظ في «الإصابة» الحارث بن مالك، وسماه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٣٠٢-٣٠٣ الحارث بن مُخَلَّد، وقال المزي في=

حديث المقداد بن الأسود (1)

● ١٦٧٢٥- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن هشام بن عُرْوة، عن أبيه

عن المِقْداد بن الأسود قال: قال لي عليٌّ: سَلْ رسولَ الله

=«تحفة الأشراف» ٨/٣٤٩: قيل: إن الرجل الذي أُدخل بينهما الحارث بن مُخَلَّد. قال الترمذي: حديث مالك بن هبيرة حديث حسن! هٰكذا رواه غير واحد عن محمد بن إسحاق، وروى إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق هٰذا الحديث، وأدخل بين مرثد ومالك بن هبيرة رجلاً، ورواية هٰؤلاء أصح عندنا.

قلنا: وقد صح في الصلاة على الجنازة والشفاعة للميت حديث عائشة عند مسلم (٩٤٧)، ولفظه: «ما من مَيِّت يصلي عليه أمةٌ من المسلمين يبلغون مئة، كلُّهم يشفعون له إلا شُفِّعوا فيه»، وسيرد ٦/٣٢.

وآخر من حديث ابن عباس عند مسلم (٩٤٨)، ولفظه: «ما من رجل مسلم يموت، فيقوم على جنازته أربعون رجلاً، لا يشركون بالله شيئاً إلا شَفَّعهم الله فيه»، وقد سلف (٢٥٠٩).

قال السندي: قوله: «يبلغوا أن يكونوا»: حذف النون من «يبلغوا» لمجرد التخفيف، وهو وارد. وهٰذا اللفظ يقتضي أن كونهم ثلاثة صفوف غير مقصود، بل بلوغهم ذٰلك المقدار يكفي، ومقتضى التحرِّي أنه لا بد من كونهم ثلاثة صفوف، واللفظ السابق الذي نقلنا أنسب بالتحري، فلعله الثابت، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: المقداد بن عمرو، كندي تبنَّاه الأسود، فاشتهر بالنسبة إليه، أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين، وشهد بدراً والمشاهد بعدها، وكان فارساً يوم بدر، حكي أنه لم يثبت أنه كان فيها على فرس غيره.

ﷺ عن الرَّجُلِ يلاعِبُ امرأَتَه، فيخرج منه المَذْيُ من غيرِ ماءِ الحياة؟ قال: «يَغْسِلُ فَرْجَهُ وَيَتَوَضَّأ وضُوءَهُ للصَّلاةِ»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٦٤) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي ٦/ ٤ و٥ وانظر ٤/٣٢٠- ٣٢١، وسيكرر ٥/٤٥٦ سنداً ومتناً.

وله شاهد من حديث علي عند البخاري (١٧٨)، ومسلم (٣٠٣)، وقد سلف (٦٠٦).

وانظر حديث سهل بن حُنَيْف السَّالف برقم (١٥٩٧٣).

قال السندي: قوله: من غير ماء الحياة، أي: من غير خروج المني، سمي ماء الحياة؛ لأنه يُخلق منه الحيّ.

حديث سُوَيْد بن حَنْظَلَة[1]

١٦٧٢٦- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الأعلى، عن جَدَّته

عن أبيها سُوَيْد بن حَنْظَلَة، قال: خَرَجْنا نريدُ رسولَ الله ﷺ، ومعنا وائل بن حُجْر، فأخذه عدوٌّ له، فتحرَّجَ النَّاسُ أَنْ يَحْلِفُوا، وحَلَفْتُ: إِنَّه أخي، فَخَلَّى عنه، فأتينا رسولَ الله ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فقال: «أَنْتَ كُنْتَ أَبَرَّهُمْ وأَصْدَقَهُمْ، صَدَقْتَ المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ»[2].

---

(١) قال السندي: سويد بن حنظلة، قيل: هو جُعْفي، وله حديث واحد لا نعلم غيره.

(٢) جدة إبراهيم بن عبد الأعلى، لم نجد لها ترجمة، ومع أنه روى لها أبو داود وابن ماجه، فإنه لم يترجم لها في «تهذيب الكمال» وفروعه، وسويد ابن حنظلة ليس له سوى هذا الحديث الواحد، قال ابن عبدالبر: لا أعلم له نسباً، وقال الأزدي: ما روى عنه إلا ابنته، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٤٠، وأبو داود (٣٢٥٦)، وابن ماجه (٢١١٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٦٤) و(٦٤٦٥)، والحاكم ٤/٢٩٩-٣٠٠، والبيهقي في «السنن» ١٠/٦٥، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٢/٢٤٧ من طرق عن إسرائيل بن يونس، بهذا الإسناد، ولم يذكروا قوله: «أنت كنت أبرهم وأصدقهم». وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (١٦٧٢٧).

وقوله: «المسلم أخو المسلم» سلف من حديث عبدالله بن عمر بن =

١٦٧٢٧- حدَّثنا الوليدُ بنُ القاسم وأسود بن عامر، قالا: حدَّثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن عبد الأَعْلى، عن جَدَّته

عن أبيها سُوَيْد بن حنظلة، قال: خَرَجْنا نريدُ رسولَ الله ﷺ. فذكره[1].

= الخطاب برقم (٥٣٥٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «صدقت المسلم أخو المسلم»: يدل على أن التورية في الحلف مؤثرة إذا لم يكن للمستحلف حق الاستحلاف، وما جاء أن اليمين على نية المستحلف فذاك فيما إذا كان له حق الاستحلاف، والله تعالى أعلم.

(١) سلف الكلام على إسناده في الرواية السالفة برقم (١٦٧٢٦)، والوليد ابن القاسم هو الهَمْدَاني، صدوق يخطىء، وقد توبع.

حديث سَعْد[1] بن أُبي ذُباب[2]

١٦٧٢٨- حدَّثنا صفوان بن عيسى، قال: أخبرنا الحارثُ بنُ عبد الرحمٰن، عن منير بن عبد الله، عن أبيه

عن سعد بن أبي ذُبَاب، قال: قَدِمْتُ على رسولِ الله ﷺ، فَأَسْلَمْتُ، قلتُ[3]: يا رسولَ الله، اجعلْ لقومي ما أسلموا عليه من أموالهم. ففعلَ رسولُ الله ﷺ، واستعملني عليهم، ثم استعملني أبو بكر رضي الله عنه من بعده[4] ثم استعملني عُمَرُ مِنْ بعده[5].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): سعيد، ويبدو أنه تحريف قديم، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٤٣١، وهو كذٰلك في «تعجيل المنفعة» ١/ ٥٧١، وفي كل مصادر ترجمته.

(٢) قال السندي: قال ابن حبان: له صحبة، وقال البغوي: لا أعلم له غير هٰذا الحديث، أي المذكور في «المسند».

(٣) في (ظ١٢) و(ص): وقلت.

(٤) قوله: من بعده، ليست في (م).

(٥) إسناده ضعيف لجهالة حال منير بن عبد الله ووالده، منير من رجال «التعجيل»، وقد انفرد بالرواية عنه الحارث بن عبد الرحمٰن: وهو ابن أبي ذباب، وضعفه الأزدي، وقال الذهبي في «الميزان»: فيه جهالة، ولم يوثقه غير ابن حبان على عادته في توثيق المجاهيل، وقال ابن عبد البر: إسناده مجهول، ونقل البيهقي في «السنن» ٤/ ١٢٧ بإسناده عن البخاري قوله: عبد الله والد منير عن سعد بن أبي ذباب لم يصحَّ حديثه، وعن ابن المديني قولَه: منير هٰذا لا نعرفه إلا في هٰذا الحديث. والحارث بن عبد الرحمٰن، مختلف فيه حسن =

حديث حَمَل بن مالك

١٦٧٢٩- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرنا عمرو بن دينار، أنه سمع طاووساً يُخْبِرُ عن ابنِ عَبَّاس

عن عمر رضي الله عنه: أنَّه نَشَدَ قضاءَ رسولِ الله ﷺ في ذلك، فجاء حَمَلُ بنُ مالك بن النَّابغة، فقال: كنتُ بين بَيْتَي ٤/ ٨٠

=الحديث، وقد اختلف عليه فيه كما سيأتي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٤٥٨) من طريق الإمام أحمد، وفيه قصة زكاة العسل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٦٦، وأبو عبيد في «الأموال» (١٤٨٧)، وابن زنجويه في «الأموال» (٢٠١٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٧١ و٤/ ٤٦، والبزار (٨٧٨) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٥٤٥٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٢٧ من طريق صفوان بن عيسىٰ، بهٰذا الإسناد، وفيه ذكر زكاة العسل.

وقد اختلف فيه على الحارث بن عبد الرحمٰن.

فأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٣٠، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/ ١٢٧ عن أنس بن عياض، عن الحارث بن عبد الرحمٰن بن أبي ذباب، عن أبيه، عن سعد بن أبي ذباب، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٧١ عن الصلت، عن أنس بن عياض، عن الحارث بن عبد الرحمٰن بن أبي ذباب، عن منير بن عبد الله، عن أبيه، عن سعد، به، وفيه قصة العسل.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٧١ عن القعنبي، عن يزيد بن زريع، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن ابن أبي ذباب، عن أبيه، عن جده. قال البخاري: والأول أصح. قلنا: يعني طريق صفوان بن عيسى.

امرأتيَّ، فَضرَبَتْ إحداهُما الأُخرى بمِسْطَحٍ، فَقَتَلَتْها وَجَنِينَها، فقضى النَّبيُّ ﷺ في جنينها بغُرَّةٍ وأن تُقْتَلَ بها. قلت لعمرو: لا أخبرني عن أبيه بكذا وكذا، قال: شَكَّكْتَني[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٣٤٣٩) سنداً ومتناً.

وقوله: أن تقتل. لفظة شاذة لم ترد في غير هٰذه الرواية، والمحفوظ: أنه قضى بديتها على عاقلة القاتلة.

حديث أبي بكر، عن أبيه

● ١٦٧٣٠- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني أبو خالد هُدْبة بن خالد قال: حدثنا هَمَّامُ بن يحيى، قال: حدَّثنا أبو جَمْرَة الضُّبَعي، عن أبي بكر عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى البَرْدَيْنِ، دَخَلَ الجَنَّةَ»(١).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. أبو بكر: هو ابن أبي موسى عبدالله بن قيس الأشعري، وأبو جمرة الضُّبَعي: هو نصر بن عمران.

وأخرجه البخاري (٥٧٤)، ومسلم (٦٣٥) (٢١٥)، وأبو يعلى (٧٢٦٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٩٨)، والرامهرمزي في «الأمثال» (١٢٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٦٦ من طريق هدبة بن خالد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٧٤)، ومسلم (٦٣٥)، والدارمي ١/ ٣٣١-٣٣٢، وأبو عوانة ١/ ٣٧٧، والرامهرمزي في «الأمثال» (١٢٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٦٥-٤٦٦ من طرق عن همام بن يحيى، به.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم بإثر الرواية رقم (٥٧٤) عن ابن رجاء، عن همام، به. وقد وصله البغوي في «شرح السنة» (٣٨١)، والحافظ في «تغليق التعليق» ٢/ ٢٦١-٢٦٢ من طريق محمد بن يحيى الذهلي، عن عبد الله بن رجاء، به.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٣٧٧ عن الصائغ، عن عفان، عن همام، به، وزاد الصائغ: قال عفان: كان همام قال لنا: عن أبي بكر بن أبي موسى، فقال لي بلبل وعلي ابن المديني: إنما هو عن أبي بكر بن عمارة بن رويبة عن أبيه، فأنا أقول: أبو بكر عن أبيه. =

حديث جُبَيْرِ بن مُطْعِمٍ رضي الله عنه (١)

١٦٧٣١- حدَّثنا هُشَيْم، عن حُصَيْن، عن محمد بن طلحة بن رُكَانة عن جبير بن مُطْعِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صَلاةٌ في مَسْجِدِي هٰذا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاةٍ فيما سِواهُ إلا المَسْجِدَ الحَرَامَ»(٢).

= قلنا: وكذٰلك رواه ابن حبان (١٧٣٩) عن عمران بن موسى بن مجاشع، عن هدبة بن خالد، عن همام بن يحيى، عن أبي جمرة الضبعي، عن أبي بكر ابن عمارة، عن أبيه فذكره. وهو خطأ، قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٥٣: اجتمعت الروايات عن همام بأن شيخ أبي جمرة هو أبو بكر بن عبد الله، فهٰذا بخلاف من زعم أنه ابن عمارة بن رويبة، وحديث عمارة أخرجه مسلم وغيره من طريق أبي بكر بن عمارة عن أبيه، لكن لفظه: «لن يلج النَّارَ أحدٌ صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها». وهٰذا اللفظ مغاير للفظ حديث أبي موسى وإن كان معناهما واحداً، فالصواب أنهما حديثان.

قلنا: سيرد حديث عمارة بن رويبة ٤/ ٢٦١.

قال السندي: قوله: «من صلى البَرْدَين» بفتح موحدة، وسكون راء، والبردان والأبردان: الغداة والعشي، وقيل: ظلالهما، والمراد: صلاة الفجر والعصر، لأنهما في برد النهار، ولعل المعنى مَنْ دام عليهما دخل الجنة ابتداءً، ولعل من لا يقضى له بذٰلك لا يوفق للمداومة عليهما، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: جبير بن مطعم، قرشي نوفلي، كان من أكابر قريش وعلماء النسب، قدم على النبي ﷺ في فداء أسارى بدر، فسمعه يقرأ الطور، فكان ذٰلك أول ما دخل الإيمان في قلبه، وأسلم بين الحديبية والفتح، وقيل: في الفتح، وكان أنسب قريش والعرب قاطبة، وقال جبير: أخذت النسب عن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه، وكان أبو بكر أنسب العرب.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن طلحة =

١٦٧٣٢- حدثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قاطِعٌ»[1].

=ابن ركانة لم يدرك جبير بن مطعم، روايته عنه مرسلة، نبه على ذلك المزي في ترجمته في «تهذيب الكمال»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢١١، والبزار (٤٢٣)، والطبراني في «الكبير» (١٦٠٦) من طريق هشيم بن بشير، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٥٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٠) من طريق أبي الأحوص سلام بن سُلَيْم، والطبراني في «الكبير» (١٦٠٤) من طريق سليمان بن كثير العَبْدي، وأبو يعلى (٧٤١١) والطبراني في «الكبير» ٢/ (١٦٠٧) من طريق عبد العزيز بن مسلم، والفاكهي في «أخبار مكة» (١١٨٧)، والطبراني في «الكبير» (١٦٠٥) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، أربعتهم عن حُصَيْن، به. وزاد الطيالسي: «أو مئة».

وخالفهم حصين بن نمير، فرواه -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢/ (١٥٥٨)- عن حصين بن عبد الرحمٰن، عن محمد بن جبير، عن أبيه، به.

وقال الدارقطني في «العلل» ٤/ ورقة ١٠٤: وقولهم أشبه بالصواب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٦٢) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن عبد الملك بن عمير، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، به، ويحيى ضعيف.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٦٤٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٥٥٧)، ومسلم (٢٥٥٦) (١٨)، وأبو داود (١٦٩٦)، والترمذي (١٩٠٩)، وأبو يعلى (٧٣٩١) و(٧٣٩٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٦٣ و٣٦٤، والطبراني في «الكبير» (١٥١١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٠٨/٧، والبيهقي في «السنن» ٢٧/٧، وفي «الشعب» (٧٩٥١)، وفي =

١٦٧٣٣- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «لو كانَ المُطْعِمُ بْنُ عَديٍّ حَيّاً فَكَلَّمَني في هٰؤلاءِ النَّتْنَى[(١)] أَطْلَقْتُهُمْ»[(٢)] يعني أُسارى بَدْر.

= «الآداب» (٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقال الحميدي: قال سفيان: تفسيره قاطع رحم. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٩٨٤)، وفي «الأدب المفرد» (٦٤)، ومسلم (٢٥٥٦) (١٩)، وأبو يعلى (٧٣٩٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٦٥، وابن حبان (٤٥٤)، والطبراني في «الكبير» (١٥١٠) و(١٥١٣) و(١٥١٤) و(١٥١٦) و(١٥١٧) و(١٥١٨) و(١٥١٩)، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٥٢) من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (١٦٧٦٣) و(١٦٧٧٢).

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١١٠٧).

قال السندي: قوله: «لا يدخل الجنة قاطع»، أي: قاطع رحمه بلا موجب، والله تعالى أعلم.

(١) رسمت في النسخ الخطية: البتين، وضبب فوقها في (ظ١٢)، وجاء في (م): النتنين، والمثبت من هامش (س) وقد وضع عليها علامة الصحة. قال السندي: قوله: النتنى، بفتح فسكون: لنجاسة شركهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه الحميدي (٥٥٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٩١)، وأبو يعلى (٧٤١٦)، والطبراني في «الكبير» (١٥٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٢٠، وفي «الشُّعب» (٩١٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧١٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٣٩) و(٤٠٢٤)، وأبو داود (٢٦٨٩)، والطبراني في «الكبير» (١٥٠٤) و(١٥٠٦) و(١٥٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣١٩ و٩/٦٧ من طرق عن الزهري، به. =

١٦٧٣٤- حدثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إنَّ لي أَسْماءً، أنا محمَّدٌ، وأنا أَحْمَدُ، وأنا الحاشِرُ الذي يُحْشَرُ النَّاسُ على قَدَمي، وأنا الماحي الذي يُمْحَى بي الكُفْرُ، وأنا العاقِبُ» والعاقب: الذي ليس بعده نبي[١].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٠٧) من طريق سفيان بن حسين، عن الزهري، به، بلفظ: «لو أتاني في هٰؤلاء النتنى لشفَّعْتُهُ»، يعني المُطْعِم بن عدي، فأسلم عند ذٰلك جبير.

قلنا: سفيان بن حسين الواسطي ضعيف في روايته عن الزهري، ولم يتابعه أحد على هٰذه الزيادة. وقد سلف في ترجمة جبير أنه أسلم بين الحديبية والفتح، وقيل: في الفتح.

قال السندي: قوله: «أطلقتهم»، أي: بلا فداء، يريد أنه كان له يد عنده ﷺ حيث دخل مكة في جواره حين رجوعه من الطائف، فلو شفع لقبل شفاعته مكافأة ليده، وقد جاء أن المُطْعِم يومئذٍ أمر أربعة من أولاده، فلبسوا السلاح، وقام كلٌّ واحد منهم عند ركن من الكعبة، فبلغ ذٰلك قريشاً، فقالوا له: أنت الرجل الذي لا تخفر ذمته.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه الحميدي (٥٥٥)، وابن سعد ١/ ١٠٥، وابن أبي شيبة ١١/ ٤٥٧، ومسلم (٢٣٥٤) (١٢٤)، والترمذي في «جامعه» (٢٨٤٠)، وفي «الشمائل» (٣٦٠)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٨٧١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٧٣)، وأبو يعلى (٧٣٩٥)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٢، والطبراني في «الكبير» (١٥٢٢)، والآجري في «الشريعة» ص ٤٦٢، وأبو نعيم في «الدلائل» (١٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ١٥٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٢٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. =

. . . .

= وأخرجه البخاري (٤٨٩٦)، ومسلم (٢٣٥٤)، والدارمي ٢/ ٣١٧-٣١٨، والطبراني في «الكبير» (١٥٢١) و(١٥٢٧)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ١٥٢ من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومسلم (٢٣٥٤) (١٢٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٠)، وابن حبان (٦٣١٣)، والطبراني في «الكبير» (١٥٢٥)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ١٥٤ من طريق يونس بن يزيد، ومسلم كذلك (٢٣٥٤)، والطبراني (١٥٢٣) من طريق عقيل بن خالد، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ٢/ ٦٣١، والطبراني في «الكبير» (١٥٢٦) من طريق سفيان بن حسين، وابن شبة كذلك ٢/ ٦٣١ من طريق إبراهيم بن سعد، والطبراني (١٥٢٤) من طريق سليمان بن كثير و(١٥٢٨) من طريق الزبيدي، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ١٥٤ من طريق محمد بن ميسرة، ثمانيتهم عن الزهري، به.

وأخرجه ابن سعد ١/ ١٠٥، والبخاري (٣٥٣٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ١٥٣ من طريق معن بن عيسى، والطبراني في «الكبير» (١٥٢٩) من طريق محمد بن عبد الرحيم بن شروس، والطبراني كذلك (١٥٣٠) وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ١٥٢ من طريق عبد الله بن نافع الصائغ، وابن عبد البر ٩/ ١٥٢ من طريق محمد بن المبارك الصوري، أربعتهم عن مالك، عن الزهري، به.

وخالفهم يحيى بن يحيى الليثي فرواه عن مالك في «الموطأ» ٢/ ١٠٠٤ عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن النبي ﷺ مرسلاً.

قال ابن عبد البر ٩/ ١٥١: هكذا رواه يحيى مرسلاً، ولم يقل فيه: عن أبيه، وتابعه على ذلك أكثر الرواة للموطأ، وممن تابعه على ذلك القعنبي وابن بكير، وابن وهب، وابن القاسم، وعبد الله بن يوسف، وابن أبي أُويس، وأسنده عن مالك: معن بن عيسى، ومحمد بن المبارك الصوري، ومحمد بن عبد الرحيم، وعبد الله بن مسلم الدمشقي، وإبراهيم بن طهمان، وحبيب، ومحمد بن حرب، وأبو حذافة، وعبد الله بن نافع، وأبو المصعب، كل هؤلاء رواه عن مالك مسنداً عن ابن شهاب، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه.=

١٦٧٣٥- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم عن أبيه أَنَّه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقرأُ في المَغْرِبِ بالطُّور[١].

= قلنا: وقوله: العاقب الذي ليس بعده نبي، ظاهره من كلام الزهري كما سيأتي مصرحاً به في الرواية رقم (١٦٧٧١)، لكن جاء عند الترمذي (٢٨٤٠) من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري، به «وأنا العاقب الذي ليس بعدي نبيٌّ»، قال الحافظ في «الفتح» ٦/٥٥٧: وهو محتمل للرفع والوقف.

وسيأتي برقم (١٦٧٤٨) و(١٦٧٧٠).

وفي الباب من حديث أبي موسى الأشعري، سيرد ٤/٣٩٥.

وآخر من حديث حذيفة بن اليمان، سيرد ٥/٤٠٥.

قال السندي: قوله: «إن لي أسماءً»: وكثرة الأسماء تدل على عظم المسمّى، فلذا يقال عند التحقير: هذا شيء لا يعرف له اسم ونحوه، وقد جاء أنه له أسماء أُخر، فلعله خص هذه لشهرتها.

قوله: «محمد»: هو بمنزلة المبالغة للمحمود، والمحمود يقال لمن كثرت خصاله المحمودة، وبالجملة فهو ﷺ أحمد عباد الله، أي: أكثرهم لله تعالى حمداً، فجوزي بجزاء من جنس عمله، فجُعل محمداً، والله تعالى أعلم.

وقوله «على قدمي»، ضبط بتخفيف الياء على الإفراد، وبتشديدها على التثنية، والمراد أنه المقدم والناس أتباعه في الحشر.

قوله «يمحى» على بناء المفعول.

قوله: «بي»: يريد أنه بمنزلة الآلة، والماحي حقيقة هو الله تعالى.

قوله: «العاقب»: الذي جاء عقب الأنبياء.

وانظر «فتح الباري» ٦/٥٥٥-٥٥٨.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه الحميدي (٥٥٦)، وابن أبي شيبة ١/٣٥٧، والبخاري (٤٨٥٤)، ومسلم (٤٦٣)، والدارمي ١/٢٩٦، وابن خزيمة (٥١٤)، وابن ماجه (٨٣٢)، وأبو يعلى (٧٣٩٣)، وأبو عوانة ٢/١٥٣، والطبراني في «الكبير» (١٤٩٤)، =

. . . .

=والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٩٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ١٤٧-١٤٨، ١٤٨ من طريق سفيان بن عيينة. وعن الحميدي زيادة: قال سفيان: قالوا في هذا الحديث: إن جبيراً قال: سمعتها من النبي ﷺ وأنا مشرك فكاد قلبي أن يطير، ولم يقله لنا الزهري.

وبنحو هذه الزيادة وردت عند البخاري في الرواية (٤٨٥٤) وقد صرح فيها سفيان بأنه لم يسمعها من الزهري كذلك.

وأخرجه مسلم (٤٦٣)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٤، والطبراني في «الكبير» (١٤٩٥) و(١٤٩٦) و(١٤٩٧) و(١٥٠٠) و(١٥٠١) و(١٥٠٣)، وابن حبان (١٨٣٣) من طرق عن الزهري، به.

وخالفهم أسامة بن زيد الليثي فرواه -كما عند الطبراني (١٤٩٨)- عن الزهري، به، ولفظه: أنه جاء في فداء أسارى بدر، قال: فوافقت رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة المغرب ﴿والطُّور، وكتابٍ مَسْطُور، في رَقٍّ مَنْشُور﴾ [الطور: ١-٣] قال: فأخذني من قراءته الكرب، فكان ذلك أول ما سمعت من أمر الإسلام.

قلنا: وأسامة لا يحتمل تفرده، وقد صرح لنا سفيان بن عيينة بالمقدار الذي سمعه من الزهري في الإسناد السالف.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ١٤٩ من طريق ابن لهيعة، عن يزيد ابن أبي حبيب، عن ابن شهاب، به، وفيه: قدمت على النبي ﷺ في فداء أسارى بدر، فسمعته يقرأ في العتمة بالطور. وابن لهيعة ضعيف.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٣٠٢)، وابن زنجويه في «الأموال» (٤٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢١٢، والطبراني في «الكبير» (١٤٩٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ١٤٩ من طريق هشيم، عن سفيان بن حسين، عن الزهري -وقال هشيم: ولا أظنني إلا وقد سمعته عن الزهري- عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: أتيت رسول الله ﷺ لأكلمه في أسارى بدر، فوافقته وهو يصلي بأصحابه المغرب أو العشاء (العتمة عند ابن عبد البر)، فسمعته وهو يقول -أو قال يقرأ- وقد خرج صوته من المسجد ﴿إنَّ عذاب رَبِّكَ لواقعٌ، ماله مِنْ دافع، يومَ تمورُ السَّماءُ مَوْراً﴾ [الطور: ٧-٩] =

١٦٧٣٦- حدثنا سفيان، حدثنا أبو الزبير، عن عبد الله بن باباه

عن جُبَيْر بن مُطْعِم، يَبْلُغُ به النَّبيَّ ﷺ قال: «يا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لا تَمْنَعُنَّ أَحداً طافَ بهذا البَيْتِ أَوْ صَلَّى أيَّ ساعةٍ مِنْ ليلٍ أَوْ نَهارٍ»(١).

= قال: فكأنما صدع قلبي، فلما فرغ من صلاته، كلمته في أسارى بدر، فقال: «شيخ لو كان أتانا فيهم....».

قلنا: وهشيم في روايته عن الزهري يُضَعَّفُ، وكذلك سفيان بن حسين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٠٢) من طريق إبراهيم بن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن جده، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٦٩٣) من طريق عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم، عن جبير بن مطعم، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٧٦٢) و(١٦٧٦٥) و(١٦٧٧٣) و(١٦٧٨٣) و(١٦٧٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن باباه، ويقال: ابن بابيه، ويقال: ابن بابي، من رجاله، وكذلك ابن الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس، وروى له البخاري مقروناً، وقد صرح بالتحديث في الرواية (١٦٧٧٤)، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٥٧-٥٨ (ترتيب السندي)، والحميدي (٥٦١)، وابن أبي شيبة ١٤/٢٥٧، والدارمي ٢/٧٠، وأبو داود (١٨٩٤)، وابن ماجه (١٢٥٤)، والترمذي (٨٦٨)، والنسائي ١/٢٨٤ و٥/٢٢٣، وفي «الكبرى» (١٥٦١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤٨٧)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/٢٠٦، وأبو يعلى (٧٣٩٦) و (٧٤١٥)، وابن خزيمة (١٢٨٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٨٦، وابن حبان (١٥٥٢) و(١٥٥٤)، والطبراني في «الكبير» (١٦٠٠)، والدارقطني ١/٤٢٣، والحاكم ١/٤٤٨، وابن حزم في «المحلى» ٧/١٨١، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٦١ و٥/٩٢، =

. . . .

= والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ١٠٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ٤٤-٤٥، والبغوي في «شرح السنة» (٧٨٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد وزاد بعضهم: «يا بني عبد المطلب»، وبعضهم: «إن كان إليكم من الأمر شيء». وهذه الزيادة ستأتي برقم (١٦٧٧٤).

وقال الترمذي: حديث جبير حديث حسن صحيح، قلنا: وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٤٨٨)، وابن حبان (١٥٥٣)، والطبراني في «الكبير» (١٦٠١) من طريق عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير، به.

وقد اختلف فيه على أبي الزبير.

فأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٤٢٤ من طريق الحجاج بن منهال عن أبي الزبير، عن نافع بن جبير، عن أبيه، به.

وأخرجه البزار (١١١١)، والدارقطني ١/ ٤٢٤ من طريق أيوب، والدارقطني كذلك ١/ ٤٢٤ من طريق معقل بن عبيد الله، كلاهما عن أبي الزبير، عن جابر، مرفوعاً.

وقال البزار: هكذا حدثناه أبو موسى مع سنة ثمانٍ وأربعين في دار بني عمير، ثم إنه حدث به مرة أخرى، فقال: حدثنا عبد الوهَّاب، عن أيوب، عن أبي الزبير، ولم يقل عن جابر، وهو الصواب من حديث أيوب، وإنما كان سبقه لسانه عندنا، إنما يعرف عن أبي الزبير، عن عبد الله بن باباه، عن جبير ابن مطعم.

وقال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١٠٧: الصحيح من حديث أيوب المرسل.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٧٣ من طريق ثمامة بن عبدة، عن أبي الزبير، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه مرفوعاً.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٤٢٤ من طريق عكرمة بن خالد، و١/ ٤٢٥ من طريق عطاء وعمرو بن دينار، ثلاثتهم عن نافع بن جبير بن =

١٦٧٣٧- حدَّثنا سُفْيان، عن عمرو، عن[1] محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: أَضْلَلْتُ بعيراً بعَرَفَة، فذهبتُ أَطْلُبُه، فإذا النَّبيُّ ﷺ واقفٌ، قلتُ: إنَّ هذا من الحُمْسِ، ما شأنه ها هنا؟!

وقال سفيان مَرَّةً: عن عمرو، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

= مطعم، عن أبيه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٠٣) من طريق مجاهد، عن جبير بن مطعم، به.

وذكر الحافظ في «التلخيص» ١/ ١٩٠: أنَّ المحفوظ عن أبي الزبير، عن عبد الله بن باباه، عن جُبير.

قلنا: وسيأتي من طريق عبد الله بن أبي نجيح عن عبد الله بن باباه في الرقم (١٦٧٥٣) و(١٦٧٦٩)، وهو محفوظ كذلك، وقد أشار إلى ذلك الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١٠٧، فقال: يرويه عبد الله بن أبي نجيح وأبو الزبير المكي عن عبد الله بن باباه.

وسيأتي برقم (١٦٧٤٣) و(١٦٧٥٣) و(١٦٧٦٩) و(١٦٧٧٤).

قال السندي: قوله: «لا تمنعن»، بخطاب الجمع مع النون الثقيلة، واستدلَّ به من يقول بأن الصلاة في مكة لا تكره أصلاً في وقت من الأوقات، لكن الظاهر أن المعنى: لا تمنعوا أحداً دخل المسجد للطواف والصلاة الدخولَ أية ساعة يريد، فقوله: «أي ساعة»، ظرف لقوله: لا تمنعن أحداً طاف أو صلى، ففي دلالة الحديث على المطلوب بحث، والظاهر أن الطواف وصلاة التطوع حين يصلي الإمام إحدى المكتوبات الخمس غير مأذون فيهما للرجال، والله تعالى أعلم.

(١) في النسخ الخطية و(م): عمرو بن محمد بن جبير بن مطعم، وهو وهم، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ١٨٤، و«إتحاف المهرة» ٤/ ٣٧، وعمرو: هو ابن دينار، وانظر الإسناد بعده.

عن أبيه قال: ذهبت أَطْلُبُ بعيراً لي بعَرَفَة، فوجدتُ رسولَ الله ﷺ واقفاً، قلتُ: هذا من الحُمْس، ما شأنه ها هنا؟![1].

١٦٧٣٨- حدَّثنا يعلى بن عُبيد قال: حدَّثنا محمد -يعني ابن إسحاق-، عن الزُّهْري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه قال: قامَ رسولُ الله ﷺ بالخَيْف من مِنى، فقال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٥٦) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٥٩)، والبخاري (١٦٦٤)، ومسلم (١٢٢٠) (١٥٣)، والدارمي ٥٦/٢، والنسائي في «المجتبى» ٢٥٥/٥، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٧٨٩)، وابن خزيمة (٣٠٦٠)، وابن حبان (٣٨٤٩)، والطبراني في «الكبير» (١٥٥٦)، والبيهقي في «السنن» ١١٣/٥ من طريق سفيان بن عيينة، به

وسيأتي برقم (١٦٧٥٧)، وانظر (١٦٧٧٦).

قال السندي: قوله: واقف: أي بعرفة، الظاهر أن هذا كان قبل النبوة.

وقال الحافظ في «الفتح» ٥١٦/٣: وأفادت هذه الرواية أن رواية جبير له لذلك كانت قبل الهجرة، وذلك قبل أن يسلم جبير، وهو نظير روايته أنه سمعه يقرأ في المغرب بالطور، وذلك قبل أن يسلم جبير أيضاً كما تقدَّم.

قلنا: سلف ذلك برقم (١٦٧٣٥).

قوله: من الحُمْس، بضم فسكون: أي من قريش، وكانت قريش تقف بمزدلفة، وسائر العرب كانوا يقفون بعرفة، وكان ﷺ بتأييد الله تعالى إياه كان موفَّقاً للصواب، فوقف بعرفة. والحمس، جمع أحمس من الحماسة، وهي الشجاعة، وكانوا يشدِّدون في أمر الدين، فسمُّوا بذلك.

قلنا: والفرق بين روايتي سفيان أن جبيراً في الأولى كان واقفاً في عرفة، وأنه في الثَّانية إنما جاء إلى عرفة ليطلب بعيره، لا ليقف بها.

«نَضَّرَ الله امرَءاً[1] سَمعَ مقالتي، فوَعاها، ثم أدَّاها إلى مَنْ لم يَسْمَعْها، فَرُبَّ حاملِ فِقْهٍ لا فِقْهَ له، وَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ إلى مَنْ هو أَفْقَهُ منه، ثلاثٌ لا يَغِلُّ عليهمْ[2] قَلْبُ المُؤْمِنِ: إخلاصُ العَمَلِ، والنَّصِيحَةُ لوليِّ الأَمْرِ، ولُزُومُ الجماعةِ، فإنَّ دَعْوَتَهمْ تكونُ مِنْ ورائِهِ»[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): عبداً. قلنا: وهو الموافق للرواية الآتية برقم (١٦٧٥٤).

(٢) هكذا في النسخ الخطية و(م). قال السندي: والمشهور: عليهن. قلنا: وهو الموافق للرواية الآتية برقم (١٦٧٥٤).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه مختصراً (٢٣١)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/١٠-١١، وابن حبان في «المجروحين» ١/٤-٥، والحاكم ١/٨٧ من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الدارمي ١/٧٤-٧٥، وابن ماجه (٢٣١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٠١)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/١٠، والطبراني في «الكبير» (١٥٤١)، والحاكم ١/٨٧، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٢١)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢٥)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص ٤٧ من طرق عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً كذلك ابن ماجه (٢٣١) و(٣٠٥٦)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٦٠٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٠٢)، والطبراني في «الكبير» (١٥٤٢) من طريق ابن نمير، وأبو يوسف في «الخراج» ٩-١٠، كلاهما عن ابن إسحاق، عن عبد السلام بن أبي الجنوب، عن =

١٦٧٣٩- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن مِسْعَر، قال: حدَّثني عمرو بن مُرَّة، عن رجل، عن نافع بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه قال: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقول في التَّطَوُّع: «الله أَكْبَرُ كَبِيراً -ثلاث مرار- والحمدُ لله كثيراً -ثلاث مِرَار- وسُبْحانَ الله

=الزهري، به. وهو الأشبه فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١٠٤، قلنا: وعبد السلام متروك الحديث.

وأخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص٤٨ من طريق القدامي، عن مالك بن أنس، عن الزهري، به. وقال: القدامي ضعيف، وله عن مالك أشياء انفرد بها لم يتابع عليها.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٣٩، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وأحمد، وفي إسناده ابن إسحاق، عن الزهري، وهو مدلس، وله طريق عن صالح بن كيسان، عن الزهري، ورجاله موثقون!

قلنا: طريق صالح بن كيسان سيأتي في تخريج الرواية رقم (١٦٧٥٤)، وسنبين علته هناك.

وله شاهد من حديث زيد بن ثابت، سيرد ٥/ ١٨٣، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث أنس بن مالك، وقد سلف ٣/ ٢٢٥.

وانظر حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٤١٥٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لا يغل»، بكسر الغين المعجمة وتشديد اللام على المشهور، والياء تحتمل الضم والفتح، فعلى الأول: مِن أغلَّ: إذا خان، وعلى الثاني من غل: إذا صار ذا حقد وعداوة. و«عليهن» في موضع الحال، أي: ثلاث خصال: لا يخون قلب المؤمن، أو لا يدخل فيه الحقد كائناً عليهن، أي: ما دام المؤمن على هٰذه الخصال لا يدخل في قلبه خيانة أو حقد يمنعه من تبليغ العلم، فينبغي له الثبات على هٰذه الخصال حتى لا يمنعه شيء من التبليغ.

بكرةً وأَصِيلاً -ثلاث مِرَار- اللّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْثِه وَنَفْخِه» قلتُ: يا رسولَ الله، ما هَمْزُهُ ونفثُهُ ونَفْخُهُ؟ قال: «أمَّا هَمْزُهُ فالمُوتَةُ التي تأْخُذُ ابْنَ آدَمَ، وأَمَّا نَفْخُهُ الكِبْرُ، ونَفْثُهُ الشِّعْرُ»[1].

---

(١) حديث حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف لضعف الراوي عن نافع بن جبير، وقد اختلف في اسمه على عمرو بن مرة، ففي رواية مسعر عنه كما في هٰذه الرواية والرواية الآتية برقم (١٦٧٤٠) أبهمه ولم يسمِّه، وسماه في رواية حصين بن عبد الرحمٰن السلمي الآتية برقم (١٦٧٦٠) عباد بن عاصم، وسماه في رواية شعبة عنه كما سيأتي برقم (١٦٧٨٤) عاصماً العنزي. وهو الصواب فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١٠٥، وعاصم هٰذا هو ابن عمير العَنَزِي، لم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال البزار: غير معروف، وقال البخاري في «تاريخه الكبير» ٦/٤٨٩: لا يصح، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. مسعر: هو ابن كِدَام، وعمرو بن مُرَّة: هو الجملي المُرَادي.

وأخرجه أبو داود (٧٦٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٦٩) من طريق محمد بن بشر، عن مسعر، به.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢١٠ من طريق نائل بن نجيح، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن نافع بن جبير، به مختصراً، وأسقط من الإسناد عاصماً.

وسيأتي بالأرقام (١٦٧٤٠) و(١٦٧٦٠) و(١٦٧٨٤).

وقوله: «الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرة وأصيلاً».

سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٦٢٧) وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفثه، ونفخه».=

١٦٧٤٠- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا مِسْعَر، عن عمرو بن مُرَّة، عن رجلٍ من عنزة، عن نافع بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «الله أكبر كبيراً، والحمدُ لله كثيراً، وسُبْحانَ الله وبحمده[1] بكرةً وأَصِيلاً، اللّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيم مِنْ هَمْزِهِ ونفخه ونفثه» قال: قلت: ما هَمْزُه؟ قال: فذكر كهيئة المُوْتَة، يعني يُصْرَع. قلتُ: فما نَفْخُه؟ قال: «الكِبْرُ» قلت: فما نَفْثُه؟ قال: «الشِّعْرُ»[2]. ٨١/٤

١٦٧٤١- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا محمَّدُ بنُ إسحاق، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المسيّب

عن جُبَيْر بن مُطْعِم، قال: لما قَسَمَ رسولُ الله ﷺ سَهْمَ القُرْبى من خَيْبَر بين بني هاشم وبني المطلب جئْتُ أنا وعثمان بن

= قد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٨٢٨) وإسناده محتمل للتحسين.

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري، وقد سلف برقم (١١٤٧٣) وإسناده ضعيف.

وقد سلف شرح ألفاظ الحديث أنها من كلام ابن مسعود برقم (٣٨٢٨)، وجاءت في الرواية (١٦٧٦٠) أنها من تفسير حصين، وفي الرواية (١٦٧٨٤) أنها من تفسير عمرو بن مرة، فهي إذاً مدرجة في هٰذا الحديث.

(١) قوله: «وبحمده»: ليس في (ق) و(م).

(٢) حديث حسن وهذا إسناد ضعيف، وقد تقدم الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٧٣٩). وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٦٩)، والخطيب في «تاريخه» ١٣/٤٣٦-٤٣٧ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

عفان، فقلتُ: يا رسولَ الله، هٰؤلاء بنو هاشم لا يُنْكَر[1] فَضْلُهم لمكانك -الذي وَصَفَكَ[2] الله عَزَّ وجل به- منهم، أرأيتَ إخواننا من بني المُطَّلب أعطيتَهُمْ وتركْتَنَا، وإنما نحن وهم منك بمنزلةٍ واحدة. قال: «إنَّهُم لم يُفارقُوني في جاهليَّةٍ ولا إسلامٍ، وإنَّما هُمْ بنو هاشِمٍ وبنو المُطَّلِبِ شيئاً واحِداً[3]»[4] قال: ثم شَبَّك بين

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): لا ننكر.

(٢) في (ظ١٢) و(ق): وضعك.

(٣) ضبب فوقهما في (س)، وقال السندي: بالنصب، بتقدير: كانوا.

(٤) إسناده حسن، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً وقد عنعن -قد صرح بالتحديث عند الطبري والبيهقي، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٨٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٣٠-١٣١، والفاكهي (٢٤٠٦)، وأبو يعلى (٧٣٩٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٨٣، والطبراني في «الكبير» (١٥٩١) من طريق يزيد ابن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يوسف في «الخراج» ص٢٠ مختصراً، والشافعي في «مسنده» ٢/ ١٢٦ (بترتيب السندي)، وابن أبي شيبة ١٤/ ٤٦٠-٤٦١، وأبو داود (٢٩٨٠)، والطبري في «تفسيره» (١٦١١٩)، والطبراني في «الكبير» (١٥٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٤١ من طرق عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه الشافعي ٢/ ١٢٦ -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٧٣٦)-، والبخاري (٣١٤٠) و(٣٥٠٢)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٢٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٤٠، والطبراني في «الكبير» (١٥٩٤) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه الشافعي ٢/ ١٢٥ -ومن طريقه البيهقي ٦/ ٣٤١- والبغوي في =

أصابعه.

١٦٧٤٢- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن عبد الرحمن بن الأزهر

عن جُبَيْر بن مُطْعِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِلْقُرَشِيِّ مِثْلَيْ قُوَّةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ» فقيل للزُّهْري: ما عنى بذلك؟ قال: نُبْل الرَّأي[1].

=«شرح السنة» (٢٧٣٥) من طريق مطرف بن مازن، عن معمر بن راشد، والطبراني في «الكبير» (١٥٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٣٤١/٦ من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمِّع، كلاهما عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، به. قال البيهقي: إبراهيم بن إسماعيل ومطرف بن مازن ضعيفان، وفي رواية الجماعة عن الزهري، عن ابن المسيب، عن جبير كفاية. وقال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١٠٦: الصحيح قول من قال: عن ابن المسيب.

وسيأتي برقم (١٦٧٦٨) و(١٦٧٨٢).

قال السندي: قوله: لمكانك، أي: لوجودك منهم.

وقوله: الذي وصفك الله، بتقدير: وأنت الذي وصفك الله، جملة معترضة.

قوله: «إنهم لم يفارقوني»، أي أنهم وصلوا القرابة فَوُصِلُوا، وأنتم قطعتم فَقُطِعْتُم.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، طلحة بن عبد الله بن عوف من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن أحد صحابيَّيْه وهو عبد الرحمٰن بن الأزهر لم يرو له سوى أبي داود. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٨/١٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٠٨)، =

١٦٧٤٣- حدَّثنا محمدُ بنُ عمر[1]، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرنا أبو الزبير، أنه سمع عبد الله بن بابيه

عن جُبير بنِ مطعم، عن النبيِّ ﷺ: «خَيْرُ عَطاءٍ هٰذا -يا بني

=وأبو يعلى (٧٤٠٠) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٥١)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٦٨، والبزار (٢٧٨٥) (زوائد)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٣٠)، وابن حبان (٦٢٦٥)، والطبراني في «الكبير» (١٤٩٠)، والحاكم ٤/٧٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٦٤، والبيهقي في «السنن» ١/٣٨٦، والخطيب في «تاريخه» ٣/١٦٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٥٠) من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! قلنا: طلحة بن عبد الله لم يخرّج له مسلم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٧٨ و١٠/٢٦، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني، ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح.

وسيكرر برقم (١٦٧٦٦) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: نبل الرأي، بضم فسكون، بمعنى الذكاء والنجابة، ويمكن أن يكون بفتح فسكون، أي: سهم الرامي، أي: سهام رأي القرشي تصيب ضعف ما تصيب سهام رأي غيره، يريد أن رأيه أقل خطأً، وكأنه لذٰلك خُصُّوا بالإمامة الكبرى.

وقال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٨/١٥٣-١٥٤: تأملنا هٰذا، فكان معناه عندنا -والله أعلم- أن على القرشي ذي الرأي، لا على من سواه من غير أهل الرأي وإن كان قرشياً، وذٰلك أن الشيء إذا وُصِفَ به رجل من قوم ذوي عدد، جاز أن تضاف الصفة إلى أولٰئك القوم جميعاً، وإن كان المراد بهم خاصاً منهم.

(١) في (م): عمرو.

عَبْدِ مَنَافٍ وَيا بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ- إِنْ كَانَ إليكُمْ[1] مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ فَلأعْرِفَنَّ[2] ما مَنَعْتُمْ أَحَداً يَطُوفُ بِهٰذا البَيْتِ أَيَّ ساعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ»[3].

١٦٧٤٤- حدَّثنا أبو عامر، قال: حدَّثنا زُهير بن محمد، عن عبدِ الله ابن محمد بن عَقِيل، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه أَنَّ رجلاً أتى النَّبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أَيُّ البُلْدان شَرٌّ؟ قال: فقال: «لاأَدري» فلما أَتاهُ جبريلُ عليه السَّلام قال: «يا جبريلُ، أيُّ البُلْدانِ شرٌّ؟» قال: لا أَدْرِي حتَّى أَسْأَلَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ. فَانْطَلَقَ جِبْرِيلُ عليه السَّلامُ، ثُمَّ مَكَثَ[4] ما شاءَ الله أَنْ يَمْكُثَ، ثُمَّ جاءَ، فقال: يا مُحَمَّدُ، إنَّكَ سأَلْتَني أيُّ البُلْدانِ شَرٌّ، فقلتُ: لا أَدْرِي، وإنِّي سأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ: أيُّ البُلْدانِ شَرٌّ؟ فقال: أَسْوَاقُها»[5].

---

(١) في (م): لكم.

(٢) في «المصنف» وابن خزيمة: فلا أعرفن.

(٣) حديث صحيح، محمد بن عمر، هٰكذا ورد غير منسوب في جميع النسخ الخطية، ولم يذكر هٰذا الإسناد في «أطراف المسند»، ولم يترجم الحافظ في «التعجيل» لمن اسمه محمد بن عمر، وهو من شيوخ أحمد.

ومن ثَمَّ لم نستطع تعيينه، والراجح أنه محمد بن بكر: وهو البرساني، وقد تحرف، وستجيء روايته برقم (١٦٧٧٤) وهي مثل هٰذه الرواية.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٧٣٦).

(٤) في (ظ١٢) و(ص): فمكث.

(٥) إسناده ضعيف، لضعف عبدالله بن محمد بن عقيل: وهو ابن أبي =

. . . .

=طالب الهاشمي، فقد ضعفه مالك بن أنس، ويحيى بن سعيد القطان، ويحيى ابن معين وعلي ابن المديني، وأحمد بن حنبل، ويعقوب بن شيبة، وسفيان بن عيينة، وابن سعد، والجوزجاني، وأبو زرعة وأبو حاتم الرازيان، والنسائي، وابن خزيمة، وأبو داود، وابن حبان، والدارقطني، وما حسّن الرأي فيه سوى الترمذي وشيخه البخاري، فقال الأول: صدوق، وقال الثاني: مقارب الحديث، وقد خالف هنا في لفظ الحديث كما سيأتي في التخريج. وزهير بن محمد: هو التميمي، له مناكير، وعَدَّ الإمام الذهبي في تلخيصه «للمستدرك» ٧/٢ هٰذا الحديث منها، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي.

وأخرجه البزار (١٢٥٢) (زوائد)، وأبو يعلى (٧٤٠٣) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلمه عن جبير إلا بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٤٦)، والحاكم ٨٩/١ و٧/٢، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١٧٠/٢ من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود، عن زهير بن محمد، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد رواه قيس بن الربيع وعمرو بن ثابت بن أبي المقدام، عن عبد الله بن محمد بن عقيل... وتعقبه الذهبي بقوله: زهير ذو مناكير، هٰذا منها، وابن عقيل فيه لين.

قلنا: من طريق قيس بن الربيع أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٤٥)، ومن طريق عمرو بن ثابت أخرجه الحاكم ٩٠/١، كلاهما عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به، وهما ضعيفان.

وأخرجه ابن حبان (١٥٩٩)، والحاكم ٩٠/١، والبيهقي ٦٥/٣ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر أن رجلاً سأل النبي ﷺ: أي البقاع شر؟ قال: «لا أدري حتى أسأل جبريل»، فسأل جبريل، فقال: لا أدري حتى أسأل ميكائيل، فجاءه فقال: خير البقاع المساجد، وشرها الأسواق. وهٰذا لفظ ابن حبان. وإسناده ضعيف،

١٦٧٤٥- حدثنا أسود بن عامر قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عمرو ابن دينار، عن نافع بن جُبَير

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «يَنْزِلُ الله عَزَّ وَجَلَّ في كُلِّ ليلةٍ إلى السَّماءِ الدُّنيا، فيقولُ: هل مِنْ سائلٍ فأُعْطِيَهُ؟ هل مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فأَغْفِرَ له؟ حتّى يَطْلُعَ الفَجْرُ»[1].

=عطاء بن السَّائب اختلط، وسماع جرير بن عبد الحميد منه بعد الاختلاط.

والذي يصح في هٰذا الباب ما أخرجه مسلم (٦٧١) من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أحب البلاد إلى الله مساجدها، وأبغض البلاد إلى الله أسواقها».

قال السندي: قوله: أي البلدان، أي: أيُّ أجزائها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أسود بن عامر: هو الملقب بشاذان.

وأخرجه الدارمي ١/٣٤٧، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٣٣، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٢١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٧)- وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٠٧)، والبزار (٣١٥٢) (زوائد)، وأبو يعلى (٧٤٠٨) و(٧٤٠٩)، والطبراني في «الكبير» (١٥٦٦)، وفي «الدعاء» (١٣٦)، والآجري في «الشريعة» ص ٣١٢ و٣١٣، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٥١ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣١٥٣) (زوائد)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٣٣ من طريق سفيان بن عُيينة، عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، به.

قال البزار: لا نعلمه يروى عن جبير إلا من هذا الوجه، ولا نعلم أحداً سمَّى مَنْ بعد نافع بن جبير إلا حماد.

وقال ابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٣٤: ليس رواية سفيان بن عيينة مما توهن رواية حماد بن سلمة، لأن جبير بن مطعم هو رجل من أصحاب النبي ﷺ، وقد يشك المحدِّث في بعض الأوقات في بعض رواية الخبر، ويستيقن =

١٦٧٤٦- حدَّثنا عبدُ الصَّمد وعَفَّان، قالا: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سلمة، عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه قال: كان رسولُ الله ﷺ في سَفَرٍ، فقال: «مَنْ يَكْلَؤُنا الليلةَ لا نَرْقُدَ عن صَلاةِ الفَجْرِ؟» فقال بلال: أنا. فاسْتَقْبَلَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ، فَضُرِبَ على آذانهم، فما أيقَظَهُمْ إلا حَرُّ الشمس، فقاموا فأدَّوها، ثم توضَّؤوا فأذَّنَ بلالٌ، فَصَلَّوُا الرَّكْعتين، ثُمَّ صَلَّوُا الفَجْرَ[1].

= في بعض الأوقات، وربما شك سامع الخبر من المحدث في اسم بعض الرواة، فلا يكون شكُّ مَنْ شَكَّ في اسم بعض الرواة مما يوهن من حفظ اسم الراوي، حماد بن سلمة رحمه الله قد حفظ اسم جبير بن مطعم في هذا الإسناد، وإن كان ابن عيينة شكَّ في اسمه، فقال: عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٣١، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٢٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٦)- وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٠٣) من طريق القاسم بن عباس، عن نافع بن جبير، عن أبي هريرة، نحوه مرفوعاً إلا أن فيه: «حتى ترجَّل الشمس» وهي رواية شاذة فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ٣/ ٣١.

وسيأتي برقم (١٦٧٤٧)

وقد سلف من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٦٧٣) وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٥٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري.

وأخرجه أبو يعلى (٧٤١٠) من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢٩٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد =

١٦٧٤٧- حدثنا عَفَّان، حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير بن مُطْعِم

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَنْزِلُ الله عَزَّ وجَلَّ كُلَّ ليلةٍ إِلى سماءِ الدُّنْيا، فيقولُ: هل مِنْ سائِلٍ فأُعْطِيَهُ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فأَغْفِرَ له؟»[1].

١٦٧٤٨- حدَّثنا حسنٌ وعفَّان، قالا: حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن جعفر ابن أبي وَحْشِيَّة -وقال أحدهما: جعفر بن إياس- عن نافع بن جبير بن مُطْعِم

عن أبيه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أنا محمدٌ وأحمدُ والحاشِرُ والماحِي والخَاتِمُ والعاقِبُ»[2].

=والمثاني» (٤٧٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٠١، والطبراني في «الكبير» (١٥٦٥) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٦٥٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله «من يكلؤنا»، أي: من يحفظنا بحيث لا يفوت علينا الصلاة.

قوله: فضرب على آذانهم، على بناء المفعول: وهو كناية عن شدة النوم، أي: كأن النوم عند غلبته بمنزلة حجاب مضروب على الأذن يمنع الإنسان من سماع أصوات من في الكون حتى يقوم بسببها، وإلا فالكون لا يخلو عن أصوات.

قوله: ثم توضؤوا: تفصيل لكيفية الأداء، «ثم» بمنزلة فاء التفصيل.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٧٤٥) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب: وعفان: هو ابن =

. . . .

= مسلم الصفار.

وأخرجه ابن سعد ١/ ١٠٤ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٥٦٣)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ١٥٥ من طريق حجاج بن محمد، والطبراني كذٰلك (١٥٦٣) من طريق هدبة بن خالد، والحاكم ٢/ ٦٠٤ من طريق موسى بن إسماعيل، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، به، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. قلنا: عند الحاكم «والمقفي»، بدل: «والماحي».

وخالفهم الطيالسي (٩٤٢) فرواه عن حماد بن سلمة، عن أبي بشر جعفر، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «أنا محمد وأحمد والحاشر ونبي التوبة ونبي الملحمة». قلنا: وسيأتي بنحو هٰذا اللفظ من حديث أبي موسى الأشعري ٤/ ٣٩٥ وحديث حذيفة بن اليمان، وسيرد ٥/ ٤٠٥.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٦٤) من طريق أبي الحويرث المدني، عن نافع، به، ولم يذكر: «الخاتم»، وأبو الحويرث ضعيف.

وأخرجه بنحوه مطولاً ابن سعد ١/ ١٠٥، والبخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٠، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٢٦٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥١)، والآجري في «الشريعة» ص٤٦٢-٤٦٣، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ١٥٦ من طريق عتبة بن مسلم، عن نافع أنه دخل على عبد الملك ابن مروان، فقال: أتحصي أسماء رسول الله ﷺ التي كان جبير بن مطعم يَعدُّها؟ قال: نعم، هي ستة: محمد وأحمد وخاتم وحاشر وعاقب وماحٍ، فأما الحاشر فبعث مع الساعة نذيراً لكم بين يدي عذاب شديد، وأما عاقب، فإنه أعقب الأنبياء صلوات الله عليهم، وأما ماحٍ فإن الله عز وجل محا به سيئات من اتبعه.

وقد تحرف عتبة إلى عقبة عند الفسوي والآجري والبيهقي.

وقد سلف برقم (١٦٧٣٤) وسيأتي من طريق حماد بن سلمة برقم (١٦٧٧٠).

١٦٧٤٩- حدَّثنا حُجَين بن المُثنَّى، قال: حدَّثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن سُلَيمان بن صُرَد

عن جُبير بن مُطْعِم، قال: تذاكرنا غُسْلَ الجَنَابة عند النَّبيِّ ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أمَّا أنا فآخُذُ مِلْءَ كَفَّيَّ ثلاثاً، فأَصُبُّ على رأسي، ثُمَّ أُفِيضُهُ بَعْدُ على سائِرِ جَسَدِي»(١).

١٦٧٥٠- حدَّثنا محمدُ بنُ كثير، قال: حدَّثنا سليمان بن كثير، عن حُصَيْن بنِ عبد الرَّحمن، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم ٤/ ٨٢

عن أبيه قال: انشقَّ القَمَرُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ فصارَ فِرْقتين: فِرْقة على هذا الجبل، وفِرْقة على هذا الجبل، فقالوا:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وإسرائيل: وهو ابن يونس بن إسحاق السبيعي، وسماعه من جده أبي إسحاق -وهو عمرو بن عبد الله السبيعي- في غاية الإتقان للزومه إياه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٨٣) من طريقين عن إسرائيل، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٦٤، والبخاري (٢٥٤)، ومسلم (٣٢٧) (٥٤)، وأبو داود (٢٣٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٣٥، وابن ماجه (٥٧٥)، والطبراني في «الكبير» (١٤٨٢) و(١٤٨٤) و(١٤٨٥) و(١٤٨٦) و(١٤٨٧) و(١٤٨٨) و(١٤٨٩)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٧٦ من طرق عن أبي إسحاق السبيعي، به. دون قوله: «ثم أفيضه بعد على سائر جسدي».

وفي الباب من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٤١٨) وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فأصب على رأسي»: جاء تفصيله بأن يصب في اليمين مرة، وفي اليسار أخرى، وفي الوسط أخرى، فرجع هٰذا إلى الاستيعاب مرة، لا إلى التثليث، فلا وجه للاستدلال به على التثليث، والله تعالى أعلم.

سَحَرَنا محمد، فقالوا: إنْ كان سَحَرَنا فإنَّه لا يستطيعُ أن يَسْحَرَ النَّاسَ كُلَّهم[1].

---

(١) إسناده ضعيف، حصين بن عبد الرحمٰن: وهو السلمي لم يسمع هٰذا الحديث من محمد بن جبير بن مطعم، بينهما جبير بن محمد بن جبير كما سيأتي في التخريج، وهو مجهول، وسليمان بن كثير: وهو العبدي، روى له البخاري عن حصين بن عبد الرحمٰن متابعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٣٢٨٩)، والطبراني في «الكبير» (١٥٥٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٢٦٨ من طريق محمد بن كثير العبدي، به.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٧/٨٦، وابن حبان (٦٤٩٧) من طريق محمد بن فضيل، والفاكهي (٢٤٣١) من طريق حصين بن نمير، والطبري في «تفسيره» ٢٧/٨٦ من طريق خارجة، ثلاثتهم عن حصين، به.

قال الترمذي: وقد روى بعضهم هٰذا الحديث عن حصين، عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن جده جبير بن مطعم نحوه.

قلنا: قد رواه من هٰذا الطريق الطبراني في «الكبير» (١٥٦٠) من طريق أبي جعفر الرازي، والحاكم ٢/٤٧٢ من طريق هشيم، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٢٦٨ من طريق إبراهيم بن طهمان وقرنه بهشيم، ثلاثتهم عن حصين بن عبد الرحمٰن، عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن جده، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

قلنا: جبير بن محمد بن جبير لم يرو له سوى أبي داود، وهو مجهول الحال. وذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١٠٤ أن هٰذه الطريق أشبه. وقال البيهقي: أقام إسناده إبراهيم بن طهمان وهشيم وأبو كريب والمفضل بن يونس، عن حصين.

وله أصل في «الصحيحين»، وقد سلف من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٥٨٣)، ولفظه: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ شقتين، حتى نظروا إليه، فقال رسول الله ﷺ: «اشهدوا». قلنا: وانظر هناك شرحه وأحاديث الباب.

١٦٧٥١- حدَّثنا أبو المغيرة قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز، قال: حدَّثني سليمان بنُ موسى

عن جبير بن مُطْعِم، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «كُلُّ عَرَفاتٍ مَوْقِفٌ، وارْفَعُوا عن بَطْنِ عُرَنَةَ[1]، وَكُلُّ مُزْدَلِفَةَ مَوْقِفٌ، وارْفَعُوا عَنْ مُحَسِّر، وكلُّ فِجَاجِ مِنى مَنْحَرٌ، وكلُّ أَيامِ التَّشْرِيقِ ذبحٌ»[2].

---

(١) في (ظ١٢)، وهامش (س): عرنات، وفي (ق): بطون عرنات.

(٢) حديث صحيح لغيره وهذا إسناد ضعيف، سليمان بن موسى -وهو الأموي المعروف بالأشدق- لم يدرك جبير بن مطعم، وقد اضطرب فيه ألواناً كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، وسعيد بن عبد العزيز: هو التنوخي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٢٣٩ و٩/ ٢٩٥ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد مختصراً، وقال: مرسل.

وأخرجه البزار (١١٢٦) (زوائد)، وابن حبان (٣٨٥٤)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١١٨، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٩٥-٢٩٦، وفي «المعرفة» (١٩١١٤)، وابن حزم في «المحلَّىٰ» ٧/ ١٨٨، من طريق أبي نصر التمار عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن عبد الرحمٰن بن أبي حسين، عن جبير بن مطعم، به. فجعل عبد الرحمٰن بن أبي حسين في الإسناد، وهو ضعيف كذٰلك لجهالة حال عبد الرحمٰن بن أبي حسين، فقد انفرد بالرواية عنه سليمان بن موسى، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٨٣)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٨٤، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٣٩ و٩/ ٢٩٦، من طريق سويد بن عبد العزيز، عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن نافع بن جبير، عن أبيه، فجعل نافع بن جبير في الإسناد، وسويد بن عبد العزيز ضعيف.

وأخرجه الدارقطني مختصراً في «السنن» ٤/ ٢٨٤، ومن طريقه البيهقي ٩/ ٢٩٦ من طريق أبي مُعَيْد حفص بن غيلان، عن سليمان بن موسى أن عمرو=

١٦٧٥٢- حدَّثنا أبو اليمان، قال: حدَّثنا سعيد بن عبد العزيز، عن سُليمان بن موسى

عن جُبير بن مُطْعِم، عن النَّبيِّ ﷺ، فذكر مثلَه، وقال: «كلُّ أيامِ التَّشْريق ذبحٌ»[1].

١٦٧٥٣- حدَّثنا يعقوبُ قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدَّثني عبدُ الله بن أبي نَجِيح، عن عبد الله بن باباه مولى آل حُجَيْر بن

= ابن دينار حدثه عن جبير بن مطعم، وعمرو بن دينار لم يدرك جبير بن مطعم.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٥٦) من طريق حفص بن غيلان، عن سليمان بن موسى، عن محمد بن المنكدر، عن جبير، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢٥١، وقال: رواه أحمد والبزار، والطبراني في «الكبير» إلا أنه قال: «وكل فجاج مكة منحر» ورجاله موثقون! قلنا: فاته أن يعله بالانقطاع والاضطراب.

وانظر ما بعده.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند ابن خزيمة (٢٨١٦)، والحاكم ١/٤٦٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٩٤)، والبيهقي ٥/١١٥، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث علي بن أبي طالب بنحوه سلف (٥٦٢) وإسناده حسن.

وانظر حديث جابر السالف ٣/٣٢١ و٣٢٦.

(١) إسناده كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/٢٩٥ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع الحمصي، بهذا الإسناد.

وانظر عن أيام التشريق «الاستذكار» ١٥/١٩٧-٢٠٦ لابن عبد البر، و«المغني» ١٣/٣٨٦ لابن قدامة المقدسي.

أبي إهاب

قال: سَمِعْتُ جُبَيْرَ بن مُطْعِم يقول: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يا بني عَبْدِ مَنَافٍ، لأَعْرِفَنَّ ما مَنَعْتُمْ طائفاً يَطُوفُ بهٰذا البيتِ ساعةً من ليلٍ أَوْ نهارٍ»[1].

١٦٧٥٤- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: فذَكَرَ محمدُ بنُ مسلم بن عبيد الله بن شهاب، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه جبير قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ وهو يَخْطُبُ النَّاسَ بالخَيْف: «نَضَّرَ الله عَبْداً سَمِعَ مقالتي، فَوَعاها، ثُمَّ أَدَّاها إلى من لم[2] يَسْمَعْها، فَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ لا فِقْه له، وَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ إلى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ. ثلاثٌ لا يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ المُؤْمِنِ: إخلاصُ العَمَلِ، وطاعَةُ ذَوِي الأَمْرِ، ولُزُومُ الجماعةِ؛ فإنَّ دَعْوَتَهُمْ تكونُ مِنْ ورائِهِ».

وعن ابن إسحاق قال: حدَّثني عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن باباه، فمن رجال مسلم، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢٠٦/٢، والبيهقي في «السنن» ١١٠/٥ من طريقين عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٧٣٦)، وسيأتي برقم (١٦٧٦٩).

(٢) في (م): لمن لم.

عبد الرحمٰن بن الحُوَيْرث، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، مِثْلَ حديثِ ابنِ شهاب، لم يَزِدْ ولم يَنْقُصْ[1].

١٦٧٥٥- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن أبيه، قال: أخبرني محمد بن جبير

أنَّ أباه جُبَيْر بن مُطْعِم أخبره أَنَّ امرَأةً أَتَتْ رسولَ الله ﷺ،

---

(١) حديث صحيح لغيره، وله إسنادان ضعيفان، وفي الإسناد الأول: لم يصرح ابن إسحاق بسماعه من الزهري.

وفي الإسناد الثاني، وإن كان صرح بالسماع من شيخه عمرو بن أبي عمرو إلاَّ أن في طريقه عبدَ الرحمٰن بن الحويرث، وهو ضعيف. عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، مختلف فيه، حسن الحديث.

وأخرجه الحاكم ١/ ٨٧ من طريق الإمام أحمد، عن يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن الزهري، به.

وأخرجه أبو يعلى (٧٤١٣) ومن طريقه الحاكم ١/ ٨٧ من طريق يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن الزهري، به.

وخالفه نعيم بن حماد، فرواه -كما عند الطبراني في «الكبير» (١٥٤٤)، والحاكم ١/ ٨٦-٨٧- عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، به. ونعيم ضعيف.

وأخرجه الحاكم ١/ ٨٧-٨٨ من طريق الإمام أحمد، عن يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وأخرجه الرازي في «الجرح والتعديل» ٢/ ١٠، والطبراني في «الكبير» (١٥٤٣) من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وأخرجه الدارمي ١/ ٧٥ من طريق إسماعيل بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وقد سلف برقم (١٦٧٣٨)، وذكرنا هناك شواهده.

فكلَّمَتْهُ في شيء، فأمرَها بأمرٍ، فقالت: أرأيتَ يا رسولَ الله إنْ لم أَجِدْكَ؟ قال: «إنْ لم تَجِدِيني فأْتي أَبا بَكْرٍ»[1].

١٦٧٥٦- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن صالح، قال ابنُ شهاب: أخبرني عُمَرُ[2] بن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم أَنَّ محمدَ بن جبير ابن مُطْعِم قال:

أخبرني جُبَيْر بن مُطْعِم، أَنَّه بينا هو يسيرُ مَعَ رسولِ الله ﷺ ومعه النَّاسِ مقبلاً من حُنَيْن، عَلِقَتْ رسولَ الله ﷺ الأعرابُ يسألونه حتى اضْطَرُّوه إلى سَمُرَةٍ، فَخَطِفَتْ رداءَه، فوقفَ رسولُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه البخاري (٧٣٦٠)، ومسلم (٢٣٨٦)، والترمذي (٣٦٧٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٤٤)، والشافعي في «السنن» (٤٦٧)، والبخاري (٣٦٥٩) و(٧٢٢٠) و(٧٣٦٠)، ومسلم (٢٣٨٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٥١)، وابن حبان (٦٦٥٦) و(٦٨٧٢)، والطبراني في «الكبير» (١٥٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٥٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٦٨) من طرق عن إبراهيم بن سعد، به.

وسيأتي برقم (١٦٧٦٧).

قال السندي: قوله: إن لم أجدك: كناية عن الموت.

قوله: «فأْتي أبا بكر»: إخبار بأنه المتولي للأمر بعده ﷺ، ففيه معجزة له حيث صار الأمر كذلك.

(٢) في (س) و(م): عمرو، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهو الصواب.

الله ﷺ، ثم قال: «أَعْطُوني رِدائي، فلو كان عَدَدُ هٰذه العِضَاهِ نَعَماً لَقَسَمْتُه، ثُمَّ لا تَجِدُوني بَخِيلاً ولا كَذَّاباً ولا جَبَاناً»[1].

١٦٧٥٧- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني عبدُ الله بن أَبي بكر بن محمَّد بن عمرو بن حزم الأنصاري، عن عُثمان بن أَبي سُلَيمان بن جُبَيْر بن مُطْعِم، عن عمِّه نافع بن جبير بن مطعم

عن أبيه جُبَيْر قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عليه، وإنه لواقفٌ على بعيرٍ له بعرفات مَعَ النَّاس حتى يَدْفَعَ معهم منها؛ توفيقاً من الله له[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عمر بن محمد بن جبير بن مطعم من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه البخاري (٣١٤٨) عن عبدالعزيز بن عبدالله الأويسي، عن إبراهيم ابن سَعْد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٥٢) و(١٥٥٣) و(١٥٥٤)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٥٣-٥٤ من طرق عن ابن شهاب الزهري، به.

وسيأتي برقم (١٦٧٧٥) و(١٦٧٧٧) و(١٦٧٧٨).

وقد سلف نحوه مطولاً من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٧٢٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله علقت، كسمعت: أي تعلقت برسول الله ﷺ الأعراب.

قوله: فخطفت، كسمعت: أي سلبت السمرة.

قوله: هذه العضاه: أي التي بذاك الوادي، وكان ذاك الوادي كثير العضاه.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، =

١٦٧٥٨- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، عن الحارث ابن يزيد، عن الحارث بن أبي ذُبَاب -إن شاء الله- عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعم

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ رَفَعَ رأْسَهُ إلى السَّماء، فقال: «أَتاكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ كَقِطَعِ السَّحابِ خَيْرُ أَهْلِ الأَرْضِ» فقال له رجلٌ ممن كان عنده: ومنَّا يا رسولَ الله؟ قال كلمةً خَفِيَّةً: «إلا أَنْتُمْ»(٢).

=فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن أبي سليمان، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٧٨٨)، وابن خزيمة (٣٠٥٧) و(٢٨٢٣)، والطبراني في «الكبير» (١٥٧٧) و(١٥٧٨)، والحاكم ١/ ٤٦٤ من طرق عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! قلنا: ابن إسحاق روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعةً.

وقال ابن خزيمة: وقوله: قبل أن ينزل عليه: يشبه أن يكون أراد قبل أن ينزل عليه ﴿ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس﴾ [البقرة: ١٩٩] أو من قبل أن ينزل عليه جميع القرآن.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١٦٧٣٧).

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وقد اختلف عليه فيه، فرواه عنه هنا يحيى بن إسحاق -وهو السَّيْلَحيني، وهو من قدماء أصحابه فيما ذكر الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» في ترجمة حفص بن هاشم ابن عتبة- عن الحارث بن يزيد: -وهو الحضرمي- عن الحارث بن أبي ذُباب، عن محمد بن جبير بن مطعم، به.

=

١٦٧٥٩- حدَّثنا عَفَّانُ قال: حدَّثنا شُعْبة، قال النُّعْمان بن سالم: أخبرني عن رجلٍ سَمَّاه

عن جبير بن مُطْعِم، قال: أُراه قد سَمِعَه من جبير بن مُطْعِم قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ النَّاس يزعمون أنَّه ليس لنا أُجورٌ بمكَّة، قال: فأحسبه قال: «كَذَبُوا، لَتَأْتِيَنَّكُمْ أُجُورُكُمْ ولو كنتم في جُحْرِ ثَعْلَبٍ»[1].

= ورواه أبو عبد الرحمن المقرىء -وهو عبد الله بن يزيد- كما عند الطبراني في «الكبير» (١٥٥٠)- عنه، عن الحارث بن يزيد الحضرمي، عن الحارث بن أبي ذئب. هكذا ورد اسمه في مطبوعه، وإنما هو الحارث بن عبد الرحمٰن العامري القرشي خال ابن أبي ذئب، وعبد الله بن يزيد المقرىء هو أحد العبادلة الذين يصح سماعهم من ابن لهيعة، ولكن يعكر عليه أن الحاكم أبا أحمد وغيره ذكروا أن الحارث بن عبد الرحمٰن العامري لا يُعلم له راوٍ غير ابن أخته محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ذئب، وسيأتي من طريقه برقم (١٦٧٧٩)، فانظره لزاماً.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٠٢).

قال السندي: قوله: «كقطع السحاب»: أي جماعات مزدحمة كقطع السحاب.

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن جبير بن مطعم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير النعمان بن سالم -وهو الطائفي- فقد روى له مسلم وأصحاب السنن.

وأخرجه أبو يعلى (٧٤٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٧ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٥٢، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه رجل لم يُسَمَّ.

وسيأتي برقم (١٦٧٦٤) و(١٦٧٨١). =

٨٣/٤ * ١٦٧٦٠- حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمد، عن حُصَين. قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد: وسمعته أنا من عبدِ الله بنِ محمد، عن عبد الله ابن إدريس، عن حصين، عن عمرو بن مُرَّة، عن عباد بن عاصم، عن نافع بن جبير بن مُطْعِم

عن أبيه، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ حين افتتح الصَّلاة، قال: «الله أكبر كبيراً -ثلاثاً- الحمدُ لله كثيراً[1]، سبحانَ الله بُكْرَةً وَأَصيلاً -ثلاثاً- اللَّهُمَّ، إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطانِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْثِه وَنَفْخِه» قال حصين: هَمْزُه المُوتة التي تأخذ صاحب المَسِّ، ونَفْثُه الشِّعْر، ونَفْخُه الكِبْر»[2].

= قال السندي: قوله: أنه ليس لنا أجور بمكة: لأنها بلدة تركها رسول الله ﷺ.

(١) في (م): الحمد لله كثيراً، ثلاثاً.

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٧٣٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله ابن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. عبد الله بن محمد: هو أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن إدريس: هو الأموي، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي.

وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ١/ ٢٣١.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٦/ ٤٨٩ عن يحيى بن موسى، وابن خزيمة (٤٦٩) من طريق عبد الله بن سعيد الأشج، كلاهما عن ابن إدريس، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٧٠) من طريق يحيى الحماني، عن عبد الله بن إدريس، عن حصين، عن عمرو بن مرة، قال: حدثني عمار بن عاصم، عن نافع بن جبير، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٦/ ٤٨٩ من طريق أبي عوانة، عن =

١٦٧٦١- حدثنا عبدُ الله بنُ محمد، حدثنا ابنُ نُمَيْر وأبو أُسامة، عن زكريا، عن سَعْد بن إبراهيم، عن أبيه

عن جبير بن مُطْعِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا حِلْفَ في الإسْلامِ، وأَيُّما حِلْفٍ كان في الجاهِلِيَّةِ لم يَزِدْهُ الإسْلامُ إلا شِدَّة»[1].

=حصين، عن عمرو قال: سمع عمار بن عاصم، عن نافع، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٦/٤٨٩ من طريق عمرو، وابن خزيمة (٤٦٩) من طريق هارون بن إسحاق وابن فضيل، ثلاثتهم عن حصين، عن عمرو، عن عباد بن عاصم، عن نافع، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٣١ عن ابن فضيل، عن حصين، عن عمرو بن مرة، عن ابن جبير بن مطعم، به. وأسقط من الإسناد عباد بن عاصم.

وقد سلف برقم (١٦٧٣٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن محمد: هو أبو بكر ابن أبي شيبة، وابن نمير: هو عبد الله، وأبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وزكريا: هو ابن أبي زائدة، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه مسلم (٢٥٣٠) (٢٠٦) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٩٢٥)، والطبراني في «الكبير» (١٥٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٦٢ من طريق ابن نمير وأبي أسامة، ومحمد بن بشر، وكذٰلك الطبري في «تفسيره» (٩٢٩٥) من طريق محمد بن بشر، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦١٤) و(٥٩٩٠)، وابن حبان (٤٣٧١) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، أربعتهم عن زكريا، به.

وقد اختلف فيه على زكريا

فرواه النسائي في «الكبرى» (٦٤١٨)، وأبو يعلى (٧٤٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦١٥) و(٥٩٩١)، وابن حبان (٤٣٧٢)، والطبراني في «الكبير» (١٥٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٦٢ من طريق إسحاق بن يوسف=

١٦٧٦٢- حدَّثنا عَفَّان ومحمد بنُ جَعْفَر، قالا: حدثنا شُعْبة، عن سَعْد ابن إبراهيم قال: سَمِعْتُ بعضَ إخوتي، عن أبي

عن جُبَيْر بن مُطْعِم: أَنَّه أتى رسولَ الله ﷺ في فِدَى بَدْر -قال ابنُ جَعْفَر: في فِدَى المُشْرِكين- وما أَسْلَمَ يومئذٍ، فدخلتُ المَسْجِدَ ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي المَغْرِبَ، فقرأَ بالطُّور، فكأَنَّما صُدِعَ عن قلبي حين سَمِعْتُ القرآن. قال ابنُ جعفر: فكأنما صُدِعَ قلبي حيثُ سَمِعْتُ القرآن[1].

= الأزرق، وأخرجه الحاكم ٢/٢٢٠ من طريق عبيد الله بن موسىٰ، كلاهما عن زكريا، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع بن جبير، عن أبيه، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وذكر الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/٢٩٧ أن الذي تميل إليه القلوب فيه ما رواه عليه يحيى بن زكريا لثبته وحفظه وجلالة مقداره في العلم. قلنا: يعني طريق زكريا عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جبير بن مطعم.

وقال ابن حبان عقب الحديث رقم (٤٣٧٢): سمع هٰذا الخبر سعد بن إبراهيم عن أبيه، عن جبير، وسمعه من نافع بن جبير، عن أبيه، فالإسنادان محفوظان.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٩٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر حديث عبد الله بن عباس السالف برقم (٢٩٠٩).

(١) صحيح دون قوله: فكأنما صدع عن قلبي حين سمعت القرآن، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام أخي سعد بن إبراهيم الذي سمع منه هٰذا الحديث، ونحو هٰذه الزيادة وردت بأسانيد ضعيفة في تخريج الرواية رقم (١٦٧٣٥)، وقد بينا حالها هناك، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف. =

١٦٧٦٣- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدثنا شُعْبة، قال: أخبرنا سُفْيان -يعني: ابن حسين- قال: سمعت الزُّهْريَّ حدث[1]، عن محمد بن جُبَيْر بن مطْعِم

عن أبيه، أنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعٌ»[2].

١٦٧٦٤- حدثنا محمَّد بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن النعمان بن سالم، عن رجل

عن جبير بن مُطْعِم قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنهم يزعُمون

= وأخرجه الطيالسي (٩٤٣)، وأبو يعلى (٧٤٠٧) من طريق حجاج بن محمد الأعور، والطبراني في «الكبير» (١٥٩٥) من طريق عمرو بن مرزوق، ثلاثتهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وخالفهم أبو الوليد الطيالسي، فرواه -كما عند الطبراني (١٥٩٦)- عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جبير، به، فأسقط من الإسناد: بعض إخوة سعد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٤١٨) من طريق النضر بن شميل، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن بعض إخوته، عن جبير، به. فأسقط من الإسناد: عن أبيه، يعني: إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وقد سلف برقم (١٦٧٣٥)، وسيأتي برقم (١٦٧٨٥). وانظر (١٦٧٧٣).

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): يحدِّث.

(٢) حديث صحيح، سفيان بن حسين: وهو الواسطي -وإن كان ضعيفاً في روايته عن الزهري- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥١٢) من طريق محمد بن كثير، وأخرجه كذٰلك (١٥١٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٥٩ من طريق أبي الوليد، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد، إلا أن أبا نعيم قرن مع سفيان محمدَ بنَ إسحاق.

وقد سلف برقم (١٦٧٣٢)، وسيأتي برقم (١٦٧٧٢).

أَنَّه ليس لنا أجرٌ بمكة؟ قال: «لَتَأْتِيَنَّكُم أُجُورُكُمْ ولو كنتم في جُحْرِ ثَعْلَبٍ» قال: فأصغى إليَّ رسولُ الله ﷺ برأسه، فقال: «إنَّ في أَصْحابي مُنافِقينَ»[1].

١٦٧٦٥- حدثنا محمَّدُ بنُ عُبيد، قال: حدَّثنا محمد بن عمرو، عن الزُّهْري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه، قال: قَدِمْتُ على رسول الله ﷺ في فِدَى أهلِ بَدْر، فقامَ فَصَلَّى بالنَّاس صلاةَ المَغْرِب، فقرأَ بالطُّور[2].

١٦٧٦٦- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهْري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن عبد الرحمن بن الأزهر

عن جبير بن مُطْعِم أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ لِلْقُرَشِيِّ مِثْلَيْ قُوَّةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ» فقيل للزُّهْرِي: ما يعني بذلك؟ قال: نُبْلَ الرَّأْي[3].

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن جُبير بن مطعم، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٧٥٩).

(٢) حديث صحيح، محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي -وإن تكلم بعض الأئمة في حفظه- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد ابن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه ابن حبان (١٨٣٤)، والطبراني في «الكبير» (١٤٩٣) من طريقين عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٧٣٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر (١٦٧٤٢) سنداً ومتناً.

١٦٧٦٧- حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا إبراهيم بن سَعْد، عن أبيه، عن ابن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه: أَنَّ امرأَةً أتتِ النَّبيَّ ﷺ تسأله شيئاً[١]، فقال لها: «ارْجِعِي إِلَيَّ» فقالت: فإنْ رَجَعْتُ فلم أَجِدْكَ يا رسولَ الله؟ -تُعرض بالموت- فقال لها رسولُ الله ﷺ: «فإنْ رَجَعْتِ فلم تَجِدِيني فَأْلْقَيْ أَبا بكرٍ»[٢].

١٦٧٦٨- حدَّثنا عثمانُ بنُ عمر، قال: حدَّثنا يونس، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المسيّب

قال: حدَّثنا جُبَيْر بن مُطْعِم أَنَّ رسول الله ﷺ لم يَقْسِمْ لبني عبد شمس[٣] ولا لبني نوفل من الخُمْس شيئاً كما كان يَقْسِمُ لبني هاشم وبني المطلب، وأَنَّ أبا بكر كان يَقْسِمُ الخُمْسَ نحو قَسْمِ رسولِ الله ﷺ غير أَنَّه لم يكن يعطي قُرْبى رسولِ الله ﷺ كما كان رسولُ الله ﷺ يُعْطيهم، وكان عمرُ يعطيهم وعثمانُ من بعده منه[٤].

---

(١) في (ق): عن شيء، وكذلك هي في (س)، إلا أنها صححت في هامشها إلى «شيئاً».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٧٤٠٢)، وابن حبان (٦٨٧١) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٧٥٥).

(٣) في (م): لم يقسم لعبد شمس.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس =

١٦٧٦٩- حدَّثنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدَّثنا محمد -يعني ابنَ إسحاق- قال: حدَّثنا عبد الله بن أبي نَجِيْح، عن عبد الله بن بابيه

قال: سَمِعْتُ جُبَيْرَ بنَ مُطْعِم يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول[1]: «لأَعْرِفَنَّ يا بني عَبْدِ مَنَافٍ ما مَنَعْتُمْ طائِفاً يطوفُ بهٰذا البيتِ ساعةً من ليلٍ أَوْ نهارٍ»[2].

٤/ ٨٤

١٦٧٧٠- حدَّثنا بَهْزُ بن أسد، قال: حدثنا حَمَّاد، عن جعفر بن أبي وَحْشِيَّة، عن نافع بن جبير بن مُطْعِم

عن أبيه أَنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «أنا محمَّدٌ، وأَحْمدُ، والحاشِرُ، والماحِي، والخاتِمُ، والعاقِبُ»[3].

١٦٧٧١- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن

= العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه أبو داود (٢٩٧٩) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٦٧٨٢).

(١) لفظ: يقول، ليس في (ظ١٢)، وأشير إليه في هامش (س) على أنه نسخة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن باباه، فمن رجال مسلم. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٠٢) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٧٥٣) و(١٦٧٣٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٧٤٨) إلا أن شيخ أحمد هاهنا هو بهز بن أسد: وهو العَمِّي.

محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ لي أسماءً، أنا أحْمَدُ، وأنا محمدٌ، وأنا الماحي الذي يَمْحُو الله بي الكُفْرَ، وأنا الحاشِرُ الذي يُحْشَرُ النَّاس على قَدَمي، وأنا العاقِبُ»(١) قال معمر: قلتُ للزُّهْري: ما العاقب؟ قال: الذي ليس بعدَه نبيٌّ ﷺ.

١٦٧٧٢- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه قال: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قاطعٌ»(٢).

١٦٧٧٣- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٦٥٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٣٥٤)، والطبراني في «الكبير» (١٥٢٠)، والآجري في «الشريعة» ص٤٦٢، والبيهقي في «الدلائل» ١/١٥٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٣٠).

وقد سلف برقم (١٦٧٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق برقم (٢٠٢٣٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٥٥٦) (٢٠)، والطبراني في «الكبير» (١٥٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٣٧).

وقد سلف برقم (١٦٧٣٢).

عن أبيه -وكان جاء في فِدَى الأُسارى يوم بَدْر- قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقرأ في المَغْرِبِ بالطُّور[1].

١٦٧٧٤- حدثنا عبدالرزاق وابن بكر، قالا: حدثنا ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع عبدالله بن بابيه يُخْبِرُ

عن جُبَيْر بن مُطْعِم، عن النَّبيِّ ﷺ: «خير[2] عطاء هٰذا. يا بني عبد المطَّلِبِ، يا بني عَبْدِ مَنَافٍ، إنْ كان إليكُمْ مِنَ الأمرِ شَيْءٌ فلأعْرِفَنَّ ما مَنَعْتُمْ أَحَداً يُصَلِّي عِنْدَ هٰذا البَيْتِ أَيَّ ساعةٍ شاءَ من ليلٍ أو نهارٍ» وقال ابن بكر: «أن يَطُوفَ بهٰذا البيت»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٦٩٢). ومن طريقه أخرجه البخاري (٣٠٥٠) و(٤٠٢٣)، ومسلم (٤٦٣)، وأبو عوانة٢/ ١٥٤، والطبراني في «الكبير» (١٤٩١)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٩٤، بهٰذا الإسناد. وعند البخاري زيادة: وذٰلك أوَّلَ ما وَقَرَ الإيمان في قلبي.

قلنا: وهٰذه الزيادة هي الصحيحة من قول جبير بن مطعم، وقد سلفت بألفاظ أُخرى في تخريج الرواية (١٦٧٣٥)، وفي الرواية (١٦٧٦٢)، وفي إسنادها ضعف بينَّاه هناك.

وقد سلف برقم(١٦٧٣٥).

(٢) في(ظ١٢) و(س) و(ق) و(م): حين، وفي (م): حين عطاء هذا يا بني عبدالمطلب، وهو تحريف متراكب، والمثبت من (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبدالله بن بابيه، ويقال: ابن باباه، وابن بابي، فمن رجاله، وكذٰلك أبو الزبير، وهو محمد بن مسلم بن تدرس، وروى له البخاري مقروناً، وقد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن بكر: =

١٦٧٧٥- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عمر بن محمد بن عمرو بن مطعم، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

أنَّ أباه أخبره أنه بينا هو يسيرُ مَعَ رسولِ الله ﷺ ومعه النَّاس[1] مَقْفَلَهُ من حُنَيْن عَلِقَه الأعرابُ يسألونه، فاضْطَرُّوه[2] إلى سَمُرَةٍ، فَخَطِفَتْ رداءه وهو على راحلته، فوقَفَ، فقال: «رُدُّوا عليَّ ردائي، أَتَخْشَوْنَ عليَّ البُخْلَ؟ فلو كان عَدَدُ هٰذِهِ العِضاهِ نَعَماً لَقَسَمْتُهُ بينكُمْ، ثُمَّ لا تَجِدُوني بخيلاً ولا جَبَاناً ولا كذَّاباً»[3]

= هو محمد البرساني.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٠٠٤)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (١٢٨٠)، والطبراني في «الكبير» (١٥٩٩) ولفظ «المُصَنَّف» وابن خزيمة: فلا أعرفن.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٨٠) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٧٣٦).

(١) في (م): ناس.

(٢) في (ق): فاضطر، قلنا: وهو الموافق لرواية عبد الرزاق في «المصنف».

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، على خطأ في نسب أحد رواته وهو عمر بن محمد، فهو ابن جبير بن مطعم، وقد جاء على الصواب في رواية عبد الرزاق في «المصنف»، فدعوى أبي عبد الرحمٰن وهو عبد الله بن أحمد المذكورة في عقب الحديث من أن معمراً أخطأ في نسبه مردودة بما جاء في رواية «المصنف»، ومن أخرجه من طريقه كما سيأتي!

فهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٩٤٩٧)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٤٨٢٠)، والطبراني في «الكبير» (١٥٥١)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٨٩). وقد سقط من مطبوع «شرح السنة» اسم محمد بن جبير بن مطعم من الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٧٥٦).

قال أبو عبدالرحمن: أخطأَ مَعْمَر في نَسَبِ عمر بن محمد بن عمرو، وهو: عمر بن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم.

١٦٧٧٦- حدثنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عن جُبَيْر بن مُطْعِم قال: أَضْلَلْتُ جَمَلاً لي يومَ عَرَفَة، فانطلقتُ إلى عَرَفَة أبتغيه، فإذا أنا بمحمدٍ ﷺ واقفٌ في النَّاس بعرفة على بعيره عَشِيَّةَ عرفة، وذلك بعدما أُنْزل عليه[1].

١٦٧٧٧- حدَّثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، قال: أخبرني عمر[2] بن محمد بن جبير بن مُطْعِم، أَنَّ محمدَ بنَ جُبَيْر قال: أخبرني جُبَيْر بن مُطْعِم أَنَّه بينا هو يسير مع النَّبيِّ ﷺ. فذكر

---

(١) إسناده ضعيف، ابن جريج -وهو عبدالملك بن عبدالعزيز- أبهم في هٰذا الإسناد مَنْ سمع منه عن جبير، وقد جاء في «أطراف المسند» ٢/ ١٨٤ و«إتحاف المهرة» ٤/ ٣٧ أنه عمرو بن دينار، ويبقى الإسناد منقطعاً، لأن عمرو ابن دينار لم يدرك جبير بن مطعم، بينهما محمد بن جبير بن مطعم كما في الرواية رقم (١٦٧٣٧)، وجاء عند ابن خزيمة في «صحيحه» (٣٠٥٩) أنه والد ابن جريج وهو عبدالعزيز بن جريج، وهو ضعيف. قال البخاري: لا يتابع في حديثه.

وقوله: بعدما أنزل عليه، يعارضه ما سلف بإسناد حسن برقم (١٦٧٥٧)، وفيه: قبل أن ينزل عليه.

وقد سلف بإسناد صحيح بغير هٰذه السياقة برقم (١٦٧٣٧).

قال السندي: قوله: واقف، أي: وهو واقف، ويمكن أن ينصب.

(٢) في (م): عمرو، وهو تحريف.

الحديثَ. يعني نحوَ حديثِ مَعْمَر[1].

١٦٧٧٨- حدثنا يعقوب، قال: حدَّثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عمه قال: أخبرني عُمَر[2] بن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم أَنَّ محمدَ بن جبَيْر، قال:

أخبرني جُبَيْر بن مُطْعِم، أَنَّه بينا هو يسيرُ مَعَ رسولِ الله ﷺ مَقْفَلَه من حُنَيْن. فَذَكَر معناه[3].

١٦٧٧٩- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمٰن، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه قال: بينا نحنُ مَعَ رسولِ الله ﷺ بطريقِ مكَّة إذ قال: «يَطْلُعُ عليكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ كأَنَّهُمُ السَّحابُ، هُمْ خِيارُ مَنْ في الأَرْضِ». فقال رجلٌ من الأنصار: ولا نحن يارسولَ الله؟

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عمر بن محمد بن جبير بن مطعم من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٢٨٢١)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٦٤، والطبراني في «الكبير» (١٥٥٥) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف طريق معمر برقم (١٦٧٧٥)، وانظر (١٦٧٥٦).

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عمرو، وهو تحريف.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري.

وأخرجه أبو يعلى (٧٤٠٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٧٥٦).

فسكَتَ. قال: ولا نحن يا رسولَ الله؟ فسكت، قال: ولا نحن يا رسول الله؟ فقال في الثَّالثة كلمةً ضعيفة: «إلا أنتم»[1].

١٦٧٨٠- حدثنا وكيع وعبد الرحمٰن[2]، عن سُفْيان، عن أبي إسحاق، عن سُلَيْمان بن صُرَد

---

(١) إسناده حسن، الحارث بن عبد الرحمٰن هو القرشي العامري خال ابن أبي ذئب: وهو محمد بن عبد الرحمٰن، انفرد بالرواية عنه ابن أخته ابن أبي ذئب، ولا يعلم له راوٍ غيره فيما ذكر أبو أحمد الحاكم وغيره، وهو صدوق، حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٨٣-١٨٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٥٨)، وأبو يعلى (٧٤٠١)، والطبراني في «الكبير» (١٥٤٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٤٥) -ومن طريقه البزار (٢٨٣٨) (زوائد)- عن شعبة، عن ابن أبي ذئب، به بنحوه. وقد سقط اسم شعبة من مطبوع البزار، وقال البزار: لا نعلمه بهٰذا اللفظ إلا من هٰذا الوجه، ولا له عن جبير إلا هٰذا الطريق.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٥٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: فقال رجل من الأنصار: إلا نحن، والبزار والطبراني، وأحد إسنادي أحمد وإسناد أبي يعلى والبزار، رجاله رجال الصحيح.

قلنا: الحارث بن عبد الرحمٰن خال ابن أبي ذئب لم يرو له إلا أصحاب السنن.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٧٥٨).

(٢) في (س) و(ق) و(م): وكيع بن عبد الرحمٰن، وضبب فوق لفظ «بن» في (س). وقد جاءت كذٰلك في (ظ١٢) لكن صححت فوقها بـ «واو»، وجاءت على الصواب في «أطراف المسند» ٢/١٨٧.

عن جُبَيْر بن مُطْعِم، قال: تَذَاكَرْنا الغُسْل من الجَنَابة عند النَّبيِّ ﷺ، فقال: «أمَّا أنا فأُفِيضُ على رَأْسِي ثلاثاً».

وقال عبدُ الرحمن: ذُكِرَتِ الجَنَابة عند النبي ﷺ فقال: «أمَّا أنا فآخُذُ بِكَفَّيَّ ثلاثاً، فأُفِيضُ على رَأْسِي»[1].

١٦٧٨١- حدَّثنا بَهْز قال: حدَّثنا شُعْبة قال: حدَّثنا النُّعْمان بن سالم قال: سَمِعْتُ إنساناً لا أحفظ اسمه يُحَدِّث ٤/ ٨٥

عن جُبير بن مُطْعِم، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ أُناساً يزعمون أنَّه ليست[2] لنا أجورٌ بمكة؟ قال: «لَتَأْتِيَنَّكُمْ أُجُورُكُمْ ولو كان أَحَدُكُمْ في جُحْرِ ثَعْلَب»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وسماعه من أبي إسحاق -وهو عمرو بن عبد الله السَّبيعي- قبل الاختلاط.

وأخرجه أبو يعلى (٧٣٩٧)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٧ من طريق وكيع بن الجراح الرؤاسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٩٩٥) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٤٨٠)- عن سفيان، به، وفيه: ثم أشار بيديه كأنه يفيض بهما على الرأس.

وقد سلف برقم (١٦٧٤٩).

(٢) في (ق): ليس، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٧٥٩) غير أن شيخ أحمد ها هنا هو بهز بن أسد العمي.

١٦٧٨٢- حدَّثنا عبدُ الرحمن بن مَهْدِي، قال: حدَّثني عبدُالله بنُ المبارك، عن يونس بن يزيد، عن الزهري قال: أخبرني سعيد بن المسيب

قال: حدَّثني جبير بن مُطْعِم أنَّه جاء وعثمان بن عفان يكلِّمانِ رسولَ الله ﷺ فيما قَسَمَ من خُمْس حُنَيْن بين بني هاشم وبني المُطَّلب، فقالا: يا رسولَ الله، قَسَمْتَ لإخواننا بني المطلب وبني عبد منافٍ، ولم تُعْطِنا شيئاً، وقَرَابَتُنا مِثْلُ قَرابتهم. فقال رسول الله ﷺ: «إنَّما أَرَى هاشِماً وَالمطَّلِبَ شيئاً واحِداً» قال جبير: ولم يَقْسِمْ رسولُ الله ﷺ لبني عبد شَمْس ولا لبني نَوْفل من ذلك الخُمْس كما قَسَمَ لبني هاشم وبني المطَّلب[1].

١٦٧٨٣- قرأتُ على عبدالرحمن: مالك. وحدَّثني حَمَّاد الخَيَّاط، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٨٤٥)، وأبو داود (٢٩٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٤٢ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ٢/ ١٢٥، عن داود بن عبدالرحمٰن العطار، عن ابن المبارك، به.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٨٤٣)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٢٤٣)، والبخاري (٤٢٢٩)، والطبراني في «الكبير» (١٥٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٤٩ و٦/ ٣٤١ من طريق الليث، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٣٠ من طريق نافع بن يزيد، وابن ماجه (٢٨٨١) من طريق أيوب بن سويد، وابن حبان (٣٢٩٨) من طريق ابن وهب، كلهم عن يونس، به.

وقد سلف برقم (١٦٧٦٨)، وانظر (١٦٧٤١).

عن أبيه أَنَّه قال: سمِعْتُ رسولَ الله ﷺ قرأ بالطُّور في المَغْرِبِ. وقال حماد: إنَّ النَّبيَّ ﷺ قَرَأَ[1].

١٦٧٨٤- حَدثنا محمد بن جعفر، قال: حَدثنا شعبة، عن عمرو بن مرَّة، عن عاصم العَنَزي، عن ابن جُبَيْر بن مُطعِم، عن أبيه. وقال يزيد ابن هارون: عن نافع بن جُبَيْر بن مُطعِم

عن أبيه قال: رأيُت رسولَ الله ﷺ حين دخل في صلاةٍ، فقال: «الله أَكْبَرُ كبيراً، الله أَكْبَرُ كَبيراً، الله أَكْبَرُ كبيراً، الحمدُ لله بُكْرَةً وأَصِيلاً -ثلاثاً- سبحان الله بُكْرَةً وأَصِيلاً -ثلاثاً- اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِه» قال عمرو: هَمْزُه: المُوْتة، ونَفْخُه: الكِبْر، ونَفْثُه: الشِّعْر[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد الخياط -وهو ابن خالد- فمن رجال مسلم، وقد توبع. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٧٨، ومن طريقه أخرجه الطيالسي (٩٤٦)، والشافعي ١/ ٨٦، والبخاري (٧٦٥)، ومسلم (٤٦٣) (١٧٤)، وأبو داود (٨١١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٦٩، وفي «التفسير» (٥٤٩)، وابن خزيمة (٥١٤)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢١١، والطبراني في «الكبير» (١٤٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٩٢، والبغوي في «شرح السنة» (٥٩٧).

وقد سلف برقم (١٦٧٣٥).

(٢) حسن لغيره وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٧٣٩).

وقوله: قال يزيد بن هارون: عن نافع بن جبير، عن أبيه، يعني رواه =

١٦٧٨٥- حدَّثنا محمَّدُ بنُ جعفر وبَهْز، قالا: حدَّثنا شُعْبة، عن سَعْد بن إبراهيم، قال: سَمِعْتُ بعضَ إخوتي يُحدِّث عن أبي

عن جُبَيْر بن مُطْعِم أنَّه أتىٰ النَّبيَّ ﷺ في فِدَى المُشْركين -وقال بهز: في فِدَى أَهْل بَدْر- قال ابنُ جعفر[1]: وما أَسْلَمَ يومئذٍ -قال: فانتهيتُ إليه وهو يُصَلِّي المَغْرِبَ، وهو يقرأ فيها بالطُّور، قال: فكأنَّما صُدِعَ قلبي حيثُ سَمِعْتُ القرآن -وقال بهز في حديثه- فكأنَّما صُدِعَ قلبي حين سَمِعْتُ القرآن[2].

١٦٧٨٦- حدثنا محمد بن جعفر قال: حدَّثنا شُعْبة قال: سمعت أبا

=يزيد، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عاصم، عن نافع بن جبير، به، سمَّى ابنَ جبير نافعاً.

وأخرجه الحاكم ١/ ٢٣٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

واخرجه ابن ماجه (٨٠٧)، وابن خزيمة (٤٦٨)، وابن حبان (١٧٧٩) و(٢٦٠١) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٣٥ من طريق يزيد بن هارون عن شعبة، به، وقرن مع شعبة مسعراً.

وأخرجه الطيالسي (٩٤٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٤٨٨، وابن خزيمة (٤٦٨)، وأبو داود (٧٦٤)، وابن الجارود (١٨٠)، وأبو يعلى (٧٣٩٨)، وابن حبان (١٧٨٠)، والطبراني في «الكبير» (١٥٦٨)، والحاكم ١/ ٢٣٥، وابن حزم في «المحلى» ٣/ ٢٤٨، والبيهقي ٢/ ٣٥، والبغوي في «شرح السنة» (٥٧٥) من طرق عن شعبة، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

(١) في (م): وقال جعفر، وهو وهم.

(٢) حديث صحيح دون قوله: فكأنما صدع قلبي حيث سمعت القرآن، وهو مكرر (١٦٧٦٢)، وقد سلف الكلام عليه هناك.

إسحاق، يحدِّثُ أنَّه سمع سليمان بن صُرَد يحدِّث

عن جبير بن مُطْعِم، عن النَّبيِّ ﷺ أنه ذكر عنده الغُسْل من الجَنَابة فقال: «أمَّا أنا فأُفْرِغُ على رأسي ثلاثاً»[1].

---

(۱) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وشعبة: وهو ابن الحجاج قد سمع من أبي إسحاق: وهو عمرو بن عبد الله السبيعي قبل الاختلاط.

وأخرجه مسلم (۳۲۷) (٥٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٤٨)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٧، والطبراني في «الكبير» (١٤٨١) من طريق شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٦٧٤٩).

حديث عبد الله بن مُغَفَّل المُزَنيِّ[1]، عن النبيِّ ﷺ

١٦٧٨٧- حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا سعيد بن إياس الجريري، عن قيس بن عَبَاية

عن ابن عبد الله بن مغفل، يزيد بن عبد الله قال: سمعني أبي وأنا أقول: بسم الله الرحمٰن الرحيم، فقال: أي بنيَّ، إياك -قال: ولم أَرَ أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ كان أبغضَ إليه حدثاً في الإسلام منه- فإني قد صليتُ مع رسول الله ﷺ ومع أبي بكر وعُمَرَ ومع عثمانَ، فلم أَسمَعْ أحداً منهم يقولُها، فلا تقلْها، إذا أنتَ قرأت فقل: الحمدُ للهِ ربِّ العالَمِينَ[2].

---

(١) هو عبد الله بن مغفل بن عبد نَهْم بن عفيف بن أسحم بن ربيعة بن عدي بن ثعلبة المُزَني، أبو سعيد، ويقال: أبو عبد الرحمٰن. سكن المدينة ثم تحوَّل إلى البصرة. وهو من أصحاب الشجرة، وكان أحد العشرة الذين بعثهم عمرُ يفقِّهون الناس، وكان من فقهاء الصحابة. مات في البصرة سنة (٥٧) وقيل بعد ذٰلك.

(٢) إسناده حسن في الشواهد، ابن عبد الله بن مغفل: سمي في رواية أحمد هنا يزيد، وقد روى عنه ثلاثة، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقد حسَّن له الترمذي هٰذا الحديث، ووافقه الزيلعي في «نصب الراية» ١/ ٣٣٣، وباقي رجاله ثقات، ويشهد له حديث أنس السالف برقم (١٢٨١٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤١٠، وابن ماجه (٨١٥)، والترمذي (٢٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٠٢ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١١٦) من طريق يزيد ابن هارون، عن سعيد بن إياس الجريري، به.

١٦٧٨٨- حدثنا إسماعيل قال: أخبرنا يونس، عن الحسن

عن عبد الله بن مُغَفَّل، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلا أَنَّ الكِلابَ أُمَّةٌ مِنَ الأُمَمِ لأَمَرْتُ بِقَتْلِها، فاقْتُلُوا مِنْها الأَسْوَدَ البَهِيمَ. وأَيُّما قَوْمٍ اتَّخَذُوا كَلْباً لَيْسَ بِكَلْبِ حَرْثٍ أَوْ صَيْدٍ[1] أَوْ ماشِيَةٍ نَقَصُوا مِنْ أُجُورِهِم[2] كُلَّ يَوْمٍ قِيراطاً».

قال: وكنا نُؤمر أن نُصَلِّيَ في مرابض الغنم، ولا نُصَلِّيَ في أعطان الإبل، فإنها خُلِقتْ من الشياطين[3].

---

(١) في (ق): ولا صيد.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س) و(ق): أجرهم.

(٣) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين، والحسن البصري قد سمع عبد الله بن مغفل كما ذكر الإمام أحمد -فيما حكاه عنه ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٤٥، وقد صرح بسماعه هذا الحديث منه عند ابن حبان (٥٦٥٦). إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عبيد العبدي.

وأخرجه بتمامه ابنُ حبان (٥٦٥٧) من طريق يزيد بن زُريع، عن يونس بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

والقسم الأول منه -وهو في قتل الكلاب-:

أخرجه أبو داود (٢٨٤٥)، والترمذي (١٤٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٥، وابن ماجه (٣٢٠٥) من طرق عن يونس، به.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه الترمذي (١٤٨٦) و(١٤٨٩)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٧٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١١١، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٣٠٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٨٠)، وفي «التفسير» ٢/ ١٣٢ من طرق عن الحسن، به.

وسيأتي ٥/ ٥٤ و٥٦.

وفي الباب: عن جابر عند ابن أبي شيبة ٥/ ٤٠٦، ومسلم (١٥٧٢)، وابن =

. . . .

= حبان (٥٦٥٨)، وقد سلف ٣/ ٣٣٣.

وعن عائشة عند الطبراني في «الأوسط» (٥١٥٩)، وقد ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٤٣، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة، لٰكنه مدلس.

وعن علي عند الطبراني في «الأوسط» (٧٨٩٥)، وذكره الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٨٦، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» من طريق الجارود عن إسرائيل، والجارود لم أعرفه.

وعن ابن عباس بنحوه عند أبي يعلى (٢٤٤٢)، والطبراني في «الكبير» (١١٩٧٩)، وفي «الأوسط» (٢٧٤٠). ذكره الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٤٣، وقال: رواه أبو يعلى، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وإسناده حسن.

والقسم الثاني منه -وهو في قصة اتخاذ الكلاب-:

أخرجه النسائي ٧/ ١٨٥ من طريق يزيد بن زريع، وابن ماجه (٣٢٠٥) من طريق أبي شهاب الحنّاط، وابن حبان (٥٦٥٠) من طريق حماد بن سلمة، ثلاثتهم عن يونس، به.

وفي رواية ابن ماجه: «قيراطان».

وأخرجه الترمذي (١٤٨٩) من طريق إسماعيل بن مسلم، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٧٩، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٣٠٤ من طريق أبي حرّة، والنسائي ٧/ ١٨٨-١٨٩ من طريق عوف الأعرابي، ثلاثتهم عن الحسن، به.

وقال الترمذي: حديث حسن. وفي رواية ابن عدي والخطيب: «ضرع» بدلاً من «صيد».

وسيأتي ٥/ ٥٦ و٥٧.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٧٩)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

والقسم الثالث منه -وهو في الصلاة في مرابض الغَنَم-:

أخرجه ابنُ أبي شيبة ١/ ٣٨٤ و١٤/ ٤٤٩، وابن ماجه (٧٦٩)، وابن حبان =

١٦٧٨٩- حدثنا ابنُ إدريس، قال: سمعتُ شُعْبَةَ يذكر، عن أبي إياس معاويةَ بنِ قُرَّة المُزَني

عن عبد الله بنِ مُغَفَّل قال: سمعتُه يقرأ -يعني النبيَّ ﷺ- يوم الفتح، فلولا أن يجتمعَ الناسُ عليَّ لحَكَيتُ لكم قراءةَ رسولِ الله ﷺ. قال: قرأ سورة الفتح، قال[1]: لولا أن يجتمع الناسُ عليَّ لَحَكيتُ لكم ما قال عبدُ الله -يعني ابن مُغَفَّل- كيف قرأ رسولُ

٨٦/٤

=(١٧٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٤٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/٣٠٢-٣٠٣ من طريق هشيم بن بشير، عن يونس، بهٰذا الإسناد.

وتحرف اسم هشيم في مطبوع ابن ماجه إلى أبي نعيم، وانظر «تحفة الأشراف» ٧/١٧٤، و«تهذيب الكمال» ٣٢/٥١٩.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٦٠٢) من طريق عمرو بن عبيد، عن الحسن، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٥٦، وفي «الكبرى» (٨١٤) من طريق أشعث، عن الحسن، به. بلفظ: نهىٰ رسول الله ﷺ عن الصلاة في أعطان الإبل.

وسيأتي بالأرقام (١٦٧٩٩) و٥/٥٤ و٥٥.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٥٨) وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

ومرابض الغنم: مأواها التي تربض فيه، من رَبَضَ في المكان: إذا لصق به، وأقام ملازماً له، وأعطان الإبل: مباركها حيث كانت.

وقوله: فإنها خلقت من الشياطين. قال الخطابي: يريد أنها لما فيها من النفور والشرود ربما أفسدت على المصلي صلاته، والعرب تسمي كل مارِدٍ شيطاناً، وقال القرطبي في «تفسيره» ١/٩٠: وسمي الشيطان شيطاناً لبُعده عن الحق وتمرده، وذلك أن كُلَّ عاتٍ متمرِّدٍ من الجن والإنس والدواب شيطانٌ.

(١) يعني: معاوية بن قرة المزني.

الله ﷺ. وقال بَهْز وغُنْدَر قال: فرَجَّعَ فيها[1].

١٦٧٩٠- حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا كَهْمَس، قال: حدثنا عبد الله بن بُرَيدة

عن ابن مُغَفَّل، عن النبيِّ ﷺ قال: «بَيْنَ كُلِّ أَذانَيْنِ صلاةٌ لِمَنْ شاءَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٧٩٤) (٢٣٧) عن ابن أبي شيبة، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٥٥) عن عبد الله بن سعيد، كلاهما عن عبد الله بن إدريس، بهٰذا الإسناد، ولفظه عند مسلم: قرأ النبي ﷺ عام الفتح في مسيرٍ له سورة الفتح على راحلته، فرجّع في قراءته.

ولفظه عند النسائي: قرأ رسول الله ﷺ يوم فتح مكة بسورة الفتح، فما سمعت قراءةً أحسن منها، يرجّع.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢١٢)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٧٥، والبخاري في «صحيحه» (٤٢٨١) و(٤٨٣٥) و(٥٠٣٤) و(٥٠٤٧)، وفي «خلق أفعال العباد» ص٥٥، ومسلم (٧٩٤) (٢٣٩)، وأبو داود (١٤٦٧)، والترمذي في «الشمائل» (٣١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٥٤) و(٨٠٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٥٣/٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٢١٥) من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي بنحوه في ٥٤/٥ و٥٥.

والترجيع: ترديد القارىء الحرف في الحلق، أي: أنه كان يحسن الصوت بالقراءة وترتيلها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وكهمس: هو ابن الحسن البصري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٨/٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٢٧)، ومسلم (٨٣٨) (٣٠٤)، وابن ماجه (١١٦٢)، =

١٦٧٩١- حدثنا يحيى بنُ سعيد وبَهْزٌ، قالا: حدثنا سليمانُ بنُ المغيرة قال: حدثنا حُمَيدُ بن هلال، قال:

حدثنا عبدُ الله بن مُغَفَّل قال[1]: قال: دُلِّيَ جرابٌ من شَحْمٍ يوم خَيْبر. قال: فالتزمتُه. قلتُ: لا أُعطي أحداً منه شيئاً. قال: فالتفتُّ، فإذا رسولُ الله ﷺ يتبسَّم. قال بَهْز: إليَّ[2].

١٦٧٩٢- حدثنا يحيى، عن شعبة، قال: حدثنا أبو التَّيَّاح، عن مُطَرِّف

عن ابن مُغَفَّل، أنَّ رسولَ الله ﷺ أمر بقتل الكلاب، ثم قال: «ما لَهُمْ وَلَها» فرخَّصَ في كلب الصيد وفي كلب الغنم، قال:

=وابن خزيمة (١٢٨٧)، وأبو عوانة ٢/ ٣١ و٢٦٤، وابن حبان (١٥٥٩) و(١٥٦١) و(٥٨٠٤)، والدارقطني ١/ ٢٦٦، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٧٤ و٤٧٤-٤٧٥ و٤٧٥، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٠) من طرق عن كهمس، به.

وسيأتي ٥/ ٥٤ و٥٦ و٥٧.

(١) لفظ «قال» هٰذا ليس في (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً وتعليقاً. يحيى بن سعيد: هو القطان، وبهز: هو ابن أسد العمِّي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٣٦ من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩١٧)، ومسلم (١٧٧٢) (٧٢)، وأبو داود (٢٧٠٢)، والدارمي ٢/ ٢٣٤، وأبو عوانة ٤/ ١٠٩-١١٠ و١١٠، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٥٩ و١٠/ ٩، وفي «الدلائل» ٤/ ٢٤١ من طرق عن سليمان بن المغيرة، به.

وسيأتي بنحوه في ٥/ ٥٥ و٥٦ من طريق شعبة عن حميد بن هلال.

وفي باب جواز الأكل من طعام الغنيمة عن ابن عمر عند البخاري (٣١٥٤).

«وإذا[1] وَلَغَ الكَلْبُ في الإناءِ فاغْسِلُوهُ سَبْعَ مِرارٍ والثامِنَةَ عَفِّرُوهُ بالتُّرابِ»[2].

١٦٧٩٣- حدثنا يحيى، عن هشام، قال: سمعتُ الحسن

عن عبد الله بن مُغَفَّل، أن النبيَّ ﷺ نهى عن الترجُّلِ إلا غِبّاً[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): فإذا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج العتكي، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضَّبعي، ومطرِّف: هو ابن عبد الله بن الشِّخِّير.

وأخرجه أبو داود (٧٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٨١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٠)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٥١ من طريق يحيى بن سعيد، به. وزاد مسلم: كلب زرع.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١/١٧٤ و٥/٤٠٥-٤٠٦ و١٤/٢٠٤، ومسلم (٢٨٠) و(١٥٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/٥٤ و١٧٧، وفي «الكبرى» (٧٠)، وابن ماجه (٣٦٥) و(٣٢٠٠) و(٣٢٠١)، والدارمي ١/١٨٨ و٢/٩٠، وأبو عوانة ١/٢٠٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٧٠)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٢٣ و٤/٥٦، وابن حبان (١٢٩٨)، والبيهقي ١/٢٤١-٢٤٢ و٦/١٠ من طرق عن شعبة، به.

وعند ابن ماجه في الرواية (٣٢٠١): ثم رخص لهم في كلب الزرع وكلب العِين. قال بندار: العِين: حيطان المدينة.

وسيأتي برقم ٥/٥٦.

والترخيص في كلب الصيد وكلب الغنم سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٤٧٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٣) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين لكن فيه عنعنة =

١٦٧٩٤- حدثنا وكيع قال: حدثني كَهْمَس، عن عبد الله بن بُريدة

عن ابن مُغَفَّل، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الخَذْف، وقال: «إنَّها لا يُنْكَأُ بِها عَدُوٌّ، ولا يُصَادُ بها صَيْدٌ»[1].

=الحسن. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن حسان الأزدي القردوسي.

وأخرجه أبو داود (٤١٥٩)، والترمذي في «جامعه» (١٧٥٦)، وفي «الشمائل» (٣٤)، والحربي في «غريب الحديث» ص٤١٥، وابن حبان (٥٤٨٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٦٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الترمذي (١٧٥٦)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٣٢، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٥٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٧٦، والبيهقي في «الآداب» (٦٩٧) من طريقين، عن هشام بن حسان، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٨٠ من طريق أبي خزيمة، و٨/ ٥٨٠، والنسائي ٨/ ١٣٢ من طريق قتادة، كلاهما عن الحسن، به مرسلاً دون ذكر الصحابي.

وله شاهد من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ، من طريق حميد بن عبد الرحمن الحميري عنه، سيرد ٤/ ١١١ بإسناد صحيح، ولفظه: نهانا رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم. وهو جزءٌ من حديث.

وآخر من حديث رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، عند النسائي ٨/ ١٣٢ أخرجه عن إسماعيل بن مسعود -وهو الجحدري-، عن خالد بن الحارث، عن كهمس -وهو ابن الحسن البصري التميمي-، عن عبد الله بن شقيق قال: كان رجل من أصحاب النبي ﷺ عاملاً بمصر، فأتاه رجل من أصحابه، فإذا هو شَعِث الرأس مُشْعانٌّ، قال: ما لي أراك مُشْعانّاً وأنت أمير؟ قال: كان نبي الله ﷺ ينهانا عن الإرفاه، قلنا: وما الإرفاه؟ قال: الترجل كل يوم. وإسناده صحيح.

قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/ ٢٠٣: الترجل والترجيل: تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه، كأنه كره كثرة الترفُّه والتنعُّم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجرّاح الرؤاسي، =

١٦٧٩٥- حدثنا يونسُ بنُ محمد، قال: حدثنا عبدُالواحد، قال: حدثنا عاصمٌ الأحول، عن الفُضَيل[1] بن زيد الرَّقَاشي، قال:

كنا عند عبدالله بن مُغَفَّل، قال: فتذاكرنا الشرابَ، فقال: الخَمْرُ حرامٌ. قلتُ له: الخمرُ حرامٌ في كتاب الله عز وجل. قال: فَأَيْش تُريد، تُريد ما سمعتُ من رسول الله ﷺ؟ سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عن الدُّبّاء والحَنْتَم والمُزَفَّت. قال: قلت: ما الحَنْتَم؟ قال: كلُّ خضراء وبيضاء. قال: قلتُ: ما المُزَفَّت؟ قال: كل مُقَيَّر من زِقٍّ أو غيره[2].

= وكهمس: هو ابن الحسن البصري.

وأخرجه مطولاً البخاري (٥٤٧٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٦٨٠٨) و٥/ ٥٤ و٥٥ و٥٦ و٥٧ وفي بعضها قصة.

(١) تحرف في (م) إلى: الفضل.

(٢) إسناده صحيح، الفضيل بن زيد الرقاشي ذكره الحسيني في «الإكمال» وقال: قال ابن معين: رجل صدق ثقة بصري، وقال ابن حبان: كان من قرّاء أهل البصرة. وذكر أنه روى عنه عاصم الأحول وغيره. (قد تحرف فيه اسم عاصم إلى عامر، وجاء على الصواب في كلام ابن حجر). وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يونس بن محمد: هو المؤدب، وعبدالواحد: هو ابن زياد العبدي، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الأوسط» (٥٢٧٦) من طريق معمر بن راشد عن عاصم الأحول، به. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن عاصم الأحول إلا معمر. قلنا: بل رواه غيره كما هو ظاهر في هٰذه الرواية والرواية الآتية (١٦٨٠٧).

وأورده الهيثمي بهٰذا اللفظ في «المجمع» ٥/ ٥٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» بعضه، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا =

١٦٧٩٦- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن يزيد الرَّقَاشي، عن أبي نَعَامة:

أَنَّ عبدالله بن مُغَفَّل سَمِعَ ابناً له يقول: اللهم إنِّي أسأَلُكَ الفِرْدَوْسَ وكذا، وأسألك كذا. فقال: أي بني سَلِ اللهَ الجَنَّةَ، وتعوَّذْ باللهِ من النَّار، فإنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يكونُ في هٰذِهِ الأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ في الدُّعاءِ والطّهُور»[1].

=الفضيل بن زيد، وهو ثقة.

وسيأتي مطولاً في الروايتين (١٦٨٠٧) و٥/ ٥٧، وانظر (١٦٨٠٤).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٤٦٥).

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد الرقاشي، وهو ابن أبان، ثم إن أبا نعامة: وهو قيس بن عباية الحنفي، لم يسمع من عبدالله ابن مُغَفَّل، بينهما ابنه يزيد بن عبدالله بن مغفل كما سلف في الرواية رقم (١٦٧٨٧)، وقد أشار إلى هٰذا الانقطاع الذهبي في «تلخيصه» للمستدرك ١/ ١٦٢، فقال: فيه إرسال.

وقد اختلف فيه على حماد بن سلمة، فرواه هنا عن يزيد الرقاشي، ورواه عن سعيد الجريري كما في الرواية الآتية برقم (١٦٨٠١).

وقد اختلف فيه على حماد كذٰلك في روايته عن سعيد الجريري، فرواه عنه، عن أبي نعامة كما في الرواية الآتية برقم (١٦٨٠١)، ورواه عنه عن أبي العلاء: وهو يزيد بن عبدالله بن الشخير كما عند ابن حبان (٦٧٦٣).

وسماع حماد بن سلمة من الجريري قبل الاختلاط، وقد ذكر ابن حبان عقب الرواية رقم (٦٧٦٤) أن الجريري سمع هٰذا الخبر من يزيد بن عبدالله بن الشخير وأبي نعامة، فالطريقان محفوظان.

قلنا: ولكن طريق أبي نعامة منقطع كما سلف بيان ذٰلك، وأما طريق يزيد ابن عبدالله فمظنة الاتصال، وإن كان ظاهره الانقطاع؛ لأن يزيد محتمل =

١٦٧٩٧- حدثنا محمد بن جعفر وعبد الأعلى، قالا: حدَّثنا سعيد، عن قَتادة، عن الحسن

عن عبد الله بن مُغَفَّل أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يقْطَعُ الصَّلاةَ المرأةُ والكَلْبُ والحِمارُ»[1].

=للسماع من عبد الله بن المُغَفَّل.

وقد سلف نحوه من حديث سعد بن أبي وقاص برقم (١٤٨٣) من طريق شعبة، عن زياد بن مخراق، قال: سمعت أبا عباية -وهو قيس بن عباية، ويقال له أبو نعامة- عن مولى لسعد أن سعداً سمع ابناً له يدعو... فذكره. وهٰذا إسناد ضعيف كما بينا هناك، وزياد بن مخراق لم يقم إسناده كما ذكر الإمام أحمد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٠٠)، والطبراني في «الدعاء» (٥٨) من طرق عن حماد بن سلمة، عن يزيد الرقاشي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٦٨٠١) و٥/٥٥.

قال السندي: قوله: «يعتدون»، أي: يتجاوزون الحد.

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين، محمد بن جعفر -وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط- قد تابعه عبد الأعلى: وهو ابن عبد الأعلى السَّامي، وهو ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط، وفيه عنعنة الحسن ، وقد اختلف فيه على قتادة، وبيَّنا بعض أوجه الاختلاف في رواية أبي هريرة السالفة برقم (٧٩٨٣).

وأخرجه ابن ماجه (٩٥١)، وابن حبان (٢٣٨٦) من طريق عبد الأعلى، عن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٥٨/١ من طريق معاذ بن معاذ، عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وسيكرر ٥٧/٥ سنداً ومتناً.

وقد سلف من حديث ابن عباس برقم (٣٢٤١)، ومن حديث أبي هريرة =

١٦٧٩٨- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا المُبَارك، عن الحسن

عن عبد الله بن مُغَفَّل، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَبعَ جِنازَةً حتى يُصَلِّيَ عليها، فله قيراطٌ، ومَنِ انْتَظَرها حتى يُفْرَغَ منها فلهُ قِيراطانِ»[1].

١٦٧٩٩- حدثنا أبو النضر قال: حدثنا المُبَاركُ، عن الحسن

عن عبد الله بن مُغَفَّل، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صَلُّوا في مَرَابِضِ الغَنَمِ، ولا تُصَلُّوا في أَعْطانِ الإِبِل، فإنَّها خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِين»[2].

= برقم (٧٩٨٣)، وقد بسطنا فيهما الكلام في طرق هٰذا وشواهده ومعارضيه وشرحه، فانظرهما لزاماً.

(١) صحيح لغيره، المبارك: وهو ابن فضالة -وإن كان يدلس- صحيح الرواية عن الحسن البصري. قال أحمد: ما روى عن الحسن يُحتج به. وهذا مقيَّد بما إذا صرَّح بالسماع منه، وقد تابعه أشعث بن عبد الملك الحُمْراني في الرواية الآتية ٥/٥٧، وهو ثقة. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٧٠) من طريق سليمان بن حرب، عن المبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي ٥/٥٧.

وقد سلف نحوه في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٤٥٣) وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) حديث صحيح، وهو مختصر الحديث (١٦٧٨٨)، مبارك بن فضالة -وإن كان مدلساً- قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. =

١٦٨٠٠- حدَّثنا زيد بن الحُبَاب، قال: حدَّثني حسين بنُ واقد، قال: حدَّثني ثابت البُناني

عن عبد الله بن مُغَفَّل المُزَني، قال: كُنَّا مع رسولِ الله ﷺ بالحُدَيْبية في أَصْلِ الشَّجَرة التي قال الله تعالى في القرآن، وكان يَقَعُ من أغصانِ تلك الشَّجَرة على ظَهْرِ رسولِ الله ﷺ وعليُّ بن أبي طالب وسُهَيْل بنُ عمرو بين يديه، فقال رسولُ الله ﷺ لعليٍّ رضي الله عنه: «اكْتُبْ بِسْمِ الله الرَّحْمن الرَّحِيم». فأَخَذَ سُهَيْل ابنُ عمرو بيده، فقال: ما نعرف الرحمن الرحيم[1]، اكتبْ في قَضِيَّتِنا ما نَعْرِفُ، قال: «اكتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ». فكَتَبَ: «هذا ما صَالَحَ عليه محمدٌ رسولُ الله ﷺ أهلَ مكَّة». فأمسكَ سُهَيْل بنُ عمرو بيده، وقال: لقد ظَلَمْناك إنْ كنتَ رسولَه، اكتبْ في قضيَّتنا ما نعرف. فقال: «اكْتُبْ هٰذا ما صالحَ عليه مُحَمَّدُ بْنُ عبد الله ابن عَبْدِ المُطَّلِب، وأنا[2] رسُولُ الله»، فكَتَبَ. فبينا نحنُ كذلك إذ خَرَجَ علينا ثلاثون شاباً عليهم السِّلاح، فثاروا في وجوهنا، فدعا عليهم رسولُ الله ﷺ، فأخذ الله عَزَّ وجل بأبصارهم،

٨٧/٤

= وأخرجه الطيالسي (٩١٣) عن مبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٤ من طريق أبي عاصم، عن مُبارك، به. دون قوله: «فإنها خُلِقت من الشياطين».

وسلف مطولاً برقم (١٦٧٨٨).

(١) في (م): بسم الله الرحمٰن الرحيم.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): وأما، وهو تحريف، والمثبت من (س) و(ق) و(م). وقال السندي: قوله: «وأنا رسول الله»، لبيان أن هٰذا لا ينافي ذٰلك.

فَقَدِمْنا إليهم، فأخذناهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «هَلْ جِئْتُمْ في عَهْدِ أَحَدٍ، أَوْ هَلْ جَعَلَ لَكُمْ أَحَدٌ أماناً؟» فقالوا: لا، فخلَّى سبيلَهم، فأنزل الله عز وجل ﴿وهُوَ الذي كَفَّ أَيْدِيَهُم عَنْكُم وأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عليهم وكانَ الله بما تعمَلُونَ بَصِيراً﴾ [سورة الفتح: ٢٤][1].

قال أبو عبدالرحمٰن: قال حمادُ بن سلمة في هٰذا الحديث: عن ثابت، عن أنس. وقال حسين بن واقد: عن عبدالله بن مُغَفَّل، وهذا

---

(١) حديث صحيح، حسين بن واقد: وهو المروزي، مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وقال أحمد: في أحاديثه زيادة، ما أدري أي شيء هي. ونفض يده. وقد أخرج له مسلم متابعة، وقد خالف في هٰذا الحديث حماد بن سلمة في روايته عن ثابت، عن أنس كما سلف ٣/ ١٢٢، ٢٦٨، وحماد أثبت الناس في ثابت، وثابت أثبت أصحاب أنس بعد الزهري. وترجيح عبدالله بن أحمد عقب هذا الحديث رواية حسين بن واقد هو ترجيح مردود بما قدَّمنا، والله أعلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٥١١) -وهو في «التفسير» (٥٣١)- والطبري في «التفسير» ٢٦/ ٩٤ و٩٣-٩٤، والحاكم ٢/ ٤٦٠-٤٦١، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣١٩ من طرق عن حسين بن واقد، بهٰذا الإسناد، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، إذ لا يبعد سماع ثابت من عبدالله بن مغفل، وقد اتفقا على إخراج حديث معاوية بن قرة وحميد بن هلال عن ابن مغفل، وثابت أسن منهما، ووافقه الذهبي! قلنا: حسين بن واقد لم يحتج به البخاري، وإنما أخرج له تعليقاً، وروى له مسلم متابعة.

وأورده الحافظ في «الفتح» ٥/ ٣٥١ مختصراً، وقال: إسناده صحيح!

وقد سلف حديث أنس ٣/ ١٢٢، ٢٦٨، وهو عند مسلم (١٧٨٤) و(١٨٠٨).

وانظر حديث عبدالله بن عباس السالف برقم (٣١٨٧).

الصَّوابُ عندي إنْ شاء الله.

١٦٨٠١- حدَّثنا سُلَيمان بن حَرْب، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي نعامة

أنَّ عبدالله بن مُغَفَّل سَمِعَ ابناً له يقول: اللهم إني أسألُكَ القَصْر الأبيض من الجَنَّة إذا دخلتها عن يميني. قال: فقال له: يا بني سَلِ اللهَ الجَنَّةَ، وتعوَّذْه من النَّار، فإني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سيَكونُ بَعْدِي قَوْمٌ مِنْ هٰذِهِ الأمَّةِ يَعْتَدُونَ في الدُّعاءِ والطُّهُورِ»[1].

١٦٨٠٢- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سلمة، قال: أخبرنا يونس وحُمَيْد، عن الحسن

عن عبدالله بن مُغَفَّل، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ

---

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه مفصلاً في الرواية السالفة برقم (١٦٧٩٦).

وأخرجه أبو داود (٩٦)، وابن حبان (٦٧٦٤)، والطبراني في «الدعاء» (٥٩)، والحاكم ١/ ١٦٢ و٥٤٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٩٦-١٩٧ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم في الموضعين، وتعقبه الذهبي في الموضع الأول بقوله: فيه إرسال، ولكن وافقه على تصحيحه في الموضع الثاني!

وأخرجه ابن حبان (٦٧٦٣) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن حماد بن سلمة، عن الجريري، عن أبي العلاء -وهو يزيد بن عبدالله بن الشِّخِّير- عن ابن مُغَفَّل، به.

رفيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، ويُعْطِي على الرِّفْقِ ما لا يُعْطِي على العُنْفِ»[1].

١٦٨٠٣- حدَّثنا يونس، قال: حدَّثنا إبراهيمُ -يعني ابنَ سَعْد- عن

---

(١) صحيح لغيره، وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم، لكن فيه عنعنة الحسن. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي، وحميد: هو الطويل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥١٢، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (٢٣) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٠٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٧٢)، وأبو داود (٤٨٠٧)، والدارمي ٢/٣٢٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٩١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٥١-٥٢ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٧٧ من طريق أبي سلمة موسى ابن إسماعيل التبوذكي، عن حماد بن سلمة، عن حميد، به.

وسيأتي برقم (١٦٨٠٥).

وقد سلف من حديث علي بن أبي طالب برقم (٩٠٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «رفيق»، أي: يعامل الناس بالرفق واللطف، ويكلفهم بقدر الطاقة.

وقوله: «يحب الرفق»: من العبد.

قوله: «على الرفق»: من جزيل الثواب.

قوله: «على العنف»: بضم فسكون: ضد الرفق، أي: من يدعو الناس إلى الهدى برفقٍ ولطف خير من الذي يدعو بعنف وشدة إذا كان المحل يقبل الأمرين، وإلا يتعين ما يقبله المحل، والله تعالى أعلم بحقيقة الحال.

عَبِيدَة بن أبي رائطة، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن

عن عبد الله بن مُغَفَّل المُزَني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أصْحابي لا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضاً بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُم، ومَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذاهُمْ فقد آذاني، ومَنْ آذاني، فقد آذى اللهَ، ومَنْ آذى الله، أَوْشَكَ أَنْ يَأْخُذَهُ»(١).

---

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن عبد الرحمٰن ، مختلف في اسمه، فيقال: عبد الرحمٰن بن زياد -قال البخاري: وفيه نظر- ويقال: عبد الرحمٰن بن عبد الله، انفرد بالرواية عنه عَبيدة بن أبي رائطة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن معين: لا أعرفه، وكذلك قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. وجاء في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: عبد الرحمٰن بن زياد ابن أبيه بقي إلى أيام الحجاج، وهو الذي ذكره الطبري، وليس هو فيما أظن راوي الحديث المذكور. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبيدة بن أبي رائطة، فقد روى له الترمذي، وهو صدوق. يونس: هو ابن محمد المؤدب البغدادي، وإبراهيم بن سعد: هو عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (٣).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٩٢)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «الفضائل» (٤)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢٧٢، وابن حبان (٧٢٥٦)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٨٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٨٧ من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

واخرجه العقيلي ٢/ ٢٧٢ من طريق الأزرقي عن إبراهيم بن سعد، به. وسماه عبد الرحمٰن بن أبي زياد!

وأخرجه الترمذي (٣٨٦٢)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص٢٠٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٦٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٧/ ١١٢ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن عبيدة بن أبي رائطة، به، وسماه: =

١٦٨٠٤- حدَّثنا وكيع قال: حدثنا أبو جعفر الرَّازي، عن الرَّبيع بن أنس، عن أبي العالية، أو عن غيره

عن عبد الله بن مُغَفَّل المُزَني قال: أنا شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ حين نَهَى عن نبيذ الجَرِّ، وأنا شهدته حين رَخَّصَ فيه، قال: «واجْتَنِبُوا المُسْكِرَ»(١).

=عبد الرحمٰن بن زياد. وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه.

وسيأتي ٥/ ٥٤ و٥٧.

قال السندي: قوله: «غرضاً»، أي: مَرْمَىٰ، أي: محلاً للطعن والسَّبِّ.

(١) إسناده ضعيف، أبو جعفر الرازي، مشهور بكنيته، وقد اختلف في اسمه، فقيل: عيسى بن أبي عيسى، واسم أبي عيسى ماهان، وقيل: عيسى بن عبد الله بن ماهان، وقد اختلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب لسوء حفظه، ولا يحتمل تفرده، قال ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١٢٠: كان ممن ينفرد بالمناكير عن المشاهير، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إلا فيما وافق الثقات، ولا يجوز الاعتبار بروايته إلا فيما لم يخالف الأثبات. والربيع بن أنس: وهو الخراساني ثقة، روى له أصحاب السنن إلا أن الناس يتقون من حديثه ما كان من رواية أبي جعفر عنه؛ لأن في أحاديثه عنه اضطراباً كثيراً فيما نقل ابن حجر عن ابن حبان في «تهذيب التهذيب». قلنا: وهٰذه منها. وقد شك في الراوي عن عبد الله بن مغفل كذٰلك. أبو العالية: هو رفيع بن مهران الرياحي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١١٠ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٩ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن أبي جعفر، به.

ويغني عنه حديث بريدة عند مسلم (٩٧٧) رفعه: «ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء، فاشربوا في الأسقية كُلِّها، ولا تشربوا مسكراً».

وانظر (١٦٨٠٧).

١٦٨٠٥- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن يونس، عن الحسن

عن عبد الله بن مُغَفَّل، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الله رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ ويَرْضَاه، ويُعْطِي على الرِّفْقِ ما لا يُعْطِي على العُنْفِ»[1].

١٦٨٠٦- حدثنا عفان، قال: حدثنا حَمَّادُ بنُ سلمة، عن يونس، عن الحسن

عن عبد الله بن مُغَفَّل، أَنَّ رجلاً لقي امرأةً كانت بَغِيّاً في الجاهلية، فجعل يلاعِبُها حتى بَسَطَ يدَه إليها، فقالتِ المرأة: مَهْ، فإنَّ الله عز وجل قد ذَهَبَ بالشِّرْك -وقال عفان مَرَّة: ذَهَبَ بالجاهلية- وجاءنا بالإسلام. فولَّى الرجلُ، فأصابَ وَجْهُه الحائِطَ، فشَجَّهُ، ثم أتى النَّبيَّ ﷺ فأخبره، فقال: «أَنتَ عَبْدٌ أَرادَ اللهُ بِكَ خَيْراً. إذا أرادَ الله عَزَّ وجَلَّ بعَبْدٍ خَيْراً عَجَّلَ له عُقُوبَةَ ذَنْبِهِ، وإذا أَرَادَ بعَبْدٍ شَرّاً أَمْسَكَ عليه بذَنْبِه حتى يُوافَى[2] به يومَ القِيامةِ كأَنَّهُ عَيْرٌ»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وقد سلف الكلام على إسناده برقم (١٦٨٠٢).

(٢) في (م): يوفّى.

(٣) صحيح لغيره رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي.

وأخرجه ابن حبان (٢٩١١)، والحاكم ١/٣٤٩ و٤/٣٧٦-٣٧٧، والبيهقي في «الشعب» (٩٨١٧)، وفي «الأسماء والصفات» ص١٥٣-١٥٤، وفي =

١٦٨٠٧- حدثنا عفان، قال: حدثني ثابتُ بنُ يزيد أبو زيد، قال: حدثنا عاصمٌ الأحول، عن فُضَيل بن زيد الرَّقَاشي، وقد غزا سبع غزوات في إمرة[١] عمر بن الخطاب رضي الله عنه

أنه أتى عبدَ الله بنَ مُغَفَّل، فقال: أخبرني بما حُرِّم علينا[٢] من هذا الشراب، فقال: الخمر. قال: هٰذا في القرآن، [قال:][٣] أفلا أُحدثُك [ما] سمعتُ محمداً رسولَ الله ﷺ؟ بَدَأ بالاسم أو بالرسالة -قال: شَرْعي[٤]، إنِّي اكتفيتُ؟! قال: نهى عن الدُّبّاء

=«الآداب» (٨٩٩) من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» من طريق زياد بن أبي زياد الجَصَّاص، عن الحسن، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٩١، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، وكذٰلك أحد إسنادي الطبراني.

وفي الباب عن أنس عند الترمذي (٢٣٩٦)، والحاكم ٤/٦٠٨، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٥٤، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

وآخر من حديث عمار بن ياسر، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٩٢، وقال: رواه الطبراني، وإسناده جيد، فالحديث صحيح بهٰذين الشاهدين.

قوله: «كأنه عَيْر»، أي: كأن ذنوبه مثلُ عَيْر، وهو جبل بالمدينة.

(١) في (ق): إمارة.

(٢) في (م): حرم الله علينا، وكذلك هي نسخة في (س).

(٣) ما بين حاصرتين مستدرك من «مسند الطيالسي»، ولا بد منه لتمام المعنى.

(٤) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): شرعتي، وهو خطأ، والمثبت من (م) و(س).

والحَنْتَمْ والنَّقير والمُقَيَّر. قال: وما الحَنْتَم؟ قال: الأخضر والأبيض. قال: ما المُقَيَّر؟ قال: ما لُطخ بالقار من زِقٍّ أو غيره. قال: فانطلقتُ إلى السوق، فاشتريتُ أَفِيْقَة، فما زالتْ معلقةً في بيتي[1].

٤/٨٨ ١٦٨٠٨- حدثنا عبدُالرزاق قال: أخبرنا مَعْمَر، عن أيوب عن سعيد بن جبير قال: كنتُ عند عبد الله بن مغفل، فخَذَفَ[2]

---

(١) إسناده صحيح، وهو مطول الحديث (١٦٧٩٥)، وقد سلف الكلام على فضيل بن زيد الرقاشي هناك، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وثابت بن يزيد: هو الأحول البصري.

وأخرجه الطيالسي (٩١٨)، والدارمي مختصراً (٢١١٢) عن أبي النعمان، كلاهما عن ثابت بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ١٢٩/٧ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد عن فضيل بن زيد، وقد غزا مع عمر سبع غزوات في إمرة عمر بن الخطاب.

وأخرجه كذٰلك ١٢٩/٧ من طريق سفيان الثوري، عن عاصم، به.

وسيأتي ٥٧/٥.

قال السندي: قوله: «أفيقة» بفتحٍ فكسر فاءٍ وسكون ياء، أي: سقاء.

وقوله: «شَرْعي»، أي حَسْبيَ، قاله الخطّابي في «غريب الحديث» ٥٠١/٢، وابن الأثير في «النهاية».

وقوله: «الأخضر والأبيض» يعني الجرار المدهونة الخُضْر، كانت تُحمل الخمر فيها إلى المدينة، ثم اتُّسِعَ فيها، فقيل للخزف كله: حنتم، واحدتها حَنْتَمة، وإنما نُهي عن الانتباذ فيها لأنها تُسرع الشدةُ فيها لأجل دَهْنها. قاله ابن الأثير في «النهاية». قلنا: وقد نسخ ذلك بحديث بريدة عند مسلم (٩٧٧) بإباحة الانتباذ في كل الأوعية، وتحريم شرب المسكر.

(٢) في النسخ: فحدث، وهو خطأ، وجاء على الصواب في «أطراف =

رجلٌ عنده من قومه. . . فذكر الحديث.

قال أبو عبد الرحمن: أخطأ فيه معمر لأن سعيدَ بنَ جبير لم يلق عبد الله بن مُغَفَّل[1].

=المسند» ٤/ ٢٤٤ وهي رواية عبد الرزاق في «المصنف».

(١) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد منقطع، وهم معمرٌ بذكر لفظٍ يثبت اتصاله، كما ذكر أبو عبد الرحمٰن وهو عبد الله بن أحمد. وقد ذكر أيضاً أن رواية ابن جبير عن ابن مغفل منقطعة أبو داود فيما حكاه عنه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عبد الله بن مغفل، ولم يذكرها ابن أبي حاتم في «المراسيل» فتستدرك من هنا، وقد روى أيوب السختياني هٰذا الحديث كما سيرد ٥/ ٥٥ عن سعيد بن جبير، فلم يذكر فيه التقاءه بعبد الله بن المغفل.

وقد سلف متصلاً من طريق عبد الله بن بُريدة عن عبد الله بن مغفل برقم (١٦٧٩٤)، وسيأتي متصلاً كذٰلك من طريق عقبة بن صهبان ٥/ ٥٤. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٤٩٧)، وأخرجه من طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٥٧٥).

وأخرجه الطيالسي (٩١٩)، والدارمي (٤٣٩)، ومسلم (١٩٥٤) (٥٦)، وابن ماجه (١٧)، وأبو عوانة ٥/ ١٨٦-١٨٧ من طرق عن أيوب، بهٰذا الإسناد.

حديث عبد الرحمن بن الأزهر[1] عن النبي ﷺ

١٦٨٠٩- حدثنا زيد بن الحُبَاب، قال: حدثني أُسامة بن زيد، قال: حدَّثني الزُّهْري

عن عبد الرحمٰن بن أزهر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتخلَّلُ النَّاسَ يوم حُنَيْن يسأل عن منزلِ خالد بنِ الوليد، فأُتي بسكران، فأَمَرَ مَنْ كان معه أَنْ يَضْرِبُوه بما كان في أيديهم[2].

---

(١) قال السندي: عبد الرحمٰن بن الأزهر، يكنى أبا جُبَيْر، قيل: هو ابن عم عبد الرحمٰن بن عوف، وقيل: هو وهم، والصواب أنه ابن أخيه، له صحبة.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الزهري لم يسمع هٰذا الحديث من عبد الرحمٰن بن الأزهر، بينهما عبد الله بن عبد الرحمٰن بن الأزهر، وهو مجهول الحال كما سيأتي في التخريج، وقد نص على ذٰلك الإمام أحمد فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «المراسيل» ١٩٠-١٩١، وقد وهم أسامة بن زيد الليثي في ذكره تصريح الزهري بسماعه من عبد الرحمٰن بن الأزهر كما سيأتي في الرواية رقم (١٦٨١٠).

وأخرجه مطولاً ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٠٤، وأبو داود (٤٤٨٧)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٨٣-٢٨٤، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٢٠ من طرق عن أسامة بن زيد: وهو الليثي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٤٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢٨٣)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٢٠ من طريق عقيل بن خالد، عن الزهري، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أزهر، عن أبيه عبد الرحمٰن بن أزهر، به. فزاد في الإسناد عبد الله بن عبد الرحمٰن وهو مجهول الحال، فقد انفرد بالرواية عنه الزهري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

١٦٨١٠- حدَّثنا عُثْمان بنُ عمر، قال: حدَّثنا أُسامة بن زيد، عن الزهري

أنه سَمِعَ عبدَ الرحمٰن بن أزهر يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ غَزَاة الفتح[1] وأنا غلامٌ شابٌّ يتخلَّلُ النَّاسَ يسألُ عن منزلِ خالدِ ابنِ الوليد، فأُتي بشاربٍ، فأَمَرَهُم، فضربوه بما في أيديهم، فمنهممن ضَرَبَه بعصاً، ومنهم من ضربه بسَوْط، وحَثَا عليه رسولُ الله ﷺ التُّرَابَ[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٥٤٦-٥٤٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢٨٤) و(٥٢٨٥) و(٥٢٨٦)، والحاكم ٤/٣٧٤ من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن عبد الرحمٰن بن الأزهر، به. وقرن بعضهم بأبي سلمة محمد بن إبراهيم التيمي ويحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. قلنا: وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة، فقد اختلف فيه، وهو حسن الحديث، روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعة.

وسيأتي بالأرقام (١٦٨١٠) ٤/٣٥٠ و٣٥١، وسيكرر إسناداً ومتناً ٤/٣٥٠، وانظر (١٦٨١١).

وفي باب ضرب السكران بما في الأيدي، سلف من حديث أبي هريرة بإسنادٍ صحيح برقم (٧٩٨٥).

وآخر من حديث عقبة بن عامر، سلف برقم (١٦١٥٠).

(١) في (م) و(ق): غزاة يوم الفتح.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٨٠٩).

وأخرجه أبو داود (٤٤٨٩)، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٢٠ من طريق =

١٦٨١١- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، عن مَعْمر، عن الزُّهْري قال:

وكان عبد الرحمٰن بن الأَزْهر يحدِّث أنَّ خالد بنَ الوليد بن المغيرة، جُرِحَ يومئذٍ وكان على الخيل: خَيْلِ رسولِ الله ﷺ.

قال ابنُ الأزهر: قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ بعدما هَزَمَ الله الكُفَّار، ورَجَعَ المسلمونَ إلى رحالهم يمشي في المسلمين، ويقول: «مَنْ يَدُلُّ على رَحْلِ خالدِ بن الوليد؟» قال: فمشيتُ -أو قال: فسعيت- بين يديه وأنا محتلم، أقول: مَنْ يَدُلُّ على رَحْلِ خالدٍ، حتى حَلَلْنا على رَحْلِهِ، فإذا خالدُ بنُ الوليد مستندٌ إلى مُؤْخِرَةِ رَحْلِهِ، فأتاه رسولُ الله ﷺ، فنَظَرَ إلى جُرْحه. قال الزهري: وحسبت أنَّه قال: ونَفَثَ فيه رسولُ الله ﷺ[1].

= عثمان بن عمر بن فارس العبدي، بهٰذا الإسناد.
وسيكرر ٣٥٠/٤ سنداً ومتناً، وانظر ما قبله.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، الزهري لم يسمع من عبد الرحمٰن بن الأزهر، كما بيّنا في الرواية السالفة برقم (١٦٨٠٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٧٤١)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٣٩)، وأبو عوانة ٢٠٣/٤، وابن حبان (٧٠٩٠)، والبيهقي في «الدلائل» ١٣٩/٥-١٤٠.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٩٠/٢ (بترتيب السندي) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣١٩/٨- عن معمر، به.

وأخرجه أبو عوانة ٢٠٣/٤ من طريق يونس، عن الزهري، به.

وسيأتي مختصراً ٣٥١/٤، وسيكرر ٣٥٠/٤ سنداً ومتناً، وانظر (١٦٨٠٩).